الجزء الثالث

من الجامع الصحيح تأليف الامام ابى الحسين مسلم بن
الحجاج بن مسلم القشيرى النيسابورى المتوفى عشية
يوم الاحد لخمس بقين من رجب سنة احدى وستين
ومائتين بنيسابور عن خمس وخمسين سنة

١٣٣٠

صحيح مسلم

بسم الله الرحمن الرحيم

حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ قَالَا أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْتِيَ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى الْمِنْبَرِ مَنْ جَاءَ مِنْكُمُ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ سَالِمٍ وَعَبْدِ اللَّهِ ابْنَيْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ **وحدثني** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ بِمِثْلِهِ **وحدثني** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ بَيْنَا هُوَ

(يخطب)

عن عبد الله بن عمر نخ

أخبرنا ابن جريج نخ

أخبرنا ابن شهاب نخ

كتاب الجمعة

ذكر النووى فى ميم الجمعة الضم والسكون والفتح ومال الى ترجيح الفتح واقتصرنا على ما عليه التلاوة كما فى ص ٥٨

قوله عن عبدالله أراد به ابن عمر رضى الله تعالى عنهما كما فى نسخة وسيجئ التصريح به عما قريب وكان نافع مولاه

قوله عليه السلام فليغتسل ذهب مالك الى وجوب غسل يوم الجمعة لان الامر للوجوب وذهب الجمهور الى استحبابه وحملوا الامر على الندب لقوله عليه السلام من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فهو افضل كذا فى المبارق لكن المعروف من مذهب مالك واصحابه على ما ذكره القاضى عياض منهم استحباب غسل الجمعة عندهم ايضا وقد عرف جواز ترك الغسل بتركه سيدنا عثمان ووضوئه كما يأتى ذكر حادثته فى الصفحة التى تلى هذه

يَخطُبُ النَّاسَ يَومَ الجُمُعَةِ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ فَنَادَاهُ عُمَرُ أَيَّةُ سَاعَةٍ هٰذِهِ فَقَالَ إِنِّي شُغِلْتُ اليَومَ فَلَمْ أَنْقَلِبْ إِلَى أَهْلِي حَتَّى سَمِعْتُ النِّدَاءَ فَلَمْ أَزِدْ عَلَى أَنْ تَوَضَّأْتُ قَالَ عُمَرُ وَالوُضُوءَ أَيضاً وَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْمُرُ بِالغُسْلِ **حدثنا** إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الأَوْزَاعِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ بَيْنَمَا عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ يَخْطُبُ النَّاسَ يَومَ الجُمُعَةِ إِذْ دَخَلَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ فَعَرَّضَ بِهِ عُمَرُ فَقَالَ مَا بَالُ رِجَالٍ يَتَأَخَّرُونَ بَعْدَ النِّدَاءِ فَقَالَ عُثْمَانُ يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ مَا زِدْتُ حِينَ سَمِعْتُ النِّدَاءَ أَنْ تَوَضَّأْتُ ثُمَّ أَقْبَلْتُ فَقَالَ عُمَرُ وَالوُضُوءَ أَيضاً أَلَمْ تَسْمَعُوا رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى الجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ ❀ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ قَالَ الغُسْلُ يَومَ الجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ **حدثني** هٰرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الأَيْلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَى قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرٌو عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرٍ حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ كَانَ النَّاسُ يَنْتَابُونَ الجُمُعَةَ مِنْ مَنَازِلِهِمْ مِنَ العَوَالِي فَيَأْتُونَ فِي العَبَاءِ وَيُصِيبُهُمُ الغُبَارُ فَتَخْرُجُ مِنْهُمُ الرِّيحُ فَأَتَى رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ إِنْسَانٌ مِنْهُمْ وَهُوَ عِنْدِي فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ لَوْ أَنَّكُمْ تَطَهَّرْتُمْ لِيَوْمِكُمْ هٰذَا **وحدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ كَانَ النَّاسُ أَهْلَ عَمَلٍ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ كُفَاةٌ فَكَانُوا يَكُونُ لَهُمْ تَفَلٌ فَقِيلَ لَهُمْ لَوِ اغْتَسَلْتُمْ يَومَ الجُمُعَةِ ❀ **وحدثنا** عَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ العَامِرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الحَارِثِ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ أَبِي هِلَالٍ وَبُكَيْرَ بْنَ الأَشَجِّ حَدَّثَاهُ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ المُنْكَدِرِ

قوله دخل رجل الخ وهذا الرجل هو سيدنا عثمن كما جاء مبينا بعد

قوله فلم أنقلب الى أهلي الانقلاب هو الرجوع قال تعالى وينقلب الى أهله مسرورا

قوله حتى سمعت النداء يعنى الاذان

قوله فلم أزد على أن توضأت أى لم أشتغل بشئ بعد أن سمعت الاذان الا بالوضوء

قوله والوضوء أيضاً قال النووى هو منصوب أى وتوضأت الوضوء فقط اه

قوله كان يأمر بالغسل أى أمر ندب كما دل عليه تركه على حاله بحضر الصحابة

قوله عليه السلام الغسل يوم الجمعة واجب الخ المراد بالواجب هنا المندوب لانهم كانوا يلبسون الصوف ويتأذى بعضهم برائحة بعض فعبر عنه بلفظ ٣

باب وجوب غسل الجمعة على كل بالغ من الرجال وبيان ما امروا به

٣ الواجب ليكون أدعى الى الاجابة اه ابن الملك ويأتى فى المتن ما يؤيد ما ذكره

قوله على كل محتلم أى بالغ فان قلت هذا يشير الى أن المراد بالواجب هو الواجب الاصطلاحى والا لكان القيد به عبثا قلنا ذكره لان الغسل غالب فيه لا للاحتراز عن غيره كذا فى المبارق

قولها ويصيبهم الغبار وفى صحيح البخارى زيادة والعرق

قوله لو أنكم تطهرتم ليومكم هذا هذا اللفظ و لفظ لو اغتسلتم يوم الجمعة فى الرواية الاخرى يقتضى أيضا عدم الوجوب لان تقديره لكان حسنا

باب الطيب والسواك يوم الجمعة

عن عمرو بن سليم عن عبد الرحمن بن ابى سعيد الخدرى عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال غسل يوم الجمعة على كل محتلم وسواك ويمس من الطيب ما قدر عليه الا ان بكيرا لم يذكر عبد الرحمن وقال فى الطيب ولو من طيب المرأة **حدثنا** حسن الحلوانى حدثنا روح بن عبادة حدثنا ابن جريج ح وحدثنى محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق اخبرنا ابن جريج اخبرنى ابراهيم بن ميسرة عن طاوس عن ابن عباس انه ذكر قول النبى صلى الله عليه وسلم فى الغسل يوم الجمعة قال طاوس فقلت لابن عباس ويمس طيبا او دهنا ان كان عند اهله قال لا اعلمه **و حدثناه** اسحق بن ابراهيم اخبرنا محمد بن بكر ح وحدثنا هرون بن عبد الله حدثنا الضحاك بن مخلد كلاهما عن ابن جريج بهذا الاسناد **وحدثنى** محمد بن حاتم حدثنا بهز حدثنا وهيب حدثنا عبد الله بن طاوس عن ابيه عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال حق لله على كل مسلم ان يغتسل فى كل سبعة ايام يغسل رأسه وجسده **و حدثنا** قتيبة بن سعيد عن مالك بن انس فيما قرئ عليه عن سمى مولى ابى بكر عن ابى صالح السمان عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح فكأنما قرب بدنة ومن راح فى الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة ومن راح فى الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشا اقرن ومن راح فى الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة ومن راح فى الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة فاذا خرج الامام حضرت الملائكة يستمعون الذكر ❁ **و حدثنا** قتيبة بن سعيد ومحمد بن رمح بن المهاجر قال ابن رمح اخبرنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرنى سعيد بن المسيب ان ابا هريرة اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قلت لصاحبك انصت يوم الجمعة والامام يخطب فقد لغوت

قوله وسواك ويمس من الطيب معناه ويسن السواك ومس الطيب ويجوز يمس بفتح الميم وضمها اه نووى وفى صحيح البخارى بدل وسواك ويمس « أن يستن وأن يمس »

قوله ما قدر عليه قال القاضى محتمل لتكثيره ومحتمل لتأكيده حتى يفعله بما أمكنه ويؤيده قوله ولو من طيب المرأة وهو المكروه للرجال وهو ما ظهر لونه وخفى ريحه فاباحه للرجل هنا للضرورة لعدم غيره وهذا يدل على تأكيده اه نووى وفى المشكاة عن مسند الامام أحمد وسنن الترمذى حقا على المسلمين أن يغتسلوا يوم الجمعة وليمس أحدهم من طيب أهله فان لم يجد فالماء له طيب اه

قوله حق لله ويروى حق الله على ما يظهر من شرح المشارق ولفظ البخارى « حق على كل مسلم أن يغتسل فى كل سبعة أيام يوماً يغسل فيه رأسه وجسده » وفى رواية له « لله تعالى على كل مسلم حق أن يغتسل فى كل سبعة أيام يوماً » وأراد به يوم الجمعة كما جاء فى بعض الطرق على ما ذكره العسقلانى قال المناوى وذكر الرأس وان شمله الجسد اهتماما به ولانه يغسل بنحو خطمى وهذا حق اختيار لا حق وجوب اه

قوله غسل الجنابة معناه غسلاً كغسل الجنابة والتشبيه لبيان صفة الغسل لا لبيان الوجوب ولا حقيقة غسل الجنابة بالمواقعة فان الغسل لحضور الجمعة لا لليوم وهو ظاهر وان خفى على من قال ويستحب له مواقعة زوجته ليلة الجمعة ليكون أغض على بصره اه

قوله ثم راح أى مضى الى صلاة الجمعة الرواح وان كان هو الذهاب بعد الزوال كما هو المتعارف الآن المراد به هنا لكون التبكير اليها مطلوبا هو المضى والذهاب قال المجد لم يرد رواح النهار بل المراد خف اليها اه ورواح النهار نقيض غدوه قال تعالى غدوها شهر ورواحها شهر

باب في الانصات يوم الجمعة في الخطبة

قوله فكأنما قرب بدنة أى تصدق بها والبدنة هنا هى الابل خاصة لوقوعها فى مقابلة البقرة وفى غير هذا الموضع تشملها ويقعان على الذكر والانثى والهاء فيها للواحدة كما فى النووى قوله كبشا أقرن أى ذكراً من الضأن ذا قرن وما كان بلا قرن يقال له أجم وصفه به لانه أحسن صورة قوله دجاجة قال القسطلانى بتثليث الدال والفتح هو الفصيح اه

(وحدثنى)

قوله يستمعون الذكر أى الخطبة فلا يكتبون أجر من جاء فى ذلك الوقت اه مبارق قوله فقد لغوت أى تكلمت بما لا ينبغى قال النووى فيه نهى عن جميع أنواع الكلام لان قول أنصت اذا كان لغواً مع أنه أمر بمعروف فغيره من الكلام أولى وانما طريق النهى هنا الانكار بالاشارة اه مبارق

وحدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث حدثني ابي عن جدي حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب عن عمر بن عبد العزيز عن عبد الله بن ابراهيم بن قارظ وعن ابن المسيب انهما حدثاه ان اباهريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بمثله * وحدثنيه محمد بن حاتم حدثنا محمد بن بكر اخبرنا ابن جريج اخبرني ابن شهاب بالاسنادين جميعاً في هذا الحديث مثله غير ان ابن جريج قال ابراهيم بن عبد الله بن قارظ **وحدثنا** ابن ابي عمر حدثنا سفيان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قلت لصاحبك انصت يوم الجمعة والامام يخطب فقد لغيت قال ابو الزناد هي لغة ابي هريرة وانما هو فقد لغوت * **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك ح وحدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن انس عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر يوم الجمعة فقال فيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم وهو يصلي يسأل الله شيئاً الا اعطاه اياه زاد قتيبة في روايته واشار بيده يقللها **حدثنا** زهير بن حرب حدثنا اسماعيل بن ابراهيم حدثنا ايوب عن محمد عن ابي هريرة قال قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم ان في الجمعة لساعة لا يوافقها مسلم قائم يصلي يسأل الله خيراً الا اعطاه اياه وقال بيده يقللها يزهدها **حدثنا** ابن المثنى حدثنا ابن ابي عدي عن ابن عون عن محمد عن ابي هريرة قال قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم بمثله **وحدثني** حميد بن مسعدة الباهلي حدثنا بشر يعني ابن مفضل حدثنا سلمة وهو ابن علقمة عن محمد عن ابي هريرة قال قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم بمثله **وحدثنا** عبد الرحمن بن سلام الجمحي حدثنا الربيع يعني ابن مسلم عن محمد بن زياد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان في الجمعة لساعة لا يوافقها مسلم يسأل الله فيها خيراً الا

وحدثنا قتيبة خ

وحدثنا ابن المثنى خ

حدثنا بشر بن المفضل خ

قوله فقد لغيت هو بمعنى لغوت أي تكلمت بما لا ينبغي يقال لغا يلغو كغزا يغزو ويقال لغي يلغى كلقي يلقى ومصدر الاول اللغو ومصدر الثاني اللغا كفتى كما في القاموس

قوله هي لغة ابي هريرة وعليها التلاوة في قوله تعالى وقال الذين كفروا لا تسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه والمعنى كما في الكشاف لا تسمعوا له اذا قرئ وتشاغلوا عند قراءته برفع الاصوات بالخرافات لتشوشوه على القارئ قال البيضاوي وقرئ بضم الغين والمعنى واحد اه

قوله فيه ساعة الخ ويأتي بلفظ ان في الجمعة لساعة الخ أي ان في يومها لساعة شريفة عظيمة قال المناوي ٦

باب
في الساعة التي في يوم الجمعة

٦ أبهمها كليلة القدر والاسم الاعظم لتتوفر الدواعي على مراقبة ساعات ذلك اليوم وجاء تعيينها في خبر آخر اه

قوله لا يوافقها أي يصادفها

قوله قائم يصلي وفي الجامع الصغير وهو قائم يصلي يسأل الخ والجمل الثلاث أحوال كما في التيسير ومعنى قائم ملازم ومواظب كقوله تعالى مادمت عليه قائما ومعنى يصلي يدعو كما في شرح النووي عن القاضي

قوله يسأل الله شيئا وفي الرواية الاخرى خيرا قال المناوي من خيور الدنيا والآخرة أي مما يليق اه وفي روايات المشكاة وفيه ساعة لا يسأل العبد فيها شيئا الا أعطاه ما لم يسأل حراما اه

قوله وأشار بيده يقللها أي يشير الى قلة تلك الساعة وعدم امتدادها

وقوله في الرواية الاخرى وقال بيده معناه وأشار بيده ومعنى التزهيد أيضا التقليل يقال شيء زهيد أي قليل ويأتي في الحديث وهي ساعة خفيفة

أَعْطَاهُ إِيَّاهُ قَالَ وَهِىَ سَاعَةٌ خَفِيفَةٌ **وحدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِىِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَقُلْ وَهِىَ سَاعَةٌ خَفِيفَةٌ **وحدثنى** أَبُو الطَّاهِرِ وَعَلِىُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ بُكَيْرٍ ح وَحَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِىُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَى قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا مَخْرَمَةُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى بُرْدَةَ بْنِ أَبِى مُوسَى الْأَشْعَرِىِّ قَالَ قَالَ لِى عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ عُمَرَ أَسَمِعْتَ أَبَاكَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِى شَأْنِ سَاعَةِ الْجُمُعَةِ قَالَ قُلْتُ نَعَمْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ هِىَ مَا بَيْنَ أَنْ يَجْلِسَ الْإِمَامُ إِلَى أَنْ تُقْضَى الصَّلَاةُ ❁ **وحدثنى** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِى عَبْدُ الرَّحْمٰنِ الْأَعْرَجُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ فِيهِ خُلِقَ آدَمُ وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا **وحدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ يَعْنِى الْحِزَامِىَّ عَنْ أَبِى الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِىَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ فِيهِ خُلِقَ آدَمُ وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا فِى يَوْمِ الْجُمُعَةِ ❁ **وحدثنا** عَمْرٌو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِى الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْنُ الْآخِرُونَ وَنَحْنُ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَيْدَ أَنَّ كُلَّ أُمَّةٍ أُوتِيَتِ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا وَأُوتِينَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ ثُمَّ هٰذَا الْيَوْمُ الَّذِى كَتَبَهُ اللّٰهُ عَلَيْنَا هَدَانَا اللّٰهُ لَهُ فَالنَّاسُ لَنَا فِيهِ تَبَعٌ الْيَهُودُ غَدًا وَالنَّصَارَى بَعْدَ غَدٍ **وحدثنا** ابْنُ أَبِى عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِى الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ وَابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْنُ الْآخِرُونَ وَنَحْنُ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِمِثْلِهِ **وحدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا جَرِيرٌ

(عن)

قوله هى ما بين أن يجلس الامام الى أن تقضى الصلاة أى الى أن تؤدى صلاة الجمعة ويفرغ منها ذكر النووى عن القاضى عياض بيان اختلاف السلف فى تعيين تلك الساعة ثم قال والصحيح بل الصواب مارواه مسلم من حديث ابى موسى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انها ما بين أن يجلس الامام الى أن تقضى الصلاة اه وفى المرقاة قال الطيبى الظاهر أن يقال بين أن يجلس وبين أن تقضى الا انه أتى بالى ليبين أن جميع الزمان المبتدأ من الجلوس الى انقضاء الصلاة تلك ٧

باب فضل يوم الجمعة

٧ الساعة والى هذه نظيرة من فى قوله ومن بيننا وبينك حجاب فدلت على استيعاب الحجاب للمسافة المتوسطة ولولاها لم يفهم اه

قوله وفيه اخرج منها وفى الرواية الاخرى زيادة ولا تقوم الساعة الا فى يوم الجمعة وكل هذه الامور خيور فان اهباط آدم من الجنة لا للطرد بل للخلافة ترتب عليها مصالح كثيرة وأما قيام الساعة فذكر النووى أنه سبب لتعجيل جزاء الصلحاء

باب هداية هذه الامة ليوم الجمعة

قوله نحن أى أنا وامتى الآخرون يعنى ظهوراً فى الدنيا ونحن السابقون يوم القيامة أى حسابا ودخولا فى الجنة كما يأتى مبينا فى أحاديث الباب ويروى الاولون بدل السابقون

قوله بيد هو مثل غير وزنا ومعنى واعرابا فمعنى بيد أن غير أن أى الا أن أولكن

قوله اليهود غدا الخ أى عيد اليهود غدا لان ظروف الزمان لا تكون اخبارا عن الجثث فيقدر فيه معنى يمكن تقديره خبرا قاله النووى

وحدثنا ابن رافع خ

حدثنى حرملة خ

ليس لابن أبى عمر رواية عن ابن طاوس كذا فى هامش نسخة والمذكور فى الخلاصة ان ابن طاوس روى عنه السفيانان فقوله وابن طاوس عطف على أبى الزناد

عَنِ الْاَعْمَشِ عَنْ اَبِى صَالِحٍ عَنْ اَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْنُ الْآخِرُونَ الْاَوَّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَنَحْنُ اَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بَيْدَ اَنَّهُمْ اُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا وَاُوتِينَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ فَاخْتَلَفُوا فَهَدَانَا اللّٰهُ لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ فَهٰذَا يَوْمُهُمُ الَّذِى اخْتَلَفُوا فِيهِ هَدَانَا اللّٰهُ لَهُ قَالَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ فَالْيَوْمَ لَنَا وَغَداً لِلْيَهُودِ وَبَعْدَ غَدٍ لِلنَّصَارٰى **وحدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ اَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ اَخِى وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هٰذَا مَا حَدَّثَنَا اَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَيْدَ اَنَّهُمْ اُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا وَاُوتِينَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ وَهٰذَا يَوْمُهُمُ الَّذِى فُرِضَ عَلَيْهِمْ فَاخْتَلَفُوا فِيهِ فَهَدَانَا اللّٰهُ لَهُ فَهُمْ لَنَا فِيهِ تَبَعٌ فَالْيَهُودُ غَداً وَالنَّصَارٰى بَعْدَ غَدٍ **وحدثنا** اَبُو كُرَيْبٍ وَوَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْاَعْلٰى قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ عَنْ اَبِى مَالِكٍ الْاَشْجَعِىِّ عَنْ اَبِى حَازِمٍ عَنْ اَبِى هُرَيْرَةَ وَعَنْ رِبْعِىِّ بْنِ حِرَاشٍ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَا قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَضَلَّ اللّٰهُ عَنِ الْجُمُعَةِ مَنْ كَانَ قَبْلَنَا فَكَانَ لِلْيَهُودِ يَوْمُ السَّبْتِ وَكَانَ لِلنَّصَارٰى يَوْمُ الْاَحَدِ فَجَاءَ اللّٰهُ بِنَا فَهَدَانَا اللّٰهُ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ فَجَعَلَ الْجُمُعَةَ وَالسَّبْتَ وَالْاَحَدَ وَكَذٰلِكَ هُمْ تَبَعٌ لَنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَحْنُ الْآخِرُونَ مِنْ اَهْلِ الدُّنْيَا وَالْاَوَّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمَقْضِىُّ لَهُمْ قَبْلَ الْخَلَائِقِ وَفِى رِوَايَةِ وَاصِلٍ الْمَقْضِىُّ بَيْنَهُمْ **حدثنا** اَبُو كُرَيْبٍ اَخْبَرَنَا ابْنُ اَبِى زَائِدَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَارِقٍ حَدَّثَنِى رِبْعِىُّ بْنُ حِرَاشٍ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُدِينَا اِلَى الْجُمُعَةِ وَاَضَلَّ اللّٰهُ عَنْهَا مَنْ كَانَ قَبْلَنَا فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ فُضَيْلٍ ❊ **وحدثنى** اَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ وَعَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ الْعَامِرِىُّ قَالَ اَبُو الطَّاهِرِ حَدَّثَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ اَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ اَخْبَرَنِى يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ اَخْبَرَنِى اَبُو عَبْدِ اللّٰهِ الْاَغَرُّ اَنَّهُ سَمِعَ اَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ

عن ابى هريرة ح وعن ربعى نخ — هم لنا تبع نخ — المقضى بينهم يوم القيامة نخ — وحرملة بن يحيى نخ — حدثنا ابو كريب حدثنا ابن ابى زائدة نخ

قوله بيد أنهم أى لكنهم والاستثناء من تأكيد المدح بما يشبه الذم فان كوننا من بعدهم فيه معنى النسخ لكتابهم والناسخ هو السابق فى الفضل والاعتبار للمعانى لا لمتقدم الزمانى ذكر ملا على عن المولوى الرومى أنه قال ومن بديع صنع الله أن جعلهم عبرة لنا وفضائحهم نصائحنا وتعذيبهم تأديبنا اه بحذف بعض

قوله فهذا يومهم الذى اختلفوا فيه أى بالقبول وعدمه نقل النووى عن القاضى أنه قال الظاهر أنه وكل الى اجتهادهم ولو كان منصوصا لم يصح اختلافهم فيه اه لكن رواية «وهذا يومهم الذى فرض عليهم» فيما يأتى صريحة فى تعيينه لهم قال السندى فى حواشى سنن النسائى الظاهر أنه أوجب عليهم يوم الجمعة بعينه والعبادة فيه فاختاروا لانفسهم أن يبدل الله لهم يوم السبت فاجيبوا الى ذلك وليس بمستبعد من قوم قالوا لنبيهم اجعل لنا الها ذلك اه

قوله قال يوم الجمعة ولفظ النسائى يعنى يوم الجمعة وهو واضح

قوله فجعل الجمعة والسبت والاحد وكذلك هم تبع لنا يوم القيامة يعنى أن ما اختاروه من الايام تابعان ليوم الجمعة يجيئان بعده فكذلك هم تابعون لنا اه ابن الملك

باب
فضل التهجير يوم الجمعة

صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من أبواب المسجد ملائكة يكتبون الاول فالاول فاذا جلس الامام طووا الصحف وجاؤا يستمعون الذكر ومثل المهجر كمثل الذي يهدي البدنة ثم كالذي يهدي بقرة ثم كالذي يهدي الكبش ثم كالذي يهدي الدجاجة ثم كالذي يهدي البيضة **حدثنا** يحيى ابن يحيى وعمرو الناقد عن سفيان عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله **وحدثنا** قتيبة بن سعيد حدثنا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن عن سهيل عن ابيه عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال على كل باب من أبواب المسجد ملك يكتب الاول فالاول (مثل الجزور ثم نزلهم حتى صغر الى مثل البيضة) فاذا جلس الامام طويت الصحف وحضروا الذكر * **حدثنا** أمية بن بسطام حدثنا يزيد يعني ابن زريع حدثنا روح عن سهيل عن ابيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اغتسل ثم أتى الجمعة فصلى ما قدر له ثم أنصت حتى يفرغ من خطبته ثم يصلي معه غفر له ما بينه وبين الجمعة الاخرى وفضل ثلاثة أيام **وحدثنا** يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قال يحيى أخبرنا وقال الآخران حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ فأحسن الوضوء ثم أتى الجمعة فاستمع وأنصت غفر له ما بينه وبين الجمعة وزيادة ثلاثة أيام ومن مس الحصى فقد لغا * **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة واسحق بن ابراهيم قال أبو بكر حدثنا يحيى بن آدم حدثنا حسن بن عياش عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر بن عبد الله قال كنا نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نرجع فنريح نواضحنا قال حسن فقلت لجعفر في أي ساعة تلك قال زوال الشمس **وحدثني** القاسم بن زكريا حدثنا خالد بن مخلد ح وحدثني عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي حدثنا يحيى بن

قوله يكتبون الاول فالاول الفاء للترتيب أي يكتبون ثواب من يأتي في الوقت الاول ثم من يأتي بعده في الوقت الثاني قال ابن الملك سماه أول لانه سابق على من يأتي في الوقت الثالث فالاول هنا بمعنى الاسبق اه قوله فاذا جلس الامام أي صعد المنبر قال الجوهري يقال جلس الرجل اذا أتى نجداً وهو الموضع المرتفع اه مبارق وفي المشكاة فاذا خرج الامام وهو لفظ البخاري وفسر الخروج بالصعود فلا يتوقف وجوب الانصات على شروع الخطيب في الخطبة بل يجب بخروجه كما هو مذهبنا وقد ورد اذا خرج الامام فلا صلاة ولا كلام والترجيح للمحرم قوله ومثل المهجر أي المبكر الى الجمعة والتبكير الى كل شئ هو المبادرة اليه كما في النهاية

باب
فضل من استمع وأنصت في الخطبة

قوله كمثل الذي يهدي بدنة من الاهداء ويختص ما يهدى الى البيت باسم الهدي كما قال تعالى هدياً بالغ الكعبة قوله ثم كالذي يهدي الدجاجة الخ الدجاجة والبيضة ليستا من الهدي فهو محمول على حكم ما تقدمه من الكلام كما قال مثل الجزور ثم نزلهم الخ وتقدم ان الجزور ما ينحر من الابل ويسمى موضع النحر والذبح مجزرة قوله ثم نزلهم قال النووي أي ذكر منازلهم في السبق والفضيلة اه

باب
صلاة الجمعة حين تزول الشمس

قوله ثم يصلي بالنصب عطف على يفرغ فيفيد الانصات فيما بين الخطبة والصلاة أيضا قاله ملا علي قوله وفضل ثلاثة أيام برفع فضل عطفا على ما في ما بينه وجوز الجر للعطف على الجمعة والنصب على المفعول معه ذكره ملا علي واقتصر النووي على النصب فيه وفي قوله وزيادة ثلاثة أيام ثم ان أيام الاسبوع سبعة والسبعة مع الثلاثة عشرة فتصير الحسنة بعشر أمثالها قوله ومن مس الحصى أي سواه للسجود غير مرة في الصلاة وقيل بطريق اللعب في حال الخطبة اه ملا علي

حَسَّانَ قَالَا جَمِيعًا حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَأَلَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِاللّٰهِ مَتَى كَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الْجُمُعَةَ قَالَ كَانَ يُصَلِّي ثُمَّ نَذْهَبُ إِلَى جِمَالِنَا فَنُرِيحُهَا زَادَ عَبْدُاللّٰهِ فِي حَدِيثِهِ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ يَعْنِي النَّوَاضِحَ **و حدثنا** عَبْدُاللّٰهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ وَيَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا عَبْدُالْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلٍ قَالَ مَا كُنَّا نَقِيلُ وَلَا نَتَغَدَّى إِلَّا بَعْدَ الْجُمُعَةِ (زَادَ ابْنُ حُجْرٍ) فِي عَهْدِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **و حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَإِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَا أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ عَنْ يَعْلَى بْنِ الْحَارِثِ الْمُحَارِبِيِّ عَنْ إِيَاسِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كُنَّا نُجَمِّعُ مَعَ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ ثُمَّ نَرْجِعُ نَتَتَبَّعُ الْفَيْءَ **و حدثنا** إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِالْمَلِكِ حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ الْحَارِثِ عَنْ إِيَاسِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْجُمُعَةَ فَنَرْجِعُ وَمَا نَجِدُ لِلْحِيطَانِ فَيْئًا نَسْتَظِلُّ بِهِ ❁ **و حدثنا** عُبَيْدُاللّٰهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ جَمِيعًا عَنْ خَالِدٍ قَالَ أَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُاللّٰهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَائِمًا ثُمَّ يَجْلِسُ ثُمَّ يَقُومُ قَالَ كَمَا يَفْعَلُونَ الْيَوْمَ **و حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ سِمَاكٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ كَانَتْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُطْبَتَانِ يَجْلِسُ بَيْنَهُمَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيُذَكِّرُ النَّاسَ **و حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ سِمَاكٍ قَالَ أَنْبَأَنِي جَابِرُ بْنُ سَمُرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَخْطُبُ قَائِمًا ثُمَّ يَجْلِسُ ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ قَائِمًا فَمَنْ نَبَّأَكَ أَنَّهُ كَانَ يَخْطُبُ جَالِسًا فَقَدْ كَذَبَ فَقَدْ وَاللّٰهِ صَلَّيْتُ مَعَهُ أَكْثَرَ مِنْ أَلْفَيْ صَلَاةٍ ❁ **حدثنا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ قَالَ

حدثنا عبيدالله خ

حدثنا يحيى خ

وحدثنا يحيى خ

قال انبأني جابر خ

وحدثنا عثمان خ

قوله الى جمالنا هي كجمالة جمع جمل والمراد بها النواضح كما سيفسر

قوله نتتبع الفئ أي نتطلب مواقع الظل وفي نسخة نتبع من الاتباع وجاء في رواية اخرى فنرجع وما نجد للحيطان فيئا نستظل به وذلك لشدة التبكير وقصر الحيطان قال النووي هذه الاحاديث ظاهرة في تعجيل الجمعة ولا تجوز الا بعد الزوال في قول جماهير العلماء ولم يخالف في هذا الا أحمد بن حنبل واسحاق فجوزاها قبل الزوال وحمل الجمهور هذه الاحاديث على المبالغة في تعجيلها اه

قوله نقيل هو من القيلولة وهي الاستراحة نصف النهار قال ابن الاثير وان لم يكن معها نوم اه

قوله ولانتغدى من الغداء بفتح الغين وهو الطعام الذي يؤكل في أول النهار قال تعالى آتنا غداءنا

قوله كنا نجمع قال النووي هو بتشديد الميم المكسورة أي نصلي الجمعة اه

قوله فمن نبأك أي أخبرك وحدثك

باب

ذكر الخطبتين قبل الصلاة وما فيهما من الجلسة

قوله فقد والله صليت الخ أي فوالله قد صليت فان من المعلوم ان قد مختصة بالفعل وهي معه كالجزء فلا تفصل منه بشئ اللهم الا بالقسم نص عليه ابن هشام في المغني

قوله اكثر من ألفي صلاة أي من الجمعة وغيرها

باب

في قوله تعالى واذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا اليها وتركوك قائما

عثمان حدثنا جرير عن حصين بن عبد الرحمن عن سالم بن ابى الجعد عن جابر بن عبد الله ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يخطب قائما يوم الجمعة فجاءت عير من الشام فانفتل الناس اليها حتى لم يبق الا اثنا عشر رجلا فانزلت هذه الآية التى فى الجمعة وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا اليها وتركوك قائما **وحدثناه** ابو بكر بن ابى شيبة حدثنا عبد الله بن ادريس عن حصين بهذا الاسناد قال ورسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب ولم يقل قائما **وحدثنا** رفاعة بن الهيثم الواسطى حدثنا خالد يعنى الطحان عن حصين عن سالم وابى سفيان عن جابر بن عبد الله قال كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة فقدمت سويقة قال فخرج الناس اليها فلم يبق الا اثنا عشر رجلا انا فيهم قال فانزل الله وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا اليها وتركوك قائما الى آخر الآية **وحدثنا** اسماعيل بن سالم اخبرنا هشيم اخبرنا حصين عن ابى سفيان وسالم بن ابى الجعد عن جابر بن عبد الله قال بينا النبى صلى الله عليه وسلم قائم يوم الجمعة اذ قدمت عير الى المدينة فابتدرها اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى لم يبق معه الا اثنا عشر رجلا فيهم ابو بكر وعمر قال ونزلت هذه الآية وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا اليها **وحدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن منصور عن عمرو بن مرة عن ابى عبيدة عن كعب بن عجرة قال دخل المسجد وعبد الرحمن بن ام الحكم يخطب قاعدا فقال انظروا الى هذا الخبيث يخطب قاعدا وقال الله تعالى وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا اليها وتركوك قائما ۞ **وحدثنى** الحسن بن على الحلوانى حدثنا ابو توبة حدثنا معاوية وهو ابن سلام عن زيد يعنى اخاه انه سمع ابا سلام قال حدثنى الحكم بن ميناء ان عبد الله بن عمر وابا هريرة حدثاه انهما سمعا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على اعواد منبره لينتهين اقوام عن ودعهم الجمعات أو ليختمن الله على قلوبهم ثم ليكونن من الغافلين

وقال ورسول الله خ

حدثنا هشيم خ

حدثنى الحسن خ

(* حدثنا)

المقصودة كما فى انوار التنزيل ثم ان خطبة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم هذه انما كانت بعد الصلاة كخطبة العيد على ما سبق بيانه عن مراسيل ابى داود بهامش ص ٥٠ من الجزء الاول فان الصحابة رضى الله تعالى عنهم ما كانوا يدعون الصلاة مع النبى عليه الصلاة والسلام ولكنهم ظنوا انه لا شئ عليهم فى الانفضاض عن الخطبة بعد انقضاء الصلاة وبعد هذه القضية صار يخطب قبل الصلاة

قوله فقدمت سويقة هو تصغير سوق والمراد العير المذكورة فى الرواية الاولى وسميت سوقا لان البضائع تساق اليها اه نووى

قوله عبد الرحمن بن ام الحكم بفتحتين قال الطيبى أظنه من بنى امية قلت أو من أتباعهم اه ملا على

قوله الى هذا الخبيث يخطب قاعدا الخ وجه التمسك بالآية ان الله سبحانه أخبر أنه عليه السلام يخطب قائما والاقتداء به واجب اه من شرح الابى قال وأول من خطب جالسا معاوية حين ثقل اه

قوله على أعواد منبره فيه اشارة الى اشتهار الحديث

قوله عن ودعهم الجمعات أى تركهم

قوله أو ليختمن الله على قلوبهم ان لم ينتهوا لان من خالف أمرا من أوامر الله تعالى يظهر فى قلبه نكتة سوداء فاذا تكررت المخالفة تكررت النكتات فيسود قلبه ويغلب عليه الغفلة والبعد من الله تعالى ولهذا قال عليه السلام ثم ليكونن من الغافلين يعنى يكونن معدودا من جملتهم ٣

باب التغليط فى ترك الجمعة

٣ الختم والطبع والتغطية والمراد به هنا اعدام اللطف واسباب الخير فى حقه وفى بعض الفتاوى ترك الجمعة ثلاث مرات وقيل مرة يسقط العدالة اه من المبارق

❀ **حدثنا** حسن بن الربيع وابو بكر بن ابى شيبة قالا حدثنا ابو الاحوص عن سماك عن جابر بن سمرة قال كنت اصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكانت صلاته قصدا وخطبته قصدا **و حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة وابن نمير قالا حدثنا محمد بن بشر حدثنا زكرياء حدثنى سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال كنت اصلى مع النبى صلى الله عليه وسلم الصلوات فكانت صلاته قصدا وخطبته قصدا وفى رواية ابى بكر زكرياء عن سماك **وحدثنى** محمد بن المثنى حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خطب احمرت عيناه وعلا صوته واشتد غضبه حتى كأنه منذر جيش يقول صبحكم ومساكم ويقول بعثت انا والساعة كهاتين ويقرن بين اصبعيه السبابة والوسطى ويقول اما بعد فان خير الحديث كتاب الله وخير الهدى هدى محمد وشر الامور محدثاتها وكل بدعة ضلالة ثم يقول انا اولى بكل مؤمن من نفسه من ترك مالا فلاهله ومن ترك دينا او ضياعا فالى وعلى **و حدثنا** عبد بن حميد حدثنا خالد بن مخلد حدثنى سليمان بن بلال حدثنى جعفر بن محمد عن ابيه قال سمعت جابر بن عبد الله يقول كانت خطبة النبى صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة يحمد الله ويثنى عليه ثم يقول على اثر ذلك وقد علا صوته ثم ساق الحديث بمثله **و حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة حدثنا وكيع عن سفيان عن جعفر عن ابيه عن جابر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب الناس يحمد الله ويثنى عليه بما هو اهله ثم يقول من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادى له وخير الحديث كتاب الله ثم ساق الحديث بمثل حديث الثقفى **و حدثنا** اسحق بن ابراهيم ومحمد بن المثنى كلاهما عن عبد الاعلى قال ابن المثنى حدثنى عبد الاعلى وهو ابو همام حدثنا داود عن عمرو بن سعيد عن سعيد بن جبير

حدثنا أبو بكر نخ

حدثنا اسحق نخ

باب
تخفيف الصلاة والخطبة

قوله فكانت صلاته قصدا وخطبته قصدا أى متوسطة بين الافراط والتفريط من التقصير والتطويل اه من المرقاة

قوله احمرت عيناه لما ينزل عليه من بوارق أنوار الجلال الصمدانية ولوامع أضواء الكمال الرحمانية وشهود أحوال الامة المرحومة وتقصيرا كثرهم فى امتثال الامور المعلومة اه مرقاة
قوله واشتد غضبه ولعل اشتداد غضبه كان عند انذاره أمرا عظيما وتحذيره خطبا جسيما اه نووى

قوله كأنه منذر جيش أى كمن ينذر قوما من قرب جيش عظيم قصدوا الاغارة عليهم فى الصباح والمساء وهو معنى قوله يقول صبحكم ومساكم والضمير فى قوله يقول عائد على منذر جيش وضمير صبحكم ومساكم للجيش

قوله والساعة روى بنصبها ورفعها والمشهور نصبها على المفعول معه اه نووى
معناه ان ما بينى وبين الساعة بالنسبة الى ما مضى من الزمان مقدار فضل الوسطى على السبابة كما فسره قتادة فى حديث آخر بقوله يعنى كفضل احداهما على الاخرى شبه القرب الزمانى بالقرب المساحى لتصوير غاية قرب الساعة اه ابن الملك

قوله وخير الهدى هدى محمد هو بضم الهاء وفتح الدال فيهما وبفتح الهاء واسكان الدال أيضا ضبطناه بالوجهين اه نووى والمسموع من أفواه المحدثين هو الثانى قال الفيومى والهدى بالفتح السيرة اه

قوله وكل بدعة ضلالة هذا عام مخصوص والمراد غالب البدع اه نووى

قوله ومن ترك دينا أو ضياعا فالى وعلى هذا تفسير لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم أنا أولى بكل مؤمن من نفسه اه نووى

قوله أو ضياعا الضياع العيال سمى بالمصدر وان كسرت الضاد كان جمع ضائع كجائع وجياع قاله ابن الاثير

قوله فالى وعلى لف على غير ترتيب النشر أى فالى كفاية عياله وعلى قضاء دينه قال النووى وكان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لا يصلى على من مات وعليه دين لم يخلف به وفاء لئلا يتساهل الناس فى الاستدانة ويهملوا الوفاء فزجرهم عن ذلك بترك الصلاة عليهم فلما فتح الله تعالى على المسلمين مبادى الفتوح قال عليه السلام من ترك دينا فعلى اه

عن ابن عباس ان ضمادا قدم مكة وكان من ازد شنوءة وكان يرقى من هذه الريح
فسمع سفهاء من اهل مكة يقولون ان محمدا مجنون فقال لو انى رأيت هذا الرجل
لعل الله يشفيه على يدى قال فلقيه فقال يا محمد انى ارقى من هذه الريح وان الله
يشفى على يدى من شاء فهل لك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الحمد لله
نحمده ونستعينه من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادى له واشهد
ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله اما بعد قال فقال
اعد على كلماتك هؤلاء فاعادهن عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات
قال فقال لقد سمعت قول الكهنة وقول السحرة وقول الشعراء فما سمعت مثل
كلماتك هؤلاء ولقد بلغن ناعوس البحر قال فقال هات يدك ابايعك على الاسلام قال
فبايعه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى قومك قال وعلى قومى قال فبعث
رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية فمروا بقومه فقال صاحب السرية للجيش
هل اصبتم من هؤلاء شيئا فقال رجل من القوم اصبت منهم مطهرة فقال
ردوها فان هؤلاء قوم ضماد **حدثنى** سريج بن يونس حدثنا عبد الرحمن بن
عبد الملك بن ابجر عن ابيه عن واصل بن حيان قال قال ابو وائل خطبنا عمار
فاوجز وابلغ فلما نزل قلنا يا ابا اليقظان لقد ابلغت واوجزت فلو كنت تنفست
فقال انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان طول صلاة الرجل وقصر
خطبته مئنة من فقهه فاطيلوا الصلاة واقصروا الخطبة وان من البيان سحرا
حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير قالا حدثنا وكيع عن سفيان
عن عبد العزيز بن رفيع عن تميم بن طرفة عن عدى بن حاتم ان رجلا خطب
عند النبى صلى الله عليه وسلم فقال من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما
فقد غوى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بئس الخطيب انت قل ومن يعص الله

يرقى من هذه الرياح خ
قاموس البحر خ
قاعوس البحر خ
قاموس البحر خ
وحدثنى سريج خ
وحدثنا أبو بكر خ

قوله وكان يرقى من الرقية وهى العوذة التى يرقى بها صاحب الآفة

قوله من هذه الريح المراد بالريح هنا الجنون ومس الجن اه نووى

قوله فهل لك أى فهل لك رغبة فى رقيتى وهل تميل اليها فقوله لك خبر مبتدأ مقدر قدر مع صلته فانه فى الاستعمال ورد بنى رالى كما يدل عليه عبارة الكشاف فيقدر لكل ما يناسبه ولوروده فى سورة النازعات بالى قدر البيضاوى كلمة ميل فقال فى تفسير قوله تعالى فقل هل لك الى ان تزكى هل لك ميل الى ان تتطهر من الكفر والطغيان اه

قوله ناعوس البحر هكذا وقع فى صحيح مسلم وفى سائر الروايات قاموس البحر وهو وسطه ولجته ولعله لم يجود كتبته فصحفه بعضهم كذا فى النهاية وهو الحق وأطال النووى فيه الكلام بما لا طائل تحته واختلاف النسخ الموجودة عندنا مكتوب بالهامش والكل غلط الا قاموس البحر والمعنى بلغن نهاية الغايات

قوله يا ابا اليقظان يعنى عمارا فان كنيته أبو اليقظان

قوله فلو كنت تنفست أى أطلت قليلا اه نووى

قوله مئنة من فقهه بفتح الميم ثم همزة مكسورة ثم نون مشددة أى علامة اه نووى أى علامة يتحقق بها فقهه فان هذه الكلمة كما فى القاموس وزنها مفعلة بنيت من ان المكسورة المشددة التى للتحقيق اشتقت من لفظها بعدما جعلت اسما فمعناه هو مكان لقول القائل انه فقيه قال ابن الملك انما صار علامة للفقه لان الفقيه يعلم أن الصلاة مقصودة بالذات والخطبة توطئة لها فيصرف العناية الى ما هو الاهم اه

قوله فاطيلوا الصلاة واقصروا الخطبة المراد باطالة الصلاة هنا أن يطول الامام الصلاة بالنسبة الى الخطبة لا تطويلها بحيث يشق على الناس فلا منافاة بين هذا الحديث وبين حديث الامر بتخفيف الصلاة للائمة أفاده ابن الملك

وَرَسُولَهُ قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ فَقَدْ غَوِىَ **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَاَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِى شَيْبَةَ وَاِسْحٰقُ الْحَنْظَلِىُّ جَمِيعاً عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو سَمِعَ عَطَاءً يُخْبِرُ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى عَنْ اَبِيهِ اَنَّهُ سَمِعَ النَّبِىَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ عَلَى الْمِنْبَرِ وَنَادَوْا يَامَالِكُ **وحدثنى** عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الدَّارِمِىُّ اَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ اُخْتٍ لِعَمْرَةَ قَالَتْ اَخَذْتُ قٓ وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ مِنْ فِى رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهُوَ يَقْرَأُ بِهَا عَلَى الْمِنْبَرِ فِى كُلِّ جُمُعَةٍ * وَحَدَّثَنِيهِ اَبُو الطَّاهِرِ اَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ اَيُّوبَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ اُخْتٍ لِعَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ كَانَتْ اَكْبَرَ مِنْهَا بِمِثْلِ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ **حدثنى** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ خُبَيْبٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَعْنٍ عَنْ بِنْتٍ لِحَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانِ قَالَتْ مَا حَفِظْتُ قٓ اِلَّا مِنْ فِى رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ بِهَا كُلَّ جُمُعَةٍ قَالَتْ وَكَانَ تَنُّورُنَا وَتَنُّورُ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاحِداً **وحدثنا** عَمْرٌو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ ابْنُ اِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا اَبِى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ اِسْحٰقَ قَالَ حَدَّثَنِى عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ اَبِى بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ الْاَنْصَارِىُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ زُرَارَةَ عَنْ اُمِّ هِشَامٍ بِنْتِ حَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانِ قَالَتْ لَقَدْ كَانَ تَنُّورُنَا وَتَنُّورُ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاحِداً سَنَتَيْنِ اَوْ سَنَةً وَبَعْضَ سَنَةٍ وَمَا اَخَذْتُ قٓ وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ اِلَّا عَنْ لِسَانِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُهَا كُلَّ يَوْمِ جُمُعَةٍ عَلَى الْمِنْبَرِ اِذَا خَطَبَ النَّاسَ **وحدثنا** اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ اِدْرِيسَ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ رُؤَيْبَةَ قَالَ رَأَى بِشْرَ بْنَ مَرْوَانَ عَلَى الْمِنْبَرِ رَافِعاً يَدَيْهِ فَقَالَ قَبَّحَ اللّٰهُ هَاتَيْنِ الْيَدَيْنِ لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَزِيدُ عَلَى اَنْ يَقُولَ بِيَدِهِ هٰكَذَا وَاَشَارَ بِاِصْبَعِهِ الْمُسَبِّحَةِ **وحدثناه** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اَبُو عَوَانَةَ

وحدثنا قتيبة خ

[illegible] خ

حدثنا عمرو الناقد خ

[illegible]

حدثنا أبو بكر خ

قوله فقد غوى هكذا وقع فى النسخ غوى بكسر الواو والصواب الفتح وهو من الغى وهو الانهماك فى الشر اه نووى وما بهرى قال الشاعر
فمن يلق خيراً يحمد الناس أمره * ومن يغو لا يعدم على الغى لائما
وخلافه الرشد وهو الصلاح واصابة الصواب ويقال فيه رشد رشداً من باب تعب ورشد يرشد من باب قتل كما فى المصباح قال الشاعر
وهل أنا الا من غزية ان غوت * غويت وان ترشد غزية أرشد

قوله يقرأ على المنبر ونادوا يامالك فيه القراءة فى الخطبة وهى مشروعة بلا خلاف اه نووى

قوله عن اخت لعمرة هذا صحيح يحتج به ولا يضر عدم تسميتها لانها صحابية والصحابة كلهم عدول اه نووى

قوله عن بنت لحارثة بن النعمان يأتى أنها ام هشام

قولها وكان تنورنا الخ اشارة الى حفظها ومعرفتها باحوال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وقربها من منزله اه نووى

قوله عن ام هشام وقيل ام هاشم صحابية بايعت بيعة الرضوان كذا فى اسد الغابة والاصابة فلا يلتفت الى قول ملا على لفظ هاشم سهو قلم

قوله فقال أى الرائى وهو عمارة بن رؤيبة الصحابى

قوله قبح الله هاتين اليدين دعاء عليه أو اخبار عن قبح صنعه نحو قوله تعالى تبت يدا أبى لهب كما فى المرقاة

قوله مايزيد على أن يقول بيده أى على أن يشير بيده فهو من اطلاق القول على الفعل

باب التحية والامام يخطب

عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ قَالَ رَأَيْتُ بِشْرَ بْنَ مَرْوَانَ يَوْمَ جُمُعَةٍ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فَقَالَ عُمَارَةُ بْنُ رُؤَيْبَةَ فَذَكَرَ نَحْوَهُ * **وحدثنا** أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا حَدَّثَنَا حَمَّادٌ وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ قَالَ بَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصَلَّيْتَ يَا فُلَانُ قَالَ لَا قَالَ قُمْ فَارْكَعْ **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَيَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَمْرٍو عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا قَالَ حَمَّادٌ وَلَمْ يَذْكُرِ الرَّكْعَتَيْنِ **وحدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَإِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا وَقَالَ إِسْحٰقُ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللّٰهِ يَقُولُ دَخَلَ رَجُلٌ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ أَصَلَّيْتَ قَالَ لَا قَالَ قُمْ فَصَلِّ الرَّكْعَتَيْنِ وَفِي رِوَايَةِ قُتَيْبَةَ قَالَ صَلِّ رَكْعَتَيْنِ **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو ابْنُ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللّٰهِ يَقُولُ جَاءَ رَجُلٌ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَخْطُبُ فَقَالَ لَهُ أَرَكَعْتَ رَكْعَتَيْنِ قَالَ لَا فَقَالَ ارْكَعْ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللّٰهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ فَقَالَ إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَقَدْ خَرَجَ الْإِمَامُ فَلْيُصَلِّ رَكْعَتَيْنِ **وحدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ قَالَ جَاءَ سُلَيْكٌ الْغَطَفَانِيُّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَرَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاعِدٌ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَعَدَ سُلَيْكٌ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَكَعْتَ رَكْعَتَيْنِ قَالَ لَا قَالَ قُمْ فَارْكَعْهُمَا **وحدثنا** إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ كِلَاهُمَا عَنْ عِيسَى بْنِ يُونُسَ قَالَ ابْنُ خَشْرَمٍ أَخْبَرَنَا عِيسَى عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ قَالَ جَاءَ سُلَيْكٌ الْغَطَفَانِيُّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَرَسُولُ اللّٰهِ

عن عمرو بن دينار خ — قال قم فصل ركعتين خ — عن عمرو بن دينار خ

قوله عليه السلام اذا جاء أحدكم يوم الجمعة وقد خرج الامام فليصل ركعتين استدل به الشافعي وأحمد على استحباب تحية المسجد وان كان الامام في الخطبة وكرهها أبو حنيفة ومالك لانها تخل باستماع الخطبة وهو واجب عند الجمهور وقد روى أنه عليه السلام قال اذا خرج الامام فلا صلاة ولا كلام فتعارضا وتساقطا فبقي الاستماع على وجوبه اه ابن الملك لكن قول « اذا خرج الامام فلا صلاة ولا كلام » قال فيه ابن الهمام رفعه غريب والمعروف كونه من كلام الزهري اه

صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ فَجَلَسَ فَقَالَ لَهُ يَا سُلَيْكُ قُمْ فَارْكَعْ رَكْعَتَيْنِ وَتَجَوَّزْ فِيهِمَا ثُمَّ قَالَ إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ وَلْيَتَجَوَّزْ فِيهِمَا ❁ **وحدثنا** شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ قَالَ قَالَ أَبُو رِفَاعَةَ انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَخْطُبُ قَالَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللّٰهِ رَجُلٌ غَرِيبٌ جَاءَ يَسْأَلُ عَنْ دِينِهِ لَا يَدْرِي مَا دِينُهُ قَالَ فَأَقْبَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَرَكَ خُطْبَتَهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَيَّ فَأُتِيَ بِكُرْسِيٍّ حَسِبْتُ قَوَائِمَهُ حَدِيدًا قَالَ فَقَعَدَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَعَلَ يُعَلِّمُنِي مِمَّا عَلَّمَهُ اللّٰهُ ثُمَّ أَتَى خُطْبَتَهُ فَأَتَمَّ آخِرَهَا ❁ **حدثنا** عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي رَافِعٍ قَالَ اسْتَخْلَفَ مَرْوَانُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَلَى الْمَدِينَةِ وَخَرَجَ إِلَى مَكَّةَ فَصَلَّى لَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ الْجُمُعَةَ فَقَرَأَ بَعْدَ سُورَةِ الْجُمُعَةِ فِي الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالَ فَأَدْرَكْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ حِينَ انْصَرَفَ فَقُلْتُ لَهُ إِنَّكَ قَرَأْتَ بِسُورَتَيْنِ كَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ يَقْرَأُ بِهِمَا بِالْكُوفَةِ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ بِهِمَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ **وحدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ كِلَاهُمَا عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُبَيْدِ اللّٰهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ قَالَ اسْتَخْلَفَ مَرْوَانُ أَبَا هُرَيْرَةَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّ فِي رِوَايَةِ حَاتِمٍ فَقَرَأَ بِسُورَةِ الْجُمُعَةِ فِي السَّجْدَةِ الْأُولَى وَفِي الْآخِرَةِ إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ وَرِوَايَةُ عَبْدِ الْعَزِيزِ مِثْلُ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ **وحدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْتَشِرِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ مَوْلَى النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ فِي الْعِيدَيْنِ وَفِي الْجُمُعَةِ بِسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ

قوله وتجوز فيهما أى خفف أداءهما قال فى المصباح وتجوزت فى الصلاة ترخصت فأتيت بأقل ما يكفى اه

حديث التعليم فى الخطبة

قوله وترك خطبته يحتمل أن هذه الخطبة خطبة أمر غير الجمعة ولهذا قطعها بهذا الفصل الطويل ويحتمل أنها كانت خطبة الجمعة واستأنفها ويحتمل أنه لم يحصل فصل طويل ويحتمل أن كلامه لهذا الغريب كان متعلقا بالخطبة فيكون منها ولا يضر المشى فى أثنائها اه نووى

ما يقرأ فى صلاة الجمعة

قوله استخلف مروان الخ أى حين كان عاملا عليها لمعاوية كما يأتى فى حديث أبى سعيد انظر الصفحة العشرين

قوله بعد سورة الجمعة أى التى قرأها فى الركعة الاولى كما هو الظاهر من سياق الكلام وأظهر منه ما سيجئ فى رواية حاتم

قوله فى السجدة الاولى أى فى الركعة الاولى

قوله فأتم آخرها ... قاله الابى

فقلت انك قرأت نخ حدثنا قتيبة نخ

فى الكوفة نخ

وفى الاخرى نخ

قال وإذا اجتمع العيد والجمعة في يوم واحد يقرأ بهما أيضاً في الصلاتين
وحدثناه قتيبة بن سعيد حدثنا أبو عوانة عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر
بهذا الإسناد **وحدثنا** عمرو الناقد حدثنا سفيان بن عيينة عن ضمرة بن سعيد
عن عبيد الله بن عبد الله قال كتب الضحاك بن قيس إلى النعمان بن بشير يسأله أي
شيء قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة سوى سورة الجمعة فقال كان
يقرأ هل أتاك * **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبدة بن سليمان عن سفيان
عن مخول بن راشد عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن النبي
صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في صلاة الفجر يوم الجمعة الم تنزيل السجدة وهل أتى
على الإنسان حين من الدهر وأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في صلاة الجمعة
سورة الجمعة والمنافقين **وحدثنا** ابن نمير حدثنا أبي ح وحدثنا أبو كريب
حدثنا وكيع كلاهما عن سفيان بهذا الإسناد مثله **وحدثنا** محمد بن بشار حدثنا
محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن مخول بهذا الإسناد مثله في الصلاتين كلتيهما كما قال
سفيان **حدثني** زهير بن حرب حدثنا وكيع عن سفيان عن سعد بن إبراهيم عن
عبد الرحمن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقرأ
في الفجر يوم الجمعة الم تنزيل وهل أتى **حدثني** أبو الطاهر حدثنا ابن وهب
عن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن الأعرج عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه
وسلم كان يقرأ في الصبح يوم الجمعة بالم تنزيل في الركعة الأولى وفي الثانية هل
أتى على الإنسان حين من الدهر لم يكن شيئاً مذكوراً * **وحدثنا** يحيى بن يحيى
أخبرنا خالد بن عبد الله عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم إذا صلى أحدكم الجمعة فليصل بعدها أربعاً **وحدثنا** أبو بكر بن أبي
شيبة وعمرو الناقد قالا حدثنا عبد الله بن إدريس عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة

(قال)

ما يقرأ في يوم الجمعة

قوله عن مخول بضم الميم وفتح الخاء المعجمة والواو المشددة هذا هو المشهور الاصوب وضبطه بعضهم بكسر الميم واسكان الخاء اه من النووي وهو في باب من أفاض على رأسه ثلاثاً من غسل صحيح البخاري مضبوط بالوجه الثاني وفي القاموس مخول كمعظم ومثله في الخلاصة

قوله عن مسلم البطين هو كما في الخلاصة مسلم بن أبي عمران البطين أبو عبد الله الكوفي والبطين لقبه معناه عظيم البطن

قوله الم تنزيل بالرفع على الحكاية ويجوز نصبه على البدل وقوله السجدة يجوز نصبه بأعني ورفعه على خبر مبتدأ محذوف وجره بالاضافة على تقدير اعراب تنزيل ذكره ملا علي في المرقاة في باب القراءة في الصلاة وتقدم من هذا الجزء في باب القراءة في الظهر والعصر انظر هامش الصفحة السابعة والثلثين

باب الصلاة بعد الجمعة

قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّيْتُمْ بَعْدَ الْجُمُعَةِ فَصَلُّوا أَرْبَعاً (زَادَ عَمْرٌو فِى رِوَايَتِهِ قَالَ ابْنُ إِدْرِيسَ قَالَ سُهَيْلٌ) فَإِنْ عَجِلَ بِكَ شَىْءٌ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ فِى الْمَسْجِدِ وَرَكْعَتَيْنِ إِذَا رَجَعْتَ **وحدثنى** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ح وَحَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالاَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ كِلاَهُمَا عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُصَلِّياً بَعْدَ الْجُمُعَةِ فَلْيُصَلِّ أَرْبَعاً (وَلَيْسَ فِى حَدِيثِ جَرِيرٍ مِنْكُمْ) **و حدثنا** يَحْيَى ابْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ قَالاَ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ أَنَّهُ كَانَ إِذَا صَلَّى الْجُمُعَةَ انْصَرَفَ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ فِى بَيْتِهِ ثُمَّ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْنَعُ ذٰلِكَ **و حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ وَصَفَ تَطَوُّعَ صَلاَةِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَكَانَ لاَ يُصَلِّى بَعْدَ الْجُمُعَةِ حَتَّى يَنْصَرِفَ فَيُصَلِّى رَكْعَتَيْنِ فِى بَيْتِهِ قَالَ يَحْيَى أَظُنُّنِى قَرَأْتُ فَيُصَلِّى أَوْ أَلْبَتَّةَ **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا عَمْرٌو عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِىَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّى بَعْدَ الْجُمُعَةِ رَكْعَتَيْنِ **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِى عُمَرُ بْنُ عَطَاءِ بْنِ أَبِى الْخُوَارِ أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ أَرْسَلَهُ إِلَى السَّائِبِ ابْنِ أُخْتِ نَمِرٍ يَسْأَلُهُ عَنْ شَىْءٍ رَآهُ مِنْهُ مُعَاوِيَةُ فِى الصَّلاَةِ فَقَالَ نَعَمْ صَلَّيْتُ مَعَهُ الْجُمُعَةَ فِى الْمَقْصُورَةِ فَلَمَّا سَلَّمَ الْإِمَامُ قُمْتُ فِى مَقَامِى فَصَلَّيْتُ فَلَمَّا دَخَلَ أَرْسَلَ إِلَىَّ فَقَالَ لاَ تَعُدْ لِمَا فَعَلْتَ إِذَا صَلَّيْتَ الْجُمُعَةَ فَلاَ تَصِلْهَا بِصَلاَةٍ حَتَّى تَكَلَّمَ أَوْ تَخْرُجَ فَإِنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَنَا بِذٰلِكَ أَنْ لاَ تُوصَلَ صَلاَةٌ حَتَّى نَتَكَلَّمَ أَوْ نَخْرُجَ **و حدثنا** هٰرُونُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِى عُمَرُ بْنُ عَطَاءٍ أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ أَرْسَلَهُ

قوله عليه الصلاة والسلام اذا صليتم بعد الجمعة فصلوا أربعاً وقوله من كان منكم مصلياً بعد الجمعة فليصل أربعا قال ابن الملك فى المبارق وبه عمل الاكثرون وفى تفويضها الى المصلى اشارة الى أنها غير واجبة وقال أبو يوسف رحمه الله تعالى يصلى بعدها ست ركعات لما روى أن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم صلى بعد الجمعة ركعتين كثيرا والعمل بالدليلين أولى قلنا الحديث دليل قولى والعمل به أولى من العمل بحكاية الفعل الى هنا كلامه وكذلك يقال للنووى على قوله ان سنة الجمعة بعدها أقلها ركعتان وأكملها أربع فان حديث الركعتين انما هو حكاية الفعل وحديث الاربع هو المتبع

قوله قال يحيى أظننى قرأت فيصلى أو البتة معناه أظن أنى قرأت على مالك فى روايتى عنه (فيصلى) أو أجزم بذلك يعنى ان لفظة فيصلى هو متردد فى قراءته اياها بين الظن واليقين وكان رحمه الله تعالى مع علمه وحفظه كثير التشكك فى الالفاظ لورعه وتقاه حتى كان يسمى الشكاك أفاده القاضى عياض

قوله الى السائب هو السائب ابن يزيد بن سعيد المعروف بابن اخت نمر صحابى ابن صحابى على ما يفهم من اسد الغابة والاصابة

قوله فى المقصورة هى الحجرة المبنية فى المسجد أحدثها معاوية بعد ما ضربه الخارجى

قوله لاتعد لما فعلت أى لاترجع الى فعله بعد هذه المرة

قوله حتى نتكلم دليل على أن الفصل بينهما يحصل بالكلام أيضا ولكن بالانتقال أفضل اه نووى يعنى بالانتقال التحول عن موضع الفريضة الى موضع آخر ليكثر مواضع سجوده

أن لا توصل صلاة بصلاة ٢٠

وحدثنا هرون ٢٠

حدثنا يحيى ٢٠

إِلَى السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ ابْنِ أُخْتِ نَمِرٍ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَلَمَّا سَلَّمَ قُمْتُ فِي مَقَامِي وَلَمْ يَذْكُرِ الْإِمَامَ ❁ **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ جَمِيعاً عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ قَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ شَهِدْتُ صَلَاةَ الْفِطْرِ مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ فَكُلُّهُمْ يُصَلِّيهَا قَبْلَ الْخُطْبَةِ ثُمَّ يَخْطُبُ قَالَ فَنَزَلَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ حِينَ يُجَلِّسُ الرِّجَالَ بِيَدِهِ ثُمَّ أَقْبَلَ يَشُقُّهُمْ حَتَّى جَاءَ النِّسَاءَ وَمَعَهُ بِلَالٌ فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئاً فَتَلَا هَذِهِ الْآيَةَ حَتَّى فَرَغَ مِنْهَا ثُمَّ قَالَ حِينَ فَرَغَ مِنْهَا أَنْتُنَّ عَلَى ذَلِكِ فَقَالَتِ امْرَأَةٌ وَاحِدَةٌ لَمْ يُجِبْهُ غَيْرُهَا مِنْهُنَّ نَعَمْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ لَا يُدْرَى حِينَئِذٍ مَنْ هِيَ قَالَ فَتَصَدَّقْنَ فَبَسَطَ بِلَالٌ ثَوْبَهُ ثُمَّ قَالَ هَلُمَّ فِدًى لَكُنَّ أَبِي وَأُمِّي فَجَعَلْنَ يُلْقِينَ الْفَتَخَ وَالْخَوَاتِمَ فِي ثَوْبِ بِلَالٍ **وحدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ قَالَ سَمِعْتُ عَطَاءً قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَصَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ قَالَ ثُمَّ خَطَبَ فَرَأَى أَنَّهُ لَمْ يُسْمِعِ النِّسَاءَ فَأَتَاهُنَّ فَذَكَّرَهُنَّ وَوَعَظَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ وَبِلَالٌ قَائِلٌ بِثَوْبِهِ فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تُلْقِي الْخَاتَمَ وَالْخُرْصَ وَالشَّيْءَ ❊ وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ح وَحَدَّثَنِي يَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ **وحدثنا** إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ يَوْمَ الْفِطْرِ فَصَلَّى فَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ فَلَمَّا فَرَغَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَزَلَ وَأَتَى النِّسَاءَ فَذَكَّرَهُنَّ وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى يَدِ بِلَالٍ وَبِلَالٌ بَاسِطٌ ثَوْبَهُ يُلْقِينَ

(النساء)

فرئي نخ

حدثنا اسحق نخ

أخبرنا عطاء نخ

كتاب صلاة العيدين

قوله الحسن بن مسلم هو مسلم ابن يناق بفتح التحتية والنون المشددة على ما ذكر في الخلاصة قال المجد ويناق كشداد صحابي جد الحسن ابن مسلم بن يناق اه

قوله حين يجلس الرجال بيده هو بكسر اللام المشددة أي يأمرهم بالجلوس اه نووي لانهم قاموا ليذهبوا ظناً منهم أنه فرغ حين رأوه نزل اه ابي

قوله أنتن على ذلك بكسر الكاف وهذا مما وقع فيه ذلك بالكسر موقع ذلكن والاشارة الى ما ذكر في الآية اه قسطلاني

قوله لايدرى حينئذ من هي يريد لكثرة النساء واشتمالهن ثيابهن وعبارة البخاري لايدرى حسن من هي على تسمية الفاعل وهو الحسن ابن مسلم الراوي له عن طاوس وأراد بقوله من هي المرأة المجيبة قال ابن حجر ولم أقف على تسمية هذه المرأة الا أنه يختلج في خاطري أنها أسماء بنت يزيد بن السكن التي تعرف بخطيبة النساء اه ثم ذكر وجهه

قوله ثم قال هلم القائل هو بلال وهو على اللغة الفصحى في التعبير بها للمفرد والجمع اه عسقلاني

قوله فدى مقصور وتفتح الفاء وتكسر على ما يفهم من الصحاح والمصباح قال الجوهري الفداء اذا كسر أوله يمد ويقصر واذا فتح فهو مقصور اه وهو حفظ الانسان عن النائبة بما يبذله عنه وذلك المبذول يسمى فدية ويسمى فداء كبناء وفدى وفدى كعلى والى وما يقي به الانسان نفسه من مال يبذله في عبادة قصر فيها يقال له فدية كما في الصوم والحج

قوله الفتخ هي الخواتيم العظام كذا في صحيح البخاري

قوله وبلال قائل بثوبه أي مشير به الى الطلب قال القاضي عياض وفي رواية وبلال قابل أي يقبل ما دفعن له اه قوله والخرص بالضم ويكسر حلقة الذهب والفضة أو حلقة القرط أو الحلقة الصغيرة من الحلي اه قاموس

النساء صدقة قلت لعطاء زكاة يوم الفطر قال لا ولكن صدقة يتصدقن بها
حينئذ تلقي المرأة فتخها ويلقين ويلقين قلت لعطاء أحقا على الامام الآن
ان يأتي النساء حين يفرغ فيذكرهن قال اي لعمري ان ذلك لحق عليهم وما لهم
لا يفعلون ذلك **وحدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا ابي حدثنا عبد الملك بن
ابي سليمان عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال شهدت مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم الصلاة يوم العيد فبدأ بالصلاة قبل الخطبة بغير اذان ولا اقامة ثم قام
متوكئا على بلال فأمر بتقوى الله وحث على طاعته ووعظ الناس وذكرهم ثم
مضى حتى اتى النساء فوعظهن وذكرهن فقال تصدقن فان اكثركن حطب
جهنم فقامت امرأة من سطة النساء سفعاء الخدين فقالت لم يا رسول الله قال
لانكن تكثرن الشكاة وتكفرن العشير قال فجعلن يتصدقن من حليهن
يلقين في ثوب بلال من اقرطتهن وخواتمهن ❀ **وحدثني** محمد بن رافع حدثنا
عبد الرزاق اخبرنا ابن جريج اخبرني عطاء عن ابن عباس وعن جابر بن عبد الله
الانصاري قالا لم يكن يؤذن يوم الفطر ولا يوم الاضحى ثم سألته بعد
حين عن ذلك فاخبرني قال اخبرني جابر بن عبد الله الانصاري ان لا اذان للصلاة
يوم الفطر حين يخرج الامام ولا بعد ما يخرج ولا اقامة ولا نداء ولا شيء
لا نداء يومئذ ولا اقامة **وحدثني** محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق اخبرنا ابن جريج
اخبرني عطاء ان ابن عباس ارسل الى ابن الزبير اول ما بويع له انه لم يكن يؤذن
للصلاة يوم الفطر فلا تؤذن لها قال فلم يؤذن لها ابن الزبير يومه وارسل اليه مع
ذلك انما الخطبة بعد الصلاة وان ذلك قد كان يفعل قال فصلى ابن الزبير قبل الخطبة
وحدثنا يحيى بن يحيى وحسن بن الربيع وقتيبة بن سعيد وابو بكر بن ابي شيبة
قال يحيى اخبرنا وقال الآخرون حدثنا ابو الاحوص عن سماك عن جابر بن سمرة

قوله يلقين النساء صدقة على لغة أكلوني البراغيث

قوله قلت لعطاء زكاة يوم الفطر أي أكانت الصدقة التي أعطتها النساء زكاة يوم الفطر وذكر القسطلاني رواية الرفع أيضا بتقدير أهي زكاة الفطر ويقدر مثله في قوله ولكن صدقة

قوله ويلقين ويلقين أي ويلقين كذا ويلقين كذا اه نووي

قوله اي لعمري انظر في آخر الجزء الاول الى الهامش

قوله فقامت امرأة الخ هي على ما ذكره العسقلاني المرأة المجيبة المتقدمة الذكر

قوله من سطة النساء أي من خيارهن وهو من الوسط قال الزمخشري في الكشاف قيل للخيار وسط لان الاطراف يتسارع اليها الخلل والاوساط محمية محوطة وقد اكتريت بمكة جمل أعرابي للحج فقال أعطني من سطاتهنه أراد من خيار الدنانير اه وكانت تلك المرأة من المنزلة بين الصحابيات بما قد سمعته من ابن حجر فمن زعم أن صحة العبارة كونها من سفلة النساء أو قال ان العبارة صحيحة وليس المراد انها من خيارهن بل المراد امرأة من وسط النساء أي جالسة في وسطهن فحقيق بان يقال بفيه الحجر

قوله سفعاء الخدين السفعة وزان غرفة سواد مشرب بحمرة وسفع الشيء من باب تعب اذا كان لونه كذلك فالذكر أسفع والانثى سفعاء اه مصباح

قوله تكثرن الشكاة هو بفتح الشين أي الشكوى وقوله وتكفرن العشير أي المعاشر المخالط والمراد هنا الزوج كما في النووي

قوله من أقرطتهن قيل انه جمع قرط وقيل جمع جمعه والمعروف في جمعه أقراط وقراط وقروط وقرطة كقردة كما في القاموس وليس في أبنية جموع الجمع أفعلة والقرط بالضم نوع من حلي النساء معروف يعلق في شحمة الاذن

قوله أول ما بويع له أي لابن الزبير بالخلافة سنة أربع وستين

قوله فلم يؤذن لها ابن الزبير يومه أي يوم الفطر وفي صحيح البخاري زيادة ولا يوم الاضحى

النساء الصدقة خ

ان ذلك لحق عليهم خ

وخواتيمهن خ

حدثني عطاء خ

قوله ولا نداء الخ أي كالنداء بنحو الصلاة جامعة وربما بعده تأكيد

قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العيدين غير مرة ولا مرتين بغير اذان ولا اقامة **وحدثنا** ابوبكر بن ابى شيبة حدثنا عبدة بن سليمان وابو اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان النبى صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر كانوا يصلون العيدين قبل الخطبة **حدثنا** يحيى بن ايوب وقتيبة وابن حجر قالوا حدثنا اسماعيل بن جعفر عن داود بن قيس عن عياض بن عبد الله بن سعد عن ابى سعيد الخدرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخرج يوم الاضحى ويوم الفطر فيبدأ بالصلاة فاذا صلى صلاته وسلم قام فاقبل على الناس وهم جلوس فى مصلاهم فان كان له حاجة ببعث ذكره للناس او كانت له حاجة بغير ذلك امرهم بها وكان يقول تصدقوا تصدقوا تصدقوا وكان اكثر من يتصدق النساء ثم ينصرف فلم يزل كذلك حتى كان مروان بن الحكم فخرجت مخاصرا مروان حتى اتينا المصلى فاذا كثير بن الصلت قد بنى منبرا من طين ولبن فاذا مروان ينازعنى يده كانه يجرنى نحو المنبر وانا اجره نحو الصلاة فلما رأيت ذلك منه قلت اين الابتداء بالصلاة فقال لا يا ابا سعيد قد ترك ما تعلم قلت كلا والذى نفسى بيده لا تأتون بخير مما اعلم (ثلاث مرار ثم انصرف) **حدثنى** ابو الربيع الزهرانى حدثنا حماد حدثنا ايوب عن محمد عن ام عطية قالت امرنا (تعنى النبى صلى الله عليه وسلم) ان نخرج فى العيدين العواتق وذوات الخدور وامر الحيض ان يعتزلن مصلى المسلمين **حدثنا** يحيى بن يحيى اخبرنا ابو خيثمة عن عاصم الاحول عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية قالت كنا نؤمر بالخروج فى العيدين والمخبأة والبكر قالت الحيض يخرجن فيكن خلف الناس يكبرن مع الناس **وحدثنا** عمرو الناقد حدثنا عيسى بن يونس حدثنا هشام عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية قالت امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نخرجهن

قوله فخرجت مخاصرا مروان الخ يقال خاصره اذا أخذ بيده فى المشى كما فى القاموس فالمعنى خرجت ماشيا له يده فى يدى

قوله ولبن هو جمع لبنة ككلم وكلمة واللبنة ما يعمل من الطين ويبنى به الجدار ويسمى مطبوخه الآجر

قوله (ينازعنى) أى يجاذبنى (يده) بالرفع بدل بعض من ضمير الفاعل وينصب على أنه مفعول ثان كذا فى المرقاة

قوله كأنه يجرنى نحو المنبر أى ليصعد اليه للخطبة يريد تقديمها على الصلاة

قوله قلت أين الابتداء بالصلاة قال النووى وفى بعض النسخ ألا نبدأ بكلمة الاستفتاح وبعدها نون ثم باء موحدة وكلاهما صحيح والاول أجود فى هذا الموطن لانه ساقه للانكار عليه وفيه الامر بالمعروف والنهى عن المنكر وان كان المنكر عليه واليا اه

قوله قد ترك ما تعلم يعنى تقديم الصلاة على الخطبة

قوله لا تأتون بخير مما أعلم لان ما يعلمه هو سنة الرسول وسنة الخلفاء الراشدين وكيف يكون غيره خيرا منه وفى صحيح البخارى فخطب قبل الصلاة فقلت له غيرتم والله فقال أبا سعيد قد ذهب ما تعلم فقلت ما أعلم والله خير مما لا أعلم فقال ان الناس لم يكونوا يجلسون لنا بعد الصلاة فجعلتها قبل الصلاة اه وهذا الاعتذار اعتراف منه بجورهم وسوء صنيعهم بالناس حتى صاروا متنفرين عنهم كارهين لسماع كلامهم

باب ذكر اباحة خروج النساء فى العيدين الى المصلى وشهود الخطبة مفارقات للرجال

قوله ثلاث مرار ثم انصرف أى قال أبو سعيد ذلك ثلاث مرات ثم تحول عن جهة المنبر الى جهة الصلاة وليس معناه انه انصرف من المصلى وترك الصلاة معه كذا أفاد النووى وقال ملا على انصرف أبو سعيد ولم يحضر الجماعة تقبيحا لفعل مروان وتنفيرا عنه اه والحديث تقدم فى الجزء الاول فى باب بيان كون النهى عن المنكر من الايمان قوله العواتق جمع عاتق وهى الشابة أول ما تدرك

قوله وذوات الخدور أى الستور وهن المخدرات اللاتى قل خروجهن من بيوتهن

ثلاث مرات ثم نحو المصلى

فِى الْفِطْرِ وَالْاَضْحَى الْعَوَاتِقَ وَالْحُيَّضَ وَذَوَاتِ الْخُدُورِ فَاَمَّا الْحُيَّضُ فَيَعْتَزِلْنَ الصَّلَاةَ وَيَشْهَدْنَ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُسْلِمِينَ قُلْتُ يَارَسُولَ اللّٰهِ اِحْدَانَا لَا يَكُونُ لَهَا جِلْبَابٌ قَالَ لِتُلْبِسْهَا اُخْتُهَا مِنْ جِلْبَابِهَا ❁ **وحدثنا** عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِىُّ حَدَّثَنَا اَبِى حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِىٍّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ اَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ يَوْمَ اَضْحًى اَوْ فِطْرٍ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا ثُمَّ اَتَى النِّسَاءَ وَمَعَهُ بِلَالٌ فَاَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ فَجَعَلَتِ الْمَرْاَةُ تُلْقِى خُرْصَهَا وَتُلْقِى سِخَابَهَا ❁ وَحَدَّثَنِيهِ عَمْرٌو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا ابْنُ اِدْرِيسَ ح وَحَدَّثَنِى اَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ جَمِيعًا عَنْ غُنْدَرٍ كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ نَحْوَهُ ❁ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَاْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ سَعِيدٍ الْمَازِنِىِّ عَنْ عُبَيْدِ اللّٰهِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ اَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ سَاَلَ اَبَا وَاقِدٍ اللَّيْثِىَّ مَا كَانَ يَقْرَاُ بِهِ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِى الْاَضْحَى وَالْفِطْرِ فَقَالَ كَانَ يَقْرَاُ فِيهِمَا بِقٓ وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ وَاقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ **وحدثنا** اِسْحٰقُ بْنُ اِبْرَاهِيمَ اَخْبَرَنَا اَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِىُّ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ ضَمْرَةَ ابْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللّٰهِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ اَبِى وَاقِدٍ اللَّيْثِىِّ قَالَ سَاَلَنِى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَمَّا قَرَاَ بِهِ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِى يَوْمِ الْعِيدِ فَقُلْتُ بِاقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَقٓ وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ ❁ **حدثنا** اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا اَبُو اُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ اَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ دَخَلَ عَلَىَّ اَبُو بَكْرٍ وَعِنْدِى جَارِيَتَانِ مِنْ جَوَارِى الْاَنْصَارِ تُغَنِّيَانِ بِمَا تَقَاوَلَتْ بِهِ الْاَنْصَارُ يَوْمَ بُعَاثَ قَالَتْ وَلَيْسَتَا بِمُغَنِّيَتَيْنِ فَقَالَ اَبُو بَكْرٍ اَبِمَزْمُورِ الشَّيْطَانِ فِى بَيْتِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذٰلِكَ فِى يَوْمِ عِيدٍ فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا اَبَا بَكْرٍ اِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا وَهٰذَا عِيدُنَا **وحدثنا** ه يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَاَبُو كُرَيْبٍ جَمِيعًا عَنْ اَبِى مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامٍ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ وَفِيهِ جَارِيَتَانِ تَلْعَبَانِ بِدُفٍّ **حدثنى** هٰرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْاَيْلِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ

قوله تلقى خرصها تقدم تفسير الخرص من القاموس

قوله وتلقى سخابها السخاب بالكسر نوع من قلائد النساء

قوله عن عبيدالله بن عبدالله أن عمر بن الخطاب الخ هذه الرواية تصححها الرواية ٢

باب
ترك الصلاة قبل العيد وبعدها فى المصلى

٢ الثانية فان عبيدالله وان لم يدرك عمر فقد أدرك ابا واقد فانه صحابى متأخر الوفاة ثم ان عمر لايخفى عليه ماقرأه رسول الله صلى الله ٣

باب
مايقرأ به فى صلاة العيدين

٣ تعالى عليه وسلم لشهوده صلاة العيد معه مرارا فسؤاله اما لاجل الاختبار أو لارادة اعلام الناس بذلك أفاده الشارح

قولها وعندى جاريتان الجارية هى فتية النساء أى شابتهن سميت بها لخفتها ثم توسعوا حتى سموا كل أمة جارية وان كانت غير شابة والمراد هنا معناها الاصلى كما فى حديث الصديقة الآتى « وأنا جارية الخ »

قولها بما تقاولت به الانصار أى بما خاطب به بعضهم بعضا فى الحرب من الاشعار وهم أهل قبيلتين الاوس ٤

باب
الرخصة فى اللعب الذى لامعصية فيه فى أيام العيد

٤ والخزرج وكان بينهما قبل اسلامهم ماحكاه سبحانه فى كتابه بقوله واذكروا نعمة الله عليكم اذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم الآية

قولها يوم بعاث هو اسم مقتلة عظيمة فيها بينهم وذلك بين المبعث والهجرة وكان الظفر فيها للاوس ويطلق اليوم ويراد به الوقعة يقال ذكر فى يوم حرب كذا

وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرٌو أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا جَارِيَتَانِ فِي أَيَّامِ مِنًى تُغَنِّيَانِ وَتَضْرِبَانِ وَرَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُسَجًّى بِثَوْبِهِ فَانْتَهَرَهُمَا أَبُو بَكْرٍ فَكَشَفَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْهُ وَقَالَ دَعْهُمَا يَا أَبَا بَكْرٍ فَإِنَّهَا أَيَّامُ عِيدٍ وَقَالَتْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى الْحَبَشَةِ وَهُمْ يَلْعَبُونَ وَأَنَا جَارِيَةٌ فَاقْدُرُوا قَدْرَ الْجَارِيَةِ الْعَرِبَةِ الْحَدِيثَةِ السِّنِّ **وحدثني** أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ وَاللهِ لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُومُ عَلَى بَابِ حُجْرَتِي وَالْحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ بِحِرَابِهِمْ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ لِكَيْ أَنْظُرَ إِلَى لَعِبِهِمْ ثُمَّ يَقُومُ مِنْ أَجْلِي حَتَّى أَكُونَ أَنَا الَّتِي أَنْصَرِفُ فَاقْدُرُوا قَدْرَ الْجَارِيَةِ الْحَدِيثَةِ السِّنِّ حَرِيصَةً عَلَى اللَّهْوِ **حدثني** هٰرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى وَاللَّفْظُ لِهٰرُونَ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا عَمْرٌو أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ دَخَلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ تُغَنِّيَانِ بِغِنَاءِ بُعَاثٍ فَاضْطَجَعَ عَلَى الْفِرَاشِ وَحَوَّلَ وَجْهَهُ فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَانْتَهَرَنِي وَقَالَ مِزْمَارُ الشَّيْطَانِ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ دَعْهُمَا فَلَمَّا غَفَلَ غَمَزْتُهُمَا فَخَرَجَتَا وَكَانَ يَوْمَ عِيدٍ يَلْعَبُ السُّودَانُ بِالدَّرَقِ وَالْحِرَابِ فَإِمَّا سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِمَّا قَالَ تَشْتَهِينَ تَنْظُرِينَ فَقُلْتُ نَعَمْ فَأَقَامَنِي وَرَاءَهُ خَدِّي عَلَى خَدِّهِ وَهُوَ يَقُولُ دُونَكُمْ يَا بَنِي أَرْفِدَةَ حَتَّى إِذَا مَلِلْتُ قَالَ حَسْبُكِ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَاذْهَبِي **حدثنا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ جَاءَ حَبَشٌ يَزْفِنُونَ فِي يَوْمِ عِيدٍ فِي الْمَسْجِدِ فَدَعَانِي النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَضَعْتُ رَأْسِي عَلَى مَنْكِبِهِ فَجَعَلْتُ

قولها في أيام منى وهي أيام عيد الاضحى اضيف الى المكان بحسب الزمان

قولها مسجى بثوبه أى مغطى به

قولها فانتهرهما أبو بكر أى زجرهما بكلام غليظ عن الغناء بحضرته عليه الصلاة والسلام

قولها فكشف رسول الله عنه أى أزال الثوب عن وجهه الكريم كما هو الظاهر من لفظ البخارى

قولها فاقدروا هو بضم الدال وكسرها اه نووى ومعنى فاقدروا قدر الجارية الخ أى قيسوا قياس أمرها فى حداثتها وحرصها على اللهو ومع ذلك كانت هى التى تمل وتنصرف عن النظر اليه والنبى عليه الصلاة والسلام لا يمسه شئ من الضجر والاعياء رفقا بها وحفظا لقلبها وتقدم معنى الجارية

قولها العربة معناه كما فى النهاية الحريصة على اللهو

قولها بحرابهم الحراب بالكسر جمع حربة بالفتح

قولها بغناء بعاث أى بغناء أشعار قيلت فى تلك الحرب

قولها فقال دعهما أى اتركهما على حالهما وفى نسخة دعها فيعود الضمير على الصديقة

قولها فلما غفل تعنى أباها

قولها غمزتهما أى أشرت اليهما بالعين أو بالحاجب أن اخرجا

قولها وكان يوم عيد أى وكان اليوم يوم عيد

قولها بالدرق أى الحجف وهى التروس من جلود

قولها خدى على خده جملة حالية أى متلاصقين

قوله دونكم هو من ألفاظ الاغراء وحذف المغرى به تقديره عليكم بهذا اللعب الذى أنتم فيه اه نووى ففيه اذن وتنهيض لهم وتنشيط

قوله يا بنى أرفدة بفتح الفاء وكسرها والكسر أشهر وهو لقب للحبشة كما فى النووى

قوله حسبك فى تقدير الاستفهام أى هل يكفيك هذا القدر

قولها يزفنون معناه يرقصون وحمل الرقص هنا على معنى التوثب بالسلاح موافقة لسائر الروايات افاده النووى

قولها وتضربان تعنى بالدف وجاء فى بعض الروايات وتدففان

وحدثنى هرون خ

الحريصة على اللهو خ

أخبرنى عمرو خ

دخل على رسول الله ع

بحرابهم خ

فقالت نعم خ

أَنْظُرُ إِلَى لَعِبِهِمْ حَتَّى كُنْتُ أَنَا الَّتِي أَنْصَرِفُ عَنِ النَّظَرِ إِلَيْهِمْ **وحدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرَا فِي الْمَسْجِدِ **وحدثني** إِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ وَعُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي عَاصِمٍ وَاللَّفْظُ لِعُقْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ أَخْبَرَتْنِي عَائِشَةُ أَنَّهَا قَالَتْ لِلَعَّابِينَ وَدِدْتُ أَنِّي أَرَاهُمْ قَالَتْ فَقَامَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقُمْتُ عَلَى الْبَابِ أَنْظُرُ بَيْنَ أُذُنَيْهِ وَعَاتِقِهِ وَهُمْ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ قَالَ عَطَاءٌ فُرْسٌ أَوْ حَبَشٌ قَالَ وَقَالَ لِي ابْنُ عَتِيقٍ بَلْ حَبَشٌ **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ عَبْدٌ أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ بَيْنَمَا الْحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحِرَابِهِمْ إِذْ دَخَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَأَهْوَى إِلَى الْحَصْبَاءِ يَحْصِبُهُمْ بِهَا فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعْهُمْ يَا عُمَرُ * **وحدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَبَّادَ بْنَ تَمِيمٍ يَقُولُ سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ زَيْدٍ الْمَازِنِيَّ يَقُولُ خَرَجَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمُصَلَّى فَاسْتَسْقَى وَحَوَّلَ رِدَاءَهُ حِينَ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ **وحدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمُصَلَّى فَاسْتَسْقَى وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَقَلَبَ رِدَاءَهُ وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ **وحدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ عَبَّادَ بْنَ تَمِيمٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ زَيْدٍ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ إِلَى الْمُصَلَّى يَسْتَسْقِي وَأَنَّهُ لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَحَوَّلَ رِدَاءَهُ **وحدثني** أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي

ابن ابي عتيق نخ

فاهوى بيده الى الحصباء نخ

قوله وصلى ركعتين انظر في الهامش وراء الصفحة

وحرملة بن يحيى نخ

قوله قال عطاء فرس أو حبش الخ معناه ان عطاء شاك هل قال هم فرس أو حبش يعني هل هم من الفرس أو من الحبشة واما ابن عتيق فجزم بانهم حبش وهو الصواب اه نووي

قوله وقال لي ابن عتيق هكذا في النسخ وفي نسخة وقال لي ابن عمير وفي نسخة اخرى وقال لي ابن أبي عتيق والصحيح ابن عمير وهو عبيد بن عمير المذكور في السند اه من شرح النووي باختصار

قوله فاهوى الى الحصباء أي مد يده نحوها وأمالها اليها ليأخذها والحصباء هي الحصى الصغار

قوله يحصبهم بكسر الصاد أي يرميهم بالحصباء وهو محمول على أن هذا لا يليق بالمسجد وان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لم يعلم به اه نووي

قوله فحول رداءه عند استقباله القبلة في أثناء الاستسقاء تفاؤلا بتحويل الحال عما هي عليه الى الخصب والسعة كما في شروح البخاري

كتاب صلاة الاستسقاء

قوله وقلب رداءه معنى القلب والتحويل واحد وليس في الاستسقاء قلب الرداء عند عامة العلماء في حق القوم وماروي ان القوم فعلوه محمول على أنهم فعلوا ذلك موافقة له عليه السلام كخلع النعال ولم يعلم به وأما في حق الامام فكذلك عند أبي حنيفة لعدم فعله عليه السلام له في رواية أنس كما يأتي في باب الدعاء في الاستسقاء ولعدم فعل الصحابة له كعمر وغيره ولم ينكر امامنا الأعظم التحويل الوارد في الأحاديث بل أنكر كونه من السنة وماروي من فعله عليه السلام له لا يثبت به السنية فان له محامل صحيحة كالتفاؤل المذكور أو ليكون الرداء أثبت على عاتقه عند رفع يديه في الدعاء أو عرف بالوحي تغير الحال عند تغييره الرداء كما في الزيلعي وكيفية

القلب على قول من يراه أن يجعل أعلاه أسفله ما أمكن وان لم يمكن كالجبة جعل يمينه على يساره كذا في أكثر الكتب وقال الطحطاوي قول «يجعل أعلاه أسفله» صادق بان يراد به جعل مايلي البدن الى السماء وجعل مايلي الرجل الى الراس وكل منهما جائز اه

بسبب عدم المطر والنبات

عباد بن تميم المازنى انه سمع عمه وكان من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما يستسقى فجعل الى الناس ظهره يدعو الله واستقبل القبلة وحول رداءه ثم صلى ركعتين ❁ **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة حدثنا يحيى بن ابى بكير عن شعبة عن ثابت عن انس قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفع يديه فى الدعاء حتى يرى بياض ابطيه **وحدثنا** عبد بن حميد حدثنا الحسن بن موسى حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس بن مالك ان النبى صلى الله عليه وسلم استسقى فاشار بظهر كفيه الى السماء **حدثنا** محمد بن المثنى حدثنا ابن ابى عدى وعبد الاعلى عن سعيد عن قتادة عن انس ان نبى الله صلى الله عليه وسلم كان لا يرفع يديه فى شئ من دعائه الا فى الاستسقاء حتى يرى بياض ابطيه غير ان عبد الاعلى قال يرى بياض ابطه او بياض ابطيه **وحدثنا** ابن المثنى حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن ابى عروبة عن قتادة ان انس بن مالك حدثهم عن النبى صلى الله عليه وسلم نحوه ❁ **وحدثنا** يحيى بن يحيى ويحيى بن ايوب وقتيبة وابن حجر قال يحيى اخبرنا وقال الآخرون حدثنا اسماعيل بن جعفر عن شريك بن ابى نمر عن انس بن مالك ان رجلا دخل المسجد يوم جمعة من باب كان نحو دار القضاء ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يخطب فاستقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم قائما ثم قال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله يغثنا قال فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه ثم قال اللهم اغثنا اللهم اغثنا اللهم اغثنا قال انس ولا والله ما نرى فى السماء من سحاب ولا قزعة وما بيننا وبين سلع من بيت ولا دار قال فطلعت من ورائه سحابة مثل الترس فلما توسطت السماء انتشرت ثم امطرت قال فلا والله ما رأينا الشمس سبتا قال ثم دخل رجل من ذلك الباب فى الجمعة المقبلة ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يخطب

قوله فادع الله يغثنا أى يغثنا بالمطر من الاغاثة وهى الاعانة وجاء فى بعض الروايات يغثنا بفتح الياء فيكون من الغيث وهو المطر فالامر منه غثنا بغير همزة فى أوله

قوله فرفع رسول الله يديه الخ وهذا متمسك فى عدم تحويل الرداء وعدم الصلاة فى الاستسقاء فقد استسقى رسول الله صلى الله تعالى ٣

باب
رفع اليدين بالدعاء فى الاستسقاء

٣ عليه وسلم ولم يقلب رداءه ولم يصل له وثبت أن عمر استسقى كذلك ولو كان سنة لما تركها لانه كان أشد الناس اتباعا للسنة وهى لا تثبت الا بالمواظبة

قوله من باب كان نحو دار القضاء أى فى جهتها وهى دار كانت لسيدنا عمر سميت دار القضاء لكونها بيعت بعد وفاته فى قضاء دينه كما فى النهاية وفى رواية للبخارى من باب كان وجاه المنبر

باب
الدعاء فى الاستسقاء

قوله وانقطعت السبل أى الطرق فلم تسلكها الابل اما لخوف الهلاك أو الضعف بسبب قلة الكلأ أو عدمه

قوله ولا قزعة هى قطعة من السحاب

قوله وما بيننا وبين سلع هو بفتح السين وسكون اللام اسم جبل بالمدينة أى ليس بيننا وبينه من حائل يمنعنا من رؤية سبب المطر فنحن مشاهدون له وللسماء

قوله فطلعت من ورائه أى ظهرت من وراء ذلك الجبل سحابة

قوله مثل الترس وهو ما يتقى به السيف ووجه الشبه الاستدارة والكثافة لا القدر

قوله ما رأينا الشمس سبتا أى قطعة من الزمان كذا فى شرح النووى ولا يبعد أن يقال معناه ما رأينا الشمس اسبوعا من السبت الى السبت ففى احدى روايات البخارى مطرنا من الجمعة الى الجمعة ويحتمل أن يكون الاصل كما فى صحيح البخارى ستا فصحف أى ستة أيام

قوله كان لا يرفع يديه الخ ثابت فى رواية

وقتيبة بن سعيد خ

يوم الجمعة خ

فادع الله يغيثنا خ

ولا بيننا خ

فَاسْتَقْبَلَهُ قَائِماً فَقَالَ يَا رَسُولَ اللّٰهِ هَلَكَتِ الْاَمْوَالُ وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ فَادْعُ اللّٰهَ يُمْسِكْهَا عَنَّا قَالَ فَرَفَعَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ اللّٰهُمَّ حَوْلَنَا وَلَا عَلَيْنَا اللّٰهُمَّ عَلَى الْآكَامِ وَالظِّرَابِ وَبُطُونِ الْاَوْدِيَةِ وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ فَانْقَلَعَتْ وَخَرَجْنَا نَمْشِي فِي الشَّمْسِ قَالَ شَرِيكٌ فَسَأَلْتُ اَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَهُوَ الرَّجُلُ الْاَوَّلُ قَالَ لَا اَدْرِي **وحدثنا** دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْاَوْزَاعِيِّ حَدَّثَنِي إِسْحٰقُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ اَبِي طَلْحَةَ عَنْ اَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ اَصَابَتِ النَّاسَ سَنَةٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَيْنَا رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ النَّاسَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذْ قَامَ اَعْرَابِيٌّ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللّٰهِ هَلَكَ الْمَالُ وَجَاعَ الْعِيَالُ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَاهُ وَفِيهِ قَالَ اللّٰهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا قَالَ فَمَا يُشِيرُ بِيَدِهِ إِلَى نَاحِيَةٍ إِلَّا تَفَرَّجَتْ حَتَّى رَأَيْتُ الْمَدِينَةَ فِي مِثْلِ الْجَوْبَةِ وَسَالَ وَادِي قَنَاةَ شَهْراً وَلَمْ يَجِئْ اَحَدٌ مِنْ نَاحِيَةٍ إِلَّا اَخْبَرَ بِجَوْدٍ **وحدثني** عَبْدُ الْاَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ اَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللّٰهِ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ عَنْ اَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَامَ إِلَيْهِ النَّاسُ فَصَاحُوا وَقَالُوا يَا نَبِيَّ اللّٰهِ قَحَطَ الْمَطَرُ وَاحْمَرَّ الشَّجَرُ وَهَلَكَتِ الْبَهَائِمُ وَسَاقَ الْحَدِيثَ وَفِيهِ مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ الْاَعْلَى فَتَقَشَّعَتْ عَنِ الْمَدِينَةِ فَجَعَلَتْ تُمْطِرُ حَوَالَيْهَا وَمَا تُمْطِرُ بِالْمَدِينَةِ قَطْرَةً فَنَظَرْتُ إِلَى الْمَدِينَةِ وَإِنَّهَا لَفِي مِثْلِ الْإِكْلِيلِ **وحدثناه** اَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا اَبُو اُسَامَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ اَنَسٍ بِنَحْوِهِ وَزَادَ فَأَلَّفَ اللّٰهُ بَيْنَ السَّحَابِ وَمَكَثْنَا حَتَّى رَأَيْتُ الرَّجُلَ الشَّدِيدَ تَهُمُّهُ نَفْسُهُ اَنْ يَأْتِيَ اَهْلَهُ **وحدثنا** هٰرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْاَيْلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِي اُسَامَةُ اَنَّ حَفْصَ ابْنَ عُبَيْدِ اللّٰهِ بْنِ اَنَسِ بْنِ مَالِكٍ حَدَّثَهُ اَنَّهُ سَمِعَ اَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ جَاءَ اَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ وَزَادَ

قال فانقلعت نخ
فبينا رسول الله نخ
الا انفرجت نخ
أخبرني اسامة نخ

قوله هلكت الاموال وانقطعت السبل هلاك الاموال وانقطاع السبل هذه المرة من كثرة الامطار لتعذر الرعى والسلوك

قوله على الآكام كذا بالمد فى اكثر النسخ وفى بعضها على الاكام وكلاهما صحيح قال فى المصباح الاكمة تل والجمع أكم وأكمات مثل قصبة وقصب وقصبات وجمع الاكم اكام مثل جبل وجبال وجمع الاكام اكم بضمتين مثل كتاب وكتب وجمع الاكم آكام مثل عنق وأعناق اه

قوله والظراب أى الروابى الصغار وهو بكسر الظاء جمع ظرب بفتحها وكسر الراء بمعنى الرابية الصغيرة

قوله فانقلعت ولفظ البخارى فاقلعت وهو لغة القرآن أى فامسكت السحابة الماطرة عن المدينة الطاهرة وفى نسخة النووى فانقطعت قال هكذا هو فى بعض النسخ المعتمدة وفى اكثرها فانقلعت وهما بمعنى اه

قوله أصابت الناس سنة أى جدب وهو انقطاع المطر ويبس الارض

قوله عليه السلام اللهم حوالينا ولا علينا أى أنزل المطر على الجهات المحيطة بنا ولا تنزله علينا قال الجوهرى يقال قعدوا حوله وحواله وحوليه وحواليه بفتح اللام ولا يقال حواليه بكسرها اه

قوله الا تفرجت أى تقطع السحاب وزال عنها اه نووى

قوله فى مثل الجوبة هى بفتح الجيم واسكان الواو الفجوة ومعناه تقطع السحاب عن المدينة وصار مستديرا حولها وهى خالية منه اه نووى والفجوة الفرجة بين الشيئين وفجوة الدار ساحتها اه مصباح

قوله وسال وادى قناة شهراً قناة بفتح القاف اسم لواد من أودية المدينة فاضافه هنا الى نفسه اه نووى

قوله أخبر بجود هو بفتح الجيم واسكان الواو وهو المطر الكثير اه نووى

قوله قحط المطر هو بفتح القاف وفتح الحاء وكسرها أى احتبس اه نووى

قوله واحمر الشجر كناية عن يبس ورقها وظهور عودها اه نووى قوله فتقشعت أى انكشفت ومن أمثالهم «سحابة صيف عن قليل تقشع» [illegible] فى انقضاء الشيء بسرعة كما فى مجمع الامثال قوله وما تمطر بالمدينة قطرة هو بضم التاء من تمطر وبنصب قطرة اه نووى قوله تهمه نفسه ضبطناه بوجهين بفتح التاء مع ضم الهاء وضم التاء مع كسر الهاء يقال همه الشيء وأهمه أى اهتم له اه نووى قوله لفى مثل الاكليل هو ما أحاط بالشيء ويسمى التاج اكليلا لاحاطته بالرأس

فَرَأَيْتُ السَّحَابَ يَتَمَزَّقُ كَأَنَّهُ الْمُلَاءُ حِينَ تُطْوَى **وحدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ أَنَسٌ أَصَابَنَا وَنَحْنُ
مَعَ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَطَرٌ قَالَ فَحَسَرَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ ثَوْبَهُ حَتَّى أَصَابَهُ مِنَ الْمَطَرِ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللّٰهِ لِمَ صَنَعْتَ هٰذَا قَالَ لِأَنَّهُ حَدِيثُ
عَهْدٍ بِرَبِّهِ تَعَالَى ❁ **حدثنا** عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ يَعْنِي ابْنَ
بِلَالٍ عَنْ جَعْفَرٍ وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ
صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَانَ يَوْمُ الرِّيحِ
وَالْغَيْمِ عُرِفَ ذٰلِكَ فِي وَجْهِهِ وَأَقْبَلَ وَأَدْبَرَ فَإِذَا مَطَرَتْ سُرَّ بِهِ وَذَهَبَ عَنْهُ ذٰلِكَ
قَالَتْ عَائِشَةُ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ إِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ عَذَابًا سُلِّطَ عَلَى أُمَّتِي وَيَقُولُ
إِذَا رَأَى الْمَطَرَ رَحْمَةٌ **وحدثني** أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ
جُرَيْجٍ يُحَدِّثُنَا عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَنَّهَا قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا عَصَفَتِ الرِّيحُ قَالَ اللّٰهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ
خَيْرَهَا وَخَيْرَ مَا فِيهَا وَخَيْرَ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ مَا فِيهَا وَشَرِّ
مَا أُرْسِلَتْ بِهِ قَالَتْ وَإِذَا تَخَيَّلَتِ السَّمَاءُ تَغَيَّرَ لَوْنُهُ وَخَرَجَ وَدَخَلَ وَأَقْبَلَ وَأَدْبَرَ
فَإِذَا مَطَرَتْ سُرِّيَ عَنْهُ فَعَرَفْتُ ذٰلِكَ فِي وَجْهِهِ قَالَتْ عَائِشَةُ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ لَعَلَّهُ
يَا عَائِشَةُ كَمَا قَالَ قَوْمُ عَادٍ فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلَ أَوْدِيَتِهِمْ قَالُوا هٰذَا عَارِضٌ
مُمْطِرُنَا **وحدثني** هٰرُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ ح [٣]
وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ أَبَا النَّضْرِ
حَدَّثَهُ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ
مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُسْتَجْمِعًا ضَاحِكًا حَتَّى أَرَى مِنْهُ لَهَوَاتِهِ
إِنَّمَا كَانَ يَتَبَسَّمُ قَالَتْ وَكَانَ إِذَا رَأَى غَيْمًا أَوْ رِيحًا عُرِفَ ذٰلِكَ فِي وَجْهِهِ فَقَالَتْ

قوله يتمزق معناه يتقطع
قوله كأنه الملاء هو جمع الملاءة وهى الريطة أى الملحفة التى تلتحف بها المرأة شبه تفرق الغيم واجتماع بعضه الى بعض فى أطراف السماء بالملاءة المنشورة اذا طويت
قوله فحسر ثوبه أى كشفه عن بعض بدنه ليصيبه المطر

باب
التعوذ عند رؤية الريح والغيم والفرح بالمطر

قوله عليه السلام لانه حديث عهد بربه تعالى معناه ان المطر رحمة وهى قريبة العهد بخلق الله تعالى لها فيتبرك بها اه نووى
قولها ويقول اذا رأى المطر رحمة أى هذا رحمة اه نووى
قولها اذا عصفت الريح أى اشتد هبوبها
قوله عليه السلام وخير ما ارسلت به ذكر ملا على فيه أنه بصيغة المفعول وفى نسخة بالبناء للفاعل وأما فى قوله وشر ما ارسلت به فقال على بناء المفعول فى جميع النسخ فتكون تلك النسخة من قبيل أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم
قولها واذا تخيلت السماء أى تغيمت وتهيأت للمطر اه صحاح
قولها فاذا مطرت سرى عنه أى انكشف عنه الهم قال ابن الاثير وقد تكرر ذكر هذه اللفظة فى الحديث وخاصة فى ذكر نزول الوحى عليه وكلها بمعنى الكشف والازالة يقال سروت الثوب وسريته اذا خلعته والتشديد فيه للمبالغة اه
قوله تعالى قالوا هذا عارض ممطرنا أى سحاب عرض فى افق السماء يأتينا بالمطر
قولها مستجمعاً ضاحكاً قال النووى المستجمع المجد فى الشئ القاصد له اه
قولها حتى أرى منه لهواته أى لهاته وما حولها جمع لهاة وهى اللحمة المشرفة على الحلق المسماة فى لغتنا بما معناه المقول الصغير «كوجك ديل»

عن انس بن مالك خ
وحدثنا عبد الله خ
فعرفت ذلك عائشة فسألته خ
فقلت خ

[٣] وحدثني زهير بن حرب حدثنا ابن وهب عن عمرو بن الحارث ح وأخبرني أبو الطاهر خ

يا رسول الله أرى الناس إذا رأوا الغيم فرحوا رجاء أن يكون فيه المطر وأراك إذا رأيته عرفت في وجهك الكراهية قالت فقال يا عائشة ما يؤمني أن يكون فيه عذاب قد عذب قوم بالريح وقد رأى قوم العذاب فقالوا هذا عارض ممطرنا ❀ **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا غندر عن شعبة ح وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن الحكم عن مجاهد عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال نصرت بالصبا واهلكت عاد بالدبور **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قالا حدثنا ابو معاوية ح وحدثنا عبد الله بن عمر بن محمد بن ابان الجعفي حدثنا عبدة يعني ابن سليمان كلاهما عن الاعمش عن مسعود بن مالك عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله ❀ **وحدثنا** قتيبة بن سعيد عن مالك بن انس عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ح وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة واللفظ له قال حدثنا عبد الله بن نمير حدثنا هشام عن ابيه عن عائشة قالت خسفت الشمس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي فاطال القيام جدا ثم ركع فاطال الركوع جدا ثم رفع رأسه فاطال القيام جدا وهو دون القيام الاول ثم ركع فاطال الركوع جدا وهو دون الركوع الاول ثم سجد ثم قام فاطال القيام وهو دون القيام الاول ثم ركع فاطال الركوع وهو دون الركوع الاول ثم رفع رأسه فقام فاطال القيام وهو دون القيام الاول ثم ركع فاطال الركوع وهو دون الركوع الاول ثم سجد ثم انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد تجلت الشمس فخطب الناس فحمد الله واثنى عليه ثم قال ان الشمس والقمر من آيات الله وانهما لا ينخسفان لموت احد ولا لحياته فاذا رأيتموهما فكبروا وادعوا الله وصلوا وتصدقوا يا امة محمد ان من احد اغير من الله ان يزني عبده او تزني امته يا امة

قولها عرفت في وجهك الكراهية وفي حديث البخاري عن انس كانت الريح الشديدة اذا هبت عرف ذلك في وجه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم

باب
في ريح الصبا والدبور

قوله عليه السلام نصرت بالصبا وهي ريح الشمال واهلكت عاد بالدبور وهي ريح الجنوب وفي تيسير المناوي (نصرت) يوم الاحزاب (بالصبا) بالفتح والقصر الريح الذي يجئ من ظهرك اذا استقبلت القبلة ويسمى القبول ٩

باب
صلاة الكسوف

٩ (واهلكت) بضم الهمزة وكسر اللام (عاد) قوم هود (بالدبور) بفتح الدال التي تجئ من قبل الوجه اذا استقبلت القبلة فالقول نصرت أهل القبول والدبور أهلكت أهل الادبار اه وفي المبارق يعني الريح مأمورة تجئ مرة للنصرة وتارة للاهلاك اه

قولها فخطب الناس أخبرت انه عليه الصلاة والسلام خطب بعد الانجلاء فدل على ان الخطبة ليست بسنة اذ لو كانت سنة لكانت قبله كالصلاة والدعاء وامرنا عليه السلام بالصلاة ولم يأمر بالخطبة وخطبته عليه السلام انما كانت ليردهم عن قولهم ان الشمس كسفت لموت ابراهيم ابن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كما ينبئ عنه سياق الخطبة

قوله عليه السلام لموت أحد ولا لحياته فان قلت أي فائدة في قوله ولا لحياته وكان توهم انكسافهما لموت عظيم من العظماء قلنا دفع توهم من كان يتوهم منهم أن الانكساف يقع لولادة شرير اه ابن الملك

قوله عليه السلام فاذا رأيتموهما أي اذا رأيتم انخسافهما أو اذا رأيتموهما منخسفين

قوله عليه السلام ان من أحد أغير أي ما من أحد أمنع من المعاصي من الله تعالى ولا أشد كراهة لها منه سبحانه اه نووي فان نافية بمعنى ما وهو لفظ البخاري ومن استغراقية وأحد في محل الرفع وأجاز العسقلاني في اعراب أغير الوجوه الثلاثة وفي صنيعنا كفاية واريد بالغيرة غايتها

آيتان من آيات الله

محمد والله لو تعلمون ما أعلم لبكيتم كثيراً ولضحكتم قليلاً ألا هل بلغت وفى رواية مالك إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله **حدثناه** يحيى بن يحيى أخبرنا أبو معاوية عن هشام بن عروة بهذا الإسناد وزاد ثم قال أما بعد فإن الشمس والقمر من آيات الله وزاد أيضاً ثم رفع يديه فقال اللهم هل بلغت **حدثنى** حرملة بن يحيى أخبرنى ابن وهب أخبرنى يونس ح وحدثنى أبو الطاهر ومحمد بن سلمة المرادى قالا حدثنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال أخبرنى عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم قالت خسفت الشمس فى حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المسجد فقام وكبر وصف الناس وراءه فاقترأ رسول الله صلى الله عليه وسلم قراءة طويلة ثم كبر فركع ركوعاً طويلاً ثم رفع رأسه فقال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ثم قام فاقترأ قراءة طويلة هى أدنى من القراءة الأولى ثم كبر فركع ركوعاً طويلاً هو أدنى من الركوع الأول ثم قال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ثم سجد (ولم يذكر أبو الطاهر ثم سجد) ثم فعل فى الركعة الأخرى مثل ذلك حتى استكمل أربع ركعات وأربع سجدات وانجلت الشمس قبل أن ينصرف ثم قام فخطب الناس فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته فإذا رأيتموها فافزعوا للصلاة وقال أيضاً فصلوا حتى يفرج الله عنكم وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيت فى مقامى هذا كل شئ وعدتم حتى لقد رأيتنى أريد أن آخذ قطفاً من الجنة حين رأيتمونى جعلت أقدم (وقال المرادى أتقدم) ولقد رأيت جهنم يحطم بعضها بعضاً حين رأيتمونى تأخرت ورأيت فيها ابن لحى وهو الذى سيب السوائب وانتهى حديث أبى الطاهر عند قوله فافزعوا للصلاة ولم يذكر ما بعده

(وحدثنا)

قوله عليه السلام لبكيتم كثيراً ولضحكتم قليلاً فان قيل الخطاب ان كان للكافرين فليس لهم ما يوجب ضحكا اصلا وان كان للمؤمنين فعاقبتهم الجنة مخلدين فيها وان دخلوا النار فما يوجب البكاء بالنسبة الى ما يوجب الضحك شئ يسير فينبغى أن يكون الامر بالعكس قلنا الخطاب للمؤمنين لكن خرج هذا الحديث فى مقام ترجيح الخوف على الرجاء اهـ ابن الملك

قولها وصف الناس أى اصطفوا تقدم بهامش ص ٢٩ من الجزء الثانى أن صف يتعدى ويلزم قال العسقلانى ويجوز النصب والفاعل محذوف والمراد به النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اهـ

قولها استكمل أربع ركعات أى ركوعات فى ركعتين يعنى انه عليه السلام صلى ركعتين كل ركعة بركوعين قال القسطلانى سمى الركوع الزائد ركعة وان كانت الركعة الشرعية انما هى الكاملة قياماً وركوعاً وسجوداً اهـ

قولها واربع سجدات اى فى ركعتين وفائدة ذكره ان الزيادة منحصرة فى الركوع دون السجود وهذا قول الائمة الثلاثة ويؤول رواية تلك الزيادة برفع بعض القوم رؤسهم من طول الركوع ثم عودهم اليه فعندنا صلاة الكسوف على الاصول المعهودة فى الصلوات لما رواه ابوداود عن قبيصة باسناد صحيح انه عليه الصلاة والسلام صلى ركعتين فاطال فيهما القيام ثم انصرف وانجلت الشمس فقال انما هذه الآيات يخوف الله بها عباده فاذا رأيتموها فصلوا كاحدث صلاة صليتموها من المكتوبة قال ابن الهمام وهى الصبح فان الكسوف كان عند ارتفاع الشمس قيد رمحين والاخذ بهذا اولى لوجود الامر به وهو مقدم على الفعل

قوله عليه السلام فاذا رأيتموها أى تلك الآية وهى المدلول عليها بقوله آيتان وفى بعض النسخ فاذا رأيتموهما وقد سبق تأويله

قوله عليه السلام فافزعوا للصلاة ولفظ البخارى الى الصلاة فقال شارحوه أى التجئوا وتوجهوا اليها

قوله عليه السلام قطفاً هو ما يجتنى من الثمار والجمع قطوف قال تعالى قطوفها دانية أى ثمارها قريبة يتناولها القائم والقاعد والمضطجع اهـ جلالين

قوله عليه السلام يحطم أى يكسر

قوله عليه السلام ورأيت فيها ابن لحى وفى أحد أبواب العمل فى الصلاة من صحيح البخارى ورأيت فيها عمرو بن لحى وهو الذى سيب السوائب اهـ تسييب الدواب ارسالها تذهب وتجئ كيف شاءت والسوائب جمع سائبة وهى التى نهى الله سبحانه عنها فى قوله ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة فالبحيرة هى الناقة التى يمنع درها للطواغيت فلا يحلبها أحد من الناس والسائبة التى كانوا يسيبونها لآلهتهم فلا يحمل عليها شئ كما فى تفسير البخارى

وحدثناه يحيى نخ

وحدثنى حرملة نخ

قال إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله نخ

فقام فكبر نخ

رأيتموها نخ

عمرو بن لحى نخ

وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرانَ الرّازِيُّ حَدَّثَنا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ قالَ قالَ الْأَوْزاعِيُّ أَبُو عَمْرٍو وَغَيْرُهُ سَمِعْتُ ابْنَ شِهابٍ الزُّهْرِيَّ يُخْبِرُ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عائِشَةَ أَنَّ الشَّمْسَ خَسَفَتْ عَلى عَهْدِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَعَثَ مُنادِيًا الصَّلاةَ جامِعَةً فَاجْتَمَعُوا وَتَقَدَّمَ فَكَبَّرَ وَصَلّى أَرْبَعَ رَكَعاتٍ فِي رَكْعَتَيْنِ وَأَرْبَعَ سَجَداتٍ **وحدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرانَ حَدَّثَنا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ أَخْبَرَنا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ نَمِرٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ شِهابٍ يُخْبِرُ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَهَرَ فِي صَلاةِ الْخُسُوفِ بِقِراءَتِهِ فَصَلّى أَرْبَعَ رَكَعاتٍ فِي رَكْعَتَيْنِ وَأَرْبَعَ سَجَداتٍ قالَ الزُّهْرِيُّ وَأَخْبَرَنِي كَثِيرُ بْنُ عَبّاسٍ عَنِ ابْنِ عَبّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ صَلّى أَرْبَعَ رَكَعاتٍ فِي رَكْعَتَيْنِ وَأَرْبَعَ سَجَداتٍ **وحدّثنا** حاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ قالَ كانَ كَثِيرُ بْنُ عَبّاسٍ يُحَدِّثُ أَنَّ ابْنَ عَبّاسٍ كانَ يُحَدِّثُ عَنْ صَلاةِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ كَسَفَتِ الشَّمْسُ بِمِثْلِ ما حَدَّثَ عُرْوَةُ عَنْ عائِشَةَ **وحدّثنا** إِسْحٰقُ بْنُ إِبْراهِيمَ أَخْبَرَنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنا ابْنُ جُرَيْجٍ قالَ سَمِعْتُ عَطاءً يَقُولُ سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ يَقُولُ حَدَّثَنِي مَنْ أُصَدِّقُ (حَسِبْتُهُ يُرِيدُ عائِشَةَ) أَنَّ الشَّمْسَ انْكَسَفَتْ عَلى عَهْدِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقامَ قِيامًا شَدِيدًا يَقُومُ قائِمًا ثُمَّ يَرْكَعُ ثُمَّ يَقُومُ ثُمَّ يَرْكَعُ ثُمَّ يَقُومُ ثُمَّ يَرْكَعُ رَكْعَتَيْنِ فِي ثَلاثِ رَكَعاتٍ وَأَرْبَعِ سَجَداتٍ فَانْصَرَفَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ وَكانَ إِذا رَكَعَ قالَ اللّٰهُ أَكْبَرُ ثُمَّ يَرْكَعُ وَإِذا رَفَعَ رَأْسَهُ قالَ سَمِعَ اللّٰهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقامَ فَحَمِدَ اللّٰهَ وَأَثْنى عَلَيْهِ ثُمَّ قالَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لا يَكْسِفانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلا لِحَياتِهِ وَلٰكِنَّهُما مِنْ آياتِ اللّٰهِ يُخَوِّفُ اللّٰهُ بِهِما فَإِذا رَأَيْتُمْ كُسُوفًا فَاذْكُرُوا اللّٰهَ حَتّى يَنْجَلِيا **وحدّثني** أَبُو غَسّانَ الْمِسْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّى قالا حَدَّثَنا مُعاذٌ وَهُوَ ابْنُ هِشامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتادَةَ عَنْ عَطاءِ بْنِ أَبِي رَباحٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عائِشَةَ أَنَّ نَبِيَّ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ

قولها ان الشمس خسفت قال القسطلانى فى شرح (باب هل يقول كسفت الشمس أو خسفت وقال الله تعالى وخسف القمر) الاصح ان الخسوف والكسوف المضافان للشمس والقمر بمعنى يقال كسفت الشمس والقمر وخسفا بفتح الكاف والخاء مبنيا للفاعل وكسفا وخسفا بضمهما مبنيا للمفعول وانكسفا وانخسفا بصيغة انفعل ومعنى المادتين واحد أو يختص ما بالكاف بالشمس وما بالخاء بالقمر وهو المشهور على ألسنة الفقهاء اﻫ والمراد استتارهما بعارض مخصوص وفى النصائح الصغار للزمخشرى «احذر من الخسوف والكسوف ولا تستمع لقول الفيلسوف»

قوله الصلاة جامعة وفى بعض النسخ بالصلاة جامعة أى ينادى بهذا اللفظ قال النووى لفظة جامعة منصوبة على الحال اﻫ وسكت عن اعراب الصلاة وهى منصوبة أيضا على الاغراء أى احضروا الصلاة ويصح الرفع فيهما على الابتداء والخبر أى الصلاة تجمع الناس فى المسجد الجامع وعلى تقدير وجود الباء فى أوله يكون الاعراب بحاله فان حروف الجر لا يظهر عملها فى باب الحكاية

قولها جهر فى صلاة الخسوف لعل المراد خسوف القمر كما هو المتبادر فانه يكون بالليل وصلاة الليل جهرية فيكون المراد من المثلية الآتية فى قوله ان ابن عباس كان يحدث عن صلاة الرسول يوم كسفت الشمس بمثل ماحدث عروة عن عائشة المثلية فى الكمية دون كيفية القراءة لكن قال فقهاؤنا ان القمر خسف مرارا فى زمن النبى ولم ينقل أنه صلى الله تعالى عليه وسلم جمع الناس له دفعا للفتنة اﻫ ويؤيد اسرار القراءة فى صلاة الكسوف رواية تخمينها بقدر سورة البقرة على ما يأتى ذكرها فى ص ٣٣ اذ لو كانت القراءة جهرا لما مست الحاجة الى الحزر والتقدير وفى مشكاة المصابيح عن سمرة بن جندب قال صلى بنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى كسوف لا نسمع له صوتا رواه الترمذى وابو داود والنسائى وابن ماجه اﻫ وروى مثله عن ابن عباس كما فى المرقاة

قوله حدثنى من اصدق حسبته يريد عائشة هكذا هو فى نسخ بلادنا وكذا نقله القاضى عن الجمهور عن بعض رواتهم

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى سِتَّ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ ❁ **وحدثنا** عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ
حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى عَنْ عَمْرَةَ أَنَّ يَهُودِيَّةً أَتَتْ عَائِشَةَ تَسْأَلُهَا
فَقَالَتْ أَعَاذَكِ اللّٰهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ قَالَتْ عَائِشَةُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللّٰهِ يُعَذَّبُ النَّاسُ
فِي الْقُبُورِ قَالَتْ عَمْرَةُ فَقَالَتْ عَائِشَةُ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَائِذًا بِاللّٰهِ ثُمَّ
رَكِبَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ غَدَاةٍ مَرْكَبًا فَخَسَفَتِ الشَّمْسُ قَالَتْ عَائِشَةُ
فَخَرَجْتُ فِي نِسْوَةٍ بَيْنَ ظَهْرَيِ الْحُجَرِ فِي الْمَسْجِدِ فَأَتَى رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
مِنْ مَرْكَبِهِ حَتَّى انْتَهَى إِلَى مُصَلَّاهُ الَّذِي كَانَ يُصَلِّي فِيهِ فَقَامَ وَقَامَ النَّاسُ وَرَاءَهُ قَالَتْ
عَائِشَةُ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا ثُمَّ رَكَعَ فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا
وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ ذَلِكَ الرُّكُوعِ
ثُمَّ رَفَعَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ فَقَالَ إِنِّي قَدْ رَأَيْتُكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ كَفِتْنَةِ الدَّجَّالِ
قَالَتْ عَمْرَةُ فَسَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ فَكُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ
ذَلِكَ يَتَعَوَّذُ مِنْ عَذَابِ النَّارِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ **وحدثناه** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا
عَبْدُ الْوَهَّابِ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ
فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِ مَعْنَى حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ ❁ **وحدثني** يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
الدَّوْرَقِيُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ عَنْ هِشَامٍ الدَّسْتَوَائِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ
جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ قَالَ كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي
يَوْمٍ شَدِيدِ الْحَرِّ فَصَلَّى رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَصْحَابِهِ فَأَطَالَ الْقِيَامَ حَتَّى
جَعَلُوا يَخِرُّونَ ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ ثُمَّ
سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ قَامَ فَصَنَعَ نَحْوًا مِنْ ذَاكَ فَكَانَتْ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ
ثُمَّ قَالَ إِنَّهُ عُرِضَ عَلَيَّ كُلُّ شَيْءٍ تُولَجُونَهُ فَعُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ حَتَّى لَوْ تَنَاوَلْتُ مِنْهَا
قِطْفًا أَخَذْتُهُ أَوْ قَالَ تَنَاوَلْتُ مِنْهَا قِطْفًا فَقَصُرَتْ يَدِي عَنْهُ وَعُرِضَتْ عَلَيَّ النَّارُ

(فرأيت)

باب
ذكر عذاب القبر في صلاة الخسوف

قولها تسألها تعني عطية فلما أعطتها السيدة عائشة ما سألته دعت لها فقالت في دعائها أعاذك الله أي أجارك من عذاب القبر

قولها يعذب الناس في القبور قالته مستفهمة منه عليه الصلاة والسلام عن قول اليهودية ذلك لكونها لم تعلمه بعد ولفظ البخاري أيعذب الناس في قبورهم

قوله عليه السلام عائذاً بالله هو من الصفات القائمة مقام المصدر وناصبه محذوف أي أعوذ عياذاً به أفاده العسقلاني قال وروى بالرفع أي أنا عائذ اهـ

قولها ثم ركب رسول الله ذات غداة مركباً أي سار سيراً وهو راكب وذات غداة معناه وقت ضحى وهو من اضافة المسمى الى اسمه

قولها بين ظهري الحجر جمع حجرة أي بين الحجرات تعني بيوت الازواج الطاهرات فكلمة ظهري مقحمة وهي تثنية ظهر ويقال بين ظهراني بالالف والنون المزيدتين ٢

باب
ماعرض على النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الكسوف من أمر الجنة والنار

٢ يقال هو نازل بين ظهرانيهم بفتح النون وبين ظهريهم بالتثنية وبين اظهرهم بالجمع كلها يعني بينهم وفائدة ادخاله في الكلام ان اقامته بينهم على سبيل الاستظهار بهم والاستناد اليهم وكأن المعنى اذ ظهراً منهم قدامه وظهراً وراءه هذا أصله كما في المصباح

قولها فأتى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من مركبه أي نازلاً منه حتى انتهى مصلاه أي موقفه في مسجده الشريف

قوله عليه السلام كفتنة الدجال أي فتنة شديدة جدا وامتحانا هائلا ولكن يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت اهـ نووي

قوله عليه السلام تولجونه أي تدخلونه من جنة ونار وقبر وحشر وغيرها كذا في النووي

قوله عليه الصلاة والسلام حتى لو تناولت منها الخ معنى تناولت مددت يدي لأخذه اهـ نووي

حدثنا عبدالله نخ

بين ظهراني الحجر نخ

دون الركوع الاول نخ

باصحابه نخ

قوله يخرون أي يسقطون

قد عرض نخ

فَرَأَيْتُ فِيهَا امْرَأَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ تُعَذَّبُ فِي هِرَّةٍ لَهَا رَبَطَتْهَا فَلَمْ تُطْعِمْهَا وَلَمْ تَدَعْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ وَرَأَيْتُ أَبَا ثُمَامَةَ عَمْرَو بْنَ مَالِكٍ يَجُرُّ قُصْبَهُ فِي النَّارِ وَإِنَّهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَخْسِفَانِ إِلَّا لِمَوْتِ عَظِيمٍ وَإِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ يُرِيكُمُوهُمَا فَإِذَا خَسَفَا فَصَلُّوا حَتَّى تَنْجَلِيَ * وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ وَرَأَيْتُ فِي النَّارِ امْرَأَةً حِمْيَرِيَّةً سَوْدَاءَ طَوِيلَةً وَلَمْ يَقُلْ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ

حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ (وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ) قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ النَّاسُ إِنَّمَا انْكَسَفَتْ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى بِالنَّاسِ سِتَّ رَكَعَاتٍ بِأَرْبَعِ سَجَدَاتٍ بَدَأَ فَكَبَّرَ ثُمَّ قَرَأَ فَأَطَالَ الْقِرَاءَةَ ثُمَّ رَكَعَ نَحْوًا مِمَّا قَامَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَقَرَأَ قِرَاءَةً دُونَ الْقِرَاءَةِ الْأُولَى ثُمَّ رَكَعَ نَحْوًا مِمَّا قَامَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَقَرَأَ قِرَاءَةً دُونَ الْقِرَاءَةِ الثَّانِيَةِ ثُمَّ رَكَعَ نَحْوًا مِمَّا قَامَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ ثُمَّ انْحَدَرَ بِالسُّجُودِ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ أَيْضًا ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ لَيْسَ فِيهَا رَكْعَةٌ إِلَّا الَّتِي قَبْلَهَا أَطْوَلُ مِنَ الَّتِي بَعْدَهَا وَرُكُوعُهُ نَحْوًا مِنْ سُجُودِهِ ثُمَّ تَأَخَّرَ وَتَأَخَّرَتِ الصُّفُوفُ خَلْفَهُ حَتَّى انْتَهَيْنَا (وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى انْتَهَى إِلَى النِّسَاءِ) ثُمَّ تَقَدَّمَ وَتَقَدَّمَ النَّاسُ مَعَهُ حَتَّى قَامَ فِي مَقَامِهِ فَانْصَرَفَ حِينَ انْصَرَفَ وَقَدْ آضَتِ الشَّمْسُ فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَإِنَّهُمَا لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ (وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِمَوْتِ بَشَرٍ) فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَصَلُّوا حَتَّى تَنْجَلِيَ مَا مِنْ شَيْءٍ تُوعَدُونَهُ إِلَّا قَدْ رَأَيْتُهُ فِي صَلَاتِي هَذِهِ لَقَدْ جِيءَ بِالنَّارِ وَذَلِكُمْ حِينَ

قوله عليه السلام تعذب فى هرة أى بسبب هرة وهذه المعصية صغيرة انما كانت كبيرة باصرارها أفاده النووى

قوله عليه السلام من خشاش الارض بفتح الخاء المعجمة وهو هوامها وحشراتها اه نووى

قوله عليه السلام ورأيت اباثمامة هو كنية ابن لحى المتقدم الذكر واسمه عمرو ابن مالك قال الابى اسم لحى مالك ولحى لقب له وسماه فى الحديث الآخر عمرو بن عامر الخزاعى اه فنى باب قصة خزاعة من صحيح البخارى عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال « عمرو بن لحى بن قمعة بن خندف أبو خزاعة » وفيه أيضا «وقال أبو هريرة قال النبى صلى الله عليه وسلم رأيت عمرو بن عامر بن لحى الخزاعى يجر قصبه فى النار وكان أول من سيب السوائب » قال ابن حجر فى شرح الباب المذكور ان خزاعة من ولد عمرو بن لحى (وهو معنى قوله عليه السلام عمرو بن لحى أبو خزاعة مبتدأ وخبر كما فى العينى) ويقال ان اسم لحى ربيعة وقد صحف بعض الرواة فقال عمرو بن يحيي والصواب باللام والحاء وتشديد الياء مصغر ووقع فى حديث جابر عند مسلم « رأيت أباثمامة عمرو بن مالك » وفيه تغيير لكن أفاد ان كنية عمرو أبو ثمامة اه بزيادة بين هلالين وفى الجامع الصغير عن ابن عباس « أول من غير دين ابراهيم عمرو بن لحى بن قمعة ابن خندف أبو خزاعة » قال المناوى واسمه ربيعة اه فليحرر

قوله عليه السلام يجر قصبه فى النار هو بضم القاف واسكان الصاد وهى الامعاء اه نووى

قوله عليه السلام حتى تنجلى أى خسوفهما فنى سنن ابى داود فى حديث ابى بن كعب فى الكساف الشمس حتى انجلى كسوفها

قوله ست ركعات أى ركوعات فى ركعتين كما دل عليه قوله باربع سجدات فان سجود كل ركعة اثنان وكان ركوع كل ركعة منهما على هذه الرواية ثلاثا

قوله ثم انحدر الانحدار الانهباط والنزول

قوله وقد آضت الشمس أى رجعت الى حالها الاول قبل الكسوف وهو من آض يئيض اذا رجع ومنه قولهم أيضا وهو مصدر منه اه نووى

قوله عليه السلام توعدونه هذا من الايعاد وهو الوعيد

قوله ولم تدعها أى لم تتركها

(حميرية) كدرهم أبو قبيلة من اليمن وموضع غربى صنعاء كما فى القاموس

رأيتمونى تأخرت مخافة ان يصيبنى من لفحها وحتى رأيت فيها صاحب المحجن
يجر قصبه فى النار كان يسرق الحاج بمحجنه فان فطن له قال انما تعلق بمحجنى
وان غفل عنه ذهب به وحتى رأيت فيها صاحبة الهرة التى ربطتها فلم تطعمها
ولم تدعها تأكل من خشاش الارض حتى ماتت جوعا ثم جئ بالجنة وذلكم
حين رأيتمونى تقدمت حتى قمت فى مقامى ولقد مددت يدى وانا اريد ان اتناول
من ثمرها لتنظروا اليه ثم بدالى ان لا افعل فما من شئ توعدونه الا قد رأيته فى
صلاتى هذه **حدثنا** محمد بن العلاء الهمدانى حدثنا ابن نمير حدثنا هشام عن
فاطمة عن اسماء قالت خسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
فدخلت على عائشة وهى تصلى فقلت ماشأن الناس يصلون فاشارت برأسها
الى السماء فقلت آية قالت نعم فاطال رسول الله صلى الله عليه وسلم القيام جدا حتى
تجلانى الغشى فاخذت قربة من ماء الى جنبى فجعلت اصب على رأسى او على وجهى
من الماء قالت فانصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد تجلت الشمس فخطب
رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد ما من شئ لم
اكن رأيته الا قد رأيته فى مقامى هذا حتى الجنة والنار وانه قد اوحى الى انكم
تفتنون فى القبور قريبا او مثل فتنة المسيح الدجال (لا ادرى اى ذلك قالت اسماء)
فيؤتى احدكم فيقال ما علمك بهذا الرجل فاما المؤمن او الموقن (لا ادرى اى ذلك
قالت اسماء) فيقول هو محمد هو رسول الله جاءنا بالبينات والهدى فاجبنا واطعنا ثلاث
مرار فيقال له نم قد كنا نعلم انك لتؤمن به فنم صالحا واما المنافق او المرتاب (لا ادرى
اى ذلك قالت اسماء) فيقول لا ادرى سمعت الناس يقولون شيئا فقلت **حدثنا**
ابو بكر بن ابى شيبة وابو كريب قالا حدثنا ابو اسامة عن هشام عن فاطمة عن
اسماء قالت اتيت عائشة فاذا الناس قيام واذا هى تصلى فقلت ماشأن الناس

قوله عليه السلام من لفحها أى من ضرب لهبها ومنه قوله تعالى تلفح وجوههم النار أى يضربها لهبها اه نووى

قوله عليه السلام صاحب المحجن أى الذى يسرق بمحجنه اذا غفل المسروق منه فان انتبه له أرى من نفسه أن ذلك تعلق بمحجنه من غير قصد والمحجن عصا معوجة الرأس كالصولجان

قوله عليه الصلاة والسلام فان فطن له أى فهم بحذق فالفطنة أخص من الفهم تركيبها « سزمك »

قوله عليه السلام من خشاش الأرض مر تفسيره من النووى

قوله عليه السلام توعدونه هذا من أوعد لا من وعد بخلاف ما تقدم فى صفة النار فانه من الإيعاد كما مر والخلف فى الوعد عند العرب كذب وفى الوعيد كرم قال الشاعر :
وانى وان أوعدته أو وعدته ... لمخلف إيعادى ومنجز موعدى

قوله عن فاطمة عن أسماء يوضحه ما فى صحيح البخارى فى باب صلاة النساء مع الرجال فى الكسوف « عن هشام بن عروة عن امرأته فاطمة بنت المنذر عن أسماء بنت ابى بكر » ففاطمة هذه هى بنت المنذر بن الزبير بن العوام حفيدة سيدنا الزبير من العشرة وزوجة هشام بن عروة بن الزبير ابن عمها وأسماء بنت أبى بكر الصديق جدتهما وهى ذات النطاقين امرأة سيدنا الزبير رضى الله تعالى عنهم

قولها حتى تجلانى الغشى أى علانى مرض قريب من الاغماء لطول تعب الوقوف كذا فى هامش البخارى بقلم الفقير وقال ابن الاثير أى غطانى وغشانى وأصله تجللنى فابدلت احدى اللامات ألفا مثل تظنى فى تظنن ويجوز أن يكون معنى تجلانى الغشى ذهب بقوتى وصبرى من الجلاء أو ظهر بى وبان على اه

قولها فاخذت قربة من ماء الى جنبى الخ هذا محمول على أنها لم تكثر أفعالها متوالية لان الافعال اذا كثرت متوالية أبطلت الصلاة اه نووى وهو مقتضى أحد الاقوال المذكورة فى تفسير العمل الكثير كما يعلم من الفقه قولها فجعلت أصب الخ أى فشرعت فى صب الماء ليذهب الغشى وهذا كما قال القسطلانى يدل على أن حواسها كانت مجتمعة والا فالاغماء ينقض الوضوء بالاجماع قوله عليه السلام ما علمك بهذا الرجل كنى عن نفسه صلى الله تعالى عليه وسلم

(واقتص)

وحدثنا ابو بكر

واقتص الحديث بنحو حديث ابن نمير عن هشام ❁ اخبرنا يحيى بن يحيى اخبرنا سفيان ابن عيينة عن الزهري عن عروة قال لا تقل كسفت الشمس ولكن قل خسفت الشمس **حدثنا** يحيى بن حبيب الحارثي حدثنا خالد بن الحارث حدثنا ابن جريج حدثني منصور بن عبد الرحمن عن امه صفية بنت شيبة عن اسماء بنت ابي بكر انها قالت فزع النبي صلى الله عليه وسلم يوما (قالت تعني يوم كسفت الشمس) فاخذ درعا حتى ادرك بردائه فقام للناس قياما طويلا لو ان انسانا اتى لم يشعر ان النبي صلى الله عليه وسلم ركع ما حدث انه ركع من طول القيام **وحدثني** سعيد بن يحيى الاموي حدثني ابي حدثنا ابن جريج بهذا الاسناد مثله وقال قياما طويلا يقوم ثم يركع وزاد فجعلت انظر الى المرأة اسن مني والى الاخرى هي اسقم مني **وحدثني** احمد بن سعيد الدارمي حدثنا حبان حدثنا وهيب حدثنا منصور عن امه عن اسماء بنت ابي بكر قالت كسفت الشمس على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ففزع فاخطأ بدرع حتى ادرك بردائه بعد ذلك قالت فقضيت حاجتي ثم جئت ودخلت المسجد فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قائما فقمت معه فاطال القيام حتى رأيتني اريد ان اجلس ثم التفت الى المرأة الضعيفة فاقول هذه اضعف مني فاقوم فركع فاطال الركوع ثم رفع رأسه فاطال القيام حتى لو ان رجلا جاء خيل اليه انه لم يركع **حدثنا** سويد بن سعيد حدثنا حفص ابن ميسرة حدثني زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس قال انكسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس معه فقام قياما طويلا قدر نحو سورة البقرة ثم ركع ركوعا طويلا ثم رفع فقام قياما طويلا وهو دون القيام الاول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الاول ثم سجد ثم قام قياما طويلا وهو دون القيام الاول ثم ركع ركوعا طويلا

حدثنا يحيى خ — ابنتا أبي بكر خ — أخبرنا أبي خ — وزاد فجعلت خ — ثم دخلت خ — حدثني سويد خ

قوله قال لا تقل كسفت الشمس الخ هذا قول عروة انفرد به كما في النووي والمعروف ما كتبناه بهامش ص٢٩

قولها فزع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الفزع هو الخوف والمراد هنا الهيبة من جلال الله سبحانه

قولها فاخذ درعا أي أخذ بدل ردائه درعا سهوا يرشدك الى هذا قولها في الرواية الثانية فاخطأ بدرع يقال لمن أراد فعل شيء ففعل غيره أخطأ وقولها حتى ادرك بردائه أي الحق به رداؤه واوصل اليه من ورائه والدرع يطلق ويراد به درع الحديد وهي مؤنثة ويطلق ويراد به درع المرأة وهو قميصها وهو مذكر يقال له درع سابغة ولها درع واسع والمفهوم من كلام النووي أنه المراد ههنا فانه قال عند شرح الرواية الثانية فاخذ درع بعض أهل البيت سهوا ولم يعلم ذلك لاشتغال قلبه بأمر الكسوف فلما علم أهل البيت أنه ترك رداءه لحقه به انسان اه وهو الموافق للاخذ بالسرعة والسهولة عند الاستعجال لا درع الحديد التي لا تخطر بالبال الا وقت القتال لكن ينبغي أن يجل قدره صلى الله تعالى عليه وسلم عن مثل ما ذكره من التعبيرات فان قلبه الشريف لا يشغله ماسوى الله سبحانه

قولها لم يشعر الخ صفة لانسان أي لو أتى انسان غير عالم بركوع النبي ورآه في قيامه بعد ركوعه ما ظن أنه ركع من أجل طول قيامه فجواب لو هو قولها ما حدث يؤيد ما ذكرنا قولها في الرواية الاخرى حتى لو أن رجلا جاء خيل اليه أنه لم يركع

قولها فجعلت أنظر الخ يوضحه قولها في الرواية الثانية حتى رأيتني اريد الخ قولها رأيتني معناه علمت من نفسي أني اريد الخ وهذا من خصائص أفعال القلوب

قوله قدر نحو سورة البقرة هكذا هو في النسخ قدر نحو وهو صحيح ولو اقتصر على أحد اللفظين لكان صحيحا اه نووي وهذا الحزر والتخمين يدل على انه لم يجهر بالقراءة فيها وهو مطلوبنا كما مر بهامش ص٢٩

وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْاَوَّلِ ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَاماً طَوِيلاً وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْاَوَّلِ ثُمَّ
رَكَعَ رُكُوعاً طَوِيلاً وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْاَوَّلِ ثُمَّ سَجَدَ ثُمَّ انْصَرَفَ وَقَدِ انْجَلَتِ
الشَّمْسُ فَقَالَ اِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللّٰهِ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ اَحَدٍ وَلَا
لِحَيَاتِهِ فَاِذَا رَأَيْتُمْ ذٰلِكَ فَاذْكُرُوا اللّٰهَ قَالُوا يَا رَسُولَ اللّٰهِ رَأَيْنَاكَ تَنَاوَلْتَ شَيْئاً فِى مَقَامِكَ
هٰذَا ثُمَّ رَأَيْنَاكَ كَفَفْتَ فَقَالَ اِنِّى رَأَيْتُ الْجَنَّةَ فَتَنَاوَلْتُ مِنْهَا عُنْقُوداً وَلَوْ اَخَذْتُهُ
لَاَكَلْتُمْ مِنْهُ مَا بَقِيَتِ الدُّنْيَا وَرَأَيْتُ النَّارَ فَلَمْ اَرَ كَالْيَوْمِ مَنْظَراً قَطُّ وَرَأَيْتُ اَكْثَرَ
اَهْلِهَا النِّسَاءَ قَالُوا بِمَ يَا رَسُولَ اللّٰهِ قَالَ بِكُفْرِهِنَّ قِيلَ أَيَكْفُرْنَ بِاللّٰهِ قَالَ بِكُفْرِ الْعَشِيرِ
وَبِكُفْرِ الْاِحْسَانِ لَوْ اَحْسَنْتَ اِلَى اِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئاً قَالَتْ مَا رَأَيْتُ
مِنْكَ خَيْراً قَطُّ **و حدثنا** ه مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا اِسْحٰقُ يَعْنِى ابْنَ عِيسٰى اَخْبَرَنَا مَالِكٌ
عَنْ زَيْدِ بْنِ اَسْلَمَ فِى هٰذَا الْاِسْنَادِ بِمِثْلِهِ غَيْرَ اَنَّهُ قَالَ ثُمَّ رَأَيْنَاكَ تَكَعْكَعْتَ * **حدثنا**
اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا اِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ حَبِيبٍ عَنْ طَاوُسٍ
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ صَلّٰى رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ كَسَفَتِ الشَّمْسُ ثَمَانَ
رَكَعَاتٍ فِى اَرْبَعِ سَجَدَاتٍ وَعَنْ عَلِيٍّ مِثْلُ ذٰلِكَ **و حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّٰى وَاَبُو بَكْرِ
ابْنُ خَلَّادٍ كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ قَالَ ابْنُ الْمُثَنّٰى حَدَّثَنَا يَحْيٰى عَنْ سُفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنَا
حَبِيبٌ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِىِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَنَّهُ صَلّٰى فِى كُسُوفٍ
قَرَأَ ثُمَّ رَكَعَ ثُمَّ قَرَأَ ثُمَّ رَكَعَ ثُمَّ قَرَأَ ثُمَّ رَكَعَ ثُمَّ قَرَأَ ثُمَّ رَكَعَ ثُمَّ سَجَدَ قَالَ وَالْاُخْرٰى
مِثْلُهَا * **حدثنى** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا اَبُو النَّضْرِ حَدَّثَنَا اَبُو مُعَاوِيَةَ وَهُوَ شَيْبَانُ النَّحْوِىُّ عَنْ
يَحْيٰى عَنْ اَبِى سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ
الدَّارِمِىُّ اَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَّامٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ اَبِى كَثِيرٍ قَالَ اَخْبَرَنِى
اَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ خَبَرِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ اَنَّهُ قَالَ لَمَّا انْكَسَفَتِ
الشَّمْسُ عَلٰى عَهْدِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نُودِىَ بِالصَّلَاةِ جَامِعَةً فَرَكَعَ رَسُولُ

قوله تناولت شيئا أى مددت يدك لاخذشئ كما مر من النووى بهامش ص ٣٠

قوله كففت أى توقفت أو كففت يدك يتعدى ولا يتعدى

قوله قالوا بم أى باى سبب

قوله عليه السلام بكفر العشير وبكفر الاحسان هكذا ضبطناه بكفر بالباء الموحدة الجارة وضم الكاف واسكان الفاء وفيه جواز اطلاق الكفر على كفران الحقوق اه نووى وفى بعض النسخ يكفرن العشير ويكفرن الاحسان بصيغة الجمع من المضارع المؤنث وتقدم ان المراد بالعشير الزوج

قوله عليه السلام لو أحسنت الى احداهن الدهر نصب على الظرفية أى طول الزمان وفى جميع الازمان

قوله تكعكعت أى توقفت وأحجمت اه نووى

باب
ذكر من قال انه ركع ثمان ركعات فى أربع سجدات

قوله صلى حين كسفت الشمس ثمان ركعات أى صلى ركعتين ركع فيهما ثمان مرات فى كل ركعة أربع ركوعات وقوله فى أربع سجدات مشعر بعدم زيادته فى السجود

باب
ذكر النداء بصلاة الكسوف الصلاة جامعة

قوله ابن العاص وفى المتن المصرى ابن العاصى بالياء فى الموضعين وهو معتل العين لا معتل اللام كما يعلم من القاموس ومن شرح الشفاء لملا على وخالف القسطلانى شراح البخارى فى اثبات الياء فيه فى باب قول النبى صلى الله عليه وسلم الحسن بن على رضى الله عنهما ابنى هذا سيد الخ من كتاب الصلح

قوله بالصلاة جامعة أى نودى بهذا اللفظ كما مر بهامش ص ٢٩

الله صلى الله عليه وسلم ركعتين فى سجدة ثم قام فركع ركعتين فى سجدة ثم جلى عن الشمس فقالت عائشة ماركعت ركوعا قط ولا سجدت سجودا قط كان اطول منه **وحدثنا** يحيى بن يحيى اخبرنا هشيم عن اسمعيل عن قيس بن ابى حازم عن ابى مسعود الانصارى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله يخوف الله بهما عباده وانهما لا ينكسفان لموت احد من الناس فاذا رأيتم منها شيئا فصلوا وادعوا الله حتى يكشف مابكم **وحدثنا** عبيدالله بن معاذ العنبرى ويحيى بن حبيب قالا حدثنا معتمر عن اسمعيل عن قيس عن ابى مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الشمس والقمر ليس ينكسفان لموت احد من الناس ولكنهما آيتان من آيات الله فاذا رأيتموه فقوموا فصلوا **وحدثنا** ابوبكر بن ابى شيبة حدثنا وكيع وابو اسامة وابن نمير ح وحدثنا اسحق بن ابراهيم اخبرنا جرير ووكيع ح وحدثنا ابن ابى عمر حدثنا سفيان ومروان كلهم عن اسمعيل بهذا الاسناد وفى حديث سفيان ووكيع انكسفت الشمس يوم مات ابراهيم فقال الناس انكسفت لموت ابراهيم **حدثنا** ابوعامر الاشعرى عبدالله بن براد ومحمد بن العلاء قالا حدثنا ابو اسامة عن بريد عن ابى بردة عن ابى موسى قال خسفت الشمس فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم فقام فزعا يخشى ان تكون الساعة حتى اتى المسجد فقام يصلى باطول قيام وركوع وسجود مارأيته يفعله فى صلاة قط ثم قال ان هذه الآيات التى يرسل الله لا تكون لموت احد ولا لحياته ولكن الله يرسلها يخوف بها عباده فاذا رأيتم منها شيئا فافزعوا الى ذكره ودعائه واستغفاره وفى رواية ابن العلاء كسفت الشمس وقال يخوف عباده **وحدثنى** عبيدالله بن عمر القواريرى حدثنا بشر بن المفضل حدثنا الجريرى عن ابى العلاء حيان بن عمير

قوله فركع ركعتين فى سجدة أى ركع ركوعين فى ركعة والمراد بالسجدة ركعة وقد سبق أحاديث كثيرة باطلاق السجدة على ركعة اه نووى

قوله عليه السلام يخوف الله بهما أى يخوفهما

قوله عليه السلام فاذا رأيتم منها أى من تلك الآيات المخوفة

قوله مابكم أى مابانفسكم من الفزع أو مايسومكم من الانكساف

قوله فاذا رأيتموه أى الانكساف

قوله يوم مات ابراهيم ابنه صلى الله تعالى عليه وسلم وامه مارية القبطية أهداها له المقوقس صاحب الاسكندرية ولد بالمدينة فى ذى الحجة سنة ثمان من الهجرة وتوفى وهو ابن ثمانية عشر شهرا كما فى اسد الغابة

قوله فقام فزعا يخشى أن تكون الساعة كان تامة قيل هذا تخييل من الراوى وتمثيل منه كأنه قال فزع فزعا كفزع من يخشى أن تقع الساعة والا فالنبى عليه الصلاة والسلام كان عالما بان الساعة لاتقوم وهو فيهم وقد وعده الله تعالى مواعد لم تتم بعد وايضا كيف يعلم أبو موسى مافى ضمير رسول الله صلى الله عليه وسلم من أن سبب الفزع خشية قيام الساعة بل الظاهر ان الفزع من وقوع العذاب والهيبة من جلال الله سبحانه كذا فى بعض حواشى المشكاة

قوله مارأيته يفعله أى مارأيت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يفعل مثله

قوله ثم قال أى بعد فراغه من صلاة الكسوف

قوله عليه السلام (ان هذه الآيات) كالكسوفين والزلازل والصواعق (التى يرسل الله) أى يظهرها لاهل الارض فكأنه يرسلها اليهم

قوله عليه السلام (فافزعوا) اى التجئوا من عذابه (الى ذكره) ومنه الصلاة اه مرقاة

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ بَيْنَمَا أَنَا أَرْمِي بِأَسْهُمِي فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذِ انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ فَنَبَذْتُهُنَّ وَقُلْتُ لَأَنْظُرَنَّ مَا يَحْدُثُ لِرَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي انْكِسَافِ الشَّمْسِ الْيَوْمَ فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ رَافِعٌ يَدَيْهِ يَدْعُو وَيُكَبِّرُ وَيَحْمَدُ وَيُهَلِّلُ حَتَّى جُلِّيَ عَنِ الشَّمْسِ فَقَرَأَ سُورَتَيْنِ وَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ **وحدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنِ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ حَيَّانَ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ سَمُرَةَ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كُنْتُ أَرْتَمِي بِأَسْهُمٍ لِي بِالْمَدِينَةِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ كَسَفَتِ الشَّمْسُ فَنَبَذْتُهَا فَقُلْتُ وَاللّٰهِ لَأَنْظُرَنَّ إِلَى مَا حَدَثَ لِرَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ قَالَ فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ قَائِمٌ فِي الصَّلَاةِ رَافِعٌ يَدَيْهِ فَجَعَلَ يُسَبِّحُ وَيَحْمَدُ وَيُهَلِّلُ وَيُكَبِّرُ وَيَدْعُو حَتَّى حُسِرَ عَنْهَا قَالَ فَلَمَّا حُسِرَ عَنْهَا قَرَأَ سُورَتَيْنِ وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ أَخْبَرَنَا الْجُرَيْرِيُّ عَنْ حَيَّانَ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ بَيْنَمَا أَنَا أَتَرَمَّى بِأَسْهُمٍ لِي عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ خَسَفَتِ الشَّمْسُ ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمَا **وحدثني** هٰرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمٰنِ بْنَ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يُخْبِرُ عَنْ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ وَلٰكِنَّهُمَا آيَةٌ مِنْ آيَاتِ اللّٰهِ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَصَلُّوا **وحدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ نُمَيْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُصْعَبٌ وَهُوَ ابْنُ الْمِقْدَامِ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عِلَاقَةَ وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ قَالَ زِيَادُ بْنُ عِلَاقَةَ سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ

قوله أرمى بأسهمى يقال رميت السهم وبالسهم عن القوس وعليها لا بها رميا ورماية بالكسر كما فى القاموس

قوله فنبذتهن أى فألقيت سهامى من يدى وطرحتهن قال الراغب النبذ إلقاء الشىء وطرحه لقلة الاعتداد به ولذلك يقال نبذته نبذ النعل الخلق اه قال تعالى: فنبذوه وراء ظهورهم ، فنبذناهم فى اليم ، لينبذن فى الحطمة.

قوله وهو رافع يديه الخ يعنى أنه لما وصل اليه وجده فى الصلاة رافعاً يديه يدعو كما صرح به فى الرواية الثانية

قوله حتى جلى عن الشمس أى زال وانكشف عنها ما بها

قوله فقرأ سورتين أى فى صلاته فالراوى جمع جميع ما جرى فى الصلاة من دعاء وتكبير وتهليل وتسبيح وتحميد وقراءة سورتين فى القيامين أفاده الشارح على استشكال منه فانظره

قوله أرتمى بأسهم لى الارتماء كالترامى بمعنى المراماة على بيان المجد وقال ابن الاثير يقال رميت بالسهم رميا وارتميت ارتماء وتراميت تراميا وراميت مراماة اذا رميت بالسهام عن القسى وقيل خرجت أرتمى اذا رميت القنص اه والقنص بالتحريك المصيد

قوله حتى حسر عنها أى الى أن يكشف عنها الكسوف قال النووى وهو بمعنى قوله فى الرواية الاولى جلى عنها اه وتقدم فى ص ٢٦ « فحسر ثوبه » أى كشفه عن بعض بدنه

قوله فلما حسر عنها قرأ سورتين وصلى ركعتين ظاهره ان الصلاة كانت بعد الانجلاء فتكون تطوع الشكر لا صلاة الكسوف

قوله أترمى بأسهم لى يقال خرج يترمى اذا خرج يرمى فى الغرض ذكره ابن الاثير ولم يذكره المجد

قوله على عهد رسول الله أى فى زمانه صلى الله تعالى عليه وسلم

ابن عبد الأعلى ساقط فى بعض النسخ

كنت أرمى خ

أترامى خ

فاذا رأيتموها خ

مِنْ آيَاتِ اللّٰهِ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَادْعُوا اللّٰهَ
وَصَلُّوا حَتَّى يَنْكَشِفَ ﴿ وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ وَعُثْمَانُ
ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ كِلَاهُمَا عَنْ بِشْرٍ قَالَ أَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا
عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُمَارَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ
قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللّٰهُ ﴿ وَحَدَّثَنَاهُ قُتَيْبَةُ
ابْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا
خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ جَمِيعًا بِهَذَا الْإِسْنَادِ ﴿ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ
وَعُثْمَانُ ابْنَا أَبِي شَيْبَةَ ح وَحَدَّثَنِي عَمْرٌو النَّاقِدُ قَالُوا جَمِيعًا حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ
عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللّٰهُ ﴿ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ
جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنِي سَعْدُ بْنُ
سَعِيدٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرِ بْنِ أَفْلَحَ عَنِ ابْنِ سَفِينَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّهَا قَالَتْ سَمِعْتُ
رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا مِنْ مُسْلِمٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ فَيَقُولُ مَا أَمَرَهُ اللّٰهُ
إِنَّا لِلّٰهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ اللَّهُمَّ أْجُرْنِي فِي مُصِيبَتِي وَأَخْلِفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا
أَخْلَفَ اللّٰهُ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا قَالَتْ فَلَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ قُلْتُ أَيُّ الْمُسْلِمِينَ خَيْرٌ مِنْ أَبِي سَلَمَةَ
أَوَّلُ بَيْتٍ هَاجَرَ إِلَى رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ إِنِّي قُلْتُهَا فَأَخْلَفَ اللّٰهُ لِي
رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ أَرْسَلَ إِلَيَّ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
حَاطِبَ بْنَ أَبِي بَلْتَعَةَ يَخْطُبُنِي لَهُ فَقُلْتُ إِنَّ لِي بِنْتًا وَأَنَا غَيُورٌ فَقَالَ أَمَّا ابْنَتُهَا فَنَدْعُو
اللّٰهَ أَنْ يُغْنِيَهَا عَنْهَا وَأَدْعُو اللّٰهَ أَنْ يَذْهَبَ بِالْغَيْرَةِ ﴿ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ كَثِيرِ بْنِ أَفْلَحَ
قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ سَفِينَةَ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قوله وأخلف لي هو بقطع الهمزة وكسر اللام قاله النووي ويأتي تفسيره وراء هذه الصفحة قوله قالت فلما مات أبو سلمة هو زوجها قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضي عنهما قولها أي المسلمين خير من أبي سلمة استعظام منها لشأن زوجها وتعجب من أن يكون لها خلف خير منه على موجب الحديث الشريف

كتاب الجنائز

باب تلقين الموتى لا اله الا الله

قوله عليه السلام لقنوا موتاكم الخ أي ذكروا من حضره الموت منكم بكلمة التوحيد بان تتلفظوا بها عنده سمي من قرب من الموت ميتا باعتبار ما يؤول اليه مجازا والمراد كلمة التوحيد مع قرينته فانه بمنزلة علم فيجوز الاكتفاء لفظا وان كان يراد قرينته معنى كما في المرقاة وقال المناوي ولا يلقن الشهادة الثانية لان القصد ذكر التوحيد والصورة انه مسلم اه واختلفت عبارات الفقهاء في ذلك والذي ذكره الشرنبلالي هو الثاني والمراد ذكرها عنده لا الامر بها واذا لقن المسلم لا يعاد عليه اذا قالها الا مرة الا اذا تكلم بعدها بكلام فيلقن ثانيا ليكون آخر ما سمعه وتكلم به لا اله الا الله كما جاء في الحديث من كان آخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة أي مع الفائزين والا فكل مسلم يدخلها ولو بعد حين

باب ما يقال عند المصيبة

قوله عليه السلام فيقول ما أمره الله أي في ضمن مدح الصابرين بقوله في سورة البقرة الذين اذا أصابتهم مصيبة الآية فان كل خصلة ممدوحة في الكتاب الكريم تتضمن الامر بها كما ان المذمومة فيه تقتضي النهي عنها وقال سيدنا عمر نعم العدلان ونعم العلاوة أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وأولئك هم المهتدون كما في باب الصبر عند الصدمة الاولى من صحيح البخاري

قوله اللهم أجرني كذا بهمزة واحدة وهو أمر من أجره الله اذا أثابه فهمزة الوصل المجلوبة لصيغة الامر اسقطت كما اسقطت في نحو دأتنا كراهة توالي المثلين وبابه نصر وضرب فيجوز في الجيم الضم والكسر والاول اكثر وذكر الشارح فيه رواية أخرى بالمد وهي لغة ثالثة كما في المصباح فيتعين في الجيم الكسر

كتاب الجنائز بسم الله الرحمن الرحيم حدثنا أبو كامل

قوله اللهم أجرني أفاد ملا علي أنه على حذف العاطف فانه ليس من جملة المأمور به السابق وأما الدعاء المأمور به في القرآن ضمنا أو صراحة فمطلق الدعاء وفي الحديث الدعاء الخاص

قولها أول بيت أي هو أول بيت هاجر مع عياله [illegible] أول من هاجر بأهله الى أرض الحبشة ثم الى المدينة وكان أخا النبي عليه الصلاة والسلام من الرضاعة وابن عمته قولها أغار قلنا أي كثير الاستحياء [illegible] والدعاء المذكور بعدها وعبارة [illegible]

قولها وانا غيور [illegible] من الغيرة وهي الأنفة والحمية [illegible]

تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد تصيبه مصيبة فيقول انا لله وانا اليه راجعون اللهم أجرني في مصيبتي واخلف لي خيرا منها الا أجره الله في مصيبته واخلف له خيرا منها قالت فلما توفي ابو سلمة قلت كما امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخلف الله لي خيرا منه رسول الله صلى الله عليه وسلم **و حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا ابي حدثنا سعد بن سعيد اخبرني عمر يعني ابن كثير عن ابن سفينة مولى ام سلمة عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بمثل حديث ابي اسامة وزاد قالت فلما توفي ابو سلمة قلت من خير من ابي سلمة صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم عزم الله لي فقلتها قالت فتزوجت رسول الله صلى الله عليه وسلم * **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قالا حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق عن ام سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حضرتم المريض او الميت فقولوا خيرا فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون قالت فلما مات ابو سلمة اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ان ابا سلمة قد مات قال قولي اللهم اغفر لي وله واعقبني منه عقبى حسنة قالت فقلت فاعقبني الله من هو خير لي منه محمدا صلى الله عليه وسلم * **حدثني** زهير بن حرب حدثنا معاوية بن عمرو حدثنا ابو اسحق الفزاري عن خالد الحذاء عن ابي قلابة عن قبيصة بن ذؤيب عن ام سلمة قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابي سلمة وقد شق بصره فاغمضه ثم قال ان الروح اذا قبض تبعه البصر فضج ناس من اهله فقال لا تدعوا على انفسكم الا بخير فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون ثم قال اللهم اغفر لابي سلمة وارفع درجته في المهديين واخلفه في عقبه في الغابرين واغفر لنا وله يا رب العالمين وافسح له في قبره ونور له فيه **و حدثنا** محمد بن موسى القطان الواسطي حدثنا المثنى بن معاذ بن معاذ حدثنا

قوله عليه السلام الا أجره الله هو بقصر الهمزة ومدها والقصر أفصح وأشهر اه نووى وتقدم تفسيره

قولها رسول الله بالنصب تبعا لقولها خيرا

قولها ثم عزم الله لي أى خلق لي عزما والعزم عقد القلب على امضاء الامر قال تعالى فاذا عزمت فتوكل على الله

قولها فقلتها أى تلك الكلمات الاسترجاعية والدعائية

قوله عليه السلام فقولوا خيرا أى من الدعاء للميت بالمغفرة ولصاحب المصيبة باعقاب من هو خير منه ان كان يتوقع حصول مثل المفقود والا باللطف به والتخفيف عنه قال ابن الملك هذا أمر تأديب وارشاد لما ينبغي أن يقال عند المصيبة اه

باب ما يقال عند المريض والميت

قوله عليه السلام وأعقبني أى بدلني وعوضني منه أى في مقابلته عقبى حسنة أى بدلا صالحا

قولها وقد شق بصره أى بقي مفتوحا قال النووى هو بفتح الشين ورفع بصره وهو فاعل شق هكذا ضبطناه وهو المشهور وضبطه بعضهم ٨

باب في اغماض الميت والدعاء له اذا حضر

٨ بصره بالنصب وهو صحيح أيضا والشين مفتوحة بلا خلاف يقال شق بصر الميت وشق الميت بصره هذا كلام النووى وقال المجد شق بصر الميت نظر الى شيء لا يرتد اليه طرفه ولا تقل شق الميت بصره اه

قوله فضج ناس من أهله قال ابن الاثير الضجيج الصياح عند المكروه والمشقة والجزع اه

قوله عليه السلام واخلفه في عقبه أى كن خليفة له في ذريته قال أهل اللغة يقال لمن ذهب له مال أو ولد أو شيء يتوقع حصول مثله أخلف الله عليك أى رد عليك مثله فان ذهب ما لا يتوقع حصول مثله كالوالد يقال خلف الله عليك أى كان الله خليفة منه عليك والعقب مؤخر الرجل واستعير للولد وولد الولد وقولهم لا عقب له أى لم يبق له ولد ذكر قوله عليه السلام في الغابرين أى الباقين

أبي حدثنا عبيد الله بن الحسن حدثنا خالد الحذاء بهذا الاسناد نحوه غير أنه قال
واخلفه في تركته وقال اللهم أوسع له في قبره ولم يقل افسح له وزاد قال خالد الحذاء
ودعوة أخرى سابعة نسيتها ۞ وحدثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا
ابن جريج عن العلاء بن يعقوب قال أخبرني أبي أنه سمع أبا هريرة يقول قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ألم تروا الانسان إذا مات شخص بصره قالوا بلى
قال فذلك حين يتبع بصره نفسه وحدثناه قتيبة بن سعيد حدثنا عبد العزيز
يعني الدراوردي عن العلاء بهذا الاسناد ۞ وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن
نمير وإسحق بن إبراهيم كلهم عن ابن عيينة قال ابن نمير حدثنا سفيان عن ابن أبي
نجيح عن أبيه عن عبيد بن عمير قال قالت أم سلمة لما مات أبو سلمة قلت غريب
وفي أرض غربة لأبكينه بكاء يتحدث عنه فكنت قد تهيأت للبكاء عليه
إذ أقبلت امرأة من الصعيد تريد أن تسعدني فاستقبلها رسول الله صلى الله عليه
وسلم وقال أتريدين أن تدخلي الشيطان بيتا أخرجه الله منه مرتين فكففت
عن البكاء فلم أبك حدثنا أبو كامل الجحدري حدثنا حماد يعني ابن زيد عن
عاصم الأحول عن أبي عثمان النهدي عن أسامة بن زيد قال كنا عند النبي صلى الله
عليه وسلم فأرسلت إليه إحدى بناته تدعوه وتخبره أن صبيا لها أو ابنا لها في الموت
فقال للرسول ارجع إليها فأخبرها أن لله ما أخذ وله ما أعطى وكل شيء عنده
بأجل مسمى فمرها فلتصبر ولتحتسب فعاد الرسول فقال إنها قد أقسمت
لتأتينها قال فقام النبي صلى الله عليه وسلم وقام معه سعد بن عبادة ومعاذ بن جبل
وانطلقت معهم فرفع إليه الصبي ونفسه تقعقع كأنها في شنة ففاضت عيناه
فقال له سعد ما هذا يا رسول الله قال هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده
وإنما يرحم الله من عباده الرحماء وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا ابن

قوله في تركته أي فيما خلفه وهي بكسر الراء ويخفف بكسر أوله واسكان ثانيه كما في المصباح

باب
في شخوص بصر الميت يتبع نفسه

شخوص البصر ارتفاعه

باب
البكاء على الميت

قوله عليه السلام الانسان اذا مات شخص بصره أي ارتفع اجفانه فلا يرتد اليه طرفه وبابه نفع

قوله حين يتبع بصره نفسه أي روحه اذا فارق البدن فلم يبق لانفتاح بصره فائدة فاغمضه كما مر في الرواية السابقة فهذا علة الاغماض أو هو سبب الشخوص عند مشاهدة ما لم يكن يشاهده كما قال تعالى فكشفنا عنك غطاءك فبصرك اليوم حديد

قولها غريب وفي أرض غربة معناه انه من أهل مكة ومات بالمدينة اه نووى

قولها من الصعيد المراد بالصعيد هنا عوالي المدينة اه نووى

قولها تسعدني أي تساعدني في البكاء والنوح اه نووى

قوله فارسلت اليه احدى بناته الخ هي زينب كما في المرقاة ومفعول أرسلت محذوف أي أحدا يعني انه جاء من زينب ابنة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رسول يدعوه ويخبره ان ابنها على الوفاة

قوله ونفسه أي والحال أن روحه

قوله تقعقع بفتح التاء والقافين والقعقعة حكاية حركة الشيء يسمع له صوت والشنة القربة البالية والمعنى وروحه تضطرب وتحرك لها صوت وحشرجة كصوت الماء اذا القي في القربة البالية اراد كلما صار الى حال لم يلبث أن ينتقل الى اخرى تقربه من الموت شبه البدن بالجلد اليابس الخلق وحركة الروح فيه بما يطرح في الجلد من حصاة ونحوها اه من النووى مع النهاية

فُضَيْلٍ ح وَحَدَّثَنَا اَبُوبَكْرِ بْنُ اَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا اَبُومُعَاوِيَةَ جَمِيعاً عَنْ عَاصِمٍ الْاَحْوَلِ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ غَيْرَ اَنَّ حَدِيثَ حَمَّادٍ اَتَمُّ وَاَطْوَلُ **حدثنا** يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْاَعْلَى الصَّدَفِىُّ وَعَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ الْعَامِرِىُّ قَالَا اَخْبَرَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ وَهْبٍ اَخْبَرَنِى عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ الْاَنْصَارِىِّ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ اشْتَكَى سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ شَكْوَى لَهُ فَاَتَى رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُهُ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَوْفٍ وَسَعْدِ بْنِ اَبِى وَقَّاصٍ وَعَبْدِ اللّٰهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ وَجَدَهُ فِى غَشِيَّةٍ فَقَالَ أَقَدْ قَضَى قَالُوا لَا يَا رَسُولَ اللّٰهِ فَبَكَى رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا رَأَى الْقَوْمُ بُكَاءَ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَكَوْا فَقَالَ اَلَا تَسْمَعُونَ اِنَّ اللّٰهَ لَا يُعَذِّبُ بِدَمْعِ الْعَيْنِ وَلَا بِحُزْنِ الْقَلْبِ وَلٰكِنْ يُعَذِّبُ بِهٰذَا (وَاَشَارَ اِلَى لِسَانِهِ) اَوْ يَرْحَمُ ❁ و **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنَزِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَهْضَمٍ حَدَّثَنَا اِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عُمَارَةَ يَعْنِى ابْنَ غَزِيَّةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُعَلَّى عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُمَرَ اَنَّهُ قَالَ كُنَّا جُلُوساً مَعَ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ مِنَ الْاَنْصَارِ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ ثُمَّ اَدْبَرَ الْاَنْصَارِىُّ فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا اَخَا الْاَنْصَارِ كَيْفَ اَخِى سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ فَقَالَ صَالِحٌ فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يَعُودُهُ مِنْكُمْ فَقَامَ وَقُمْنَا مَعَهُ وَنَحْنُ بِضْعَةَ عَشَرَ مَا عَلَيْنَا نِعَالٌ وَلَا خِفَافٌ وَلَا قَلَانِسُ وَلَا قُمُصٌ نَمْشِى فِى تِلْكَ السِّبَاخِ حَتَّى جِئْنَاهُ فَاسْتَأْخَرَ قَوْمُهُ مِنْ حَوْلِهِ حَتَّى دَنَا رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاَصْحَابُهُ الَّذِينَ مَعَهُ ❁ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ الْعَبْدِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِى ابْنَ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ اَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْاُولَى **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ اَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِىِّ عَنْ اَنَسِ بْنِ مَالِكٍ اَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَتَى عَلَى امْرَاَةٍ تَبْكِى عَلَى صَبِىٍّ لَهَا فَقَالَ لَهَا اتَّقِى اللّٰهَ وَاصْبِرِى

(فقالت)

قوله اشتكى سعد بن عبادة شكوى له الشكوى هنا المرض يعني مرض سعد بن عبادة مرضاً حاصلاً له فأتاه النبي عليه الصلاة والسلام يعوده

قوله وجده في غشية بهذا الضبط وضبطه بعضهم باسكان الشين وتخفيف الياء على بيان الشارح أي في غشيه من غشيات الموت وفي رواية البخاري في غاشية وفي غيره قولان أحدهما من يغشاه من أهله والثاني ما يغشاه من كرب الموت والغاشية الداهية ومنه قيل للقيامة الغاشية وروى في غشيه أهله فيتعين المعنى الاول وعبارة المشكاة على رواية البخاري فقال ملا على في شرحها أي في شدة من المرض أو في غشيان واغماء من شدة المرض حتى ظن انه مات اﻫ

باب

في عيادة المرضى

قوله عليه السلام أقد قضى وفي المشكاة قد قضى بحذف اداة الاستفهام أي هل قضى نحبه ومات

قوله عليه السلام ألا تسمعون أي ما أقول لكم أو معناه أو ما سمعتم

قوله ان الله بكسر الهمزة استئناف أو بيان لمقول المقدر وفي نسخة بفتح الهمزة على أنه مفعول به كذا في المرقاة

قوله أو يرحم عطف على قوله يعذب وما بينهما مدرج من الراوي ولذا جعلناه بين هلالين يعني يعذب بهذا ان قال سوءاً ويرحم بهذا ان قال خيراً

قوله في تلك السباخ هي جمع سبخة ككلبة مخفف سبخة ككلمة وهي كما في النهاية الارض التي تعلوها الملوحة ولا تكاد تنبت الا بعض الشجر

باب

في الصبر على المصيبة عند أول الصدمة

قوله عليه السلام الصبر عند الصدمة الاولى أي الصبر المأجور عليه صاحبه والمحمود عليه فاعله هو ما كان عند مفاجأة المصيبة لكثرة المشقة فيه بخلاف ما بعد ذلك فانه على الايام يسلو والمراد بالصدمة الاولى كل مكروه حصل بغتة واصل الصدم كما في النهاية ضرب الشيء الصلب بمثله والصدمة المرة منه وفي تيسير المناوي الصبر العظيم الثواب عند أول صدمة أي عند فورة المصيبة وابتدائها وبعد ذلك تنكسر حدة المصيبة وحرارة الرزية اﻫ

قالا حدثنا عبد الله خ

في غشيته خ

قوله بضعة عشر كذا بالبناء على الفتح كما في اللسان وتثبت الهاء في بضع مع المذكر وتحذف مع المؤنث فيقال بضع عشرة امرأة كما في الصحاح

فقالت وما تبالى بمصيبتى فلما ذهب قيل لها انه رسول الله صلى الله عليه وسلم
فأخذها مثل الموت فأتت بابه فلم تجد على بابه بوابين فقالت يا رسول الله
لم أعرفك فقال انما الصبر عند أول صدمة أو قال عند أول الصدمة **وحدثناه**
يحيى بن حبيب الحارثى حدثنا خالد يعنى ابن الحارث ح وحدثنا عقبة بن مكرم
العمى حدثنا عبد الملك بن عمرو ح وحدثنى أحمد بن ابراهيم الدورقى حدثنا
عبد الصمد قالوا جميعا حدثنا شعبة بهذا الاسناد نحو حديث عثمان بن عمر بقصته وفى
حديث عبد الصمد مر النبى صلى الله عليه وسلم بامرأة عند قبر ❊ **حدثنا** أبو بكر بن
أبى شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير جميعا عن ابن بشر قال أبو بكر حدثنا محمد بن
بشر العبدى عن عبيد الله بن عمر قال حدثنا نافع عن عبد الله أن حفصة بكت
على عمر فقال مهلا يا بنية ألم تعلمى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الميت
يعذب ببكاء أهله عليه **حدثنا** محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة
قال سمعت قتادة يحدث عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر عن عمر عن النبى
صلى الله عليه وسلم قال الميت يعذب فى قبره بما نيح عليه **وحدثناه** محمد بن المثنى
حدثنا ابن أبى عدى عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر عن عمر
عن النبى صلى الله عليه وسلم قال الميت يعذب فى قبره بما نيح عليه **وحدثنى**
على بن حجر السعدى حدثنا على بن مسهر عن الأعمش عن أبى صالح عن ابن
عمر قال لما طعن عمر أغمى عليه فصيح عليه فلما أفاق قال أما علمتم أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ان الميت ليعذب ببكاء الحى **حدثنى** على بن حجر حدثنا
على بن مسهر عن الشيبانى عن أبى بردة عن أبيه قال لما أصيب عمر جعل صهيب
يقول وا أخاه فقال له عمر يا صهيب أما علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ان الميت ليعذب ببكاء الحى **وحدثنى** على بن حجر أخبرنا شعيب بن صفوان أبو

وما تبالى مصيبتى نخ
وحدثنا يحيى نخ
عن عبيد الله بن عمر عن نافع نخ
ما نيح عليه نخ
على بن حجر السعدى نخ

قولها وما تبالى بمصيبتى يقال باليته وباليت به أى ما تكترث والظاهر من قولها هذا أنها لعظم حزنها لم تعرفه أو لم تكن رأته قبله فلما أخبرت بأنه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أخذها مثل الموت خوفا من سوء ما جاوبت به النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وتوهمت أنه على سيرة الملوك فقالت اعتذاراً لم أعرفك ولما أتت بابه عليه السلام لم تجد عليه بوابين يمنعون الناس من الدخول عليه كما هو عادة الملوك

باب
الميت يعذب ببكاء أهله عليه

قوله عليه السلام ببكاء أهله عليه يحمل البكاء على النياحة توفيقا بين الروايات

قوله عليه السلام بما نيح عليه ذكر النووى أنه روى باثبات الباء الجارة وبحذفها اه والباء سببية وما على تقدير اثباتها موصولة أو مصدرية أى بسبب ما نيح به عليه مثل واجبلاه بأن يزعم أنه كان كجبل يلاذ به ويا مؤيم النسوان ومؤتم الولدان ومخرب العمران ومفرق الاخدان ونحو ذلك مما يرونه شجاعة وفخرا وهو كما قال النووى حرام شرعا أو بسبب النياحة وهو رفع الصوت بالبكاء وعلى تقدير حذف الباء تكون ما مصدرية زمانية أى مدة النوح عليه والحديث محمول على وصية الميت بالنياحة كما كان يفعل أهل الجاهلية قال شاعرهم:

اذا مت فانعينى بما أنا أهله
وشقى على الجيب يا ام معبد

فحينئذ كما قال ابن الملك يصير معذبا بفعله لا بفعل غيره

قوله لما طعن عمر أى بالخنجر كما سيذكر

قوله عليه السلام ببكاء الحى أى المقابل للميت أو المراد بالحى القبيلة ويراد قبيلة الميت لأنه فى تقدير حيه فيوافق قوله فى الرواية الأخرى ببكاء أهله عليه أفاده القسطلانى

يحيى عن عبد الملك بن عمير عن أبي بردة بن أبي موسى عن أبي موسى قال لما أصيب
عمر أقبل صهيب من منزله حتى دخل على عمر فقام بحياله يبكي فقال عمر علام
تبكي أعلي تبكي قال إي والله لعليك أبكي يا أمير المؤمنين قال والله لقد علمت أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال من يبكى عليه يعذب قال فذكرت ذلك لموسى بن
طلحة فقال كانت عائشة تقول إنما كان أولئك اليهود **وحدثني** عمرو الناقد
حدثنا عفان بن مسلم حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس أن عمر بن الخطاب
لما طعن عولت عليه حفصة فقال يا حفصة أما سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول المعول عليه يعذب وعول عليه صهيب فقال عمر يا صهيب أما
علمت أن المعول عليه يعذب **حدثنا** داود بن رشيد حدثنا إسماعيل بن علية
حدثنا أيوب عن عبد الله بن أبي مليكة قال كنت جالساً إلى جنب ابن عمر
ونحن ننتظر جنازة أم أبان بنت عثمان وعنده عمرو بن عثمان فجاء ابن عباس
يقوده قائد فأراه أخبره بمكان ابن عمر فجاء حتى جلس إلى جنبي فكنت بينهما
فإذا صوت من الدار فقال ابن عمر (كأنه يعرض على عمرو أن يقوم فينهاهم) سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الميت ليعذب ببكاء أهله قال فأرسلها
عبد الله مرسلة فقال ابن عباس كنا مع أمير المؤمنين عمر بن الخطاب حتى إذا كنا
بالبيداء إذا هو برجل نازل في ظل شجرة فقال لي اذهب فاعلم لي من ذاك
الرجل فذهبت فإذا هو صهيب فرجعت إليه فقلت إنك أمرتني أن أعلم لك
من ذاك وإنه صهيب قال مره فليلحق بنا فقلت إن معه أهله قال وإن كان
معه أهله وربما قال أيوب مره فليلحق بنا فلما قدمنا لم يلبث أمير المؤمنين
أن أصيب فجاء صهيب يقول وا أخاه وا صاحباه فقال عمر ألم تعلم أولم تسمع
قال أيوب أو قال أولم تعلم أولم تسمع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

(ان)

قوله لما أصيب عمر أي جرح بالخنجر على ما يذكر

قوله فقام بحياله أي حذاءه وعنده اهـ نووي

قوله علام عبارة عن على الجارة وما الاستفهامية أي على أي شيء تبكي

قوله عليه السلام من يبكى عليه يعذب هكذا هو في الأصول يبكى بالياء وهو صحيح ويكون من بمعنى الذي ويجوز أن تكون شرطية وتثبيت الياء على لغة من قال ألم يأتيك والأنباء تنمي اهـ نووي

قوله عولت عليه حفصة أي رفعت صوتها بالبكاء والصياح عليه وهي ابنته وأم المؤمنين

قوله عليه السلام المعول عليه الخ وفي نهاية ابن الأثير المعول عليه من أعول إعوالاً إذا بكى رافعاً صوته قيل أراد من يوصى به أو كافراً أو شخصاً علم بالوحي حاله ويروى بفتح العين وتشديد الواو للمبالغة والعويل صوت الصدر بالبكاء اهـ

قوله يقوده قائد أي يتقدمه إنسان آخذاً بيده فإنه كان قد عمي وفي بعض النسخ يقوده قائده

قوله فأراه أخبره بمكان ابن عمر أي فأظن قائد ابن عباس أخبره بمكان ابن عمر

قوله كأنه يعرض الخ ويأتي في الرواية التي تجاه هذه التصريح بطلب النهي

قوله على عمرو هو ابن سيدنا عثمان وبه كان يكنى

قوله فأرسلها عبد الله مرسلة يعني أن ابن عمر أطلق روايته عامة غير مقيدة بيهودي ولا بوصية ولا ببعض بكاء أهله أفاده النووي

قوله بالبيداء البيداء المفازة لا شيء بها وهنا اسم موضع بين مكة والمدينة كما سيظهر من رواية « صدرت مع عمر من مكة حتى إذا كنا بالبيداء الخ »

قوله فلما قدمنا لم يلبث أمير المؤمنين أن أصيب أي لما قدمنا المدينة من مكة لم يمكث أمير المؤمنين حتى جرح يعني لم يمض زمان كثير بين إقامته ومصابيته

قال يا حفصة غ ٤٠ ... فائدة غ أهله عليه غ ٤٠ ... فلما قدمنا المدينة غ

إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبَعْضِ بُكَاءِ اَهْلِهِ قَالَ فَاَمَّا عَبْدُ اللّٰهِ فَاَرْسَلَهَا مُرْسَلَةً وَاَمَّا
عُمَرُ فَقَالَ بِبَعْضٍ فَقُمْتُ فَدَخَلْتُ عَلٰى عَائِشَةَ فَحَدَّثْتُهَا بِمَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ فَقَالَتْ لَا وَاللّٰهِ
مَا قَالَهُ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَطُّ اِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ اَحَدٍ وَلٰكِنَّهُ
قَالَ اِنَّ الْكَافِرَ يَزِيدُهُ اللّٰهُ بِبُكَاءِ اَهْلِهِ عَذَابًا وَاِنَّ اللّٰهَ لَهُوَ اَضْحَكَ وَاَبْكٰى وَلَا تَزِرُ
وَازِرَةٌ وِزْرَ اُخْرٰى قَالَ اَيُّوبُ قَالَ ابْنُ اَبِي مُلَيْكَةَ حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ لَمَّا
بَلَغَ عَائِشَةَ قَوْلُ عُمَرَ وَابْنِ عُمَرَ قَالَتْ اِنَّكُمْ لَتُحَدِّثُونِّي عَنْ غَيْرِ كَاذِبَيْنِ وَلَا مُكَذَّبَيْنِ
وَلٰكِنَّ السَّمْعَ يُخْطِئُ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ ابْنُ رَافِعٍ
حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ اَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ اَخْبَرَنِي عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ اَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ تُوُفِّيَتِ
ابْنَةٌ لِعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ بِمَكَّةَ قَالَ فَجِئْنَا لِنَشْهَدَهَا قَالَ فَحَضَرَهَا ابْنُ عُمَرَ وَابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ
وَاِنِّي لَجَالِسٌ بَيْنَهُمَا قَالَ جَلَسْتُ اِلٰى اَحَدِهِمَا ثُمَّ جَاءَ الْآخَرُ فَجَلَسَ اِلٰى جَنْبِي
فَقَالَ عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ عُمَرَ لِعَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ وَهُوَ مُوَاجِهُهُ اَلَا تَنْهٰى عَنِ الْبُكَاءِ فَاِنَّ
رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ اَهْلِهِ عَلَيْهِ فَقَالَ ابْنُ
عَبَّاسٍ قَدْ كَانَ عُمَرُ يَقُولُ بَعْضَ ذٰلِكَ ثُمَّ حَدَّثَ فَقَالَ صَدَرْتُ مَعَ عُمَرَ مِنْ مَكَّةَ
حَتّٰى اِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ اِذَا هُوَ بِرَكْبٍ تَحْتَ ظِلِّ شَجَرَةٍ فَقَالَ اذْهَبْ فَانْظُرْ مَنْ
هٰؤُلَاءِ الرَّكْبُ فَنَظَرْتُ فَاِذَا هُوَ صُهَيْبٌ قَالَ فَاَخْبَرْتُهُ فَقَالَ ادْعُهُ لِي قَالَ فَرَجَعْتُ
اِلٰى صُهَيْبٍ فَقُلْتُ ارْتَحِلْ فَالْحَقْ اَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَلَمَّا اَنْ اُصِيبَ عُمَرُ دَخَلَ صُهَيْبٌ
يَبْكِي يَقُولُ وَا اَخَاهُ وَا صَاحِبَاهُ فَقَالَ عُمَرُ يَا صُهَيْبُ اَتَبْكِي عَلَيَّ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ
صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبَعْضِ بُكَاءِ اَهْلِهِ عَلَيْهِ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَلَمَّا
مَاتَ عُمَرُ ذَكَرْتُ ذٰلِكَ لِعَائِشَةَ فَقَالَتْ يَرْحَمُ اللّٰهُ عُمَرَ لَا وَاللّٰهِ مَا حَدَّثَ رَسُولُ اللّٰهِ
صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِنَّ اللّٰهَ يُعَذِّبُ الْمُؤْمِنَ بِبُكَاءِ اَحَدٍ وَلٰكِنْ قَالَ اِنَّ اللّٰهَ يَزِيدُ
الْكَافِرَ عَذَابًا بِبُكَاءِ اَهْلِهِ عَلَيْهِ قَالَ وَقَالَتْ عَائِشَةُ حَسْبُكُمُ الْقُرْآنُ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ

خ أهله عليه خ

خ إنكم لتحدثوني خ

خ فإذا هو بركب تحت ظل سمرة خ

قوله عليه السلام ان الميت ليعذب ببعض بكاء اهله اذا كان النوح من سنته لقول الله تعالى قوا انفسكم واهليكم نارا وقال النبي صلى الله عليه وسلم كلكم راع ومسئول عن رعيته فاذا لم يكن من سنته فهو كما قالت عائشة رضي الله تعالى عنها ولا تزر وازرة وزر اخرى وهو كقوله وان تدع مثقلة الى حملها لا يحمل منه شئ كذا في صحيح البخاري وبعض البكاء هو الذي يتضمن النوح المنهي عنه وليس المراد دمع العين لجوازه كما في حديث ألا تسمعون الخ في ص ٤٠ وفي المرقاة والاظهر أن يراد بالميت المحتضر وبالعذاب تشوش خاطره

قوله توفيت ابنة لعثمان تقدم انها ام ابان

قوله فجئنا لنشهدها أي لنحضر جنازتها للصلاة عليها ودفنها

قوله ألا تنهى عن البكاء قاله حين سمع النياحة من داخل الدار

قوله فقال صدرت اى رجعت

قوله اذا هو بركب أي مفاجأ بجماعة من الركبان أصحاب الابل مسافرين والرواية المتقدمة اذا هو برجل نازل في ظل شجرة وهو المراد ههنا أيضا بقوله فانظر من هؤلاء الركب يعني كبيرهم كما يدل عليه قوله فنظرت فاذا هو صهيب

قوله تحت ظل شجرة في بعض النسخ تحت ظل سمرة وهو بفتح السين وضم الميم اسم شجرة

قوله فلما أن اصيب عمر يعني بعد عوده من الحج فانه ما عاش بعده الا أياما قلائل كما تقدمت رواية « فلما قدمنا لم يلبث امير المؤمنين أن اصيب » طعنه كافر من كفار العجم وهو يصلي بالناس الصبح بخنجر في خاصرته وتحت سرته لست بقين من ذي الحجة وتوفي في سلخه سنة ثلاث وعشرين من الهجرة المقدسة

وزر أخرى قال وقال ابن عباس عند ذلك والله أضحك وأبكى قال ابن أبي مليكة فوالله ما قال ابن عمر من شيء **وحدثنا** عبد الرحمن بن بشر حدثنا سفيان قال عمرو عن ابن أبي مليكة كنا في جنازة أم أبان بنت عثمان وساق الحديث ولم ينص رفع الحديث عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم كما نصه أيوب وابن جريج وحديثهما أتم من حديث عمرو **وحدثني** حرملة بن يحيى حدثنا عبد الله بن وهب حدثني عمر بن محمد أن سالما حدثه عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الميت يعذب ببكاء الحي **وحدثنا** خلف بن هشام وأبو الربيع الزهراني جميعا عن حماد قال خلف حدثنا حماد بن زيد عن هشام بن عروة عن أبيه قال ذكر عند عائشة قول ابن عمر الميت يعذب ببكاء أهله عليه فقالت رحم الله أبا عبد الرحمن سمع شيئا فلم يحفظه إنما مرت على رسول الله صلى الله عليه وسلم جنازة يهودي وهم يبكون عليه فقال أنتم تبكون وإنه ليعذب **حدثنا** أبو كريب حدثنا أبو أسامة عن هشام عن أبيه قال ذكر عند عائشة أن ابن عمر يرفع إلى النبي صلى الله عليه وسلم إن الميت يعذب في قبره ببكاء أهله فقالت وهل إنما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنه ليعذب بخطيئته أو بذنبه وإن أهله ليبكون عليه الآن وذاك مثل قوله إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على القليب يوم بدر وفيه قتلى بدر من المشركين فقال لهم ما قال إنهم ليسمعون ما أقول وقد وهل إنما قال إنهم ليعلمون أن ما كنت أقول لهم حق ثم قرأت إنك لا تسمع الموتى وما أنت بمسمع من في القبور يقول حين تبوؤوا مقاعدهم من النار **وحدثناه** أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع حدثنا هشام ابن عروة بهذا الإسناد بمعنى حديث أبي أسامة وحديث أبي أسامة أتم **وحدثنا** قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس فيما قرئ عليه عن عبد الله بن أبي بكر

(عن)

قوله والله أضحك وأبكى يعني أن العبرة لا يملكها ابن آدم ولا تسبب له فيها فكيف يعاقب عليها فضلا عن الميت اهـ مرقاة

قوله ما قال ابن عمر من شيء أي ما قال شيئا كما هو لفظ البخاري يعني أن ابن عمر سكت بعد ذاك إما تركا للمجادلة وإما إذعانا

قولها أبا عبد الرحمن هو كنية عبد الله بن عمر

قولها وهل هو بفتح الواو وكسر الهاء وفتحها أي غلط ونسي اهـ نووي

قولها وذاك مثل قوله الخ هذا تنظير منها وهله في عذاب الميت ببكاء الحي بوهله في سماع الموتى ذكر الفقهاء في كتاب الأيمان لو حلف لا يكلمه فكلمه ميتا لا يحنث لأنها تنعقد على من يفهم والميت ليس كذلك لعدم السماع قال تعالى وما أنت بمسمع من في القبور إنك لا تسمع الموتى وهذا التشبيه حال الكفار في عدم إذعانهم للحق بحال الموتى بقيد عدم سماع الموتى إذ هو فرعه هذا وقد قيل في الجمع

سماع موتى كلام الخلق قد وردت * حقا وجاءت بها الآثار في الكتب
وآية النفي معناها سماع هدى * لا يقبلون ولا يصغون للأدب

قوله قام على القليب يعني قليب بدر وهو حفرة رميت فيها جيف كفار قريش المقتولين ببدر وفسر بالبئر العادية القديمة ولفظه مذكر ليس كلفظ البئر ولذا قال وفيه قتلى بدر والقتلى جمع قتيل

قوله فقال لهم ما قال من قوله هل وجدتم ما وعد ربكم حقا

قوله إنهم ليسمعون ما أقول وفي مغازي البخاري ما أنتم بأسمع لما قلت منهم قاله عليه السلام حين قيل له يا رسول الله تنادي ناسا أمواتا

قولها حين تبوؤوا مقاعدهم من النار أي اتخذوا منازل منها ونزلوها

فقال إنهم يبكون نخ

إنهم ليعلمون الآن نخ

عَنْ اَبِيهِ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِالرَّحْمٰنِ اَنَّهَا اَخْبَرَتْهُ اَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ وَذُكِرَ لَهَا اَنَّ عَبْدَاللّٰهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ اِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ فَقَالَتْ عَائِشَةُ يَغْفِرُ اللّٰهُ لِاَبِى عَبْدِالرَّحْمٰنِ اَمَا اِنَّهُ لَمْ يَكْذِبْ وَلٰكِنَّهُ نَسِيَ اَوْ اَخْطَأَ اِنَّمَا مَرَّ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى يَهُودِيَّةٍ يُبْكَى عَلَيْهَا فَقَالَ اِنَّهُمْ لَيَبْكُونَ عَلَيْهَا وَاِنَّهَا لَتُعَذَّبُ فِى قَبْرِهَا **حدثنا** اَبُوبَكْرِ بْنُ اَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدٍ الطَّائِىِّ وَمُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ عَلِىِّ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ اَوَّلُ مَنْ نِيحَ عَلَيْهِ بِالْكُوفَةِ قَرَظَةُ بْنُ كَعْبٍ فَقَالَ الْمُغِيرَةُ ابْنُ شُعْبَةَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ نِيحَ عَلَيْهِ فَاِنَّهُ يُعَذَّبُ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ **وحدثنى** عَلِىُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِىُّ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ مُسْهِرٍ اَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قَيْسٍ الْاَسَدِىُّ عَنْ عَلِىِّ بْنِ رَبِيعَةَ الْاَسَدِىِّ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ عَنِ النَّبِىِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ **و حدثنا** ٥ ابْنُ اَبِى عُمَرَ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ يَعْنِى الْفَزَارِىَّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدٍ الطَّائِىُّ عَنْ عَلِىِّ بْنِ رَبِيعَةَ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ عَنِ النَّبِىِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ ❀ **حدثنا** اَبُوبَكْرِ بْنُ اَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا اَبَانُ بْنُ يَزِيدَ ح وَحَدَّثَنِى اِسْحٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَاللَّفْظُ لَهُ اَخْبَرَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ حَدَّثَنَا اَبَانُ حَدَّثَنَا يَحْيَى اَنَّ زَيْدًا حَدَّثَهُ اَنَّ اَبَا سَلَّامٍ حَدَّثَهُ اَنَّ اَبَا مَالِكٍ الْاَشْعَرِىَّ حَدَّثَهُ اَنَّ النَّبِىَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اَرْبَعٌ فِى اُمَّتِى مِنْ اَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يَتْرُكُونَهُنَّ الْفَخْرُ فِى الْاَحْسَابِ وَالطَّعْنُ فِى الْاَنْسَابِ وَالْاِسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ وَالنِّيَاحَةُ وَقَالَ النَّائِحَةُ اِذَا لَمْ تَتُبْ قَبْلَ مَوْتِهَا تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطِرَانٍ وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ **و حدثنا** ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ اَبِى عُمَرَ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُالْوَهَّابِ قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ اَخْبَرَتْنِى عَمْرَةُ اَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ تَقُولُ لَمَّا جَاءَ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَتْلُ ابْنِ حَارِثَةَ وَجَعْفَرِ بْنِ اَبِى طَالِبٍ وَعَبْدِاللّٰهِ بْنِ رَوَاحَةَ جَلَسَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْرَفُ فِيهِ الْحُزْنُ قَالَتْ وَاَنَا اَنْظُرُ مِنْ صَائِرِ الْبَابِ شَقِّ الْبَابِ فَاَتَاهُ رَجُلٌ

وحدثنا ابن ابى عمر نخ

بمثله نخ

قتل زيد بن حارثة نخ

قوله قرظة بفتحات وظاء مشالة ابن كعب بن ثعلبة بن عمرو الانصارى الخزرجى شهد احدا وما بعدها من المشاهد وهو أحد العشرة الذين وجههم عمر مع عمار ابن ياسر الى الكوفة من الانصار لتفقيه الناس وكان فاضلاً وفتح الرى سنة ثلاث وعشرين فى خلافة عمر وولاه علىّ الكوفة لما سار الى الجمل فلما خرج الى صفين اخذه معه وشهد مع علىّ مشاهده وتوفى فى خلافته فى داره بالكوفة وصلى عليه علىّ وقيل بل توفى فى امارة المغيرة ابن شعبة على الكوفة اول ايام معاوية والاول اصح وهو اول من نيح عليه بالكوفة قاله علىّ بن ربيعة كذا فى اسد الغابة والمذكور فى هذا الصحيح يؤيد الثانى

قوله فقال المغيرة بن شعبة الخ وفى رواية الترمذى فجاء المغيرة فصعد المنبر فحمد الله واثنى عليه وقال مابال النوح فى الاسلام ثم ذكر الحديث وكان واليا على الكوفة الى أن مات سنة خمسين كما فى اسد الغابة

باب التشديد فى النياحة

قوله عليه السلام اربع اى خصال اربع كائنة فى امتى من امور الجاهلية

قوله عليه السلام لا يتركونهن اى كل الترك ان تتركهن طائفة تفعله آخرون

قوله الفخر فى الاحساب اى افتخارهم بمفاخر الآباء

قوله والطعن فى الانساب اى ادخالهم العيب فى انساب الناس تحقيراً لآبائهم وتفضيلاً لآباء أنفسهم على آباء غيرهم

قوله والاستسقاء بالنجوم يعنى اعتقادهم نزول المطر بسقوط نجم فى المغرب مع الفجر وطلوع آخر يقابله من المشرق كما كانوا يقولون مطرنا بنوء كذا على ما مر ذكره فى كتاب الايمان

قوله وعليها سربال من قطران لانها كانت تلبس الثياب السود فى المأتم

قوله ودرع من جرب يعنى يسلط على اعضائها الجرب والحكة بحيث يغطى بدنها تغطية الدرع وهو القميص لانها كانت تجرح بكلماتها المحرقة قلوب ذوى المصيبات اهمن المرقاة قولها قتل ابن حارثة الخ

أى ماجاءه خبر شهادتهم قولها من صائر الباب اى من شقه كما هو مفسر بما بعده لكن المذكور فى اللغة صير الباب بكسر الصاد وفى الحديث من اطلع من صير باب فقد دمر اى دخل بغير اذن

فقال يا رسول الله ان نساء جعفر وذكر بكاءهن فأمره ان يذهب فينهاهن فذهب فأتاه فذكر انهن لم يطعنه فأمره الثانية ان يذهب فينهاهن فذهب ثم اتاه فقال والله لقد غلبننا يا رسول الله قالت فزعمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذهب فاحث في افواههن من التراب قالت عائشة فقلت ارغم الله انفك والله ما تفعل ما امرك رسول الله صلى الله عليه وسلم وما تركت رسول الله صلى الله عليه وسلم من العناء **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا عبد الله بن نمير ح وحدثني ابو الطاهر اخبرنا عبد الله بن وهب عن معاوية بن صالح ح وحدثني احمد بن ابراهيم الدورقي حدثنا عبد الصمد حدثنا عبد العزيز يعني ابن مسلم كلهم عن يحيى بن سعيد بهذا الاسناد نحوه وفي حديث عبد العزيز وما تركت رسول الله صلى الله عليه وسلم من العي **حدثني** ابو الربيع الزهراني حدثنا حماد حدثنا ايوب عن محمد عن ام عطية قالت اخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مع البيعة الا ننوح فما وفت منا امرأة الا خمس ام سليم وام العلاء وابنة ابي سبرة امرأة معاذ او ابنة ابي سبرة وامرأة معاذ **حدثنا** اسحق بن ابراهيم اخبرنا اسباط حدثنا هشام عن حفصة عن ام عطية قالت اخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في البيعة الا تنحن فما وفت منا غير خمس منهن ام سليم **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب واسحق بن ابراهيم جميعا عن ابي معاوية قال زهير حدثنا محمد بن خازم حدثنا عاصم عن حفصة عن ام عطية قالت لما نزلت هذه الآية يبايعنك على ان لا يشركن بالله شيئا ولا يعصينك في معروف قالت كان منه النياحة قالت فقلت يا رسول الله الا آل فلان فانهم كانوا اسعدوني في الجاهلية فلا بد لي من ان اسعدهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا آل فلان ❁ **حدثنا** يحيى بن ايوب حدثنا ابن علية اخبرنا ايوب عن

قوله ان نساء جعفر خبر ان محذوف بدلالة الحال يعني ان نساء جعفر فعلن كذا وكذا مما حظره الشرع من البكاء الشنيع والنوح الفظيع اهـ مرقاة

قولها فزعمت بالغيبة اى قالت عمرة فزعمت عائشة اى ظنت وفي نسخة بالتكلم اى قالت عائشة فزعمت اى ظننت اهـ من المرقاة

قوله عليه السلام فاحث هو بضم الثاء وكسرها يقال حثا يحثو وحثى يحثى لغتان قاله النووي واقتصر ملا علي على الضم والمعنى ارم في افواههن التراب والامر بذلك مبالغة في انكار البكاء ومنعهن منه

قولها قالت عائشة أي للرجل أرغم الله انفك أي ألصقه بالرغام وهو التراب اى أذلك الله فانك آذيت رسوله وما كففتهن عن البكاء

قولها والله ما تفعل الخ اى انك قاصر لا تقوم بما امرت به على وجه الكمال ولا تخبر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بقصورك عن ذلك حتى يرسل غيرك ويستريح من العناء وهو تعب الخاطر وهذا معنى قولها وما تركت رسول الله الخ وعبارة البخاري ولم تفعل ولم تترك

قولها من العي بكسر العين المهملة وهو بمعنى العناء السابق في الرواية الاولى قاله النووي وذكر عن القاضي عياض أن وقوع الغي بفتح المعجمة بدله تصحيف

قولها فما وفت منا امرأة تعني ممن بايع معها وقتئذ لا من كل الصحابيات والفاء مشددة في ضبط القسطلاني ولم يشددها غيره

قولها الا خمس الخ لم تستوف ذكر الخمس بل ذكرت ثلاثا او اربعا فذكرت ام سليم وام العلاء وابنة ابي سبرة امرأة معاذ او وامرأة معاذ شك الراوي هل ابنة ابي سبرة هي امرأة معاذ او غيرها قال ابن حجر والذي يظهر لي ان الرواية بواو العطف أصح لان امرأة معاذ هي ام عمرو بنت خلاد بن عمرو السلمية اهـ وفي صحيح البخاري زيادة وامرأتين بعد ذكر الثلاث

باب نهي النساء عن اتباع الجنائز

قال فزعمت نخ

فأمره الثانية أن ينهاهن فذهب نخ

أن لا ننوح نخ

أن لا ننحن نخ

مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ قَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ كُنَّا نُنْهٰى عَنِ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ وَلَمْ يُعْزَمْ عَلَيْنَا
وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامٍ عَنْ حَفْصَةَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ نُهِينَا عَنِ
اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ وَلَمْ يُعْزَمْ عَلَيْنَا ❀ **وحدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيٰى أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ
عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ دَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وَنَحْنُ نَغْسِلُ ابْنَتَهُ فَقَالَ اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذٰلِكِ إِنْ رَأَيْتُنَّ
ذٰلِكِ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَاجْعَلْنَ فِي الْآخِرَةِ كَافُورًا أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ فَإِذَا فَرَغْتُنَّ فَآذِنَّنِي
فَلَمَّا فَرَغْنَا آذَنَّاهُ فَأَلْقٰى إِلَيْنَا حَقْوَهُ فَقَالَ أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ **وحدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيٰى أَخْبَرَنَا
يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ عَنْ أُمِّ
عَطِيَّةَ قَالَتْ مَشَطْنَاهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ **وحدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ
ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى
ابْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ كُلُّهُمْ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ تُوُفِّيَتْ
إِحْدٰى بَنَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُلَيَّةَ قَالَتْ أَتَانَا رَسُولُ اللّٰهِ
صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ نَغْسِلُ ابْنَتَهُ وَفِي حَدِيثِ مَالِكٍ قَالَتْ دَخَلَ عَلَيْنَا
رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ تُوُفِّيَتِ ابْنَتُهُ بِمِثْلِ حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ عَنْ
أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ **وحدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ
حَفْصَةَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ بِنَحْوِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ سَبْعًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ
ذٰلِكِ إِنْ رَأَيْتُنَّ ذٰلِكِ فَقَالَتْ حَفْصَةُ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ وَجَعَلْنَا رَأْسَهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ
وحدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ وَأَخْبَرَنَا أَيُّوبُ قَالَ وَقَالَتْ حَفْصَةُ عَنْ أُمِّ
عَطِيَّةَ قَالَتْ اغْسِلْنَهَا وِتْرًا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ سَبْعًا قَالَ وَقَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ مَشَطْنَاهَا
ثَلَاثَةَ قُرُونٍ **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ قَالَ

حدثنا حماد بن زيد خ

حدثنا قتيبة خ

حدثنا يحيى خ

أخبرنا ابن ... خ

قولها نهينا الخ معناه نهانا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن ذلك نهى كراهة تنزيه لانهى عزيمة تحريم اه نووى

قولها ونحن نغسل ابنته وهي زينب رضى الله تعالى عنها كما يأتى التصريح بها وهى أكبر بناته زوجة ابى العاص بن الربيع والدة امامة المتقدمة

باب
فى غسل الميت

٦ الذكر فى الجزء الثانى فى باب جواز حمل الصبيان فى الصلاة

قوله عليه السلام اغسلنها ثلاثا الخ او هنا ليس للتخيير بين هذه الاعداد بل المراد اغسلنها وترا فالغسل المستوعب مرة بعد ازالة النجس واجب والتثليث مندوب فان لم يحصل به النقاء فالتخميس مندوب والا فالتسبيع كما فى المبارق

قوله ان رأيتن ذلك بكسر الكاف خطاب لام عطية وكذا فيما قبله قال ابن الملك ليس معناه التفويض الى رأيهن بل معناه ان احتجتن الى التزيد اه

قوله فى الآخرة أى فى الغسلة الآخرة وفى المشارق فى الاخيرة

قوله فآذنني بمد الهمزة وتشديد النون الاولى المفتوحة بعد الذال أى أعلمنني كما هو الرواية فيما يأتى

قولها فالقى الينا حقوه بفتح الحاء وقد تكسر كما فى القاموس اى ازاره واصل الحقو معقد الازار ثم سمى به الازار للمجاورة لانه يشد فيه

قولها أشعرنها اياه اى اجعلنه شعاراً لها وهو الثوب الذى يلى الجسد والحكمة فى اشعارها به تبريكها به اه نووى

قولها مشطناها اى سرحنا شعرها بالمشط وليس عندنا التسريح لانه للزينة وقد استغنى الميت عنها وأنكرت عائشة رضى الله تعالى عنها ذلك فقالت علام تنصون ميتكم كما فى التبيين وقولها علام تنصون ميتكم يقال نصوت الرجل أنصوه نصوا اذا مددت ناصيته ونصت الماشطة المرأة ونصتها (يعنى بالتشديد) فتنصت كما فى النهاية

قولها ثلاثة قرون أى ثلاث ضفائر جعلنا قرنيها ضفيرتين وناصيتها ضفيرة اه نووى والمراد بالقرنين جانبا الرأس قولها أو سبعا أو أكثر من ذلك الكرانى جوز رواية الزيادة على السبع فانظره مع مراجعة العينى

عمرو حدثنا محمد بن خازم ابو معاوية حدثنا عاصم الاحول عن حفصة بنت سيرين
عن ام عطية قالت لما ماتت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم اغسلنها وترا ثلاثا او خمسا واجعلن في الخامسة
كافورا او شيئا من كافور فاذا غسلتنها فأعلمنني قالت فأعلمناه فاعطانا حقوه
وقال اشعرنها اياه **وحدثنا** عمرو الناقد حدثنا يزيد بن هرون اخبرنا هشام بن
حسان عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية قالت اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم
ونحن نغسل احدى بناته فقال اغسلنها وترا خمسا او اكثر من ذلك بنحو حديث
ايوب وعاصم وقال في الحديث قالت فضفرنا شعرها ثلاثة اثلاث قرنيها وناصيتها
وحدثنا يحيى بن يحيى اخبرنا هشيم عن خالد عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث امرها ان تغسل ابنته قال لها ابدأن بميامنها
ومواضع الوضوء منها **حدثنا** يحيى بن ايوب وابو بكر بن ابي شيبة وعمرو الناقد
كلهم عن ابن علية قال ابو بكر حدثنا اسماعيل بن علية عن خالد عن حفصة عن
ام عطية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهن في غسل ابنته ابدأن بميامنها
ومواضع الوضوء منها ❁ **وحدثنا** يحيى بن يحيى التميمي وابو بكر بن ابي شيبة ومحمد
ابن عبد الله بن نمير وابو كريب واللفظ ليحيى قال يحيى اخبرنا وقال الآخرون حدثنا
ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق عن خباب بن الارت قال هاجرنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم في سبيل الله نبتغي وجه الله فوجب اجرنا على الله فمنا من
مضى لم يأكل من اجره شيئا منهم مصعب بن عمير قتل يوم احد فلم يوجد له
شئ يكفن فيه الا نمرة فكنا اذا وضعناها على رأسه خرجت رجلاه واذا
وضعناها على رجليه خرج رأسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ضعوها مما
يلي رأسه واجعلوا على رجليه الاذخر ومنا من اينعت له ثمرته فهو يهدبها **وحدثنا**

حدثنا هشام خ

حدثني يحيى خ

حدثنا هشيم خ

قولها حقوه قال النووي بفتح الحاء وكسرها لغتان اه وسبق من القاموس أن الكسر لغة قليلة

قولها فضفرنا شعرها أي جعلناه ضفائر والضفر النسج بادخال بعضه في بعض

قولها ثلاثة أثلاث اي جعلنا شعرها أثلاثا وجعلنا كل ثلث ضفيرة فحصلت ثلاث ضفائر ضفيرتان منها قرناها وضفيرة ناصيتها

قوله عليه السلام ابدأن بميامنها الخ فيه سنية البداية بالميامن في غسل الميت كما كان في الوضوء ذكره ابن الملك وفيه استحباب الوضوء للميت كما هو مذهب عامة الفقهاء غير انه لا يمضمض ولا يستنشق عندنا ويبدأ بوجهه لانه لم يباشر ذلك بنفسه فلا يحتاج لغسل يديه اولا بخلاف الحي كذا في كتبنا الفقهية فانكار النووي استحباب الوضوء للميت في مذهبنا لا وجه له

باب
في كفن الميت

قوله فوجب اجرنا على الله معناه وجوب انجاز وعد بالشرع لا وجوب بالعقل كما تزعمه المعتزلة وهو نحو ما في الحديث حق العباد على الله كما سبق شرحه في كتاب الايمان اه نووي

قوله فمنا من مضى لم يأكل من اجره شيئا معناه لم يوسع عليه الدنيا ولم يعجل له شئ من جزاء عمله اه نووي

قوله الا نمرة النمرة شملة فيها خطوط بيض وسود وبردة من صوف تلبسها الاعراب اه قاموس

قوله ومنا من أينعت له ثمرته اي ادركت ونضجت اه نووي

قوله فهو يهدبها هو بفتح اوله وبضم الدال وكسرها اي يجتنيها وهذا استعارة لما فتح عليهم من الدنيا اه نووي

عُثْمَانُ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ح وَحَدَّثَنَا اِسْحٰقُ بْنُ اِبْرَاهِيمَ اَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ ح وَحَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ اَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ح وَحَدَّثَنَا اِسْحٰقُ بْنُ اِبْرَاهِيمَ وَابْنُ اَبِي عُمَرَ جَمِيعاً عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنِ الْاَعْمَشِ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ نَحْوَهُ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَاَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ وَاَبُو كُرَيْبٍ وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى قَالَ يَحْيَى اَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا اَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ اَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كُفِّنَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ثَلَاثَةِ اَثْوَابٍ بِيضٍ سَحُولِيَّةٍ مِنْ كُرْسُفٍ لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ اَمَّا الْحُلَّةُ فَاِنَّمَا شُبِّهَ عَلَى النَّاسِ فِيهَا اَنَّهَا اشْتُرِيَتْ لَهُ لِيُكَفَّنَ فِيهَا فَتُرِكَتِ الْحُلَّةُ وَكُفِّنَ فِي ثَلَاثَةِ اَثْوَابٍ بِيضٍ سَحُولِيَّةٍ فَاَخَذَهَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ اَبِي بَكْرٍ فَقَالَ لَاَحْبِسَنَّهَا حَتَّى اُكَفِّنَ فِيهَا نَفْسِي ثُمَّ قَالَ لَوْ رَضِيَهَا اللّٰهُ عَزَّ وَجَلَّ لِنَبِيِّهِ لَكَفَّنَهُ فِيهَا فَبَاعَهَا وَتَصَدَّقَ بِثَمَنِهَا **وحدثني** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ اَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ اَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ اُدْرِجَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حُلَّةٍ يَمَنِيَّةٍ كَانَتْ لِعَبْدِ اللّٰهِ بْنِ اَبِي بَكْرٍ ثُمَّ نُزِعَتْ عَنْهُ وَكُفِّنَ فِي ثَلَاثَةِ اَثْوَابٍ سُحُولٍ يَمَانِيَةٍ لَيْسَ فِيهَا عِمَامَةٌ وَلَا قَمِيصٌ فَرَفَعَ عَبْدُ اللّٰهِ الْحُلَّةَ فَقَالَ اُكَفَّنُ فِيهَا ثُمَّ قَالَ لَمْ يُكَفَّنْ فِيهَا رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاُكَفَّنُ فِيهَا فَتَصَدَّقَ بِهَا **وحدثناه** اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ وَابْنُ عُيَيْنَةَ وَابْنُ اِدْرِيسَ وَعَبْدَةُ وَوَكِيعٌ ح وَحَدَّثَنَاهُ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى اَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمْ قِصَّةُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ اَبِي بَكْرٍ **وحدثني** ابْنُ اَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ اِبْرَاهِيمَ عَنْ اَبِي سَلَمَةَ اَنَّهُ قَالَ سَاَلْتُ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ لَهَا فِي كَمْ كُفِّنَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ فِي ثَلَاثَةِ اَثْوَابٍ سَحُولِيَّةٍ ۞ **وحدثنا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَحَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ عَبْدٌ اَخْبَرَنِي وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا

قولها سحولية بفتح السين وضمها والفتح اشهر وهو رواية الاكثرين وهي ثياب بيض نقية كما في النووي وقال ابن الاثير الفتح منسوب الى السحول وهو القصار لانه يسحلها اى يغسلها او الى سحول وهي قرية باليمن واما الضم فهو جمع سحل وهو الثوب الابيض النقي ولا يكون الا من قطن وفيه شذوذ لانه نسب الى الجمع وقيل ان اسم القرية بالضم أيضا اه

قولها من كرسف الكرسف القطن اه نهايه

قولها ليس فيها قميص ولا عمامة محل كلام بين شراح الحديث فجعلهما بعضهم زائدتين على الثلاثة فيكون المجموع خمسة وبعضهم سلبهما عن الثياب الثلاثة فتكون الثلاثة عبارة عن غير القميص والعمامة وكفن السنة للرجل عندنا قميص وازار ولفافة واما العمامة فمكروهة في الاصح كما في مراقي الفلاح

قوله اما الحلة قال ابن الاثير الحلة واحدة الحلل وهي برود اليمن ولا تسمى حلة الا ان تكون ثوبين (ازار ورداء) من جنس واحد اه

قوله فانما شبه على الناس فيها بضم الشين وكسر الباء المشددة ومعناه اشتبه عليهم اه نووى

قولها في حلة يمنية كانت لعبدالله بن أبي بكر ضبطت هذه اللفظة في مسلم على ثلاثة أوجه حكاها القاضي وهي موجودة في النسخ أحدها يمنية بفتح اوله منسوبة الى اليمن والثاني يمانية منسوبة الى اليمن والثالث يمنة بضم الياء واسكان الميم وهو أشهر قال القاضي وغيره وهي على هذا مضافة حلة يمنة ضرب من برود اليمن اه نووى وفي نهاية ابن الاثير انه صلى الله تعالى عليه وسلم كفن في يمنة هي بضم الياء ضرب من برود اليمن اه ومثله في لسان العرب وتاج العروس وفي القاموس واليمنة بالضم برد يمنى اه فالاضافة في حديث حلة يمنة

باب في تسجية الميت

يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ اِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا اَبِى عَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ اَنَّ اَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ اَخْبَرَهُ اَنَّ عَائِشَةَ اُمَّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ سُجِّيَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ مَاتَ بِثَوْبِ حِبَرَةٍ **وحدثنا** ه اِسْحٰقُ بْنُ اِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا اَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ اَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الدَّارِمِيُّ اَخْبَرَنَا اَبُو الْيَمَانِ اَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ سَوَاءً ❁ **حدثنا** هٰرُونُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ قَالَا حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ اَخْبَرَنِى اَبُو الزُّبَيْرِ اَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللّٰهِ يُحَدِّثُ اَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ يَوْمًا فَذَكَرَ رَجُلًا مِنْ اَصْحَابِهِ قُبِضَ فَكُفِّنَ فِى كَفَنٍ غَيْرِ طَائِلٍ وَقُبِرَ لَيْلًا فَزَجَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَنْ يُقْبَرَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ حَتّٰى يُصَلّٰى عَلَيْهِ اِلَّا اَنْ يُضْطَرَّ اِنْسَانٌ اِلٰى ذٰلِكَ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِذَا كَفَّنَ اَحَدُكُمْ اَخَاهُ فَلْيُحَسِّنْ كَفَنَهُ ❁ **وحدثنا** اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِى شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ اَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ اَبِى هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اَسْرِعُوا بِالْجِنَازَةِ فَاِنْ تَكُ صَالِحَةً فَخَيْرٌ (لَعَلَّهُ قَالَ) تُقَدِّمُونَهَا عَلَيْهِ وَاِنْ تَكُنْ غَيْرَ ذٰلِكَ فَشَرٌّ تَضَعُونَهُ عَنْ رِقَابِكُمْ **وحدثنى** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ اَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ اَبِى حَفْصَةَ كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ اَبِى هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرَ اَنَّ فِى حَدِيثِ مَعْمَرٍ قَالَ لَا اَعْلَمُهُ اِلَّا رَفَعَ الْحَدِيثَ **وحدثنى** اَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيٰى وَهٰرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْاَيْلِيُّ قَالَ هٰرُونُ حَدَّثَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ اَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ اَخْبَرَنِى يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِى اَبُو اُمَامَةَ بْنُ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ عَنْ اَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ يَقُولُ اَسْرِعُوا بِالْجِنَازَةِ فَاِنْ كَانَتْ صَالِحَةً قَرَّبْتُمُوهَا اِلَى الْخَيْرِ وَاِنْ كَانَتْ غَيْرَ ذٰلِكَ كَانَ شَرًّا تَضَعُونَهُ عَنْ

صلى الله تعالى عليه وسلم وهو مسجى ببرد حبرة بوزن عنبة أى بثوب يمان مخطط اه بشرح القسطلانى وتقدم فى ص ٢٢ قول الصديقة ورسول الله مسجى بثوبه

قوله فى كفن غير طائل أى حقير غير كامل الستر اه نووى

قوله وقبر ليلا أى دفن فى القبر مقر الميت ومصدر قبرته أى جعلته فى القبر

باب
فى تحسين كفن الميت

قوله فزجر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أن يقبر الرجل بالليل حتى يصلى عليه سبب هذا النهى ان الدفن نهارا يحضره كثيرون من الناس ويصلون عليه ولا يحضره فى الليل الا أفراد أفاده النووى وأفاد ان سبب الدفن ليلا رداءة الكفن فكانوا يفعلون ذلك فلا تبين فى الليل

باب
الاسراع بالجنازة

قوله عليه السلام اذا كفن أحدكم أخاه فليحسن كفنه احسان الكفن جعله أبيض وأنظف وقيل ان لا يبذر فيه ولا يقتر اه مبارق وذكر النووى فى ضبط لفظة كفنه وجهين فتح الفاء واسكانها والمعنى على الاسكان التكفين ثم قال والفتح اصوب واظهر وضبط ملا على لفظة فليحسن بالتشديد كما هو مقتضى الترجمة ثم قال ويخفف والمفهوم من كلام ابن الملك التخفيف وفى الحديث ان الله كتب الاحسان على كل شئ فاذا قتلتم فأحسنوا القتلة واذا ذبحتم فأحسنوا الذبح وليحد أحدكم شفرته وليرح ذبيحته

قوله عليه السلام أسرعوا بالجنازة يعنى بالسير بها الى القبر بان يكون المشى بها فوق المشى المعتاد ودون الخبب وهو شدة المشى المؤدية الى اضطراب الميت والجنازة بفتح الجيم وكسرها لغتان فى الميت أو سريره وقيل بفتح الجيم الميت وبكسرها السرير كما يأتى من ابن الملك وارادة الميت أولى قوله عليه السلام فخير تقدمونها أى فهناك خير تقدمون الجنازة عليه أى على ثواب الخير الذى أسلفه فيناسب الاسراع به ليناله ويستبشر به ولا يقدم على الخير الا من كان من الاخيار

رِقَابِكُمْ * **وحدثني** أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى وَهٰرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَاللَّفْظُ
لِهٰرُونَ وَحَرْمَلَةَ قَالَ هٰرُونُ حَدَّثَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ
عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ هُرْمُزَ الْأَعْرَجُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ
رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ شَهِدَ الْجَنَازَةَ حَتَّى يُصَلَّى عَلَيْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ وَمَنْ
شَهِدَهَا حَتَّى تُدْفَنَ فَلَهُ قِيرَاطَانِ قِيلَ وَمَا الْقِيرَاطَانِ قَالَ مِثْلُ الْجَبَلَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ
انْتَهَى حَدِيثُ أَبِي الطَّاهِرِ وَزَادَ الْآخَرَانِ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ قَالَ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ
عُمَرَ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُصَلِّي عَلَيْهَا ثُمَّ يَنْصَرِفُ فَلَمَّا بَلَغَهُ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ لَقَدْ
ضَيَّعْنَا قَرَارِيطَ كَثِيرَةً **حدثناه** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى ح
وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ كِلَاهُمَا عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ
سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى قَوْلِهِ الْجَبَلَيْنِ
الْعَظِيمَيْنِ وَلَمْ يَذْكُرَا مَا بَعْدَهُ وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الْأَعْلَى حَتَّى يُفْرَغَ مِنْهَا وَفِي حَدِيثِ
عَبْدِ الرَّزَّاقِ حَتَّى تُوضَعَ فِي اللَّحْدِ **وحدثني** عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ حَدَّثَنِي
أَبِي عَنْ جَدِّي قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّهُ قَالَ حَدَّثَنِي رِجَالٌ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَعْمَرٍ وَقَالَ وَمَنِ اتَّبَعَهَا
حَتَّى تُدْفَنَ **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بَهْزٌ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ حَدَّثَنِي سُهَيْلٌ
عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ وَلَمْ
يَتْبَعْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ فَإِنْ تَبِعَهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ قِيلَ وَمَا الْقِيرَاطَانِ قَالَ أَصْغَرُهُمَا مِثْلُ أُحُدٍ
حدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ حَدَّثَنَا نَافِعٌ قَالَ قِيلَ لِابْنِ
عُمَرَ إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ تَبِعَ جَنَازَةً
فَلَهُ قِيرَاطٌ مِنَ الْأَجْرِ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ أَكْثَرَ عَلَيْنَا أَبُو هُرَيْرَةَ فَبَعَثَ إِلَى عَائِشَةَ
فَسَأَلَهَا فَصَدَّقَتْ أَبَا هُرَيْرَةَ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ لَقَدْ فَرَّطْنَا فِي قَرَارِيطَ كَثِيرَةٍ **حدثني**

باب
فضل الصلاة على الجنازة واتباعها

قوله عليه الصلاة والسلام من شهد الجنازة بالفتح والكسر الميت أو سريره وقيل بالكسر السرير وبالفتح الميت وهو معنى قولهم الاعلى للاعلى والاسفل للاسفل اهـ ابن الملك

قوله فله قيراط أي من الاجر المتعلق بالميت من تجهيزه وغسله ودفنه والتعزية به وحمل الطعام الى اهله وجميع ما يتعلق به وليس المراد جنس الاجر لانه يدخل فيه ثواب الايمان والاعمال كالصلاة والحج وغيره وليس في صلاة الجنازة ما يبلغ ذلك وحينئذ فلم يبق الا أن يرجع الى المعهود وهو الاجر العائد على الميت اهـ قسطلاني والقيراط جزء من اجزاء الدينار ويراد به بعض الشيء والياء فيه بدل من الراء فان اصله قراط مشدد الراء بدليل انه يجمع على قراريط ويقال مثله في دينار ودنانير

قوله ومن شهدها حتى تدفن يعني ومن حضرها بعد ما صلى عليها كما في المبارق

قوله عليه السلام فله قيراطان قيراط في الصلاة وقيراط في اتباعها حتى تدفن (عياض)

قوله مثل الجبلين العظيمين هذا تمثيل والمراد منه أن يرجع بنصيبين كبيرين من الاجر

قوله لقد ضيعنا قراريط كثيرة هكذا ضبطناه وفي كثير من الاصول او اكثرها ضيعنا في قراريط بزيادة في والاول هو الظاهر والثاني صحيح على ان ضيعنا بمعنى فرطنا كما في الرواية الاخرى اهـ نووي

قوله حدثنا شيبان الخ هذا متأخر في بعض النسخ عن قوله (حدثني) الذي بعده

قوله أكثر علينا ابو هريرة معناه انه خاف لكثرة رواياته انه اشتبه عليه الامر في ذلك واختلط عليه حديث بحديث لا انه نسبه الى رواية ما لم يسمع لان مرتبة ابن عمر وابي هريرة اجلّ من هذا اهـ نووي

قوله لقد فرطنا أي قصرنا قال البخاري مفسرا اهـ : فرطت ضيعت من امر الله .

حدثني أبو الطاهر نخ · أخبرني عبد الرحمن نخ · في قراريط كثيرة نخ · قال وما القيراط نخ · ج ع

مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فَلَهُ قِيرَاطٌ وَمَنِ اتَّبَعَهَا حَتَّى تُوضَعَ فِي الْقَبْرِ فَقِيرَاطَانِ قَالَ قُلْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ وَمَا الْقِيرَاطُ قَالَ مِثْلُ أُحُدٍ **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنِي حَيْوَةُ حَدَّثَنِي أَبُو صَخْرٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ قُسَيْطٍ أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّ دَاوُدَ بْنَ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَ قَاعِدًا عِنْدَ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُمَرَ إِذْ طَلَعَ خَبَّابٌ صَاحِبُ الْمَقْصُورَةِ فَقَالَ يَا عَبْدَ اللّٰهِ بْنَ عُمَرَ أَلَا تَسْمَعُ مَا يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ إِنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ خَرَجَ مَعَ جَنَازَةٍ مِنْ بَيْتِهَا وَصَلَّى عَلَيْهَا ثُمَّ تَبِعَهَا حَتَّى تُدْفَنَ كَانَ لَهُ قِيرَاطَانِ مِنْ أَجْرٍ كُلُّ قِيرَاطٍ مِثْلُ أُحُدٍ وَمَنْ صَلَّى عَلَيْهَا ثُمَّ رَجَعَ كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُحُدٍ فَأَرْسَلَ ابْنُ عُمَرَ خَبَّابًا إِلَى عَائِشَةَ يَسْأَلُهَا عَنْ قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَيْهِ فَيُخْبِرُهُ مَا قَالَتْ وَأَخَذَ ابْنُ عُمَرَ قَبْضَةً مِنْ حَصَى الْمَسْجِدِ يُقَلِّبُهَا فِي يَدِهِ حَتَّى رَجَعَ إِلَيْهِ الرَّسُولُ فَقَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ صَدَقَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَضَرَبَ ابْنُ عُمَرَ بِالْحَصَى الَّذِي كَانَ فِي يَدِهِ الْأَرْضَ ثُمَّ قَالَ لَقَدْ فَرَّطْنَا فِي قَرَارِيطَ كَثِيرَةٍ **و حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنِي قَتَادَةُ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمَرِيِّ عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فَلَهُ قِيرَاطٌ فَإِنْ شَهِدَ دَفْنَهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ الْقِيرَاطُ مِثْلُ أُحُدٍ **وحدثني** ابْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا أَبَانُ كُلُّهُمْ عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَفِي حَدِيثِ سَعِيدٍ وَهِشَامٍ سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْقِيرَاطِ فَقَالَ مِثْلُ أُحُدٍ

❀ **حدثنا** الْحَسَنُ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا سَلَّامُ بْنُ أَبِي مُطِيعٍ عَنْ

قوله قال مثل احد و لرواية السابقة أصغرهما مثل احد قال ابن الملك وهذا تشبيه للمعنى بالجسم الجسيم تفهيما للتفخيم اه والقيراط هنا اسم لقدر من الثواب معلوم عند الله تعالى عبر عنه ببعض أسماء المقادير واحد جبل بقرب المدينة المنورة من جهة الشمال قال فيه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على ما خرجه الشيخان وغيرهما «احد جبل يحبنا ونحبه» وكان به الوقعة في اوائل شوال سنة ثلاث من الهجرة المقدسة

قوله ابن قسيط هو بضم القاف وفتح السين المهملة وإسكان الياء اه نووي

قوله اذ طلع خباب صاحب المقصورة هو خباب المدني صاحب المقصورة قيل له صحبة روى عن ابي هريرة وعائشة وعنه عامر بن سعد كذا في الخلاصة وذكره أبو عمر وابن الاثير وابن حجر في الصحابة ولم يذكر واحد منهم وجه تلقيبه بصاحب المقصورة ولم أعثر عليه مع البحث في مظانه ومعاني المقصورة معلومة مقصورة الدار وهي الحجرة المحصنة بالحيطان من حجر دار كبيرة ومقصورة المسجد والمقصورة من النوق ما قصرته وامسكته على عيالك يشربون لبنها ومن النساء مخدرتهن ومن القصائد ما كان كمقصورة ابن دريد ومعنى طلع ظهر

باب
من صلى عليه مائة شفعوا فيه

أخبرني حيوة أخبرني أبو صخر خ
حدثني محمد خ
من حصاء المسجد خ
ما قالت خ

قوله عليه السلام ما من ميت أى مسلم ولو كان انثى وسيأتى قيد مسلم فى الحديث قوله عليه السلام كلهم يشفعون له اى يدعون له
قوله عليه السلام الا شفعوا فيه اى قبلت شفاعتهم فى حقه قوله مات ابن له أى لعبدالله بن عباس قوله بقديد أو بعسفان شك من الراوى وقديد وعسفان موضعان بين الحرمين وتقدم ذكر عسفان بهامش ص ٢٠١ من الجزء الثانى

قوله انظر ما اجتمع له من الناس يعنى كم عدد المجتمعين له فما موصولة بينها قوله من الناس

قوله قال أى مولاه كريب

أيوب عن أبى قلابة عن عبد الله بن يزيد رضيع عائشة عن عائشة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ما من ميت تصلى عليه أمة من المسلمين يبلغون مائة كلهم يشفعون له الا شفعوا فيه قال فحدثت به شعيب بن الحبحاب فقال حدثنى به أنس ابن مالك عن النبى صلى الله عليه وسلم ﴿ **حدثنا** هرون بن معروف وهرون بن سعيد الأيلى والوليد بن شجاع السكونى قال الوليد حدثنى وقال الآخران حدثنا ابن وهب أخبرنى أبو صخر عن شريك بن عبد الله بن أبى نمر عن كريب مولى ابن عباس عن عبد الله بن عباس أنه مات ابن له بقديد أو بعسفان فقال يا كريب انظر ما اجتمع له من الناس قال فخرجت فاذا ناس قد اجتمعوا له فأخبرته فقال تقول هم أربعون قال نعم قال أخرجوه فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته أربعون رجلا لا يشركون بالله شيئا الا شفعهم الله فيه وفى رواية ابن معروف عن شريك بن أبى نمر عن كريب عن ابن عباس ﴿ **وحدثنا** يحيى بن أيوب وأبو بكر بن أبى شيبة وزهير بن حرب وعلى بن حجر السعدى كلهم عن ابن علية واللفظ ليحيى قال حدثنا ابن علية أخبرنا عبد العزيز بن صهيب عن أنس بن مالك قال مر بجنازة فأثنى عليها خيرا فقال نبى الله صلى الله عليه وسلم وجبت وجبت وجبت ومر بجنازة فأثنى عليها شرا فقال نبى الله صلى الله عليه وسلم وجبت وجبت وجبت قال عمر فدى لك أبى وأمى مر بجنازة فأثنى عليها خيرا فقلت وجبت وجبت وجبت ومر بجنازة فأثنى عليها شرا فقلت وجبت وجبت وجبت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أثنيتم عليه خيرا وجبت له الجنة ومن أثنيتم عليه شرا وجبت له النار أنتم شهداء الله فى الأرض أنتم شهداء الله فى الأرض أنتم شهداء الله فى الأرض **وحدثنى** أبو الربيع الزهرانى حدثنا حماد يعنى ابن زيد ح وحدثنى يحيى بن يحيى أخبرنا جعفر بن

باب
من صلى عليه أربعون شفعوا فيه

قوله فقال تقول هم أربعون أى فقال ابن عباس مخاطبا لكريب ومستفهما منه تظن أن عددهم أربعون قال كريب نعم

قوله قال أخرجوه أى قال ابن عباس فاخرجوا الميت حتى يصلوا عليه

قوله عليه السلام فيقوم على جنازته أى للصلاة عليها

قوله عليه السلام أربعون رجلا الخ قيل وحكمة خصوص هذا العدد انه ما اجتمع أربعون قط الا كان فيهم ولى الله ذكره ملا على

باب
فيمن يثنى عليه خير او شر من الموتى

قوله عليه السلام ما من رجل مسلم بزيادة رجل والمراد انسان مسلم ولو انثى اه مناوى

قوله عليه السلام الا شفعهم الله فيه أى قبل شفاعتهم فى حق ذلك الميت فغفر له

قوله خير (أو) خيرا وقوله شر (أو) شرا كذا بالضبطين قال النووى هو فى بعض الاصول خيرا وشرا بالنصب وهو منصوب باسقاط الجار أى فأثنى بخير وشر وفى بعضها مرفوع اه ومعنى الاثناء هو الوصف يستعمل فى الخير والشر والاسم الثناء بالفتح والمد قال الفيومى يقال أثنيت عليه خيرا وبخير وأثنيت عليه شرا وبشر لانه بمعنى وصفته اه

قوله عليه السلام وجبت ذكر ثلاث مرات وروى فى غير هذا الصحيح مرة أيضا ومرتين أى ثبتت وحقت قوله عليه الصلاة والسلام أنتم شهداء الله فى الارض الاضافة للتشريف وهم [illegible] عبدالله [illegible] كما جرى [illegible] من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اياهم فينبغى أن يكون لها أثر ونفع فى حقه ولفظ البخارى فى الشهادات المؤمنون شهداء الله فى الارض فالمراد المخاطبون بذلك من الصحابة

وحدثنا هرون نـ
فاذا ناس نـ
حدثنا يحيى نـ
فقال عمر نـ

سُلَيْمانَ كِلاهُما عَنْ ثابِتٍ عَنْ اَنَسٍ قالَ مُرَّ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِجَنازَةٍ فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ اَنَسٍ غَيْرَ اَنَّ حَدِيثَ عَبْدِ الْعَزِيزِ اَتَمُّ ❁ **وحدثنا** قُتَيْبَةُ اَبْنُ سَعِيدٍ عَنْ مالِكِ بْنِ اَنَسٍ فِيما قُرِئَ عَلَيْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَلْحَلَةَ عَنْ مَعْبَدِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مالِكٍ عَنْ اَبِي قَتادَةَ بْنِ رِبْعِيٍّ اَنَّهُ كانَ يُحَدِّثُ اَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرَّ عَلَيْهِ بِجَنازَةٍ فَقالَ مُسْتَرِيحٌ وَمُسْتَراحٌ مِنْهُ قالُوا يا رَسُولَ اللّٰهِ مَا الْمُسْتَرِيحُ وَالْمُسْتَراحُ مِنْهُ فَقالَ الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ يَسْتَرِيحُ مِنْ نَصَبِ الدُّنْيا وَالْعَبْدُ الْفاجِرُ يَسْتَرِيحُ مِنْهُ الْعِبادُ وَالْبِلادُ وَالشَّجَرُ وَالدَّوابُّ **وحدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ح وَحَدَّثَنا اِسْحٰقُ بْنُ اِبْراهِيمَ اَخْبَرَنا عَبْدُ الرَّزّاقِ جَمِيعاً عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ اَبِي هِنْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ ابْنٍ لِكَعْبِ بْنِ مالِكٍ عَنْ اَبِي قَتادَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ يَسْتَرِيحُ مِنْ اَذَى الدُّنْيا وَنَصَبِها اِلَى رَحْمَةِ اللّٰهِ ❁ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قالَ قَرَأْتُ عَلَى مالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ اَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَى لِلنّاسِ النَّجاشِيَّ فِي الْيَوْمِ الَّذِي ماتَ فِيهِ فَخَرَجَ بِهِمْ اِلَى الْمُصَلَّى وَكَبَّرَ اَرْبَعَ تَكْبِيراتٍ **وحدثني** عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ حَدَّثَنِي اَبِي عَنْ جَدِّي قالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلُ ابْنُ خالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَاَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ اَنَّهُما حَدَّثاهُ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ اَنَّهُ قالَ نَعَى لَنا رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّجاشِيَّ صاحِبَ الْحَبَشَةِ فِي الْيَوْمِ الَّذِي ماتَ فِيهِ فَقالَ اسْتَغْفِرُوا لِاَخِيكُمْ قالَ ابْنُ شِهابٍ وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ اَنَّ اَبا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ اَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَفَّ بِهِمْ بِالْمُصَلَّى فَصَلَّى فَكَبَّرَ عَلَيْهِ اَرْبَعَ تَكْبِيراتٍ **وحدثني** عَمْرٌو النّاقِدُ وَحَسَنٌ الْحُلْوانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قالُوا حَدَّثَنا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ اِبْراهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنا اَبِي عَنْ صالِحٍ عَنِ ابْنِ شِهابٍ كَرِوايَةِ عُقَيْلٍ بِالْاِسْنادَيْنِ جَمِيعاً **وحدثنا** اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنا

(يزيد)

قوله عليه السلام مستريح ومستراح منه يعني أن أمر الميت بين هذين الأمرين قاله ٧

باب
ماجاء فى مستريح ومستراح منه

٧ ابن الملك فى المبارق وقال السندى فى حواشى النسائى الواو بمعنى أو والتقدير هذا الميت وكل ميت اما مستريح أو مستراح منه اه

قوله عليه السلام العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا أى تعبها لانها سجن المؤمن اه ابن الملك

قوله عليه السلام والعبد الفاجر يستريح منه العباد أى من أذاه من جهة أنه حين فعل منكراً اذا منعوه آذاهم وان سكتوا أذنبوا اه ابن الملك

قوله عليه السلام والبلاد والشجر والدواب واذاهن من جهة أن المطر يمنع بشؤم الفاجر فينقص أغذيتهم فاذا مات ارتفع ذلك فيستريحون اه ابن الملك وفى شرح ٨

باب
فى التكبير على الجنازة

٨ النووى ما استراحة العباد من الفاجر فمعناه اندفاع اذاه عنهم واذاه يكون من وجوه منها ظلمه لهم ومنها ارتكابه للمنكرات فان انكروها قاسوا مشقة من ذلك وربما نالهم ضرره وان سكتوا عنه أثموا واستراحة الدواب منه كذلك لانه كان يؤذيها ويضربها ويحملها مالا تطيقه ويجيعها فى بعض الاوقات وغير ذلك واستراحة البلاد والشجر فقيل لانها تمنع القطر بمصيبته وقيل لانه يغصبها ويمنعها حقها من الشرب وغيره اه

قوله نعى للناس النجاشى اى اخبرهم بموته يقال نعى الميت ينعاه نعيا اذا اذاع موته وأخبر به والنجاشى لقب ملك الحبشة وقدمنا بهامش ص ٧١ من الجزء الثانى قول علماء فصحية تخفيف يائه من تشديدها وقال ابن الاثير والياء مشددة وقيل الصواب تخفيفها اه والتعويل على هذا قيل

قوله فى اليوم الذى وفى رواية للبخارى يوم الذى بالنصب والتنكير

ما المستريح وما المستراح منه خ

من أذى الأرض خ

ح وحدثني خ

شعيب بن الليث بن سعد خ

وحدثنا عمرو الناقد خ

يزيد بن هرون عن سليم بن حيان قال حدثنا سعيد بن ميناء عن جابر بن عبد الله
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على اصحمة النجاشي فكبر عليه اربعا
وحدثني محمد بن حاتم حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء عن جابر
ابن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مات اليوم عبد لله صالح
اصحمة فقام فامنا وصلى عليه **حدثنا** محمد بن عبيد الغبري حدثنا حماد عن ايوب
عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله ح وحدثنا يحيى بن ايوب واللفظ له حدثنا ابن علية
حدثنا ايوب عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان اخا لكم قد مات فقوموا فصلوا عليه قال فقمنا فصففنا صفين **وحدثني** زهير بن
حرب وعلي بن حجر قالا حدثنا اسمعيل ح وحدثنا يحيى بن ايوب حدثنا ابن علية عن
ايوب عن ابي قلابة عن ابي المهلب عن عمران بن حصين قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان اخا لكم قد مات فقوموا فصلوا عليه يعني النجاشي وفي رواية زهير
ان اخاكم ❁ **حدثنا** حسن بن الربيع ومحمد بن عبد الله بن نمير قالا حدثنا عبد الله
ابن ادريس عن الشيباني عن الشعبي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على قبر
بعد ما دفن فكبر عليه اربعا قال الشيباني فقلت للشعبي من حدثك بهذا
قال الثقة عبد الله بن عباس هذا لفظ حديث حسن وفي رواية ابن نمير قال انتهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قبر رطب فصلى عليه وصفوا خلفه وكبر اربعا
قلت لعامر من حدثك قال الثقة من شهده ابن عباس **وحدثنا** يحيى بن يحيى
اخبرنا هشيم ح وحدثنا حسن بن الربيع وابو كامل قالا حدثنا عبد الواحد بن
زياد ح وحدثنا اسحق بن ابراهيم اخبرنا جرير ح وحدثني محمد بن حاتم حدثنا وكيع
حدثنا سفيان ح وحدثنا عبيد الله بن معاذ حدثنا ابي ح وحدثنا محمد بن المثنى حدثنا
محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة كل هؤلاء عن الشيباني عن الشعبي عن ابن عباس

بهذا الحديث خ
من حدثك هذا خ

قوله عن سليم بن حيان هو هو بفتح السين وكسر اللام وليس في الصحيحين سليم بفتح السين غيره ومن عداه بضمها مع فتح اللام اه نووى وحيان ينصرف ولا ينصرف كما في العيني والقسطلاني واقتصر المجد على عرابه بمنع الصرف مع ذكره في ح ى ن

قوله على أصحمة النجاشي هو بفتح الهمزة واسكان الصاد وفتح الحاء المهملتين وهو اسم علم لملك الحبشة الصالح الذى كان في زمن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ومعناه بالعربية عطية والنجاشي لقب لكل من ملك الحبشة أفاده النووي آمن برسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم غائبا عنه وأحسن الى المسلمين الذين هاجروا الى أرضه ورد طلب كفار قريش تسليمه اياهم اليهم وتوفي ببلاده قبل فتح مكة على ماذكر في اسد الغابة

قوله عليه السلام مات اليوم عبد لله صالح اصحمة ولفظ البخاري في باب موت النجاشي مات اليوم رجل

باب
الصلاة على القبر

صالح فقوموا فصلوا على اخيكم اصحمة فقام عليه الصلاة والسلام فصلى مع اصحابه صلاته ثم تتابعت الاخبار بموته في ذلك اليوم الذى صلى فيه وكان ذلك معجزة له صلى الله تعالى عليه وسلم

قوله الى قبر رطب أي جديد كما هو الرواية أيضا في غير هذا الكتاب

قوله قال الثقة أي الموثوق به وهو فاعل فعل مقدر دل عليه السؤال أي حدثني الثقة وما بعده بدل وعطف بيان

عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَحَدٍ مِنْهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعاً **وحدثنا** إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَهٰرُونُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ جَمِيعاً عَنْ وَهْبِ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الضُّرَيْسِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ أَبِي حَصِينٍ كِلَاهُمَا عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَلَاتِهِ عَلَى الْقَبْرِ نَحْوَ حَدِيثِ الشَّيْبَانِيِّ لَيْسَ فِي حَدِيثِهِمْ وَكَبَّرَ أَرْبَعاً **وحدثني** إِبْرَاهِيمُ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَرْعَرَةَ السَّامِيُّ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى عَلَى قَبْرٍ **وحدثني** أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ الْجَحْدَرِيُّ وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَامِلٍ قَالَا حَدَّثَنَا حَمَّادٌ وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ امْرَأَةً سَوْدَاءَ كَانَتْ تَقُمُّ الْمَسْجِدَ أَوْ شَابًّا فَفَقَدَهَا رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَ عَنْهَا أَوْ عَنْهُ فَقَالُوا مَاتَ قَالَ أَفَلَا كُنْتُمْ آذَنْتُمُونِي قَالَ فَكَأَنَّهُمْ صَغَّرُوا أَمْرَهَا أَوْ أَمْرَهُ فَقَالَ دُلُّونِي عَلَى قَبْرِهِ فَدَلُّوهُ فَصَلَّى عَلَيْهَا ثُمَّ قَالَ إِنَّ هٰذِهِ الْقُبُورَ مَمْلُوءَةٌ ظُلْمَةً عَلَى أَهْلِهَا وَإِنَّ اللّٰهَ عَزَّ وَجَلَّ يُنَوِّرُهَا لَهُمْ بِصَلَاتِي عَلَيْهِمْ **وحدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالُوا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ كَانَ زَيْدٌ يُكَبِّرُ عَلَى جَنَائِزِنَا أَرْبَعاً وَإِنَّهُ كَبَّرَ عَلَى جَنَازَةٍ خَمْساً فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ كَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُكَبِّرُهَا ۞ **وحدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَأَيْتُمُ الْجَنَازَةَ فَقُومُوا لَهَا حَتَّى تُخَلِّفَكُمْ أَوْ تُوضَعَ **وحدثناه** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ح وَحَدَّثَنِي

(حرملة)

في قوله فصلى عليها واكتفى بالتذكير في قوله على قبره

قوله عليه السلام آذنتمونى أى أعلمتمونى

قوله فكأنهم صغروا أمرها أى حقروا شأنها

قوله عليه السلام ان هذه القبور الخ قال ابن الملك المشار اليها القبور التى يمكن أن يصلى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عليها استدل الشافعي بهذا الحديث على جواز تكرار الصلاة على الميت قلنا صلاته عليه السلام كانت لتنوير القبر وذا لا يوجد فى صلاة غيره فلا يكون التكرار مشروعا فيها لان الغرض منها يؤدى بمرة اه

قوله عليه السلام اذا رأيتم الجنازة سواء كانت لمسلم أو ذمى كما فى شروح البخارى

قوله عليه السلام فقوموا لها لم يوجد لفظة لها فى رواية البخارى أى قوموا اعظاما للذى يقبض الارواح

قوله عليه السلام حتى تخلفكم يعنى تمر عنكم وتبقون خلفها اه مبارق ونسبة التخليف اليها على سبيل المجاز لان المخلف حاملها

قوله عليه السلام أو توضع أى الجنازة على الارض من أعناق الرجال كما هو المفهوم من ترجمة البخارى أو توضع فى اللحد كما ورد فى بعض الروايات قال القسطلانى امر بالقيام لمن كان قاعداً أما من كان راكبا فيقف لان الوقوف فى حقه كالقيام فى حق القاعد اه هذا والمذكور فى كتبنا الفقهية منسوخية الامر بالقيام للجنازة ففى مراقى الفلاح ولا يقوم من مرت به جنازة ولم يرد المشى معها والامر به منسوخ اه وفى المبارق فى شرح حديث « ان الموت فزع فاذا رأيتم الجنازة فقوموا » يكونه

باب
القيام للجنازة

وعلة القيام تهويل الموت لا تبجيل الميت قال القاضى عياض القيام منسوخ لما روى عن على رضى الله تعالى عنه أنه قال كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقوم عند رؤية الجنازة ثم تركه وقال النووى المختار أنه غير منسوخ بل مستحب فيكون الامر بالقيام للندب وقعوده عليه السلام لبيان الجواز ولا يصح دعوى النسخ فى مثل هذا لان النسخ انما يكون اذا تعذر الجمع وههنا ممكن اه قوله كبر خمسا روى أن النبي عليه الصلاة والسلام كان

يكبر أربعاً وخمساً وستاً وسبعاً وثمانياً حتى مات النجاشي فكبر عليه أربعاً وثبت على ذلك حتى توفي واختلف الصحابة فى ذلك من ثلاث تكبيرات الى تسع وروى عن على رضى الله تعالى عنه أنه كان يكبر على أهل بدر ستاً وعلى سائر الصحابة خمساً وعلى غيرهم أربعا وانعقد الاجماع بعد ذلك على أربع وأجمع الفقهاء وأهل الفتوى بالامصار على أربع على ما جاء فى الاحاديث الصحاح وما سوى ذلك عندهم شذوذ لا يلتفت اليه ولا نعلم أحدا من فقهاء الامصار يخمس الا ابن أبى ليلى اه من شرح النووى

فى حديث واحد منهم نخ

قوله السامى نسبة الى سامة بن لؤى

حدثنا أبو بكر نخ

وحدثنا ابن رمح نخ

حَرْمَلَةُ اَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ اَخْبَرَنِي يُونُسُ جَمِيعاً عَنِ ابْنِ شِهَابٍ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِ يُونُسَ اَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمْحٍ اَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اِذَا رَأَى اَحَدُكُمُ الْجَنَازَةَ فَاِنْ لَمْ يَكُنْ مَاشِياً مَعَهَا فَلْيَقُمْ حَتّٰى تُخَلِّفَهُ اَوْ تُوضَعَ مِنْ قَبْلِ اَنْ تُخَلِّفَهُ **وحدثني** اَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ح وَحَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ اِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا اِسْمَاعِيلُ جَمِيعاً عَنْ اَيُّوبَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنّٰى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللّٰهِ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنّٰى حَدَّثَنَا ابْنُ اَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ اَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ غَيْرَ اَنَّ حَدِيثَ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِذَا رَأَى اَحَدُكُمُ الْجَنَازَةَ فَلْيَقُمْ حِينَ يَرَاهَا حَتّٰى تُخَلِّفَهُ اِذَا كَانَ غَيْرَ مُتَّبِعِهَا **حدثنا** عُثْمَانُ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ اَبِي صَالِحٍ عَنْ اَبِيهِ عَنْ اَبِي سَعِيدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِذَا اتَّبَعْتُمْ جَنَازَةً فَلَا تَجْلِسُوا حَتّٰى تُوضَعَ **وحدثني** سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا اِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ عُلَيَّةَ عَنْ هِشَامٍ الدَّسْتَوَائِيِّ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّٰى وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي اَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ اَبِي كَثِيرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ اَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ اَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اِذَا رَأَيْتُمُ الْجَنَازَةَ فَقُومُوا فَمَنْ تَبِعَهَا فَلَا يَجْلِسْ حَتّٰى تُوضَعَ **وحدثني** سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا اِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ عُلَيَّةَ عَنْ هِشَامٍ الدَّسْتَوَائِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ اَبِي كَثِيرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللّٰهِ بْنِ مِقْسَمٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ قَالَ مَرَّتْ جَنَازَةٌ فَقَامَ لَهَا رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقُمْنَا مَعَهُ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللّٰهِ اِنَّهَا يَهُودِيَّةٌ فَقَالَ اِنَّ الْمَوْتَ فَزَعٌ فَاِذَا رَأَيْتُمُ الْجَنَازَةَ فَقُومُوا **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ اَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ اَخْبَرَنِي

قوله اذا لم يكن ماشيا معها وفي الرواية الآتية اذا كان غير متبعها والمراد بالمشي متابعتها ولو راكبا

قوله حتى تخلفه أي تجاوزه ويصير هو وراءها غائبا عنها

قوله أو توضع أي حتى توضع يعني عن أعناق الرجال قصداً للمساعدة وقياماً بحق الاخوة أو حتى توضع في القبر للاحتياج في الدفن الى الناس وليكمل أجره في القيام بخدمته كما في المرقاة وأو للتقسيم وهو تقسيم بالنسبة الى موضع الدفن أو الى موضع الصلاة عليها فحتى تخلفه اذا كان بعيدا وحتى توضع من قبل أن تخلفه اذا كان قريبا

قوله فليقم حين يراها ظاهره أنه يقوم بمجرد الرؤية قبل أن تصل اليه اه نووي يعني يقوم لاول مايقع عليه البصر

قوله اذا كان غير متبعها أي اذا لم يرد اتباعها ماشيا معها مشيعا لها ثم اذا جاوزته وغابت عن بصره فليقعد واما اذا كان مريد الاتباع في جنازة مسلم فلا يقعد وليتبعها ندبا الى أن توضع عن الاعناق، أو الى ماشاء، وفي الحديث من حمل جنازة أربعين خطوة كفرت عنه أربعون كبيرة

قوله اذا اتبعتم جنازة الخ وفي نسخة اذا تبعتم الخ أي مشيتم معها مشيعين لها الى المصلى أو الى المقبرة فيما اذا كان الميت مسلما كما هو المفهوم مما سبق من الاحاديث فلا تجلسوا ندبا الى أن توضع أي في الارض قال ابن الملك كذا نقله سفيان الثوري عن سهيل وهو أحد رواته ونقل عنه أبو معاوية أي في اللحد والاول أولى لكون سفيان أحفظ من أبي معاوية وانما نهى عن الجلوس لانه ربما يحتاج الى المعاونة عند الوضع ولان الميت كالمتبوع فينبغي للتابع أن لا يجلس قبله اه

قوله انها أي الميتة يهودية أو الجنازة جنازة يهودية

قوله ان الموت فزع بفتح الزاي مصدر وصف به للمبالغة أو تقديره ذو فزع أي خوف وهول

ابو الزبير انه سمع جابرا يقول قام النبي صلى الله عليه وسلم لجنازة مرت به حتى توارت **وحدثني** محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير ايضا انه سمع جابرا يقول قام النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه لجنازة يهودي حتى توارت **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا غندر عن شعبة ح وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن ابن ابي ليلى ان قيس بن سعد وسهل بن حنيف كانا بالقادسية فمرت بهما جنازة فقاما فقيل لهما انها من اهل الارض فقالا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مرت به جنازة فقام فقيل انه يهودي فقال أليست نفسا * وحدثنيه القاسم ابن زكرياء حدثنا عبيد الله بن موسى عن شيبان عن الاعمش عن عمرو بن مرة بهذا الاسناد وفيه فقالا كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمرت علينا جنازة * **وحدثنا** قتيبة بن سعيد حدثنا ليث ح وحدثنا محمد بن رمح بن المهاجر واللفظ له حدثنا الليث عن يحيى بن سعيد عن واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ انه قال رآني نافع بن جبير ونحن في جنازة قائما وقد جلس ينتظر ان توضع الجنازة فقال لي ما يقيمك فقلت انتظر ان توضع الجنازة لما يحدث ابو سعيد الخدري فقال نافع فان مسعود بن الحكم حدثني عن علي بن ابي طالب انه قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قعد **وحدثني** محمد بن المثنى واسحق بن ابراهيم وابن ابي عمر جميعا عن الثقفي قال ابن المثنى حدثنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد قال اخبرني واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ الانصاري ان نافع بن جبير اخبره ان مسعود بن الحكم الانصاري اخبره انه سمع علي بن ابي طالب يقول في شأن الجنائز ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام ثم قعد وانما حدث بذلك لان نافع ابن جبير رأى واقد بن عمرو قام حتى وضعت الجنازة **وحدثنا** ابو كريب حدثنا

قوله حتى توارت أي غابت عن الابصار

قوله انها من أهل الارض معناه جنازة كافر من أهل تلك الارض قاله النووي وقال القاضي عياض أي من أهل الذمة المقرين بارضهم على اداء الجزية اه وقيل الارض هنا كناية عن السفالة ومنه ولكنه أخلد الى الارض أي الى السفالة كذا في شرح الابي يعني أنه ركن الى الدنيا ظانا أنه يخلد فيها

قوله فقال اليست نفسا أي فالقيام لتعظيم لخالق النفس أو لتهويل الموت لا لتبجيل الميت كما مر في حديث جابر ان الموت فزع

باب
نسخ القيام للجنازة

قوله ما يقيمك أي أي سبب يجعلك قائما

قوله انتظر أن توضع الجنازة أي في القبر

قوله قام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قعد استدل من ادعى نسخ القيام للجنازة بهذه الرواية ولا مطابقة بين المدعى والدليل فان المدعى انما هو نسخ القيام عند رؤية الجنازة وساق الدليل لمنع القيام بعد الوضع عن الاعناق حتى توضع في القبر وذكر في الفقه أنه يكره القيام بعد الوضع عن الاعناق لما في سنن أبي داود والترمذي وابن ماجه عن عبادة ابن الصامت رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان لا يجلس حتى يوضع الميت في اللحد فكان قائما مع أصحابه على رأس قبر فقال يهودي هكذا نصنع في موتانا فجلس صلى الله عليه وسلم وقال لاصحابه خالفوهم

ابْنُ اَبِي زَائِدَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ **وحدثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ سَمِعْتُ مَسْعُودَ بْنَ الْحَكَمِ يُحَدِّثُ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ رَأَيْنَا رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ فَقُمْنَا وَقَعَدَ فَقَعَدْنَا يَعْنِي فِي الْجَنَازَةِ **وحدثناه** مُحَمَّدُ بْنُ اَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ وَعُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ عَنْ شُعْبَةَ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ * **وحدثني** هٰرُونُ ابْنُ سَعِيدٍ الْاَيْلِيُّ اَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ اَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ حَبِيبِ بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ سَمِعَهُ يَقُولُ سَمِعْتُ عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ صَلَّى رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى جَنَازَةٍ فَحَفِظْتُ مِنْ دُعَائِهِ وَهُوَ يَقُولُ اللّٰهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ وَعَافِهِ وَاعْفُ عَنْهُ وَاَكْرِمْ نُزُلَهُ وَوَسِّعْ مُدْخَلَهُ وَاغْسِلْهُ بِالْمَاءِ وَالثَّلْجِ وَالْبَرَدِ وَنَقِّهِ مِنَ الْخَطَايَا كَمَا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الْاَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ وَاَبْدِلْهُ دَارًا خَيْرًا مِنْ دَارِهِ وَاَهْلًا خَيْرًا مِنْ اَهْلِهِ وَزَوْجًا خَيْرًا مِنْ زَوْجِهِ وَاَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ وَاَعِذْهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ اَوْ مِنْ عَذَابِ النَّارِ قَالَ حَتّٰى تَمَنَّيْتُ اَنْ اَكُونَ اَنَا ذٰلِكَ الْمَيِّتَ * قَالَ وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ جُبَيْرٍ حَدَّثَهُ عَنْ اَبِيهِ عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَحْوِ هٰذَا الْحَدِيثِ اَيْضًا **وحدثناه** اِسْحٰقُ بْنُ اِبْرٰهِيمَ اَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ ابْنُ صَالِحٍ بِالْاِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ وَهْبٍ **وحدثنا** نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ وَاِسْحٰقُ بْنُ اِبْرٰهِيمَ كِلَاهُمَا عَنْ عِيسَى بْنِ يُونُسَ عَنْ اَبِي حَمْزَةَ الْحِمْصِيِّ ح وَحَدَّثَنِي اَبُو الطَّاهِرِ وَهٰرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْاَيْلِيُّ وَاللَّفْظُ لِاَبِي الطَّاهِرِ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ اَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ اَبِي حَمْزَةَ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ جُبَيْرِ ابْنِ نُفَيْرٍ عَنْ اَبِيهِ عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْاَشْجَعِيِّ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (وَصَلّٰى عَلَى جَنَازَةٍ) يَقُولُ اللّٰهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ وَاعْفُ عَنْهُ وَعَافِهِ وَاَكْرِمْ نُزُلَهُ وَوَسِّعْ مُدْخَلَهُ وَاغْسِلْهُ بِمَاءٍ وَثَلْجٍ وَبَرَدٍ وَنَقِّهِ مِنَ الْخَطَايَا كَمَا يُنَقَّى الثَّوْبُ الْاَبْيَضُ

وحدثنا زهير بن حرب خ

من عذاب القبر ومن عذاب النار خ

حدثنا نصر خ

قوله عن ابى حمزة

قوله يعنى فى جنازة أى يريد سيدنا على بالقيام والقعود ما كان للجنازة أى لرؤيتها ومعنى قوله فقمنا فتبعناه فى القيام وقعد أى ثبت قاعدا فقعدنا أى تبعناه فى القعود وترك القيام يعنى أنه صلى الله تعالى عليه وسلم لم يقم لكل جنازة بل بين جواز القعود ايضا بتركه القيام فى بعضها توسعة فلا دلالة فيه قطعية على نسخ القيام

باب
الدعاء للميت فى الصلاة

قوله فحفظت من دعائه قال الابى من للتبعيض وظاهره انه كان ثم دعا غير هذا اهـ

قوله وهو يقول أى بعد التكبيرة الثالثة ولا ينافى هذا ما تقرر فى الفقه من ندب الاسرار لان الجهر هنا للتعليم قاله ملا على

قوله وعافه أمر من المعافاة أى خلصه من المكاره

قوله واكرم نزله النزل بضم الزاى واسكانها ما يعد للنازل من الزاد أى أحسن نصيبه من الجنة قال تعالى ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات كانت لهم جنات الفردوس نزلا

قوله ووسع مدخله بفتح الميم وضمها أى قبره كذا فى المرقاة

قوله ونقه بهاء الضمير أو السكت قاله ملا على وتقدم تفسير بعض هذه الكلمات بهامش ص ٤٧ من الجزء الثانى والتنقية التنظيف

قوله كما نقيت الثوب الابيض يعنى طهارة كاملة معتنى بها فان تنقية الابيض يحتاج الى العناية

قوله أو من عذاب النار ظاهره انه شك من الراوى ويمكن أن يكون أو بمعنى الواو ويؤيده ما فى نسخة بالواو كذا فى المرقاة

قوله قال وحدثنى الخ القائل هو معاوية بن صالح وفى نسخة بدل قال علامة التحويل

من الدنس وابدله دارا خيرا من داره واهلا خيرا من اهله وزوجا خيرا من زوجه وقه فتنة القبر وعذاب النار قال عوف فتمنيت ان لو كنت انا الميت لدعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم على ذلك الميت ❁ **وحدثنا** يحيى بن يحيى التميمى اخبرنا عبد الوارث بن سعيد عن حسين بن ذكوان قال حدثنى عبد الله بن بريدة عن سمرة بن جندب قال صليت خلف النبى صلى الله عليه وسلم وصلى على ام كعب ماتت وهى نفساء فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم للصلاة عليها وسطها **وحدثناه** ابو بكر بن ابى شيبة حدثنا ابن المبارك ويزيد بن هرون ح وحدثنى على بن حجر اخبرنا ابن المبارك والفضل بن موسى كلهم عن حسين بهذا الاسناد ولم يذكروا ام كعب **وحدثنا** محمد بن المثنى وعقبة بن مكرم العمى قالا حدثنا ابن ابى عدى عن حسين عن عبد الله بن بريدة قال قال سمرة بن جندب لقد كنت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم غلاما فكنت احفظ عنه فما يمنعنى من القول الا ان ههنا رجالا هم اسن منى وقد صليت وراء رسول الله صلى الله عليه وسلم على امرأة ماتت فى نفاسها فقام عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الصلاة وسطها وفى رواية ابن المثنى قال حدثنى عبد الله بن بريدة قال فقام عليها للصلاة وسطها ❁ **حدثنا** يحيى بن يحيى وابو بكر بن ابى شيبة واللفظ ليحيى قال ابو بكر حدثنا وقال يحيى اخبرنا وكيع عن مالك بن مغول عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال اتى النبى صلى الله عليه وسلم بفرس معرورى فركبه حين انصرف من جنازة ابن الدحداح ونحن نمشى حوله **وحدثنا** محمد بن المثنى ومحمد بن بشار واللفظ لابن المثنى قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سماك ابن حرب عن جابر بن سمرة قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابن الدحداح ثم اتى بفرس عرى فعقله رجل فركبه فجعل يتوقص به ونحن نتبعه

خلف رسول الله نخ حدثنا ابو بكر نخ

وقال فقام عليها نخ

قوله ابن جندب بضم الدال وفتحها كما فى المرقاة

قوله فقام أى وقف للصلاة عليها وسطها أى حذاء وسطها بسكون السين؛

باب

أين يقوم الامام من الميت للصلاة عليه

؛وتفتح كذا فى المرقاة وقال النووى هو باسكان السين اه والمعروف أن الوسط بالسكون ظرف بمعنى بين نحو جلست وسط القوم أى بينهم والامام يقف بحذاء صدر الميت عندنا سواء كان رجلا أو امرأة ولا ينافيه الحديث فان الصدر وسط باعتبار توسط الاعضاء اذ فوقه يداه ورأسه وتحته بطنه وفخذاه كما فى فتح القدير

قوله بفرس معرورى معناه بفرس عرى وهو بضم الميم وفتح الراء قال اهل اللغة اعروريت الفرس اذا ركبته عريا فهو معرورى قالوا ولم يأت افعوعل معدى الا قولهم اعروريت الفرس واحلوليت الشئ اه نووى والافصح بفرس عرى كما هو الرواية بعد والعرى فى الحيوان كالعريان فى الانسان ولا يقال رجل عرى كما لا يقال فرس عريان وفى مشكاة المصابيح بفرس معرور بصيغة اسم الفاعل قال ملا على أى عار من السرج ونحوه اه فلعله لازم متعد

باب

ركوب المصلى على الجنازة اذا انصرف

قوله من جنازة ابن الدحداح هو رجل من الصحابة توفى فى حياة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقيل ابن الدحداحة على ماذكر فى اسد الغابة ونقل النووى عن ابن عبد البر انه لا يعرف اسمه ويقال ابو الدحداح وابو الدحداحة

قوله بفرس عرى أى لا سرج عليه ولا جل

قوله فعقله رجل معناه امسكه له كما فى النووى

قوله فجعل يتوقص به أى يتوثب ويقارب الخطو

نسعى خلفه قال فقال رجل من القوم ان النبى صلى الله عليه وسلم قال كم من عذق معلق او مدلى فى الجنة لابن الدحداح او قال شعبة لابى الدحداح ❀ حدثنا يحيى بن يحيى اخبرنا عبد الله بن جعفر المسورى عن اسمعيل بن محمد بن سعد عن عامر بن سعد بن ابى وقاص ان سعد بن ابى وقاص قال فى مرضه الذى هلك فيه الحدوا لى لحدا وانصبوا على اللبن نصبا كما صنع برسول الله صلى الله عليه وسلم ❀ حدثنا يحيى بن يحيى اخبرنا وكيع ح وحدثنا ابو بكر بن ابى شيبة حدثنا غندر ووكيع جميعا عن شعبة ح وحدثنا محمد بن المثنى واللفظ له قال حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا شعبة حدثنا ابو جمرة عن ابن عباس قال جعل فى قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم قطيفة حمراء (قال مسلم) ابو جمرة اسمه نصر بن عمران وابو التياح اسمه يزيد بن حميد ماتا بسرخس ❀ وحدثنى ابو الطاهر احمد بن عمرو حدثنا ابن وهب اخبرنى عمرو بن الحارث ح وحدثنى هرون بن سعيد الايلى حدثنا ابن وهب حدثنى عمرو بن الحارث فى رواية ابى الطاهر ان ابا على الهمدانى حدثه وفى رواية هرون ان ثمامة بن شفى حدثه قال كنا مع فضالة بن عبيد بارض الروم برودس فتوفى صاحب لنا فامر فضالة بن عبيد بقبره فسوى ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بتسويتها ❀ حدثنا يحيى بن يحيى وابو بكر بن ابى شيبة وزهير بن حرب قال يحيى اخبرنا وقال الآخران حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب بن ابى ثابت عن ابى وائل عن ابى الهياج الاسدى قال قال لى على بن ابى طالب الا ابعثك على ما بعثنى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا تدع تمثالا الا طمسته ولا قبرا مشرفا الا سويته ❀ وحدثنيه ابو بكر بن خلاد الباهلى حدثنا يحيى وهو القطان حدثنا سفيان حدثنى حبيب بهذا الاسناد وقال ولا صورة الا طمستها ❀ حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة حدثنا حفص بن غياث

وفى نهاية ابن الاثير كم من عذق مذلل بصيغة اسم المفعول من التذليل وتذليل العذق تسهيل اجتناء ثمره وادناؤه من قاطفه قال تعالى وذللت قطوفها تذليلا وسبب ورود الحديث على ٣

باب فى اللحد ونصب اللبن على الميت

٣ ما نقله النووى هو ان يتيما خاصم ابا لبابة فى نخلة فبكى الغلام فقال النبى صلى الله ٤

باب جعل القطيفة فى القبر

٤ تعالى عليه وسلم لابى لبابة أعطه اياها ولك بها عذق فى الجنة فابى أبو لبابة فسمع ذلك ابن الدحداح فاشتراها من أبى لبابة بحديقة له ثم قال للنبى صلى الله تعالى عليه ٥

باب الامر بتسوية القبر

٥ وسلم أيكون لى بها عذق فى الجنة ان أعطيتها اليتيم قال نعم فاعطاها اليتيم فاخبر عليه الصلاة والسلام بعد موته موافقا لما قاله فى حياته

قوله هلك فيه أى مات فى ذلك المرض وذكر الموت بلفظ الهلاك فى لغة العرب غير مقصور فى موضع الذم على ما يشهد له الكتاب العزيز وان كانت ترجمته التركية مقصورة فيه فانا لا نقصد بلفظة «كبرمك» الا الذم

قوله الحدوا لى لحدا بوصل الهمزة وفتح الحاء ويجوز بقطع الهمزة وكسر الحاء قاله النووى واللحد فى القبر هو الشق تحت الجانب القبلى منه

قوله اللبن هى ما يضرب من الطين مربعا للبناء واحدتها لبنة ككلمة

باب النهى عن تجصيص القبر والبناء عليه

قوله قطيفة حمراء هذه القطيفة كان يلبسها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ويفترشها فالقاها شقران مولاه فى قبره كراهة أن يلبسها احد بعده أفاده النووى

قوله وأبو التياح لاذكر لابى التياح هنا وانما ذكره مسلم مع ابى جمرة لاشتراكهما فى أشياء قل أن يشترك فيها اثنان من العلماء فانهما جميعا ضبعيان بصريان تابعيان

ثقتان ماتا بسرخس فى سنة واحدة سنة ١٢٨ قاله النووى قوله ان ثمامة بن شفى هو ابو على الهمدانى المذكور آنفا ويقال له ابو على المصرى توفى قبل العشرين ومائة كما فى الخلاصة الخزرجية قوله برودس هى جزيرة معروفة تجاه الاسكندرية استولى عليها الكفار منذ سنة لعدم الاساطيل عندنا تقابل أساطيلهم ردها الله تعالى الينا بمنه وكرمه مع البلاد التى تسلطت عليها الملاعين فى شمال افريقية قوله الا ابعثك بتشديد اللام للتحضيض وقيل بفتحها للتنبيه أى هلا أجعلك أميرا على ذلك كما أمرنى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كذا فى المرقاة

قوله الا طمسته أى محوته وأبطلته قوله فسوى لعل هذه التسوية للاخفاء عن الاعداء وأما الامر بها فى الحديث فلتأكيد النهى عن البناء على القبر كما سيفهم

عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُجَصَّصَ الْقَبْرُ وَأَنْ يُقْعَدَ عَلَيْهِ وَأَنْ يُبْنَى عَلَيْهِ **وحدثنى** هٰرُونُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ ح وَحَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ جَمِيعاً عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِى أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللّٰهِ يَقُولُ سَمِعْتُ النَّبِىَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ **وحدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا إِسْمٰعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ نُهِىَ عَنْ تَقْصِيصِ الْقُبُورِ ❁ **وحدثنى** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَأَنْ يَجْلِسَ أَحَدُكُمْ عَلَى جَمْرَةٍ فَتُحْرِقَ ثِيَابَهُ فَتَخْلُصَ إِلَى جِلْدِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَجْلِسَ عَلَى قَبْرٍ **وحدثناه** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِى الدَّرَاوَرْدِىَّ ح وَحَدَّثَنِيهِ عَمْرٌو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ كِلَاهُمَا عَنْ سُهَيْلٍ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ **وحدثنى** عَلِىُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِىُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ ابْنِ جَابِرٍ عَنْ بُسْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللّٰهِ عَنْ وَاثِلَةَ عَنْ أَبِى مَرْثَدٍ الْغَنَوِىِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَجْلِسُوا عَلَى الْقُبُورِ وَلَا تُصَلُّوا إِلَيْهَا **وحدثنا** حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ الْبَجَلِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ بُسْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللّٰهِ عَنْ أَبِى إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِىِّ عَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ عَنْ أَبِى مَرْثَدٍ الْغَنَوِىِّ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا تُصَلُّوا إِلَى الْقُبُورِ وَلَا تَجْلِسُوا عَلَيْهَا ❁ **وحدثنى** عَلِىُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِىُّ وَإِسْحٰقُ بْنُ إِبْرٰهِيمَ الْحَنْظَلِىُّ وَاللَّفْظُ لِإِسْحٰقَ قَالَ عَلِىٌّ حَدَّثَنَا وَقَالَ إِسْحٰقُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ حَمْزَةَ عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ أَمَرَتْ أَنْ يُمَرَّ بِجَنَازَةِ سَعْدِ بْنِ أَبِى وَقَّاصٍ فِى الْمَسْجِدِ فَتُصَلِّىَ عَلَيْهِ فَأَنْكَرَ النَّاسُ ذٰلِكَ عَلَيْهَا فَقَالَتْ مَا أَسْرَعَ مَا نَسِىَ النَّاسُ مَا صَلَّى رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى سُهَيْلِ ابْنِ الْبَيْضَاءِ إِلَّا فِى الْمَسْجِدِ **وحدثنى** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بَهْزٌ

قوله أن يجصص القبر أى أن يطلى بالجص قال ملا علي قيل لعل ورود النهى لانه نوع زينة ولذلك رخص بعضهم التطيين منهم الحسن البصرى اه

قوله وأن يبنى عليه قال النووى البناء على القبر ان كان فى ملك البانى فمكروه وان كان فى مقبرة مسبلة فحرام نص عليه الشافعى والاصحاب قال الشافعى فى الام ورأيت الائمة بمكة يأمرون بهدم ما يبنى ويؤيد الهدم قوله ولا قبراً الا سويته اه ولا بأس بالقبة ومندوبية التسنيم المذكورة فى كتبنا لا ينافيها هذه التسوية

باب النهى عن الجلوس على القبر والصلاة اليه

قوله عن تقصيص القبور التقصيص هو التجصيص والقصة بفتح القاف وتشديد الصاد هى الجص قاله النووى

قوله فتخلص الى جلده أى فتصل الجمرة الى جلده قال ابن الملك المراد بالجلوس مايكون للتخلى والحدث وقيل مايكون للاحداد أى الحزن بحيث يلازم القبر ولا يرجع عنه اه وقيل مطلقا لان فيه استخفافا بحق أخيه المسلم وحرمته كما فى المرقاة وقال الشاعر : وقبيح بنا وان قدم العهد هوان الآباء والاجداد .

باب الصلاة على الجنازة فى المسجد

قوله ولا تصلوا اليها أى مستقبلين الى القبور

قوله فتصلى يعنى السيدة الصديقة ويأتى فى آخر الباب رواية قولها «ادخلوا به المسجد حتى اصلى عليه»

قولها ما أسرع ما نسى الناس أى أسرع نسيانهم

حدثنا حسن

حدثنا علي بن حجر

قوله الذى كان الى المقاعد أى كان منتهيا الى موضع يسمى مقاعد بقرب المسجد الشريف اتخذ للقعود فيه للحوائج والوضوء كما م بهامش ص ١٤٣ من الجزء الاول
قولها وما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على سهيل بن بيضاء الا فى جوف المسجد أجاب عن هذا فقهاؤنا بانه منسوخ والا لما أنكرت عليها الصحابة أو محمول على عذر كمطر أو على الخصوصية أو على بيان الجواز قالوا وتكره الصلاة على الميت فى مسجد الجماعة وهو فيه فى غير المسجد الحرام كراهة تنزيه ان كانت العلة شغل المسجد بما لم يبن له وكراهة تحريم ان كانت العلة خشية التلويث ورجع ابن الهمام الاولى وقيد بمسجد الجماعة لانها لا تكره فى مسجد اعد لها وكذا فى مدرسة ومصلى عيد لانه ليس له حكم المسجد فى الاصح الا فى جواز الاقتداء وان لم تتصل الصفوف وكذا فى المسجد الحرام فانه موضوع للجماعات والجمعة والعيدين والكسوفين والاستسقاء وصلاة الجنازة وهذا أحد وجوه اطلاق المساجد عليه بصيغة الجمع فى قوله تعالى انما يعمر مساجد الله وقيل لعظمته ظاهراً وباطناً ولانه قبلة المساجد ولان جهاته كلها مساجد ذكره الطحطاوى فى حاشيته على مراقى الفلاح

حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ الزُّبَيْرِ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا لَمَّا تُوُفِّيَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ أَرْسَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَمُرُّوا بِجَنَازَتِهِ فِي الْمَسْجِدِ فَيُصَلِّينَ عَلَيْهِ فَفَعَلُوا فَوُقِفَ بِهِ عَلَى حُجَرِهِنَّ يُصَلِّينَ عَلَيْهِ أُخْرِجَ بِهِ مِنْ بَابِ الْجَنَائِزِ الَّذِي كَانَ إِلَى الْمَقَاعِدِ فَبَلَغَهُنَّ أَنَّ النَّاسَ عَابُوا ذٰلِكَ وَقَالُوا مَا كَانَتِ الْجَنَائِزُ يُدْخَلُ بِهَا الْمَسْجِدَ فَبَلَغَ ذٰلِكَ عَائِشَةَ فَقَالَتْ مَا أَسْرَعَ النَّاسَ إِلَى أَنْ يَعِيبُوا مَا لَا عِلْمَ لَهُمْ بِهِ عَابُوا عَلَيْنَا أَنْ يُمَرَّ بِجَنَازَةٍ فِي الْمَسْجِدِ وَمَا صَلَّى رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى سُهَيْلِ بْنِ بَيْضَاءَ إِلَّا فِي جَوْفِ الْمَسْجِدِ **وحدثني** هٰرُونُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ أَنَّ عَائِشَةَ لَمَّا تُوُفِّيَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَتْ أُدْخُلُوا بِهِ الْمَسْجِدَ حَتَّى أُصَلِّيَ عَلَيْهِ فَأُنْكِرَ ذٰلِكَ عَلَيْهَا فَقَالَتْ وَاللّٰهِ لَقَدْ صَلَّى رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى ابْنَيْ بَيْضَاءَ فِي الْمَسْجِدِ سُهَيْلٍ وَأَخِيهِ (قَالَ مُسْلِمٌ) سُهَيْلُ بْنُ دَعْدٍ وَهُوَ ابْنُ الْبَيْضَاءِ أُمُّهُ بَيْضَاءُ ❀ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ يَحْيَى ابْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا إِسْمٰعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شَرِيكٍ وَهُوَ ابْنُ أَبِي نَمِرٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (كُلَّمَا كَانَ لَيْلَتُهَا مِنْ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يَخْرُجُ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ إِلَى الْبَقِيعِ فَيَقُولُ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ وَأَتَاكُمْ مَا تُوعَدُونَ غَدًا مُؤَجَّلُونَ وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللّٰهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ اللّٰهُمَّ اغْفِرْ لِأَهْلِ بَقِيعِ الْغَرْقَدِ (وَلَمْ يُقِمْ قُتَيْبَةُ قَوْلَهُ وَأَتَاكُمْ) **وحدثني** هٰرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ الْمُطَّلِبِ أَنَّهُ سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ قَيْسٍ يَقُولُ سَمِعْتُ عَائِشَةَ تُحَدِّثُ فَقَالَتْ أَلَا أُحَدِّثُكُمْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَنِّي قُلْنَا بَلَى

قولها ادخلوا به المسجد الدخول كما يتعدى بالهمزة يتعدى بالباء فتقول أدخلته ودخلت به كما هو المفهوم من القاموس

قولها على ابنى بيضاء فى المسجد سهيل واخيه والروايتان المتقدمتان على سهيل بن بيضاء ولم يذكر الاخ فى غير هذه الرواية والمذكور فى تراجم الصحابة أن بنى بيضاء ثلاثة اخوة ٢

باب
ما يقال عند دخول القبور والدعاء لاهلها

٢ سهل وسهيل وصفوان والمتفق منهم على وفاته فى حياة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انما هو سهيل كما يظهر من اسد الغابة

قوله سهيل بن دعد وهو ابن البيضاء امه بيضاء عبارة لا تكاد تفهم وتوضيحها ان سهيلاً معروف بالاضافة الى امه وهى بيضاء واسمها دعد بنت جحدم والبيضاء وصف وكذلك اخواه سهل وصفوان معروفان بالاضافة الى امهم بيضاء ولها صحبة وابوهم وهب بن ربيعة القرشى الفهرى وليس له صحبة يعرف ذلك بمراجعة كتب التراجم

قولها كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كلما كان ليلتها من رسول الله أى التى تصيبها منه صلى الله تعالى عليه وسلم فكلما ظرف فيه معنى الشرط وجوابه يخرج وهو العامل فيه والجملة خبر كان والمعنى كان من عادته عليه الصلاة والسلام اذا بات عندها أن يخرج من آخر الليل الى البقيع أفاده ملا على عن الطيبى شارح المشكاة والتمايز ناقولها كلما كان ليلتها من رسول الله بين هلالين لكونه حكاية معنى قولها لا لفظها الذى تلفظت به والبقيع مدفن أهل المدينة

قوله (واللفظ له) أى لسامع الحجاج الاعور (قال) أى ذلك السامع (حدثنا حجاج بن محمد) هو الحجاج الاعور بعينه والمعنى وحدثنى من سمع حجاج بن محمد المعروف بالاعور أنه قال حدثنا حجاج بن محمد الخ فلا يرد ما فى شرح النووى عن القاضى عياض أن قول مسلم وحدثنى من سمع حجاجا الاعور واللفظ له قال حدثنا حجاج بن محمد يوهم أن حجاجا الاعور حدث به عن رجل آخر يقال له حجاج بن محمد وليس كذا بل حجاج الاعور هو حجاج بن محمد بلا شك وتقدير كلام مسلم وحدثنى من سمع حجاجا الاعور قال هذا المحدث حدثنى حجاج بن محمد اه

ح وحدثنى من سمع حجاجا الاعور واللفظ له قال حدثنا حجاج بن محمد حدثنا ابن جريج اخبرنى عبد الله رجل من قريش عن محمد بن قيس بن مخرمة بن المطلب انه قال يوما الا احدثكم عنى وعن امى قال فظننا انه يريد امه التى ولدته قال قالت عائشة الا احدثكم عنى وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم قلنا بلى قال قالت لما كانت ليلتى التى كان النبى صلى الله عليه وسلم فيها عندى انقلب فوضع رداءه وخلع نعليه فوضعهما عند رجليه وبسط طرف ازاره على فراشه فاضطجع فلم يلبث الا ريثما ظن ان قد رقدت فاخذ رداءه رويدا وانتعل رويدا وفتح الباب فخرج ثم اجافه رويدا فجعلت درعى فى رأسى واختمرت وتقنعت ازارى ثم انطلقت على اثره حتى جاء البقيع فقام فاطال القيام ثم رفع يديه ثلاث مرات ثم انحرف فانحرفت فاسرع فاسرعت فهرول فهرولت فاحضر فاحضرت فسبقته فدخلت فليس الا ان اضطجعت فدخل فقال ما لك يا عائش حشيا رابية قالت قلت لا شئ قال لتخبرينى او ليخبرنى اللطيف الخبير قالت قلت يا رسول الله بابى انت وامى فاخبرته قال فانت السواد الذى رأيت امامى قلت نعم فلهدنى فى صدرى لهدة اوجعتنى ثم قال أظننت ان يحيف الله عليك ورسوله قالت مهما يكتم الناس يعلمه الله نعم قال فان جبريل اتانى حين رأيت فنادانى فاخفاه منك فاجبته فاخفيته منك ولم يكن يدخل عليك وقد وضعت ثيابك وظننت ان قد رقدت فكرهت ان اوقظك وخشيت ان تستوحشى فقال ان ربك يأمرك ان تأتى اهل البقيع فتستغفر لهم قالت قلت كيف اقول لهم يا رسول الله قال قولى السلام على اهل الديار من المؤمنين والمسلمين ويرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين وانا ان شاء الله بكم للاحقون **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة وزهير بن حرب قالا حدثنا محمد بن عبد الله الاسدى عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة

قوله فظننا أنه يريد امه التى ولدته والحال أنه أراد ام المؤمنين وليته قال وعن ام المؤمنين حتى لا يشتبه الكلام على السامعين

قولها لما كانت ليلتى التى الخ هذا حكاية منها اول خروجه صلى الله تعالى عليه وسلم من عندها ليلة نوبتها بخلاف ما تقدم فى الرواية الاولى فان الحكاية فيها بمفهوم كما

قولها كان النبى صلى الله عليه وسلم فيها عندى لفظة كان ساقطة فى اكثر النسخ

قولها انقلب أى رجع الى فراشه

قولها الا ريثما ظن الخ أى مقدار ذلك

قولها رويداً أى يسيراً لطيفاً لئلا يوقظنى

قولها ثم أجافه أى رد الباب عليها

قولها فجعلت درعى درع المرأة قميصها

قولها واختمرت أى ألقيت على رأسى الخمار وهو ما تستر به المرأة رأسها

قولها وتقنعت ازارى قال النووى وكأنه بمعنى لبست ازارى فلهذا عدى بنفسه اه

قولها ثم انطلقت على اثره والظاهر ان الحامل على هذا الخروج الغيرة كما عنها فى باب ما يقال فى الركوع والسجود انها قالت افتقدت النبى صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فظننت أنه ذهب الى بعض نسائه الخ انظر ص ٥١ من الجزء الثانى

قولها فاحضر فاحضرت قال النووى الاحضار العدو اه أى فعدا فعدوت فهو فوق الهرولة

قوله يا عائش بفتح الشين وضمها وهما وجهان جاريان فى كل المرخمات أفاده النووى

قوله حشيا هو فى ضبط النووى مقصور وهو الصواب وفى نهاية ابن الاثير ممدود يقال رجل حشيان وامرأة حشيا أى مالك قد وقع عليك الحشا وهو التهيج الذى يعرض للمسرع فى مشيه والمحتد فى كلامه من ارتفاع النفس وتواتره ويقال له الربو أيضا كما تراه قوله رابية التى اخذها الربو وهو التهيج وتواتر النفس الذى يعرض للمسرع فى مشيه وحركته كذا فى النهاية   قولها لا شئ وقع فى بعض الاصول لا بى شئ بباء الجر وفى بعضها لاى شئ بتشديد الياء على الاستفهام وفى بعضها لا شئ وحكاها القاضى قال وهذا الثالث أصوبها اه نووى   قولها فلهدنى هو بفتح الهاء والدال المهملة وروى فلهزنى بالزاى وهما متقاربان قال أهل اللغة لهده واهده بتخفيف الهاء وتشديدها أى دفعه ويقال لهزه اذا ضربه بجمع كفه فى صدره ويقرب منهما لكزه ووكزه اه نووى

قوله أن يحيف الله عليك ورسوله الحيف الجور أى اظننت أنى ظلمتك بجعل نوبتك لغيرك وذكر الله تعالى تمهيد   قولها مهما يكتم الناس يعلمه الله نعم قال النووى هكذا هو فى الاصول وهو صحيح وكأنها لما قالت مهما يكتم الناس يعلمه الله صدقت نفسها فقالت نعم اه   قوله أن تستوحشى أى أن تلحقك وحشة بانفرادك فى ظلمة الليل يقظى

ألا اخبركم نخ

وفتح الباب رويدا نخ

رأيته امامى نخ

فلهزنى فى صدرى لهزة نخ

فى زيارة القبور كذا فى المشكاة

عَنْ اَبِيهِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَلِّمُهُمْ اِذَا خَرَجُوا اِلَى الْمَقَابِرِ فَكَانَ قَائِلُهُمْ يَقُولُ فِى رِوَايَةِ اَبِى بَكْرٍ السَّلَامُ عَلَى اَهْلِ الدِّيَارِ وَفِى رِوَايَةِ زُهَيْرٍ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ اَهْلَ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ وَاِنَّا اِنْ شَاءَ اللّٰهُ لَلَاحِقُونَ اَسْأَلُ اللّٰهَ لَنَا وَلَكُمُ الْعَافِيَةَ ❁ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ اَيُّوبَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى قَالَا حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ يَزِيدَ يَعْنِى ابْنَ كَيْسَانَ عَنْ اَبِى حَازِمٍ عَنْ اَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَأْذَنْتُ رَبِّى اَنْ اَسْتَغْفِرَ لِاُمِّى فَلَمْ يَأْذَنْ لِى وَاسْتَأْذَنْتُهُ اَنْ اَزُورَ قَبْرَهَا فَاَذِنَ لِى **حدثنا** اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِى شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ اَبِى حَازِمٍ عَنْ اَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ زَارَ النَّبِىُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْرَ اُمِّهِ فَبَكَى وَاَبْكَى مَنْ حَوْلَهُ فَقَالَ اسْتَأْذَنْتُ رَبِّى فِى اَنْ اَسْتَغْفِرَ لَهَا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِى وَاسْتَأْذَنْتُهُ فِى اَنْ اَزُورَ قَبْرَهَا فَاُذِنَ لِى فَزُورُوا الْقُبُورَ فَاِنَّهَا تُذَكِّرُ الْمَوْتَ **حدثنا** اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِى شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ ابْنِ نُمَيْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَاللَّفْظُ لِاَبِى بَكْرٍ وَابْنِ نُمَيْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ اَبِى سِنَانٍ وَهُوَ ضِرَارُ بْنُ مُرَّةَ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ اَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الْاَضَاحِى فَوْقَ ثَلَاثٍ فَاَمْسِكُوا مَا بَدَا لَكُمْ وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّبِيذِ اِلَّا فِى سِقَاءٍ فَاشْرَبُوا فِى الْاَسْقِيَةِ كُلِّهَا وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ فِى رِوَايَتِهِ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ اَبِيهِ **وحدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى اَخْبَرَنَا اَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ زُبَيْدٍ الْيَامِىِّ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ اُرَاهُ عَنْ اَبِيهِ (الشَّكُّ مِنْ اَبِى خَيْثَمَةَ) عَنِ النَّبِىِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنَا اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ اَبِيهِ عَنِ النَّبِىِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ اَبِى عُمَرَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ

قوله عليه السلام من المؤمنين والمسلمين المؤمن والمسلم قد يكونان بمعنى واحد وعطف أحدهما على الآخر لاختلاف اللفظ ولا يجوز أن يراد بالمسلم هنا غير المؤمن لان المنافق لا يجوز السلام عليه والترحم فهو بمعنى قوله ٤ تعالى فاخرجنا من كان فيها من المؤمنين فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين أفاده النووى

باب استئذان النبى صلى الله عليه وسلم ربه عز وجل فى زيارة قبر امه

قوله عليه السلام استأذنت ربى الخ فان قلت كيف استأذن النبى صلى الله عليه وسلم وقد قال الله تعالى وما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولى قربى قلنا يجوز أن يكون لرجائه عليه السلام اختصاصه لذلك كما اختص باشياء لم تجز لغيره وأن يكون الحديث قبل نزول الآية اه ابن الملك وفيما ذكره تأمل بالنظر الى آخر الآية أعنى قوله سبحانه من بعد ما تبين لهم أنهم أصحاب الجحيم

قوله عليه السلام فاذن لى ببناء المجهول مراعاة لقوله فلم يؤذن لى ويجوز أن يكون بصيغة الفاعل قاله ملا على

قوله فانها تذكر الموت ويروى تذكركم الموت وذكر الموت يزهد فى الدنيا ويرغب فى العقبى كما فى رواية ابن ماجه

قوله عليه السلام فزوروها الاذن مختص للرجال لما روى أنه عليه السلام لعن زوارات القبور وقيل ان هذا الحديث قبل الترخيص فلما رخص عمت الرخصة لهما كذا فى شرح السنة اه مبارق

قوله عليه السلام ونهيتكم عن لحوم الاضاحى جمع اضحية وهى ما يذبح ايام النحر على وجه القربة يعنى كنت نهيتكم من ان تأكلوا ما بقى من لحومها بعد ثلاثة ايام وأمرتكم بتصدقها

عَنْ عَطَاءٍ الْخُرَاسَانِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ اَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّهُمْ بِمَعْنَى حَدِيثِ اَبِي سِنَانٍ ❁ **حدثنا** عَوْنُ بْنُ سَلَّامٍ الْكُوفِيُّ اَخْبَرَنَا زُهَيْرٌ عَنْ سِمَاكٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ اُتِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَجُلٍ قَتَلَ نَفْسَهُ بِمَشَاقِصَ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ ❁ **وحدثني** عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بُكَيْرٍ النَّاقِدُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ سَاَلْتُ عَمْرَو بْنَ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ فَاَخْبَرَنِي عَنْ اَبِيهِ عَنْ اَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ اَوْسُقٍ صَدَقَةٌ وَلَا فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ صَدَقَةٌ وَلَا فِيمَا دُونَ خَمْسِ اَوَاقٍ صَدَقَةٌ **وحدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ اَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ح وَحَدَّثَنِي عَمْرٌو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ اِدْرِيسَ كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى بِهٰذَا الْاِسْنَادِ مِثْلَهُ **وحدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ اَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ اَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ عَنْ اَبِيهِ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ قَالَ سَمِعْتُ اَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ وَاَشَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَفِّهِ بِخَمْسِ اَصَابِعِهِ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ **وحدثني** اَبُو كَامِلٍ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ الْجَحْدَرِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرٌ يَعْنِي ابْنَ مُفَضَّلٍ حَدَّثَنَا عُمَارَةُ ابْنُ غَزِيَّةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ قَالَ سَمِعْتُ اَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ اَوْسُقٍ صَدَقَةٌ وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ صَدَقَةٌ وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ اَوَاقٍ صَدَقَةٌ **وحدثنا** اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ اِسْمَاعِيلَ بْنِ اُمَيَّةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ عَنْ اَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ اَوْسَاقٍ مِنْ تَمْرٍ وَلَا حَبٍّ صَدَقَةٌ **وحدثنا** اِسْحٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ اَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ اِسْمَاعِيلَ ابْنِ اُمَيَّةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ عَنْ اَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ

(ان)

خمسة ذود نخ

حدثنا ابو كامل نخ

حدثنا أبو بكر نخ

وحدثني اسحق نخ

زجرا للناس عن مثل فعله وصلت عليه الصحابة وهذا كترك الصلاة في أول الامر على من عليه دين زجرا لهم عن التساهل في الاستدانة وعن...

باب ترك الصلاة على القاتل نفسه

(١) اهـ ل وفاته وأمر أصحابه بالصلاة عليه فقال صلوا على صاحبكم

كتاب الزكاة

قوله عليه السلام ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة أى ليس فيما يخرج من الارض عشر حتى يبلغ هذا المقدار فلفظ دون بمعنى أقل والاوسق جمع وسق كالافلس في جمع فلس ويجمع على وسوق كفلوس والوسق كما في القاموس ستون صاعا أو حمل بعير اه والحديث حجة لابي يوسف ومحمد في قولهما بعدم الوجوب حتى يبلغ خمسة أوسق وتمسك امامنا الاعظم في قوله بالوجوب في قليل ما يخرج من الارض وكثيره بعموم قوله تعالى أنفقوا من طيبات ما كسبتم ومما أخرجنا لكم من الارض وعموم ما يأتي في الباب الذى يلي هذا من قوله عليه الصلاة والسلام فيما سقت الانهار والغيم العشر وفيما سقي بالسانية نصف العشر وأول ما تمسكا به من حديث الباب بان المراد منه زكاة التجارة لان الناس كانوا يتبايعون بالاوسق وقيمة الوسق أربعون درهما كما في الفتح وغيره فيساوى خمسة أوسق مائتى درهم

قوله عليه السلام ولا فيما دون خمس ذود صدقة أى ليس فيما دون خمسة من الابل زكاة والذود من الابل ما بين الثلاث الى العشر وقيل بين اثنين والمراد هنا خمس ابل من الذود لا خمس أذواد اه وأفاده النووى ويؤيده افراد التمييز لفظا كما في نحو خمسة على غير قياس فانه اسم جمع كالقوم لا واحد له من لفظه ويجمع على أذواد كأقوام وهى مؤنثة فعلى هذا تذكير خمسة في بعض النسخ من تذكير اسم العدد من سبق قلم الناسخ

قوله عليه السلام ولا فيما دون خمس أواق صدقة أى زكاة والاواقى جمع أوقية بضم الهمزة وتشديد الياء وهى عند العرب أربعون درهما كما في المصباح وكذلك في الشرع كما في المبارق والجمع قد تشدد فيه الياء وقد تخفف وكذلك كل ما كان من هذا النوع واحده مشدد جاز في جمعه التشديد والتخفيف كما في الاضحية والاضاحى ووقع في أصل النووى أواقى بالياء وخمس أواق في الوزن مائتا درهم وهو اصاب الفضة وسيأتى تصريح الورق بكسر الراء في رواية جابر

قوله عليه السلام ليس فيما دون خمسة أوساق هى جمع وسق على أن تكون الواو في مفرده مكسورة وهى لغة فيه فيكون كاحمال في جمع حمل قوله عليه السلام من تمر ولا حب هذا بيان ما اجمل في الروايات المتقدمة وسيجيء رواية بيان الذود والاواق

ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ليس فى حب ولا تمر صدقة حتى يبلغ خمسة اوسق ولا فيما دون خمس ذود صدقة ولا فيما دون خمس اواق صدقة **وحدثنى** عبد بن حميد حدثنا يحيى بن آدم حدثنا سفيان الثورى عن اسماعيل بن امية بهذا الاسناد مثل حديث ابن مهدى **وحدثنى** محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق اخبرنا الثورى ومعمر عن اسماعيل بن امية بهذا الاسناد مثل حديث ابن مهدى ويحيى بن آدم غير انه قال بدل التمر ثمر **حدثنا** هرون بن معروف وهرون بن سعيد الايلى قالا حدثنا ابن وهب اخبرنى عياض بن عبد الله عن ابى الزبير عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ليس فيما دون خمس اواق من الورق صدقة وليس فيما دون خمس ذود من الابل صدقة وليس فيما دون خمسة اوسق من التمر صدقة ❁ **حدثنى** ابو الطاهر احمد بن عمرو بن عبد الله بن عمرو بن سرح وهرون بن سعيد الايلى وعمرو بن سواد والوليد بن شجاع كلهم عن ابن وهب قال ابو الطاهر اخبرنا عبد الله بن وهب عن عمرو بن الحارث ان ابا الزبير حدثه انه سمع جابر بن عبد الله يذكر انه سمع النبى صلى الله عليه وسلم قال فيما سقت الانهار والغيم العشور وفيما سقى بالسانية نصف العشر ❁ **وحدثنا** يحيى بن يحيى التميمى قال قرأت على مالك عن عبد الله بن دينار عن سليمان بن يسار عن عراك بن مالك عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس على المسلم فى عبده ولا فرسه صدقة **وحدثنى** عمرو الناقد وزهير بن حرب قالا حدثنا سفيان بن عيينة حدثنا ايوب بن موسى عن مكحول عن سليمان بن يسار عن عراك بن مالك عن ابى هريرة (قال عمرو) عن النبى صلى الله عليه وسلم (وقال زهير يبلغ به) ليس على المسلم فى عبده ولا فرسه صدقة **حدثنا** يحيى بن يحيى اخبرنا سليمان بن بلال ح وحدثنا قتيبة حدثنا حماد بن زيد ح وحدثنا ابو بكر بن ابى شيبة حدثنا حاتم بن اسماعيل

فالعشر يجب عنده فى كل ما اخرجته الارض ولا يشترط فيه نصاب ولا ان يكون مما يبقى كالحنطة والتمر والزبيب حتى يجب فى الثمار كلها والخضراوات

قوله عليه السلام من الورق بكسر الراء هى الفضة مضروبة كانت او غيرها كذا فى المبارق وهو قول اكثر أهل التفسير وينبغى ان يفسر ما فى سورة الكهف بالمضروبة منها كما لا يخفى

قوله عليه السلام فيما سقت الانهار والغيم العشور الخ هذا عام وما سبق من قوله ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة اذا لم يحمل على زكاة التجارة كما تأوله الامام خاص معارض له ولما لم يعلم التاريخ قدم العام لانه أحوط والمراد بالغيم المطر والعشور جمع العشر بقرينة ما بعده والمعروف فى جمعه أعشار مثل قفل وأقفال ٢

باب ما فيه العشر أو نصف العشر

٢ وقدم ذكره فى القاموس على أعشار لوروده فى الحديث قوله بالسانية هى حيوان يرفع بواسطته الماء من من بئر أو نهر يكون ذلك ٣

باب لا زكاة على المسلم فى عبده وفرسه

٣ الحيوان فى بلاد العرب بعيرا أو ناقة وفى بعض البلاد ثورا أو حمارا ويكون فى بلادنا بردونا يدور بالدولاب فى ساحة بجانب البئر أو فى شاطئ النهر والجمع سوانى وفى المثل سير السوانى سفر لا ينقطع قال الميدانى فى شرح هذا المثل السوانى الابل يستقى عليها الماء من الدواليب فهى أبدا تسير اه ويروى بالنضح وهو السقى بالسانية والمراد ما يحتاج بمؤنة

قوله عليه السلام ليس على المسلم فى عبده ولا فى فرسه صدقة حملوا العبد والفرس فى هذا الحديث على ما لا يكون للتجارة ومن يقول بالزكاة فى الفرس يحمله على الفرس للركوب واما ما اعد للنماء ففيه عنده صدقة على الوجه المبين فى كتب الفقه قال ابن الملك فى المبارق هذا ظاهره حجة لابى يوسف ومحمد فى عدم وجوب الزكاة فى الفرس وللشافعى فى عدم وجوبها فى العبيد والخيل سواء كانت للتجارة أو لم تكن فى قوله القديم وذهب أبو حنيفة الى وجوبها فى الفرس لقوله عليه السلام فى كل

كُلُّهُمْ عَنْ خُثَيْمِ بْنِ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ اَبِيهِ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ **وحدثني** اَبُو الطَّاهِرِ وَهٰرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْاَيْلِيُّ وَاَحْمَدُ بْنُ عِيسٰى قَالُوا حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ اَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ عَنْ اَبِيهِ عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ سَمِعْتُ اَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيْسَ فِي الْعَبْدِ صَدَقَةٌ اِلَّا صَدَقَةُ الْفِطْرِ ❁ **وحدثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنْ اَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْاَعْرَجِ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عُمَرَ عَلَى الصَّدَقَةِ فَقِيلَ مَنَعَ ابْنُ جَمِيلٍ وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ وَالْعَبَّاسُ عَمُّ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَنْقِمُ ابْنُ جَمِيلٍ اِلَّا اَنَّهُ كَانَ فَقِيراً فَاَغْنَاهُ اللّٰهُ وَاَمَّا خَالِدٌ فَاِنَّكُمْ تَظْلِمُونَ خَالِداً قَدِ احْتَبَسَ اَدْرَاعَهُ وَاَعْتَادَهُ فِي سَبِيلِ اللّٰهِ وَاَمَّا الْعَبَّاسُ فَهِيَ عَلَيَّ وَمِثْلُهَا مَعَهَا ثُمَّ قَالَ يَا عُمَرُ اَمَا شَعَرْتَ اَنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنْوُ اَبِيهِ ❁ **حدثنا** عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا حَدَّثَنَا مَالِكٌ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيٰى وَاللَّفْظُ لَهُ قَالَ قَرَأْتُ عَلٰى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ اَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ عَلَى النَّاسِ صَاعاً مِنْ تَمْرٍ اَوْ صَاعاً مِنْ شَعِيرٍ عَلٰى كُلِّ حُرٍّ اَوْ عَبْدٍ ذَكَرٍ اَوْ اُنْثٰى مِنَ الْمُسْلِمِينَ **حدثنا** ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا اَبِي ح وَحَدَّثَنَا اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ وَاللَّفْظُ لَهُ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَاَبُو اُسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللّٰهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ فَرَضَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعاً مِنْ تَمْرٍ اَوْ صَاعاً مِنْ شَعِيرٍ عَلٰى كُلِّ عَبْدٍ اَوْ حُرٍّ صَغِيرٍ اَوْ كَبِيرٍ **وحدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيٰى اَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ اَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ فَرَضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَدَقَةَ رَمَضَانَ عَلَى الْحُرِّ وَالْعَبْدِ وَالذَّكَرِ وَالْاُنْثٰى صَاعاً مِنْ تَمْرٍ اَوْ صَاعاً مِنْ شَعِيرٍ قَالَ فَعَدَلَ النَّاسُ بِهِ نِصْفَ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ اَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ

أخبرنا مخرمة نخ

قوله فرض معناه أوجب

حدثنا يحيى بن يحيى نخ

قوله عليه السلام الاصدقة الفطر بالرفع على البدلية وبالنصب على الاستثنائية اه ملا على

قوله بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر أى ارسله عاملا على الزكاة

قوله فقيل منع ابن جميل الخ يعنى أن هؤلاء منعوا الزكاة وما اعطوها

باب
فى تقديم الزكاة ومنعها

قوله عليه السلام ما ينقم ابن جميل الا أنه الخ يعنى ما ينقم ابن جميل على طالب الصدقة الا كفران هذه النعمة وهى انه كان فقيرا فاغناه الله وهذه ليست بمانعة عن الزكاة فعلم أن لا مانع أصلا فيكون المراد به المبالغة على حد قول الشاعر «ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم» البيت كما فى المبارق وابن جميل هذا مذكور فى عداد من عرف من الصحابة بآبائهم لا يعرف اسمه لكن قال ملا على والمشهور انه منافق ولا يبعد من الصحابة

باب
زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير

قوله عليه السلام واما خالد فانكم تظلمون خالدا أى تصفونه بصفة من يمنع الزكاة وليست عليه لانه وقف أمواله لله تعالى وفى سبيله وهذا اعتذار منه صلى الله تعالى عليه وسلم لخالد عن المنع وكان مقتضى الظاهر تظلمونه لكن اظهر فى موضع الاضمار تأكيدا ومبالغة

قوله عليه السلام قد احتبس يقال حبسه واحتبسه اذا وقفه ويقال للوقف حبيس

قوله عليه السلام أدراعه وأعتاده مفعول احتبس الادراع جمع درع كالدروع والاعتاد جمع عتد بفتحتين لا جمع عتاد كما قيل فان جمعه أعتدة كازمنة فعتاد وعتد كزمان وزمن وهو ما يتأهب به للحرب من السلاح وغيره ويروى واعتده والاعتد بضم التاء جمع عتد أيضا فهما كازمان وازمن فى جمع زمن اى وقف ملابسه الحربية واسلحته ودوابه فى سبيل الله

قوله عليه السلام فى سبيل الله ظرف لاحتبس يعنى ان منقولاته موقوفة فى سبيله تعالى وانتم تظلمونه بان تعدوها من عروض التجارة فتطلبون الزكاة منه

قوله عليه السلام واما العباس فهى على" أى صدقته للسنة الماضية انا اؤديها عنه قوله عليه السلام ومثلها معها أى ومثل تلك الصدقة فى كونها فريضة عام آخر هى على" أيضا أخر صلى الله تعالى عليه وسلم عن زكاة عامين لحاجة به وتكفل بها عنه قوله عليه السلام أما شعرت أى أما علمت أن عم الرجل صنو ابيه أى مثله ونظيره يعنى انهما من اصل واحد يقال لنخلتين طلعتا من عرق واحد صنوان ولاحدهما صنو ويكون جمعه على صورة مثناه المرفوع ويميزان بالاعراب ومثله قنو وقنوان

نافع ان عبد الله بن عمر قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بزكاة الفطر صاع
من تمر او صاع من شعير قال ابن عمر فجعل الناس عدله مدين من حنطة
وحدثنا محمد بن رافع حدثنا ابن ابى فديك اخبرنا الضحاك عن نافع عن عبد الله
ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر من رمضان على كل
نفس من المسلمين حر او عبد او رجل او امرأة صغير او كبير صاعا من تمر او صاعا
من شعير **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن زيد بن اسلم عن عياض بن
عبد الله بن سعد بن ابى سرح انه سمع ابا سعيد الخدرى يقول كنا نخرج زكاة الفطر
صاعا من طعام او صاعا من شعير او صاعا من تمر او صاعا من اقط او صاعا من زبيب
حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب حدثنا داود يعنى ابن قيس عن عياض بن عبد الله عن
ابى سعيد الخدرى قال كنا نخرج اذ كان فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة
الفطر عن كل صغير وكبير حر او مملوك صاعا من طعام او صاعا من اقط او صاعا من
شعير او صاعا من تمر او صاعا من زبيب فلم نزل نخرجه حتى قدم علينا معاوية بن
ابى سفيان حاجا او معتمرا فكلم الناس على المنبر فكان فيما كلم به الناس ان قال
انى ارى ان مدين من سمراء الشام تعدل صاعا من تمر فاخذ الناس بذلك قال ابو
سعيد فاما انا فلا ازال اخرجه كما كنت اخرجه ابدا ما عشت **حدثنا** محمد بن
رافع حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن اسماعيل بن امية قال اخبرنى عياض بن
عبد الله بن سعد بن ابى سرح انه سمع ابا سعيد الخدرى يقول كنا نخرج زكاة
الفطر ورسول الله صلى الله عليه وسلم فينا عن كل صغير وكبير حر ومملوك من
ثلاثة اصناف صاعا من تمر صاعا من اقط صاعا من شعير فلم نزل نخرجه
كذلك حتى كان معاوية فرأى ان مدين من بر تعدل صاعا من تمر قال ابو سعيد فاما
انا فلا ازال اخرجه كذلك **وحدثنى** محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق اخبرنا ابن

قوله ماعشت أى مادمت حيا

قوله امر بزكاة الفطر الخ أى أمر ايجاب فان الامر الثابت بظنى انما يفيد الوجوب وهو معنى فرض أيضا

قوله صاع من تمر أو صاع من شعير تخصيصهما لكونهما غالب القوت فى المدينة المنورة وقتئذ كما جاء ذلك مبينا فى رواية البخارى عن ابى سعيد وكان الاقط والزبيب ايضا من جملة الاقوات

قوله فجعل الناس عدله الخ أى مثله ونظيره وكسر العين فيه أظهر من فتحه كما فى العينى قال الفيومى وعدل الشئ بالكسر مثله من جنسه أو مقداره وعدله بالفتح مايقوم مقامه من غير جنسه ومنه قوله تعالى أو عدل ذلك صياما اه بحذف بعض وفى النهاية وقد تكرر ذكر العدل والعدل بالكسر والفتح فى الحديث وهما بمعنى المثل وقيل هو بالفتح ماعادله من جنسه وبالكسر ماليس من جنسه وقيل بالعكس اه وأراد بالناس معاوية ومن وافقه كما يأتى التصريح بذلك فى حديث ابى سعيد الخدرى

قوله أو عبد أى عنه على سيده اذ لا وجوب على العبد لعدم ماله يؤدى عنه سيده ولو كان العبد كافرا لاطلاق النصوص الواردة فيه وقيد الاسلام لمن كلف به لاتعلق له بالعبد

قوله من أقط بفتح الهمزة وكسر القاف هو الكشك على ماذكره ملا على وهو اللبن المتحجر مثل الجبن قال ابن الملك فى الاقط خلاف وظاهر الحديث يدل على جوازه اه

قوله انى أرى أن مدين من سمراء الشام الخ المدان تثنية مد وهو ربع الصاع فالمدان نصفه والمراد بالسمراء الحنطة يعنى أن نصف الصاع منها يعدل صاعا من تمر أى يساويه فى الاجزاء قاله بالرأى والاجتهاد كما هو الظاهر من قول المازرى ووافقه الناس وهم اذ ذاك الصحابة والتابعون ولو كان عند أحدهم عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما يعارض ما قاله لم يسكت ولم يعول على رأيه أحد اذ لا يعول على الرأى مع معارضة النص له وكلام أبى سعيد محمول على أنهم كانوا يتبرعون بالزيادة وكلامنا فى الوجوب وليس فى كلامه دلالة على أنه عليه الصلاة والسلام عرف ذلك منهم وأقرهم عليه فلا يلزم حجة ونظيره ما قال جابر كنا نبيع امهات أولادنا على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقد قال عليه السلام فى خطبته أدوا عن كل حر أو عبد صغير أو كبير نصف صاع من بر أو صاعا من تمر أو صاعا من شعير وهو مذهب جمهور الصحابة كما فى تبيين الزيلعى

جُرَيْجٍ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ اَبِى ذُبَابٍ عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ اَبِى سَرْحٍ عَنْ اَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ قَالَ كُنَّا نُخْرِجُ زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ ثَلَاثَةِ اَصْنَافٍ الْاَقِطِ وَالتَّمْرِ وَالشَّعِيرِ **وحدثنى** عَمْرٌو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ اِسْمَاعِيلَ عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ اَبِى سَرْحٍ عَنْ اَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ اَنَّ مُعَاوِيَةَ لَمَّا جَعَلَ نِصْفَ الصَّاعِ مِنَ الْحِنْطَةِ عَدْلَ صَاعٍ مِنْ تَمْرٍ اَنْكَرَ ذٰلِكَ اَبُو سَعِيدٍ وَقَالَ لَا اُخْرِجُ فِيهَا اِلَّا الَّذِى كُنْتُ اُخْرِجُ فِى عَهْدِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ اَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ اَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ اَوْ صَاعًا مِنْ اَقِطٍ ❁ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى اَخْبَرَنَا اَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ اَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَمَرَ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ اَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ اِلَى الصَّلَاةِ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ اَبِى فُدَيْكٍ اَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُمَرَ اَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَمَرَ بِاِخْرَاجِ زَكَاةِ الْفِطْرِ اَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ اِلَى الصَّلَاةِ ❁ **وحدثنى** سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَفْصٌ يَعْنِى ابْنَ مَيْسَرَةَ الصَّنْعَانِىَّ عَنْ زَيْدِ بْنِ اَسْلَمَ اَنَّ اَبَا صَالِحٍ ذَكْوَانَ اَخْبَرَهُ اَنَّهُ سَمِعَ اَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ صَاحِبِ ذَهَبٍ وَلَا فِضَّةٍ لَا يُؤَدِّى مِنْهَا حَقَّهَا اِلَّا اِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ صُفِّحَتْ لَهُ صَفَائِحُ مِنْ نَارٍ فَاُحْمِىَ عَلَيْهَا فِى نَارِ جَهَنَّمَ فَيُكْوٰى بِهَا جَنْبُهُ وَجَبِينُهُ وَظَهْرُهُ كُلَّمَا بَرَدَتْ اُعِيدَتْ لَهُ فِى يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ اَلْفَ سَنَةٍ حَتّٰى يُقْضٰى بَيْنَ الْعِبَادِ فَيَرٰى سَبِيلَهُ اِمَّا اِلَى الْجَنَّةِ وَاِمَّا اِلَى النَّارِ قِيلَ يَا رَسُولَ اللّٰهِ فَالْاِبِلُ قَالَ وَلَا صَاحِبُ اِبِلٍ لَا يُؤَدِّى مِنْهَا حَقَّهَا وَمِنْ حَقِّهَا حَلَبُهَا يَوْمَ وِرْدِهَا اِلَّا اِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ بُطِحَ لَهَا بِقَاعٍ قَرْقَرٍ اَوْفَرَ مَا كَانَتْ لَا يَفْقِدُ مِنْهَا فَصِيلًا وَاحِدًا تَطَؤُهُ بِاَخْفَافِهَا وَتَعَضُّهُ بِاَفْوَاهِهَا كُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ اُولَاهَا رُدَّ عَلَيْهِ اُخْرَاهَا فِى يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ اَلْفَ سَنَةٍ حَتّٰى يُقْضٰى بَيْنَ

وحدثنا نخ

وحدثنا نخ

الى المصلى نخ

كلما ردت نخ

فى حديث ليس فيما دون خمس اواق من الورق صدقة أفاده ملاعلى

قوله عليه السلام صفحت له أى لصاحبها صفائح جمع صفيحة وهى العريضة من حديد وغيره ولفظها مرفوع على أن يكون نائب الفاعل قال ابن الملك وروى منصوبا على انه مفعول ثان اه يعنى لتضمنه معنى الجعل والتصيير أى جعلت كنوزه الذهبية والفضية كامثال الالواح (من نار) يعنى كأنها نار لا انها نار حتى لايستزاد قوله فاحمى عليها فى نار جهنم أى اوقدت والجار والمجرور نائب الفاعل والضمير لصفائح

باب
الامر باخراج زكاة الفطر قبل الصلاة

قوله عليه السلام كلما بردت ذكر النووى هنا روايتين احداهما بردت بالضبط الذى ترى والاخرى ردت ببناء المجهول من الرد واثبتناها بانه مش والضمير فى كلتا الروايتين للصفائح النارية والمعنى على الرواية الثانية كلما ردت تلك الصفائح عن بدنه الى النار اعيدت أشد ما كانت كما فى المرقاة

باب
اثم مانع الزكاة

قوله عليه السلام فيرى سبيله قال النووى ضبطناه بضم الياء وفتحها وبرفع سبيله ونصبه اه ويكون يرى بالضم من الاراءة وفيه اشارة الى أنه مسلوب الاختيار يومئذ مقهور لايقدر أن يذهب حتى يعين له أحد السبيلين

قوله عليه السلام (اما الى الجنة) ان لم يكن له ذنب سواه وكان العذاب تكفيرا له (واما الى النار) ان كان على خلاف ذلك كما فى المبارق والمرقاة

قوله فالابل أى هذا حكم النقدين فالابل ما حكمها

قوله عليه السلام ولاصاحب ابل يجوز فيه الرفع والجر عطفا على قوله مامن صاحب ذهب

قوله عليه السلام بطح أى ألقى ذلك الصاحب على وجهه أو على ظهره انظر النووى قوله عليه السلام لها أى لتلك الابل قوله عليه السلام بقاع أى فى أرض واسعة مستوية قال تعالى فيذرها قاعا صفصفا لاترى فيها عوجا ولا أمتا قوله عليه السلام قرقر صفة قاع ومعناه أملس وقيل مستو فيكون صفة مؤكدة كما فى المرقاة قوله عليه السلام أوفر ما كانت وفى الرواية الاخرى اعظم ما كانت وهذا للزيادة فى عقوبته بكثرتها وقوتها وكمال خلقها فتكون أثقل فى وطئها اه نووى وهو منصوب على الحال من المجرور فى لها والعامل بطح كما فى المرقاة قوله عليه السلام لايفقد أى الصاحب منها اى من الابل فصيلا أى ولدا واحدا قوله تطؤه باخفافها أى تدوسه وتضربه بارجلها قوله عليه السلام كلما مر عليه الخ انشراح كلام على هذا تجده تجاهه

قوله عليه السلام ومن حقها حلبها يوم وردها جملة اعتراضية سيقت لبيان حقها المندوب لا الواجب فان معنى حلبها يوم ورودها الماء أن يسقى ألبانها المارة وهو غير واجب اللهم الا أن يحمل على وقت القحط أو حالة الاضطرار كما فى المرقاة واللام فى قوله حلبها مفتوحة فى ضبط النووى فهو من باب طلب كما أنه من باب قتل على ماذكره اللغويون وقوله يوم وردها مشعر بانها لاترد كل يوم الماء وفى حلبها فى الورود رفق بها ويصيب الناس من لبنها

قوله عليه السلام (لايفقدمنها) أى من ذواتها وصفاتها (شيئا) قال الطيبي أى قرونها سالمة (ليس فيها عقصاء) أى ملتوية القرنين (ولاجلحاء) أى لاقرن لها (ولاعضباء) أى مكسورة القرن ونفي الثلاثة عبارة عن سلامة قرونها ليكون أجرح للمنطوح اه مرقاة قوله عليه السلام (تنطحه) بفتح الطاء وتكسر فى القاموس نطحه كمنعه وضربه أصابه بقرنه فقوله (بقرونها) اما تأكيد

الْعِبَادِ فَيُرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ قِيلَ يَا رَسُولَ اللّٰهِ فَالْبَقَرُ وَالْغَنَمُ قَالَ وَلَا صَاحِبِ بَقَرٍ وَلَا غَنَمٍ لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ بُطِحَ لَهَا بِقَاعٍ قَرْقَرٍ لَا يَفْقِدُ مِنْهَا شَيْئًا لَيْسَ فِيهَا عَقْصَاءُ وَلَا جَلْحَاءُ وَلَا عَضْبَاءُ تَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا وَتَطَؤُهُ بِأَظْلَافِهَا كُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ أُولَاهَا رُدَّ عَلَيْهِ أُخْرَاهَا فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ فَيُرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ قِيلَ يَا رَسُولَ اللّٰهِ فَالْخَيْلُ قَالَ الْخَيْلُ ثَلَاثَةٌ هِيَ لِرَجُلٍ وِزْرٌ وَهِيَ لِرَجُلٍ سِتْرٌ وَهِيَ لِرَجُلٍ أَجْرٌ فَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ وِزْرٌ فَرَجُلٌ رَبَطَهَا رِيَاءً وَفَخْرًا وَنِوَاءً عَلَى أَهْلِ الْإِسْلَامِ فَهِيَ لَهُ وِزْرٌ وَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ سِتْرٌ فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللّٰهِ ثُمَّ لَمْ يَنْسَ حَقَّ اللّٰهِ فِي ظُهُورِهَا وَلَا رِقَابِهَا فَهِيَ لَهُ سِتْرٌ وَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ أَجْرٌ فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللّٰهِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ فِي مَرْجٍ وَرَوْضَةٍ فَمَا أَكَلَتْ مِنْ ذٰلِكَ الْمَرْجِ أَوِ الرَّوْضَةِ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا كُتِبَ لَهُ عَدَدَ مَا أَكَلَتْ حَسَنَاتٌ وَكُتِبَ لَهُ عَدَدَ أَرْوَاثِهَا وَأَبْوَالِهَا حَسَنَاتٌ وَلَا تَقْطَعُ طِوَلَهَا فَاسْتَنَّتْ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ إِلَّا كَتَبَ اللّٰهُ لَهُ عَدَدَ آثَارِهَا وَأَرْوَاثِهَا حَسَنَاتٍ وَلَا مَرَّ بِهَا صَاحِبُهَا عَلَى نَهْرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ وَلَا يُرِيدُ أَنْ يَسْقِيَهَا إِلَّا كَتَبَ اللّٰهُ لَهُ عَدَدَ مَا شَرِبَتْ حَسَنَاتٍ قِيلَ يَا رَسُولَ اللّٰهِ فَالْحُمُرُ قَالَ مَا أُنْزِلَ عَلَيَّ فِي الْحُمُرِ شَيْءٌ إِلَّا هٰذِهِ الْآيَةُ الْفَاذَّةُ الْجَامِعَةُ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ **وحدثني** يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّدَفِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ فِي هٰذَا الْإِسْنَادِ بِمَعْنَى حَدِيثِ حَفْصِ بْنِ مَيْسَرَةَ إِلَى آخِرِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ مَا مِنْ صَاحِبِ إِبِلٍ لَا يُؤَدِّي حَقَّهَا وَلَمْ يَقُلْ مِنْهَا حَقَّهَا وَذَكَرَ فِيهِ لَا يَفْقِدُ مِنْهَا فَصِيلًا وَاحِدًا وَقَالَ يُكْوَى بِهَا جَنْبَاهُ وَجَبْهَتُهُ وَظَهْرُهُ **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأُمَوِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

وامّا تجريد (وتطؤه بأظلافها) جمع ظلف وهو للبقر والغنم بمنزلة الحافر للفرس اه مرقاة

قوله عليه السلام كلما مر عليه اولاها رد عليه اخراها هكذا هنا وفيما قبله قالوا والظاهر أن يقال عكس ذلك كما فى بعض الروايات وهو كلما مر عليه اخراها رد عليه اولاها وتوجيه ما فى الكتاب انه مرت الاولى على التتابع فاذا انتهى الى الاخرى الى الغاية ردت من هذه الغاية وتبعها ما كان يليها فما يليها الى اولها فيحصل الغرض من الاستمرار والتتابع على طريق الطرد والعكس فهو أولى من العكس والحاصل انه يحصل هذا مرة بعد اخرى كذا فى المرقاة

قوله عليه السلام فى يوم كان مقداره خمسين الف سنة وهو يوم القيامة

قوله عليه السلام الخيل ثلاثة الخ جواب على اسلوب حكيم

قوله عليه السلام فرجل تقديره فخيل رجل ربطها الخ فلاحاجة الى ما فى شرح النووى من ان الموصول مؤنث فى اكثر النسخ والاظهر تذكيره كما فى بعضها

قوله عليه السلام ونواء بكسر النون أى معاداة

قوله عليه السلام ستر أى لحاله فى معيشته بما يكسبه عليها او بما يطلب من نتاجها

قوله عليه السلام (ثم لم ينس حق الله فى ظهورها) أراد به ركوبها فى سبيل الله (ولا رقابها) أراد به أداء زكاتها اذا كانت سائمة استدل به أبو حنيفة رحمه الله تعالى على وجوب الزكاة فى الخيل وأوله المانعون بان المراد بحق الله فى رقابها الاحسان اليها والقيام بعلفها ولكنه ضعيف لان ذلك لا يطلق عليه حق الله فى رقابها بل ذلك امر موكول الى مولاها كذا فى المبارق

قوله عليه السلام (فى مرج) أى فى مرعى قال ابن الاثير المرج هو الارض الواسعة ذات نبات كثير تمرج فيه الدواب أى تسرح اه والجار متعلق بربط (وروضة) عطف تفسير أو الروضة أخص من المرعى وفى بعض النسخ أو روضة كما فى المشارق قال ابن الملك شك من الراوى اه قوله عليه السلام (عدد ما أكلت) منصوب بنزع الخافض أى بعدد مأكولاتها (حسنات) بالرفع نائب الفاعل قوله عليه السلام وكتب له عدد أرواثها وأبوالها حسنات لان بها بقاء حياتها مع ان اصلها قبل الاستحالة غالبا من مال مالكها قاله ملا على قوله عليه السلام (ولا تقطع) أى الخيل (طولها) بكسر الطاء وفتح الواو أى حبلها الطويل الذى شد أحد طرفيه

قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ صَاحِبِ كَنْزٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاتَهُ إِلَّا أُحْمِيَ عَلَيْهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَيُجْعَلُ صَفَائِحَ فَيُكْوَى بِهَا جَنْبَاهُ وَجَبِينُهُ حَتَّى يَحْكُمَ اللهُ بَيْنَ عِبَادِهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ ثُمَّ يُرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ وَمَا مِنْ صَاحِبِ إِبِلٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاتَهَا إِلَّا بُطِحَ لَهَا بِقَاعٍ قَرْقَرٍ كَأَوْفَرِ مَا كَانَتْ تَسْتَنُّ عَلَيْهِ كُلَّمَا مَضَى عَلَيْهِ أُخْرَاهَا رُدَّتْ عَلَيْهِ أُولَاهَا حَتَّى يَحْكُمَ اللهُ بَيْنَ عِبَادِهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ ثُمَّ يُرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ وَمَا مِنْ صَاحِبِ غَنَمٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاتَهَا إِلَّا بُطِحَ لَهَا بِقَاعٍ قَرْقَرٍ كَأَوْفَرِ مَا كَانَتْ فَتَطَؤُهُ بِأَظْلَافِهَا وَتَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا لَيْسَ فِيهَا عَقْصَاءُ وَلَا جَلْحَاءُ كُلَّمَا مَضَى عَلَيْهِ أُخْرَاهَا رُدَّتْ عَلَيْهِ أُولَاهَا حَتَّى يَحْكُمَ اللهُ بَيْنَ عِبَادِهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ ثُمَّ يُرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ قَالَ سُهَيْلٌ فَلَا أَدْرِي أَذَكَرَ الْبَقَرَ أَمْ لَا قَالُوا فَالْخَيْلُ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ الْخَيْلُ فِي نَوَاصِيهَا (أَوْ قَالَ) الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا (قَالَ سُهَيْلٌ أَنَا أَشُكُّ) الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ الْخَيْلُ ثَلَاثَةٌ فَهِيَ لِرَجُلٍ أَجْرٌ وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ وَلِرَجُلٍ وِزْرٌ فَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ أَجْرٌ فَالرَّجُلُ يَتَّخِذُهَا فِي سَبِيلِ اللهِ وَيُعِدُّهَا لَهُ فَلَا تُغَيِّبُ شَيْئًا فِي بُطُونِهَا إِلَّا كَتَبَ اللهُ لَهُ أَجْرًا وَلَوْ رَعَاهَا فِي مَرْجٍ مَا أَكَلَتْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا كَتَبَ اللهُ لَهُ بِهَا أَجْرًا وَلَوْ سَقَاهَا مِنْ نَهْرٍ كَانَ لَهُ بِكُلِّ قَطْرَةٍ تُغَيِّبُهَا فِي بُطُونِهَا أَجْرٌ (حَتَّى ذَكَرَ الْأَجْرَ فِي أَبْوَالِهَا وَأَرْوَاثِهَا) وَلَوِ اسْتَنَّتْ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ كُتِبَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ تَخْطُوهَا أَجْرٌ وَأَمَّا الَّذِي هِيَ لَهُ سِتْرٌ فَالرَّجُلُ يَتَّخِذُهَا تَكَرُّمًا وَتَجَمُّلًا وَلَا يَنْسَى حَقَّ ظُهُورِهَا وَبُطُونِهَا فِي عُسْرِهَا وَيُسْرِهَا وَأَمَّا الَّذِي عَلَيْهِ وِزْرٌ فَالَّذِي يَتَّخِذُهَا أَشَرًا وَبَطَرًا وَبَذَخًا وَرِيَاءَ النَّاسِ فَذَاكَ الَّذِي هِيَ عَلَيْهِ وِزْرٌ قَالُوا فَالْحُمُرُ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ مَا أَنْزَلَ اللهُ عَلَيَّ فِيهَا شَيْئًا إِلَّا هَذِهِ الْآيَةَ الْجَامِعَةَ

بين العباد

ولا أدرى

وأما الذى هى عليه وزر

قوله عليه السلام الخيل معقود فى نواصيها الخير الى يوم القيامة يعنى ان الخير ملازم بها كأنه معقود فيها كما فى النهاية الى يوم القيامة أى الى قربه كما يأتى من النووى وزرواية زيادة الاجر والغنيمة وهما تفسيران للخير كما فى شرح المشكاة وفى حديث ابن عمر رضى الله تعالى عنهما الخير معقود فى نواصى الخيل الى يوم القيامة كما فى المشارق برمز اتفاق الشيخين وفيه أيضا عن أنس رضى الله تعالى عنه بالرمز المذكور «البركة فى نواصى الخيل» أى كثرة الخير فى ذواتها وقد يكنى بالناصية عن الذات يقال فلان مبارك الناصية اى مبارك الذات فهو مجاز مرسل من التعبير بالجزء عن الكل قال ابن الملك انما جعلت البركة فى نواصيها لأن بها يحصل الجهاد الذى فيه خير الدنيا وخير الآخرة وأما الحديث الآخر وهو الشؤم يكون فى الفرس فمحمول على مالم يكن معدا للغزو وفى قوله الى يوم القيامة دليل على أن الجهاد قائم الى ذلك الوقت اه والمراد قبيل القيامة بيسير أى حتى تأتى الريح الطيبة من قبل اليمن تقبض روح كل مؤمن ومؤمنة كما فى النووى

قوله عليه السلام الخيل ثلاثة فهى الخ وفى الجامع الصغير برمز مسند الامام أحمد عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه الخيل ثلاثة ففرس للرحمن وفرس للشيطان وفرس للانسان فاما فرس الرحمن فالذى يرتبط فى سبيل الله فعلفه وروثه وبوله فى ميزانه وأما فرس الشيطان فالذى يقامر أو يراهن عليه وأما فرس الانسان فالفرس يرتبطها الانسان يلتمس بطنها فهى ستر من فقر اه

قوله عليه السلام فلا تغيب شيئا الخ كناية عما تأكل وتشرب

قوله عليه السلام أشرا وبطرا وبذخا قال الراغب الاشر شدة البطر والبطر دهش يعترى الانسان من سوء احتمال النعمة وقلة القيام بحقها وصرفها الى غير وجهها اه والبذخ بالتحريك الفخر والتطاول كما فى النهاية

(الفاذة)

الفاذّة فمن يعمل مثقال ذرّة خيراً يره ومن يعمل مثقال ذرّة شرّاً يره **وحدّثناه** قتيبة بن سعيد حدّثنا عبد العزيز يعني الدراوردي عن سهيل بهذا الاسناد وساق الحديث * وحدّثنيه محمّد بن عبد الله بن بزيع حدّثنا يزيد بن زريع حدّثنا روح بن القاسم حدّثنا سهيل بن ابي صالح بهذا الاسناد وقال بدل عقصاء عضباء وقال فيكوى بها جنبه وظهره ولم يذكر جبينه **وحدّثني** هرون بن سعيد الايلي حدّثنا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث انّ بكيراً حدّثه عن ذكوان عن ابي هريرة عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم انّه قال اذا لم يؤدّ المرء حقّ الله او الصدقة في ابله وساق الحديث بنحو حديث سهيل عن ابيه **حدّثنا** اسحق بن ابراهيم اخبرنا عبد الرزّاق ح وحدّثني محمّد بن رافع واللفظ له حدّثنا عبد الرزّاق اخبرنا ابن جريج اخبرني ابو الزبير انّه سمع جابر بن عبد الله الانصاري يقول سمعت رسول الله صلّى الله عليه وسلّم يقول ما من صاحب ابل لا يفعل فيها حقّها الّا جاءت يوم القيامة اكثر ما كانت قطّ وقعد لها بقاع قرقر تستنّ عليه بقوائمها واخفافها ولا صاحب بقر لا يفعل فيها حقّها الّا جاءت يوم القيامة اكثر ما كانت وقعد لها بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطؤه بقوائمها ولا صاحب غنم لا يفعل فيها حقّها الّا جاءت يوم القيامة اكثر ما كانت وقعد لها بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطؤه باظلافها ليس فيها جمّاء ولا منكسر قرنها ولا صاحب كنز لا يفعل فيه حقّه الّا جاء كنزه يوم القيامة شجاعاً اقرع يتبعه فاتحاً فاه فاذا اتاه فرّ منه فيناديه خذ كنزك الذي خبأته فانا عنه غنيّ فاذا رأى ان لا بدّ منه سلك يده في فيه فيقضمها قضم الفحل قال ابو الزبير سمعت عبيد بن عمير يقول هذا القول ثمّ سألنا جابر بن عبد الله عن ذلك فقال مثل قول عبيد بن عمير وقال ابو الزبير سمعت عبيد بن عمير يقول قال رجل يا رسول الله ما حقّ الابل

قوله عقصاء عضباء كذا بالرفع على الحكاية وكذا قوله ولم يذكر جبينه

قوله عليه السلام اكثر ما كانت قط وقعد لها وكذلك في البقر والغنم هكذا هو في الاصول بالثاء المثلثة وقعد بفتح القاف والعين وفي قط لغات حكاها الجوهري والفصيحة المشهورة قط مفتوحة القاف مشددة الطاء كذا في النووي والمشهور ان قط مخصوص بالماضي المنفي يقال ما فعلته قط لكن قال المجد وفي مواضع من البخاري جاء بعد المثبت منها في الكسوف أطول صلاة صليتها قط وفي سنن ابي داود توضأ ثلاثاً قط اه ومن استعماله في الاثبات ما هنا ومعناه اكثر وجودها فيما مضى ومثله كما في بعض حواشي المغني قول بعض الصحابة قصرنا الصلاة في السفر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر ما كنا قط أي اكثر وجودنا فيما مضى اه قال ابن الملك أراد بالكثرة كونها أكمل في اللحم ليكون أثقل اه

قوله عليه السلام بقاع قرقر أي في مكان مستو أملس وقيل القرقر بمعنى القاع ذكره للتأكيد أراد به موضعا لا يكون فيه شيء يمنع الابل عن ابصار صاحبها كما في المبارق

قوله عليه السلام تستن عليه بقوائمها وأخفافها أي ترفع يديها وتطرحهما معاً على صاحبها اه مبارق

قوله عليه السلام ليس فيها جماء وهي الشاة التي لا قرن لها كجلحاء مذكره أجم ومن أمثالهم عند انطاح يغلب الكبش الاجم ويقال أيضا التيس الاجم كما في الجمع

قوله عليه السلام ولا صاحب كنز قال ابن الملك وهو كل مال مخزون مبطواً كان في الارض أولا لكن المراد به هنا مال وجبت فيه الزكاة اه فان ما ادى زكاته لا يعد كنزاً

قوله عليه السلام شجاعاً أقرع الشجاع الحية تذكر والاقرع الذي تمعط شعره لكثرة سمه وقيل الشجاع الذي يواثب الراجل والفارس

قَالَ حَلَبُهَا عَلَى الْمَاءِ وَإِعَارَةُ دَلْوِهَا وَإِعَارَةُ فَحْلِهَا وَمَنِيحَتُهَا وَحَمْلٌ عَلَيْهَا فِى سَبِيلِ اللّٰهِ
حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ
جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ عَنِ النَّبِىِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا مِنْ صَاحِبِ إِبِلٍ وَلَا بَقَرٍ وَلَا
غَنَمٍ لَا يُؤَدِّى حَقَّهَا إِلَّا أُقْعِدَ لَهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِقَاعٍ قَرْقَرٍ تَطَؤُهُ ذَاتُ الظِّلْفِ بِظِلْفِهَا
وَتَنْطَحُهُ ذَاتُ الْقَرْنِ بِقَرْنِهَا لَيْسَ فِيهَا يَوْمَئِذٍ جَمَّاءُ وَلَا مَكْسُورَةُ الْقَرْنِ قُلْنَا
يَا رَسُولَ اللّٰهِ وَمَا حَقُّهَا قَالَ إِطْرَاقُ فَحْلِهَا وَإِعَارَةُ دَلْوِهَا وَمَنِيحَتُهَا وَحَلَبُهَا عَلَى الْمَاءِ
وَحَمْلٌ عَلَيْهَا فِى سَبِيلِ اللّٰهِ وَلَا مِنْ صَاحِبِ مَالٍ لَا يُؤَدِّى زَكَاتَهُ إِلَّا تَحَوَّلَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
شُجَاعًا أَقْرَعَ يَتْبَعُ صَاحِبَهُ حَيْثُمَا ذَهَبَ وَهُوَ يَفِرُّ مِنْهُ وَيُقَالُ هٰذَا مَالُكَ الَّذِى
كُنْتَ تَبْخَلُ بِهِ فَإِذَا رَأَى أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْهُ أَدْخَلَ يَدَهُ فِى فِيهِ فَجَعَلَ يَقْضَمُهَا كَمَا يَقْضَمُ الْفَحْلُ
❁ حدثنا أَبُو كَامِلٍ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ الْجَحْدَرِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ هِلَالٍ الْعَبْسِىُّ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ قَالَ
جَاءَ نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ إِلَى رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا إِنَّ نَاسًا مِنَ الْمُصَدِّقِينَ
يَأْتُونَنَا فَيَظْلِمُونَنَا قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْضُوا مُصَدِّقِيكُمْ قَالَ جَرِيرٌ
مَا صَدَرَ عَنِّى مُصَدِّقٌ مُنْذُ سَمِعْتُ هٰذَا مِنْ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا وَهُوَ
عَنِّى رَاضٍ وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ ح
وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحٰقُ أَخْبَرَنَا أَبُو أُسَامَةَ
كُلُّهُمْ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِى إِسْمَاعِيلَ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ ❁ حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ
حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ أَبِى ذَرٍّ قَالَ انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِىِّ
صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ جَالِسٌ فِى ظِلِّ الْكَعْبَةِ فَلَمَّا رَآنِى قَالَ هُمُ الْأَخْسَرُونَ وَرَبِّ
الْكَعْبَةِ قَالَ فَجِئْتُ حَتَّى جَلَسْتُ فَلَمْ أَتَقَارَّ أَنْ قُمْتُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللّٰهِ فِدَاكَ أَبِى وَأُمِّى
مَنْ هُمْ قَالَ هُمُ الْأَكْثَرُونَ أَمْوَالًا إِلَّا مَنْ قَالَ هٰكَذَا وَهٰكَذَا وَهٰكَذَا (مِنْ

قوله عليه السلام ومنيحتها المنيحة ناقة أو بقرة أو شاة يعطيها صاحبها لمن به حاجة اليها لينتفع بلبنها ووبرها زمانا ثم يعيدها ويقال لها المنحة أيضا بكسر الميم كما فى النهاية

قوله عليه السلام الا اقعد كذا بزيادة الهمزة هنا فى النسخ كلها خطها وطبعها وتقدم فى ضبط الشارح أنه قعد بفتح القاف والعين

قوله عليه السلام اطراق فحلها أى اعارته للضراب كما فى اللسان

قوله عليه السلام ويقال هذا مالك أى جزاؤه

قوله عليه السلام فاذا رأى انه لابد منه الخ وفى سنن ابن ماجه عن ابى هريرة ويأتى الكنز شجاعا أقرع فيلقى صاحبه يوم القيامة فيفر منه صاحبه مرتين ثم يستقبله فيفر فيقول مالى ولك فيقول أنا كنزك ٢

باب
ارضاء السعاة

٢ فيتقيه بيده فيلقمها اه وفيه عن عبد الله بن مسعود ما من أحد لا يؤدى زكاة ماله الا مثل له يوم القيامة شجاعاً أقرع حتى يطوق عنقه ثم قرأ صلى الله تعالى عليه وسلم مصداقه من كتاب الله تعالى ولا يحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله هو خيرا لهم بل هو شر لهم سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة الآية

قوله عليه السلام هذا مالك الذى كنت تبخل به هذا ٣

باب
تغليظ عقوبة من لا يؤدى الزكاة

٣ اخبار لمزيد الغصة والهم لانه شر أتاه من محبوبه الذى كان يعده للنوائب ويرجو منه خيراً عظيماً وفيه نوع تهكم كأنه يقول له أنا عدو من محبوبك وأنيسك ومن كنت ترجو الخيرات كلها من قبله اه من بعض الشروح

قوله باب ارضاء السعاة جمع الساعى وهم العاملون على الصدقات أى الساعون فى جمعها قوله ان ناساً من المصدقين وهم السعاة العاملون على الصدقات اه نووى قوله عليه السلام أرضوا مصدقيكم قال القاضى عياض فيه مداراة الامراء ومدافعتهم بالتى هى أحسن وترك القيام (بين)

بَيْنَ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ وَعَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ) وَقَلِيلٌ مَا هُمْ مَا مِنْ صَاحِبِ إِبِلٍ وَلَا بَقَرٍ وَلَا غَنَمٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاتَهَا إِلَّا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْظَمَ مَا كَانَتْ وَأَسْمَنَهُ تَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا وَتَطَؤُهُ بِأَظْلَافِهَا كُلَّمَا نَفِدَتْ أُخْرَاهَا عَادَتْ عَلَيْهِ أُولَاهَا حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ **وحدثناه** أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ الْمَعْرُورِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ جَالِسٌ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ وَكِيعٍ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا عَلَى الْأَرْضِ رَجُلٌ يَمُوتُ فَيَدَعُ إِبِلًا أَوْ بَقَرًا أَوْ غَنَمًا لَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهَا **حدثنا** عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ سَلَّامٍ الْجُمَحِيُّ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا يَسُرُّنِي أَنَّ لِي أُحُدًا ذَهَبًا تَأْتِي عَلَيَّ ثَالِثَةٌ وَعِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ إِلَّا دِينَارٌ أُرْصِدُهُ لِدَيْنٍ عَلَيَّ **وحدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ ❁ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَرَّةِ الْمَدِينَةِ عِشَاءً وَنَحْنُ نَنْظُرُ إِلَى أُحُدٍ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أَبَا ذَرٍّ قَالَ قُلْتُ لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللّٰهِ قَالَ مَا أُحِبُّ أَنَّ أُحُدًا ذَاكَ عِنْدِي ذَهَبٌ أَمْسَى ثَالِثَةً عِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ إِلَّا دِينَارًا أُرْصِدُهُ لِدَيْنٍ إِلَّا أَنْ أَقُولَ بِهِ فِي عِبَادِ اللّٰهِ هٰكَذَا حَثَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهٰكَذَا عَنْ يَمِينِهِ وَهٰكَذَا عَنْ شِمَالِهِ قَالَ ثُمَّ مَشَيْنَا فَقَالَ يَا أَبَا ذَرٍّ قَالَ قُلْتُ لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللّٰهِ قَالَ إِنَّ الْأَكْثَرِينَ هُمُ الْأَقَلُّونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا مَنْ قَالَ هٰكَذَا وَهٰكَذَا وَهٰكَذَا مِثْلَ مَا صَنَعَ فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى قَالَ ثُمَّ مَشَيْنَا قَالَ يَا أَبَا ذَرٍّ كَمَا أَنْتَ حَتَّى آتِيَكَ قَالَ فَانْطَلَقَ حَتَّى تَوَارَى عَنِّي قَالَ سَمِعْتُ لَغَطًا وَسَمِعْتُ صَوْتًا قَالَ فَقُلْتُ لَعَلَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عُرِضَ لَهُ قَالَ

قوله عليه السلام وقليل ما هم مقتبس من القول الكريم فهم مبتدأ وقليل خبره وقدم الخبر للمبالغة فى الاختصاص وما زائدة مؤكدة للقلة أى من يفعل ذلك قليل وهم المستثنون

قوله عليه السلام كلما نفدت الخ ضبطه النووى من النفاد ومن النفاذ وقال بصحتهما ويكون على الاول من الباب الرابع وعلى الثانى من الباب الاول كما اريناه بالهامش ويؤيد الثانى رواية جازت كما فى باب زكاة البقر من صحيح البخارى ومعناه مرت

قوله عليه السلام تأتى علىّ ثالثة وفى رقاق البخارى تمضى علىّ ثالثة أى ليلة ثالثة والحال أن عندى منه دينارا وهذا تميم ومبالغة فى سرعة الانفاق

قوله عليه السلام الا دينار كذا بالرفع لعدم مساعدة الخط النصب وفى رقاق البخارى الاشيئاً بالنصب وذكر الشراح رواية الرفع فيه أيضا

باب
الترغيب فى الصدقة

قوله عليه السلام أرصده بفتح الهمزة وضم الصاد أو بضم الهمزة وكسر الصاد كما فى القسطلانى واقتصر العينى على الثانى أى اعده قوله عليه السلام لدين على وهو اما مؤجل لم يحل أجله أو معجل لكن لم يحضر صاحبه اعده له واحفظه كى يأخذه قال الابى وفيه جواز الاستدانة للضرورة وهى لغير ضرورة مكروهة لحديث الدين يشين ولغيره من احاديث الدين اه

قوله فى حرة المدينة هى أرض ذات حجارة سود خارج المدينة المنورة وهى بين حرتين وتسميان لابتين ويوم الحرة وقعة مشهورة فى الاسلام

قوله عليه السلام ان احدا ذاك الخ وفى رقاق البخارى أن عندى مثل احد هذا ذهبا

قوله عليه السلام أمسى ثالثة عندى منه دينار أى بقى عندى منه دينار فى مساء الليلة الثالثة وفى احدى روايات البخارى فلما أبصر احداً قال ما احب أنه تحول لى ذهبا يمكث عندى منه دينار فوق ثلاث قوله عليه السلام الا أن أقول به الخ أى أصرفه وانفقه ففيه اطلاق القول على الفعل كما مر مراراً قال القسطلانى استثناء بعد استثناء فيفيد الاثبات فيؤخذ منه ان نفى محبة المال مقيد بعدم الانفاق فيلزم محبة وجوده مع الانفاق فمادام الانفاق مستمراً لايكره وجود المال واذا انتفى الانفاق ثبتت كراهية وجود المال ولايلزم من ذلك كراهة حصول شئ آخر ولو كان قدر احد أو اكثر مع استمرار الانفاق اه وذكره القسطلانى قوله عليه السلام كما أنت أى كن كما أنت عليه لا تبرح مكانك قوله سمعت لغطا أى صوتا غير مفهوم قوله عرض له أى عرض له الجن أو أصابه منهم مس اه نهايه

كلما نفدت نخ

الا ديناراً نخ

حدثنى يحيى نخ

ذهباً نخ

قوله حثا هو من كلام ابى ذر ومعناه رمى وقوله بين يديه وعن يمينه وعن شماله من كلامه أيضا

فَهَمَمْتُ أَنْ أَتَّبِعَهُ قَالَ ثُمَّ ذَكَرْتُ قَوْلَهُ لَا تَبْرَحْ حَتَّى آتِيَكَ قَالَ فَانْتَظَرْتُهُ فَلَمَّا جَاءَ ذَكَرْتُ لَهُ الَّذِي سَمِعْتُ قَالَ فَقَالَ ذَاكَ جِبْرِيلُ أَتَانِي فَقَالَ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ قَالَ قُلْتُ وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ قَالَ وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ **وحدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَهُوَ ابْنُ رُفَيْعٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ خَرَجْتُ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْشِي وَحْدَهُ لَيْسَ مَعَهُ إِنْسَانٌ قَالَ فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَكْرَهُ أَنْ يَمْشِيَ مَعَهُ أَحَدٌ قَالَ فَجَعَلْتُ أَمْشِي فِي ظِلِّ الْقَمَرِ فَالْتَفَتَ فَرَآنِي فَقَالَ مَنْ هَذَا فَقُلْتُ أَبُو ذَرٍّ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ قَالَ يَا أَبَا ذَرٍّ تَعَالَهْ قَالَ فَمَشَيْتُ مَعَهُ سَاعَةً فَقَالَ إِنَّ الْمُكْثِرِينَ هُمُ الْمُقِلُّونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا مَنْ أَعْطَاهُ اللَّهُ خَيْرًا فَنَفَحَ فِيهِ يَمِينَهُ وَشِمَالَهُ وَبَيْنَ يَدَيْهِ وَوَرَاءَهُ وَعَمِلَ فِيهِ خَيْرًا قَالَ فَمَشَيْتُ مَعَهُ سَاعَةً فَقَالَ اجْلِسْ هَهُنَا قَالَ فَأَجْلَسَنِي فِي قَاعٍ حَوْلَهُ حِجَارَةٌ فَقَالَ لِي اجْلِسْ هَهُنَا حَتَّى أَرْجِعَ إِلَيْكَ قَالَ فَانْطَلَقَ فِي الْحَرَّةِ حَتَّى لَا أَرَاهُ فَلَبِثَ عَنِّي فَأَطَالَ اللَّبْثَ ثُمَّ إِنِّي سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُقْبِلٌ وَهُوَ يَقُولُ وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى قَالَ فَلَمَّا جَاءَ لَمْ أَصْبِرْ فَقُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ مَنْ تُكَلِّمُ فِي جَانِبِ الْحَرَّةِ مَا سَمِعْتُ أَحَدًا يَرْجِعُ إِلَيْكَ شَيْئًا قَالَ ذَاكَ جِبْرِيلُ عَرَضَ لِي فِي جَانِبِ الْحَرَّةِ فَقَالَ بَشِّرْ أُمَّتَكَ أَنَّهُ مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ فَقُلْتُ يَا جِبْرِيلُ وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى قَالَ نَعَمْ قَالَ قُلْتُ وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى قَالَ نَعَمْ قَالَ قُلْتُ وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى قَالَ نَعَمْ وَإِنْ شَرِبَ الْخَمْرَ ❁ **وحدثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَبَيْنَا أَنَا فِي حَلْقَةٍ فِيهَا مَلَأٌ مِنْ قُرَيْشٍ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ أَخْشَنُ الثِّيَابِ أَخْشَنُ الْجَسَدِ أَخْشَنُ الْوَجْهِ فَقَامَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ بَشِّرِ الْكَانِزِينَ بِرَضْفٍ يُحْمَى عَلَيْهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَيُوضَعُ عَلَى حَلَمَةِ ثَدْيِ أَحَدِهِمْ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ نُغْضِ كَتِفَيْهِ وَيُوضَعُ عَلَى نُغْضِ كَتِفَيْهِ

قوله فى الحديث وان زنى وان سرق حجة لاهل السنة فى انه لا يخلد اصحاب الكبائر من المؤمنين فى النار خلافا للخوارج والمعتزلة وخص الزنا والسرقة بالذكر لكونهما من افحش الكبائر وهو داخل فى احاديث الرجاء كما فى النووى

قوله فداءك كذا بالمد كما فى رقاق البخارى وفى بعض النسخ فداك بالقصر

قوله عليه السلام يا اباذر تعاله كذا بهاء السكت ويروى تعال باسقاطها كما يظهر من شروح البخارى فى كتاب الرقاق

قوله عليه السلام فنفح فيه يمينه الخ أى ضرب يديه فيه بالعطاء والنفح بالحاء المهملة الرمى والضرب كما فى النووى والمراد بالجهات جميع وجوه البر والخيرات

قوله فاطال اللبث بفتح اللام وضمها مثل المكث والمكث

قوله فيها ملأ من قريش أى أشراف منهم أو جماعة كما فى النووى

قوله رجل أخشن الثياب الخ أراد به أباذر الغفارى كما سيظهر وذكر الشارح فى الاخير خاصة رواية حسن الوجه أيضا

قوله فقام عليهم أى فوقف

قوله بشر الكانزين وهم الذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها فى سبيل الله والمبالغ فى ادخارهما يسمى كنازا كما جاء جمعه فى الترجمة

قوله برضف الرضف الحجارة المحماة الواحدة رضفة مثل تمر وتمرة اه مصباح

باب
فى الكنازين للاموال والتغليظ عليهم

قوله من نغض كتفيه النغض (بالضم) والنغض (بالفتح) والناغض أعلى الكتف وقيل هو العظم الرقيق الذى على طرفه اه نهايه

حدثنا قتيبة ٢٠

جعلنى الله فداك ٢٠

جعلنى الله فداك ٢٠

من مات منكم ٢٠

قوله حتى يخرج من حلمة ثديه قال النووى وقع فى النسخ على حلمة ثدى احدهم الى قوله حتى يخرج من حلمة ثديه بالمراد الثدى فى الاول وتثنيته فى الثانى وكلاهما صحيح اه قوله يتزلزل أى يتحرك وضمير الفاعل فيه كالذى حتى يخرج للرضف قوله قال فوضع القوم رؤسهم الخ القائل هو الاحنف بن قيس يقول ان الذين وقف عليهم ابو ذر أمالوا رؤسهم على أذقانهم ومارفعوها ناظرين اليه عند كلامه وبعد ختامه وما أجابه أحد بكلمة وهذا معنى قوله فما رأيت أحداً منهم رجع اليه شيئاً ورجع يتعدى بنفسه فى اللغة الفصحى قال تعالى فان رجعك الله الى طائفة منهم ويقال ليس لكلامه مرجوع أى جواب كما فى مفردات الراغب

قوله فنظرت ماعلىّ من الشمس يعنى كم بقى من النهار فانه كما حكاه ظن أنه صلى الله تعالى عليه وسلم يبعثه الى جهة احد فى حاجة ثم قال أراه يعنى احدا

قوله عليه السلام ذهبا تمييز رافع لابهام المثلية

قوله لاتعتريهم و تصيب منهم أى لاتأتيهم طالباً منهم يقال عروته واعتريته واعتررته اذا أتيته تطلب منه حاجة اه نووى

قوله لاأسألهم عن دنيا ولا أستفتيهم عن دين هكذا هو فى الاصول عن دنيا وفى رواية البخارى لا أسألهم دنيا بحذف عن وهو الاجود أى لاأسألهم شيئاً من متاعها اه نووى

قوله من قبل أقفائهم أى من جهة مؤخر رؤسهم

قوله قبيل مصغر قبل مبنيا على الضم لانقطاعه[٢] عن الاضافة وهو ظرف للقول أى ماالذى قلته آنفا

حَتّٰى يَخْرُجَ مِنْ حَلَمَةِ ثَدْيَيْهِ يَتَزَلْزَلُ قَالَ فَوَضَعَ الْقَوْمُ رُؤُسَهُمْ فَمَا رَأَيْتُ اَحَداً مِنْهُمْ رَجَعَ اِلَيْهِ شَيْئاً قَالَ فَاَدْبَرَ وَاتَّبَعْتُهُ حَتّٰى جَلَسَ اِلٰى سَارِيَةٍ فَقُلْتُ مَارَأَيْتُ هٰؤُلَاءِ اِلَّا كَرِهُوا مَاقُلْتَ لَهُمْ قَالَ اِنَّ هٰؤُلَاءِ لَايَعْقِلُونَ شَيْئاً اِنَّ خَلِيلِي اَبَا الْقَاسِمِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَانِي فَاَجَبْتُهُ فَقَالَ أَتَرٰى اُحُداً فَنَظَرْتُ مَاعَلَيَّ مِنَ الشَّمْسِ وَاَنَا اَظُنُّ اَنَّهُ يَبْعَثُنِي فِي حَاجَةٍ لَهُ فَقُلْتُ اَرَاهُ فَقَالَ مَايَسُرُّنِي اَنَّ لِي مِثْلَهُ ذَهَباً اُنْفِقُهُ كُلَّهُ اِلَّا ثَلَاثَةَ دَنَانِيرَ ثُمَّ هٰؤُلَاءِ يَجْمَعُونَ الدُّنْيَا لَايَعْقِلُونَ شَيْئاً قَالَ قُلْتُ مَالَكَ وَلِاِخْوَتِكَ مِنْ قُرَيْشٍ لَاتَعْتَرِيهِمْ وَتُصِيبُ مِنْهُمْ قَالَ لَاوَرَبِّكَ لَا اَسْأَلُهُمْ عَنْ دُنْيَا وَلَا اَسْتَفْتِيهِمْ عَنْ دِينٍ حَتّٰى اَلْحَقَ بِاللّٰهِ وَرَسُولِهِ **وحدثنا** شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا اَبُو الْاَشْهَبِ حَدَّثَنَا خُلَيْدٌ الْعَصَرِيُّ عَنِ الْاَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ كُنْتُ فِي نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ فَمَرَّ اَبُو ذَرٍّ وَهُوَ يَقُولُ بَشِّرِ الْكَانِزِينَ بِكَيٍّ فِي ظُهُورِهِمْ يَخْرُجُ مِنْ جُنُوبِهِمْ وَبِكَيٍّ مِنْ قِبَلِ اَقْفَائِهِمْ يَخْرُجُ مِنْ جِبَاهِهِمْ قَالَ ثُمَّ تَنَحّٰى فَقَعَدَ قَالَ قُلْتُ مَنْ هٰذَا قَالُوا هٰذَا اَبُو ذَرٍّ قَالَ فَقُمْتُ اِلَيْهِ فَقُلْتُ مَاشَيْءٌ سَمِعْتُكَ تَقُولُ قُبَيْلُ قَالَ مَاقُلْتُ اِلَّا شَيْئاً قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ نَبِيِّهِمْ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قُلْتُ مَا تَقُولُ فِي هٰذَا الْعَطَاءِ قَالَ خُذْهُ فَاِنَّ فِيهِ الْيَوْمَ مَعُونَةً فَاِذَا كَانَ ثَمَناً لِدِينِكَ فَدَعْهُ

باب الحث على النفقة وتبشير المنفق بالخلف

حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ نُمَيْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ اَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْاَعْرَجِ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ اللّٰهُ تَبَارَكَ وَتَعَالٰى يَا ابْنَ آدَمَ اَنْفِقْ اُنْفِقْ عَلَيْكَ وَقَالَ يَمِينُ اللّٰهِ مَلْاٰى (وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ مَلْآنُ) سَحَّاءُ لَايَغِيضُهَا شَيْءٌ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ **وحدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ اَخِي وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هٰذَا مَاحَدَّثَنَا اَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ اَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِنَّ اللّٰهَ قَالَ لِي اَنْفِقْ اُنْفِقْ عَلَيْكَ وَقَالَ

قوله فاذا كان ثمنا لدينك أى عوضا عنه فدعه أى فلا تأخذه

قوله جل ذكره أنفق انفق عليك أى اعطيك عوض ماانفقته وتصدقته

قوله عليه السلام يمين الله ملآى المراد اليمين اليد اليمنى على سبيل المجاز فان الله سبحانه منزه عن التشبيه والتجسيم فهى ههنا كناية عن محل عطائه خاطبهم صلى الله تعالى عليه وسلم بما يفهمونه وهو مبتدأ وخبر وملآى على زنة فعلى تأنيث ملآن كما هو قول ابن نمير وليس بشئ لتأنيث اليمين كنى بوصفها بالامتلاء عن كثرة عطاء الله وجزالته قال ابن الملك خص اليمين بالذكر وان لم يكن ظاهرها مراداً لانها مظنة العطاء اه قوله عليه السلام سحاء صيغة المبالغة من السح وهو الصب الدائم وهو خبر ثان أى دائمة الصب والهطل بالعطاء وذكر النووى ضبطه بوجهين أحدهما سحاً بالتنوين على المصدر وثانيهما سحاء بالمد صفة لليد اه وهذا الثانى هو الذى عليه النسخ الموجودة عندنا قوله عليه السلام لايغيضها شئ أى لاينقصها يقال غاض الماء وغاضه الله لازم ومتعد كما فى النووى قوله عليه السلام الليل والنهار

فقال ان هؤلاء [illegible]

قوله يبلغ به النبى أى يرفع الحديث اليه عليه الصلاة والسلام

قوله عليه السلام لا يغيضها خبر بعد خبر وقوله سحاء خبر ثالث وقوله الليل والنهار قال النووى هنا ضبطناه بوجهين نصب الليل والنهار ورفعهما النصب على الظرف والرفع على أنه فاعل اه لكن على تقدير النصب ماذا يكون الفاعل فى لا يغيضها لم يذكره ولو كانت الرواية لا يغيضها سح الليل والنهار بالرفع والاضافة لبان الفاعل كما بان فى رواية زهير بن حرب المتقدمة قوله عليه السلام وبيده الاخرى القبض يخفض ويرفع ضبطوه بوجهين أحدهما الفيض بالفاء والياء ومعناه الاحسان والاعطاء الواسع والثانى القبض بالقاف والباء وهو الاشهر ومعناه الموت ومعنى يرفع ويخفض قيل

هو عبارة عن تقدير الرزق يقتره على من يشاء ويوسعه على من يشاء وقد يكونان عبارة عن تصرف المقادير فى الخلق بالعز والذل كما فى النووى وتقدم الكلام٣

رسول الله صلى الله عليه وسلم يمين الله ملأى لا يغيضها سحاء الليل والنهار أرأيتم ما أنفق منذ خلق السماء والأرض فإنه لم يغض ما فى يمينه قال وعرشه على الماء وبيده الأخرى القبض يرفع ويخفض ❁ حدثنا أبو الربيع الزهرانى وقتيبة بن سعيد كلاهما عن حماد بن زيد قال أبو الربيع حدثنا حماد حدثنا أيوب عن أبى قلابة عن أبى أسماء عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفضل دينار ينفقه الرجل دينار ينفقه على عياله ودينار ينفقه الرجل على دابته فى سبيل الله ودينار ينفقه على أصحابه فى سبيل الله قال أبو قلابة وبدأ بالعيال ثم قال أبو قلابة وأى رجل أعظم أجرا من رجل ينفق على عيال صغار يعفهم أو ينفعهم الله به ويغنيهم حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة وزهير بن حرب وأبو كريب واللفظ لأبى كريب قالوا حدثنا وكيع عن سفيان عن مزاحم بن زفر عن مجاهد عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دينار أنفقته فى سبيل الله ودينار أنفقته فى رقبة ودينار تصدقت به على مسكين ودينار أنفقته على أهلك أعظمها أجرا الذى أنفقته على أهلك حدثنا سعيد بن محمد الجرمى حدثنا عبد الرحمن بن عبد الملك بن أبجر الكنانى عن أبيه عن طلحة بن مصرف عن خيثمة قال كنا جلوسا مع عبد الله بن عمرو إذ جاءه قهرمان له فدخل فقال أعطيت الرقيق قوتهم قال لا قال فانطلق فأعطهم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كفى بالمرء إثما أن يحبس عمن يملك قوته ❁ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث ح وحدثنا محمد بن رمح أخبرنا الليث عن أبى الزبير عن جابر قال أعتق رجل من بنى عذرة عبدا له عن دبر فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ألك مال غيره فقال لا فقال من يشتريه منى فاشتراه نعيم بن عبد الله العدوى بثمانمائة درهم فجاء بها رسول الله

باب فضل النفقة على العيال والمملوك وإثم من ضيعهم أو حبس نفقتهم عنهم

٣على الرفع والخفض فى شرح حديث ان الله لا ينام الخ فى كتاب الايمان انظر هامش ص ١١١ من الجزء الاول قوله عليه السلام (أرأيتم ما أنفق) ما مصدرية أى أتعلمون انفاق الله (منذ خلق السماوات والارض فانه) الضمير فيه للانفاق (لم يغض ما فى يمينه) ما هذه موصولة وهى مع صلتها مفعول لم يغض (وعرشه على الماء) فيه اشارة الى انه لم يكن تحت العرش قبل السماوات والارض الا الماء والى أن جوده لا نهاية له ولا حصر اه مبارق والعرش السرير وليس المراد لاستحالة كونه تعالى محمولا وانما المراد العرش الذى هو أعظم المخلوقات قال ابن عباس خلقه فوق الماء قبل خلق السماوات والارض واستوى أى استولى بقهره٤

باب الابتداء فى النفقة بالنفس ثم أهله ثم القرابة

٤عليه كذا فى بعض الشروح قوله عليه السلام أفضل دينار الخ ولفظ الجامع الصغير (افضل الدنانير) أى أكثرها ثوابا اذا انفقت (دينار ينفقه الرجل على عياله) أى من يعوله ويلزمه مؤنته من نحو زوجة وخادم وولد (ودينار ينفقه الرجل على دابته فى سبيل الله) أى التى أعدها للغزو عليها (ودينار ينفقه الرجل على (صلى) أصحابه فى سبيل الله) يعنى على رفقته الغزاة وقيل أراد بسبيله كل طاعة وقدم العيال لان نفقتهم أعم اه مناوى قوله وبدأ بالعيال قال ابن الملك والعيال أعم من أن تكون نفقتهم واجبة عليه ومستحبة قدم نفقتهم لان الانفاق عليهم اكثر ثوابا اه وسيجىء التصريح باعظميته أجرا فى حديث أبى هريرة قوله عليه السلام دينار مبتدأ وجملة أنفقته صفته ومابعده معطوف وخبر المبتدأ هو الجملة الاسمية فى آخر الحديث أعنى قوله أعظمها أجرا الذى أنفقته على أهلك فان قوله أعظمها أى أعظم الدنانير المذكورة اجرا هو مبتدأ ثان والذى أنفقته خبره وهذه الجملة الصغرى خبر للمبتدأ الاول وقوله ودينار أنفقته فى رقبة

عمن يملك أى عن مملوكه وقوله قوته مفعول يحبس ولفظ الجامع الصغير « كفى بالمرء اثما أن يضيع من يقوت » أى من يلزمه قوته وأفاد وجوب نفقة من يقوت لتعليقه الاثم على تركه والكلام فى موسر فيلزم القادر نفقة عياله كذا فى تيسير المناوى قوله أعتق رجل من بنى عذرة عبدا له عن دبر أى علق عتقه بموته فقال أنت حر يوم أموت وسيأتى أن اسم ذلك الرجل أبو مذكور واسم العبد يعقوب قوله فقال من يشتريه منى الخ أخذه صلى الله عليه وسلم وباعه لما رأى احتياج سيده ودفع الدراهم اليه وأمره بانفاقها على نفسه ففيه بيع المدبر وهو لا يباع ولا يوهب عندنا لحديث ان المدبر لا يباع ولا يوهب ولا يورث وهو حر من الثلث وما هنا حكاية حال فلا يمكن الاحتجاج به لانه يحتمل أنه كان مدبرا مقيدا ويحتمل أنه باع منفعته والاجارة تسمى بيعا بلغة أهل المدينة كما فى الزيلعى

خلق السماوات نخ
عن أبى أسماء الرحبى نخ
يعفهم الله أو ينفعهم الله به

قوله عليه السلام فان فضل يقال فضل فضلاً من باب قتل أى بقى وفى لغة فضل يفضل من باب تعب وفضل بالكسر يفضل بالضم لغة ليست بالاصل ولكنها على تداخل اللغتين اه مصباح وضبطه المناوى فى الحديث بفتح الصاد قوله عليه السلام فهكذا وهكذا الظاهر انه اشارة الى اليمين واليسار كما فى المبارق وزاد الراوى فى تفسيره بين يديك وهو أعلم والاشارة المذكورة كناية عن تكثير الصدقة وتنويع جهاتها قال النووى وفيه اشعار بان الحقوق اذا تزاحمت يقدم الاوكد فالاوكد اه بحذف قوله بيرحى بفتح الباء وسكون الياء وفتح الراء وبالحاء المهملة كذا ضبطه العسقلانى ثم قال وجاء فى ضبطه أوجه كثيرة جمعها ابن الاثير فى النهاية اه من المرقاة بحذف الاوجه وهو حائط يسمى بهذا الاسم وليس اسم بئر والحديث يدل عليه قاله النووى ومعنى الحائط هنا البستان وقال المجد فى القاموس وبيرحى كفيعلى أرض بالمدينة ويصحفها المحدثون بئر حاء اه يعنى باضافة البئر الى حاء على أن يكون حاء اسم رجل على لفظ حرف الحاء كما فى المصباح ويؤيد ما ٢

صلى الله عليه وسلم فدفعها اليه ثم قال ابدأ بنفسك فتصدق عليها فان فضل شئ فلاهلك فان فضل عن اهلك شئ فلذى قرابتك فان فضل عن ذى قرابتك شئ فهكذا وهكذا يقول فبين يديك وعن يمينك وعن شمالك **وحدثنى** يعقوب بن ابراهيم الدورقى حدثنا اسماعيل يعنى ابن علية عن ايوب عن ابى الزبير عن جابر ان رجلا من الانصار يقال له ابو مذكور اعتق غلاما له عن دبر يقال له يعقوب وساق الحديث بمعنى حديث الليث * **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابى طلحة انه سمع انس بن مالك يقول كان ابو طلحة اكثر انصارى بالمدينة مالا وكان احب امواله اليه بيرحى وكانت مستقبلة المسجد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب قال انس فلما نزلت هذه الآية لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قام ابو طلحة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان الله يقول فى كتابه لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وان احب اموالى الى بيرحى وانها صدقة لله ارجو برها وذخرها عند الله فضعها يا رسول الله حيث شئت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بخ ذلك مال رابح ذلك مال رابح قد سمعت ما قلت فيها وانى ارى ان تجعلها فى الاقربين فقسمها ابو طلحة فى اقاربه وبنى عمه **حدثنى** محمد بن حاتم حدثنا بهز حدثنا حماد بن سلمة حدثنا ثابت عن انس قال لما نزلت هذه الآية لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قال ابو طلحة ارى ربنا يسألنا من اموالنا فاشهدك يا رسول الله انى قد جعلت ارضى بريحا لله قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعلها فى قرابتك قال فجعلها فى حسان بن ثابت وابى بن كعب **حدثنى** هرون بن سعيد الايلى حدثنا ابن وهب اخبرنى عمرو عن بكير عن كريب عن ميمونة بنت الحارث انها اعتقت وليدة

حدثنا يعقوب بن

باب

فضل النفقة والصدقة على الاقربين والزوج والاولاد والوالدين ولو كانوا مشركين

٢ ذكره المجد ما فى فائق الزمخشرى أنها فيعلى من البراح وهى الارض الظاهرة

قوله وكان أحب أمواله الخ يجوز فى اعراب أحب الرفع على أنه اسم كان والخبر بيرحى والنصب على أنه خبر كان وبيرحى اسمه المؤخر واعراب بيرحى تقديرى ومن ضبطه بئر حاء بلفظ البئر والاضافة يجعل حركات الاعراب فى الراء ويقرأ الهمزة الاخيرة مكسورة منونة

قوله وكانت أى تلك الارض أو البقعة مستقبلة المسجد أى فى قبلي المسجد النبوى تعرف بقصر بنى حديلة بضم الحاء وفتح الدال كما فى العسقلانى

قوله وكان رسول الله يدخلها الخ صريح فى ان بيرحى ليست بئرا أى يدخل تلك البقعة التى هى البستان ويشرب من ماء فيها حلو

قوله أرجو برها وذخرها يعنى لا اريد ثمرتها العاجلة الدنيوية الفانية بل أطلب مثوبتها الآجلة الاخروية الباقية اه ملا على

قوله عليه السلام بخ باسكان الخاء كسكون اللام فى هل وبل وهى كلمة تقال عند الرضا بالشئ وتنون الخاء مكسورة وتخفف فى الاكثر كما فى النووى والفيومى قوله عليه السلام ذلك مال رابح أى ذو ربح كلابن وتامر وذكر النووى فيه رواية رائح بالهمزة المنقلبة من الواو أى رائح عليك أجره و نفعه فى الآخرة هذا محصل ما ذكره وهو من الرواح أى من شأنه الذهاب فاذا ذهب فى الخير فهو اولى قوله ارضى بريحا بهذا الضبط على ما ذكره الابى ولا تكاد تجد هذه الرواية فى غير هذا الصحيح قوله فجعلها فى حسان ابن ثابت وابى بن كعب هذا قول انس وفى تفسير صحيح البخارى فجعل لحسان وابى وانا أقرب اليه ولم يجعل لى منها شيئا اه قوله أعتقت وليدة

فِي زَمَانِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْتُ ذٰلِكَ لِرَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَوْ أَعْطَيْتِهَا أَخْوَالَكِ كَانَ أَعْظَمَ لِأَجْرِكِ **حدثنا** حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ عَنْ زَيْنَبَ امْرَأَةِ عَبْدِ اللّٰهِ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَصَدَّقْنَ يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُنَّ قَالَتْ فَرَجَعْتُ إِلَى عَبْدِ اللّٰهِ فَقُلْتُ إِنَّكَ رَجُلٌ خَفِيفُ ذَاتِ الْيَدِ وَإِنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَمَرَنَا بِالصَّدَقَةِ فَأْتِهِ فَاسْأَلْهُ فَإِنْ كَانَ ذٰلِكَ يَجْزِي عَنِّي وَإِلَّا صَرَفْتُهَا إِلَى غَيْرِكُمْ قَالَتْ فَقَالَ لِي عَبْدُ اللّٰهِ بَلِ ائْتِيهِ أَنْتِ قَالَتْ فَانْطَلَقْتُ فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِبَابِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَاجَتِي حَاجَتُهَا قَالَتْ وَكَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أُلْقِيَتْ عَلَيْهِ الْمَهَابَةُ قَالَتْ فَخَرَجَ عَلَيْنَا بِلَالٌ فَقُلْنَا لَهُ ائْتِ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبِرْهُ أَنَّ امْرَأَتَيْنِ بِالْبَابِ تَسْأَلَانِكَ أَتُجْزِئُ الصَّدَقَةُ عَنْهُمَا عَلَى أَزْوَاجِهِمَا وَعَلَى أَيْتَامٍ فِي حُجُورِهِمَا وَلَا تُخْبِرْهُ مَنْ نَحْنُ قَالَتْ فَدَخَلَ بِلَالٌ عَلَى رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ هُمَا فَقَالَ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ وَزَيْنَبُ فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الزَّيَانِبِ قَالَ امْرَأَةُ عَبْدِ اللّٰهِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُمَا أَجْرَانِ أَجْرُ الْقَرَابَةِ وَأَجْرُ الصَّدَقَةِ **حدثني** أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ الْأَزْدِيُّ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ ابْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنِي شَقِيقٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ عَنْ زَيْنَبَ امْرَأَةِ عَبْدِ اللّٰهِ قَالَ فَذَكَرْتُ لِإِبْرَاهِيمَ فَحَدَّثَنِي عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ عَنْ زَيْنَبَ امْرَأَةِ عَبْدِ اللّٰهِ بِمِثْلِهِ سَوَاءً قَالَ قَالَتْ كُنْتُ فِي الْمَسْجِدِ فَرَآنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ تَصَدَّقْنَ وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُنَّ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ أَبِي الْأَحْوَصِ **حدثنا** أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللّٰهِ هَلْ لِي أَجْرٌ فِي بَنِي أَبِي

(سلمة)

أى جارية مولودة لى ملكنها مملوكة اه مرقاة قوله عليه السلام أخوالك ذكر الشارح فيه رواية أخواتك أيضا قوله عليه السلام كان أعظم لاجرك لانه كان صدقة وصلة اه مرقاة قوله امرأة عبد الله يعنى ابن مسعود كما هو اصطلاح المحدثين عند اطلاق عبدالله

قوله عليه السلام ولو من حليكن الحلى بضم الحاء وكسر اللام وتشديد الياء جمع على وزن فعول مفرده حلى بفتح الحاء وسكون اللام وهو مايزين به من مصوغ الذهب او الفضة أو من الحجارة الثمينة وفى ضبط النووى اشارة الى روايته بصيغة الافراد أيضا كما أريناه

قولها خفيف ذات اليد صفة رجل ومعناه قليل المال

قولها فان كان ذلك تعنى صرف صدقتها الى زوجها ومتعلقيه بقرينة قولها والا صرفتها الى غيركم

قولها يجزى عنى خبر كان قال ملاعلى بفتح الياء وكسر الزاى أى يغنى ويقضى وفى نسخة بضم الياء والهمزة فى آخرها أى يكفى اه وجواب الشرط محذوف أى أصرفها اليكم

قولها فاذا امرأة من الانصار بباب رسول الله أى واقفة به والمفهوم من حديث البزار ان المراد بالباب باب المسجد قاله ملاعلى

قولها حاجتى حاجتها أى حاجة تلك المرأة عين حاجتى ولفظ البخارى حاجتها مثل حاجتى

قولها قد القيت عليه المهابة أى من عند الله تعالى فكان يهابه الناس ولا يجترئ أحد على الدخول عليه

قولها فى حجورهما الحجور جمع حجر بالفتح ويكسر وهو الحضن ويقال فلان فى حجر فلان أى كنفه وحمايته

قوله امرأة من الانصار وزينب أخبر عنهما بلال مع انهما نهتاه عنه لوجوب الاخبار عليه باستخباره صلى الله تعالى عليه وسلم

قوله عليه السلام أى الزيانب قال ابن الملك وانما لم يقل أية لانه يجوز التذكير والتأنيث قال الله تعالى وما تدرى نفس باى أرض تموت اه من المرقاة وانما سألها صلى الله عليه وسلم دون الانصارية لان بلالا ذكر اسمها اعنى دونها والعلم قد يحتاج فى تعيين لا له لاشتراك العارض فيه

قوله قال فذكرت لابراهيم الخ ولفظ البخارى فذكرته لابراهيم أى قال الاعمش فذكرت الحديث لابراهيم النخعى فحدثنى هو عن ابى عبيدة عن عمرو ابن الحارث عن زينب بمثله سواء ومقصود الاعمش من هذا الكلام اخبار انه رواه عن شيخين شقيق وابى عبيدة

قولها فى بنى أبى سلمة أبو سلمة هو عبدالله بن عبدالاسد زوج ام سلمة قبل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ولها من أبى سلمة أولاد كما فى كتب السير تريد التصدق عليهم تطوعا قوله عليه السلام ان المسلم اذا أنفق والذى فى المشكاة اذا أنفق المسلم وفى الجامع الصغير اذا أنفق الرجل قوله عليه السلام (على أهله) أى زوجته وأقاربه (نفقة) حذف المقدار لافادة التعميم (وهو يحتسبها) أى والحال أنه يقصدبها الاحتساب وهو طلب الثواب (كانت له صدقة) أى يثاب عليها كما يثاب على الصدقة والتشبيه فى أصل المقدار لا فى الكمية والكيفية

واطلاق الصدقة على الثواب مجاز اه تيسير قال ابن الملك يفهم من قوله وهو يحتسبها أن من غفل عن نية القربة لا تكون نفقته صدقة قيل كسب الحلال والنفقة على العيال من أعمال الابدال اه قولها ان امى هى كما فى كتب التراجم قتيلة بنت عبدالعزى وقيل قيلة وكانت مشركة طلقها سيدنا أبو بكر وماتت على شركها

قولها وهى راغبة أو راهبة هذا الشك انما هو فى هذه الرواية وأما الرواية الثانية ففيها وهى راغبة بلا شك وتردد وهو الذى فى هبة صحيح البخارى وأدبه

قولها وهى مشركة جملة حالية وقولها فى عهد قريش ظرف لقولها قدمت أى ان قدومها كان فى مدة عهد قريش قال ابن حجر أرادت بذلك ما بين الحديبية والفتح اه

قولها اذ عاهدهم بدل مما قبله أى عاهدهم النبى عليه الصلاة والسلام على الصلح وترك المقاتلة وفى كتاب الادب من صحيح البخارى فى عهد قريش ومدتهم اذ عاهدوا النبى صلى الله عليه وسلم اه

قولها وهى راغبة أى فى شئ تأخذه وهى على شركها ومن قال فى تفسيره أى راغبة فى الاسلام فقد بعد عن المرام لانها لو جاءت راغبة فى الاسلام لم تحتج أسماء أن تستأذن فى صلتها لشيوع التألف على الاسلام من فعل النبى وأمره عليه الصلاة والسلام كما فى فتح الباري لابن حجر العسقلانى

سَلَمَةَ أَنْفِقُ عَلَيْهِمْ وَلَسْتُ بِتَارِكَتِهِمْ هٰكَذَا وَهٰكَذَا إِنَّمَا هُمْ بَنِيَّ فَقَالَ نَعَمْ لَكِ فِيهِمْ أَجْرُ مَا أَنْفَقْتِ عَلَيْهِمْ **وحدثنى** سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ح وَحَدَّثَنَاهُ إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ فِى هٰذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ **حدثنا** عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيٍّ وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا أَنْفَقَ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا كَانَتْ لَهُ صَدَقَةً **وحدثناه** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ ح وَحَدَّثَنَاهُ أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ فِى هٰذَا الْإِسْنَادِ **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللّٰهِ إِنَّ أُمِّي قَدِمَتْ عَلَيَّ وَهِيَ رَاغِبَةٌ أَوْ رَاهِبَةٌ أَفَأَصِلُهَا قَالَ نَعَمْ **وحدثنا** أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ قَدِمَتْ عَلَيَّ أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِى عَهْدِ قُرَيْشٍ إِذْ عَاهَدَهُمْ فَاسْتَفْتَيْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللّٰهِ قَدِمَتْ عَلَيَّ أُمِّي وَهِيَ رَاغِبَةٌ أَفَأَصِلُ أُمِّي قَالَ نَعَمْ صِلِي أُمَّكِ ❀

باب وصول ثواب الصدقة عن الميت اليه

قولها أن رجلا قيل هو سعد بن عبادة اه مرقاة قوله ان امى افتلتت نفسها أى ماتت فجأة ولم تقدر على الكلام من الافتلات وأصل الفلتة البغتة وكل شئ فعل بلا ترو فقد افتلت ويقال افتلت الكلام اذا ارتجله كما فى كتب اللغة وذكر النووى فى ضبط نفسها النصب والرفع وقال والاكثر النصب افتلتها الله نفسها معدى الى مفعولين كما تقول اختلسه الشئ واستلبه اياه ثم بنى الفعل لما لم يسم فاعله فتحول المفعول الاول مضمرا وبقى الثانى منصوبا وتكون التاء الاخيرة ضمير الفاعل وتكون التاء للنفس أى اخذت نفسها فلتة كذا فى النهاية فالرفع على أنه مفعول ما لم يسم فاعله والنصب على أنه مفعول ثان اه خفى الام أى افتلتت هى نفسها وأما الرفع فيكون متعديا الى مفعول واحد أقامه مقام الفاعل قوله وأظنها لو تكلمت أى لو قدرت على الكلام تصدقت أى أوصت بتصدق شئ من مالها

وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللّٰهِ إِنَّ أُمِّيَ افْتُلِتَتْ نَفْسُهَا وَلَمْ تُوصِ وَأَظُنُّهَا لَوْ تَكَلَّمَتْ تَصَدَّقَتْ أَفَلَهَا أَجْرٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا قَالَ نَعَمْ * وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ح وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ح حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحٰقَ كُلُّهُمْ

وحدثنا عبيدالله ثم
وحدثنا ابو بكر ثم

قوله عليه السلام (كل معروف) أى ماعرف فيه رضاء الله (صدقة) أى ثوابه كثواب الصدقة وفيه اشارة الى أنه لا يحتقر شئ من المعروف كا لا يحتقر شئ من الصدقة اه مبارق وفى المشكاة عن سنن الامام أحمد والترمذى وان من المعروف أن تلق أخاك بوجه طلق وأن تفرغ من دلوك فى اناء أخيك اه
قوله أن ناسا من أصحاب النبى والذى تقدم فى باب استحباب الذكر بعد الصلاة ان فقراء المهاجرين أتوا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقالوا قوله ذهب أهل الدثور بالاجور الدثور جمع دثر وهو المال الكثير قوله يصلون كما نصلى الخ هذا الاستئناف جواب عن سؤال مقدر كأنه قيل كيف ذهبوا بها
قوله ويتصدقون بفضول[٣]

عَنْ هِشَامٍ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ وَفِى حَدِيثِ اَبِى اُسَامَةَ وَلَمْ تُوصِ كَمَا قَالَ ابْنُ بِشْرٍ وَلَمْ يَقُلْ ذٰلِكَ الْبَاقُونَ ❁ **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اَبُو عَوَانَةَ ح وَحَدَّثَنَا اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ كِلَاهُمَا عَنْ اَبِى مَالِكٍ الْاَشْجَعِىِّ عَنْ رِبْعِىِّ ابْنِ حِرَاشٍ عَنْ حُذَيْفَةَ فِى حَدِيثِ قُتَيْبَةَ قَالَ قَالَ نَبِيُّكُمْ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ ابْنُ اَبِى شَيْبَةَ عَنِ النَّبِىِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ **حدّثنا** عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ اَسْمَاءَ الضُّبَعِىُّ حَدَّثَنَا مَهْدِىُّ بْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا وَاصِلٌ مَوْلَى اَبِى عُيَيْنَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُقَيْلٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ عَنْ اَبِى الْاَسْوَدِ الدِّيلِىِّ عَنْ اَبِى ذَرٍّ اَنَّ نَاسًا مِنْ اَصْحَابِ النَّبِىِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا لِلنَّبِىِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا رَسُولَ اللّٰهِ ذَهَبَ اَهْلُ الدُّثُورِ بِالْاُجُورِ يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّى وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ اَمْوَالِهِمْ قَالَ اَوَلَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللّٰهُ لَكُمْ مَا تَصَّدَّقُونَ اِنَّ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةً وَكُلِّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ وَكُلِّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ وَكُلِّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ وَاَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ وَنَهْىٌ عَنْ مُنْكَرٍ صَدَقَةٌ وَفِى بُضْعِ اَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ قَالُوا يَا رَسُولَ اللّٰهِ اَيَاْتِى اَحَدُنَا شَهْوَتَهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا اَجْرٌ قَالَ اَرَاَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِى حَرَامٍ اَكَانَ عَلَيْهِ فِيهَا وِزْرٌ فَكَذٰلِكَ اِذَا وَضَعَهَا فِى الْحَلَالِ كَانَ لَهُ اَجْرٌ **حدّثنا** حَسَنُ بْنُ عَلِىٍّ الْحُلْوَانِىُّ حَدَّثَنَا اَبُو تَوْبَةَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ يَعْنِى ابْنَ سَلَّامٍ عَنْ زَيْدٍ اَنَّهُ سَمِعَ اَبَا سَلَّامٍ يَقُولُ حَدَّثَنِى عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ فَرُّوخَ اَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ تَقُولُ اِنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اِنَّهُ خُلِقَ كُلُّ اِنْسَانٍ مِنْ بَنِى آدَمَ عَلَى سِتِّينَ وَثَلَاثِمِائَةِ مَفْصِلٍ فَمَنْ كَبَّرَ اللّٰهَ وَحَمِدَ اللّٰهَ وَهَلَّلَ اللّٰهَ وَسَبَّحَ اللّٰهَ وَاسْتَغْفَرَ اللّٰهَ وَعَزَلَ حَجَرًا عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ اَوْ شَوْكَةً اَوْ عَظْمًا عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ وَاَمَرَ بِمَعْرُوفٍ اَوْ نَهَى عَنْ مُنْكَرٍ عَدَدَ تِلْكَ السِّتِّينَ وَالثَّلَاثِمِائَةِ السُّلَامَى فَاِنَّهُ يَمْشِى يَوْمَئِذٍ وَقَدْ زَحْزَحَ نَفْسَهُ عَنِ النَّارِ قَالَ اَبُو تَوْبَةَ وَرُبَّمَا قَالَ يُمْسِى **وحدّثنا** عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ

باب
بيان ان اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف

[٣] أموالهم أى ونحن فقراء لانقدر عليه وتقدم الحديث فى باب استحباب الذكر بعد الصلاة انظر ص ٩٧ من الجزء الثانى
قوله عليه السلام أوليس قد جعل الله لكم ماتصدقون اى ثوابا مثل ثواب ما تصدقون اه مبارق قال النووى الرواية فى تصدقون بتشديد الصاد والدال جميعا ويجوز فى اللغة تخفيف الصاد اه وقال ابن الملك الاستفهام فى قوله أوليس لتقرير مابعد النفى وما عطف عليه الواو محذوف أى أليس لكم ثواب مثل ثواب الاغنياء وليس قد جعل الله لكم اه
قوله عليه السلام وكل تكبيرة صدقة وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة رويناه بوجهين رفع صدقة ونصبه فالرفع على الاستئناف والنصب عطف على أن بكل تسبيحة صدقة قاله النووى
قوله عليه السلام وامر بالمعروف صدقة ونهى عن منكر صدقة فيه اشارة الى ثبوت حكم الصدقة فى كل فرد من أفراد الامر بالمعروف والنهى عن المنكر ولهذا نكره اه من النووى
قوله عليه السلام وفى بضع احدكم يعنى فى جماعه انما لم يقل وببضع أحدكم اشارة الى أنه انما يكون صدقة اذا نوى فيه عفاف نفسه أو زوجته أو حصول ولد صالح وفيه جهة اخرى وهى الا لتذاذ والشهوة وعلى هذا لايكون صدقة قاله ابن الملك
قوله عليه السلام انه خلق الضمير فى انه للشان وخلق على بناء المجهول ويجوز أن يرجع الى الله لكونه معلوما ويكون خلق على بناء المعلوم اه ابن الملك قوله مفصل بكسر الصاد ملتقى العظمين فى البدن كما فى القاموس قوله وعزل حجرا الخ أى أزال الاذى عن الطريق قوله أو شوكة هى واحدة الشوك قوله عدد تلك الستين والثلاثمائة السلامى (تمته فى الصفحة المقابلة)

قوله الديلى سبق أنه الدؤلى انظر هامش ص ٦٦ من الجزء الاول
أن ناسا ٤٠
وربما قال ٤٠

متعلق بالاذكار وما بعدها منصوب بفعل مقدر يعنى من فعل الخيرات المذكورة ونحوها عدد تلك السلاميات يكون بعيدا من العقوبات اه من المبارق وتمام الكلام فيه راجعه قوله والثلاثمائة كذا بتعريف الاول وتنكير الثانى والمعروف لاهل العربية عكسه ومر نظيره فى ص ٩١ من الجزء الاول انظر الهامش قوله السلامى كحبارى عظام صغار طول الاصبع فى اليد والرجل و جمعه سلاميات بفتح الميم وتخفيف الياء كما فى القاموس وفسره النووى وابن الملك بالمفصل قال ملاعلى وخص مفاصل الاصابع لانها العمدة فى الافعال قبضا وبسطا اه

الدَّارِمِيُّ اَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ اَخْبَرَنِي اَخِي زَيْدٌ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ مِثْلَهُ غَيْرَ اَنَّهُ قَالَ اَوْ اَمَرَ بِمَعْرُوفٍ وَقَالَ فَاِنَّهُ يُمْسِي يَوْمَئِذٍ **وحدثني** اَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا عَلِيٌّ يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ زَيْدِ ابْنِ سَلَّامٍ عَنْ جَدِّهِ اَبِي سَلَّامٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ فَرُّوخَ اَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ تَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُلِقَ كُلُّ اِنْسَانٍ بِنَحْوِ حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ عَنْ زَيْدٍ وَقَالَ فَاِنَّهُ يَمْشِي يَوْمَئِذٍ **حدثنا** اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا اَبُو اُسَامَةَ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ اَبِي بُرْدَةَ عَنْ اَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ قِيلَ اَرَاَيْتَ اِنْ لَمْ يَجِدْ قَالَ يَعْتَمِلُ بِيَدَيْهِ فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ قَالَ قِيلَ اَرَاَيْتَ اِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ قَالَ يُعِينُ ذَا الْحَاجَةِ الْمَلْهُوفَ قَالَ قِيلَ لَهُ اَرَاَيْتَ اِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ قَالَ يَاْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ اَوِ الْخَيْرِ قَالَ اَرَاَيْتَ اِنْ لَمْ يَفْعَلْ قَالَ يُمْسِكُ عَنِ الشَّرِّ فَاِنَّهَا صَدَقَةٌ **وحدثناه** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ **وحدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هٰذَا مَا حَدَّثَنَا اَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ اَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّ سُلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ قَالَ تَعْدِلُ بَيْنَ الْاِثْنَيْنِ صَدَقَةٌ وَتُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ فَتَحْمِلُهُ عَلَيْهَا اَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ قَالَ وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ وَكُلُّ خُطْوَةٍ تَمْشِيهَا اِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ وَتُمِيطُ الْاَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ ❀ **وحدثني** الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ اَبِي مُزَرِّدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ اِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ فَيَقُولُ

فانها صدقة خ

يعدل خ (وكذا فى الاصول الباقية)

قوله وقد زحزح أى أبعد قوله عليه السلام على كل مسلم صدقة أى على سبيل الاستحباب المتأكد

قوله قيل أرأيت أى أخبرنى ما حكم من لم يجد ما يتصدق به وفى زكاة البخارى وأدبه قالوا فمن لم يجد وهو المأخوذ فى المشكاة

قوله يعتمل بيديه الاعتمال افتعال من العمل ولفظ البخارى يعمل أى يكتسب بعمل يديه

قوله (فينفع نفسه) بما يكسبه ويدفع ضرره عن الناس (ويتصدق) ان فضل عن نفسه اه ملاعلى

قوله الملهوف بالنصب صفة لذا الحاجة المنصوب على المفعولية قال النووى والملهوف عند أهل اللغة يطلق على المتحسر وعلى المضطر وعلى المظلوم اه قوله عليه السلام يمسك عن الشر فانها صدقة معناه صدقة على نفسه كما فى غير هذه الرواية والمراد أنه اذا أمسك عن الشر لله تعالى كان له اجر على ذلك كما أن للمتصدق بالمال أجرا اه نووى قوله عليه السلام كل سلامى من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس أى على كل واحد من الناس بعدد كل مفصل من اعضائه صدقة مندوبة شكرا لله تعالى على أن جعل فى اعضائه مفاصل يقدر بها على القبض والبسط وقوله كل يوم تطلع فيه الشمس صفة تخص اليوم عن مطلق الوقت بمعنى النهار وهو منصوب على الظرفية أى فى كل يوم كما فى المرقاة قوله عليه السلام تعدل وفى المشكاة كما فى أصل ٢

باب
فى المنفق والممسك

٢ النووى يعدل قال ملاعلى بالغيبة والخطاب بتقدير أن يعدل مبتدأ وقوله بين الاثنين ظرف له والخبر صدقة أى عدله واصلاحه بين الخصمين ودفعه ظلم الظالم عن المظلوم صدقة اه قوله وكل خطوة بفتح الخاء المرة الواحدة وبالضم ما بين القدمين كما فى المرقاة وقوله تمشيها فى المشكاة يخطوها وهو لفظ البخارى فى باب من اخذ بالركاب ونحوه من كتاب الجهاد قوله عليه السلام ما من يوم يعنى ليس من يوم وكلمة من زائدة ويوم اسمه وقوله يصبح العباد فيه صفة يوم وقوله الاملكان مستثنى من متعلق محذوف وهو خبر ما والمعنى ليس يوم موصوف بهذا الوصف ينزل فيه أحد الا ملكان يقولان كيت وكيت فحذف المستثنى منه ودل عليه بوصف الملكان ينزلان اه عينى

أَحَدُهُمَا اللّٰهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقاً خَلَفاً وَيَقُولُ الْآخَرُ اللّٰهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكاً تَلَفاً ❁ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَعْبَدِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ وَهْبٍ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ تَصَدَّقُوا فَيُوشِكُ الرَّجُلُ يَمْشِي بِصَدَقَتِهِ فَيَقُولُ الَّذِي أُعْطِيَهَا لَوْ جِئْتَنَا بِهَا بِالْأَمْسِ قَبِلْتُهَا فَأَمَّا الْآنَ فَلَا حَاجَةَ لِي بِهَا فَلَا يَجِدُ مَنْ يَقْبَلُهَا **وَحَدَّثَنَا** عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ بَرَّادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَطُوفُ الرَّجُلُ فِيهِ بِالصَّدَقَةِ مِنَ الذَّهَبِ ثُمَّ لَا يَجِدُ أَحَداً يَأْخُذُهَا مِنْهُ وَيُرَى الرَّجُلُ الْوَاحِدُ يَتْبَعُهُ أَرْبَعُونَ امْرَأَةً يَلُذْنَ بِهِ مِنْ قِلَّةِ الرِّجَالِ وَكَثْرَةِ النِّسَاءِ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ بَرَّادٍ وَتَرَى الرَّجُلَ **وَحَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الْقَارِيُّ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْثُرَ الْمَالُ وَيَفِيضَ حَتَّى يَخْرُجَ الرَّجُلُ بِزَكَاةِ مَالِهِ فَلَا يَجِدُ أَحَداً يَقْبَلُهَا مِنْهُ وَحَتَّى تَعُودَ أَرْضُ الْعَرَبِ مُرُوجاً وَأَنْهَاراً **وَحَدَّثَنَا** أَبُو الطَّاهِرِ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي يُونُسَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْثُرَ فِيكُمُ الْمَالُ فَيَفِيضَ حَتَّى يُهِمَّ رَبَّ الْمَالِ مَنْ يَقْبَلُهُ مِنْهُ صَدَقَةً وَيُدْعَى إِلَيْهِ الرَّجُلُ فَيَقُولُ لَا أَرَبَ لِي فِيهِ **وَحَدَّثَنَا** وَاصِلُ ابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى وَأَبُو كُرَيْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الرِّفَاعِيُّ وَاللَّفْظُ لِوَاصِلٍ قَالُوا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَقِيءُ الْأَرْضُ أَفْلَاذَ كَبِدِهَا أَمْثَالَ الْأُسْطُوَانِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ فَيَجِيءُ الْقَاتِلُ فَيَقُولُ فِي هٰذَا قَتَلْتُ وَيَجِيءُ الْقَاطِعُ فَيَقُولُ فِي هٰذَا قَطَعْتُ رَحِمِي وَيَجِيءُ

حدثنا قتيبة خ

وأما الآن خ

باب الترغيب فى الصدقة قبل أن لا يوجد من يقبلها

٦ رياضا ومزارع قبل كانت اكثر أراضيهم اولا مروجا وصحارى ذات مياه وأشجار فخربت ثم تكون معمورة باشتغال الناس فى آخر الزمان بالعمارة يدل عليه قوله حتى تعود وقال بعض المرج هو الموضع الذى يرعى فيه الدواب فمعنى الحديث ان أراضى العرب تبقى معطلة فى آخر الزمان لا تزرع ولا ينتفع بها لقلة الرجال وتراكم الفتن لكن هذا المعنى لا يناسب قوله والانهار لان الانهار فى الاراضى التى لا نهر فيها لا تكون الا مالكرى والعمارة اه مبارق

قوله عليه السلام فيفيض من فاض الماء اذا انصب عند امتلائه ففيض المال كناية عن كثرته

قوله عليه السلام حتى يهم ضبطوه بوجهين أجودهما واشهرهما يهم بضم الياء وكسر الهاء ويكون رب المال منصوبا مفعولا والفاعل من وتقديره يحزنه ويهتم له والثانى يهم بفتح الياء وضم الهاء ويكون رب المال مرفوعا فاعلا وتقديره يهم رب المال من يقبل صدقته أى يقصده اه نووى يعنى يكثر المال فى آخر الزمان حتى يجعل مغموما صاحب المال فقدان من يقبل صدقته وذلك يكون لانعدام رغبة الناس فى الاموال لتعاقب أشراط الساعة وظهور الاهوال اه ابن الملك

قوله لا أرب لى أى لا حاجة

قوله عليه السلام تقئ الارض أفلاذ كبدها أى تخرج كنوزها وتطرحها على ظهرها وهو استعارة والافلاذ جمع فلذ ككتف والفلذ جمع فلذة بكسر الفاء وهى قطعة من الكبد مقطوعة طولا وخص الكبد لانها من أطايب الجزور اه من النهاية

قوله أمثال الاسطوان جمع اسطوانة وهى السارية والعمود وشبهه بالاسطوان لعظمه وكثرته اه نووى قوله فى هذا أى من أجل هذا وبسببه والاشارة ههنا للاستحقار

قوله عليه السلام ثم يدعونه أى يتركون الذى أشاروا اليه مستحقرين قوله عليه السلام الا اخذها الرحمن الخ كنى عن قبول الصدقة باخذها فى الكف وعن تضعيف اجرها بالتربية اه من النووى قوله فتربو أى فتزيد قال تعالى وما آتيتم من ربا ليربو فى اموال الناس فلا يربو عند الله قوله فلوه الفلو ولد الفرس والفصيل ولد الناقة قوله عليه السلام بتمرة والذى فى المشكاة بعدل تمرة أى بمثلها صورة أو قيمة كما فى المرقاة قوله عليه السلام الا أخذها الله بيمينه يدل على حسن القبول ووقوع الصدقة منه موقع الرضا على أكمل الحصول لان الشئ المرضى يتلقى باليمين فى العادة ٧

السَّارِقُ فَيَقُولُ فِى هٰذَا قُطِعَتْ يَدِى ثُمَّ يَدَعُونَهُ فَلَا يَأْخُذُونَ مِنْهُ شَيْئًا ❀ وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ اَبِى سَعِيدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ اَنَّهُ سَمِعَ اَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا تَصَدَّقَ اَحَدٌ بِصَدَقَةٍ مِنْ طَيِّبٍ وَلَا يَقْبَلُ اللّٰهُ اِلَّا الطَّيِّبَ اِلَّا اَخَذَهَا الرَّحْمٰنُ بِيَمِينِهِ وَاِنْ كَانَتْ تَمْرَةً فَتَرْبُو فِى كَفِّ الرَّحْمٰنِ حَتّٰى تَكُونَ اَعْظَمَ مِنَ الْجَبَلِ كَمَا يُرَبِّى اَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ اَوْ فَصِيلَهُ حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِى ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الْقَارِىَّ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ اَبِيهِ عَنْ اَبِى هُرَيْرَةَ اَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَتَصَدَّقُ اَحَدٌ بِتَمْرَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ اِلَّا اَخَذَهَا اللّٰهُ بِيَمِينِهِ فَيُرَبِّيهَا كَمَا يُرَبِّى اَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ اَوْ قَلُوصَهُ حَتّٰى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ اَوْ اَعْظَمَ وحدثنى اُمَيَّةُ بْنُ بِسْطَامَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِى ابْنَ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ ح وَحَدَّثَنِيهِ اَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ الْاَوْدِىُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنِى سُلَيْمَانُ يَعْنِى ابْنَ بِلَالٍ كِلَاهُمَا عَنْ سُهَيْلٍ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ فِى حَدِيثِ رَوْحٍ مِنَ الْكَسْبِ الطَّيِّبِ فَيَضَعُهَا فِى حَقِّهَا وَفِى حَدِيثِ سُلَيْمَانَ فَيَضَعُهَا فِى مَوْضِعِهَا * وَحَدَّثَنِيهِ اَبُو الطَّاهِرِ اَخْبَرَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ وَهْبٍ اَخْبَرَنِى هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ زَيْدِ ابْنِ اَسْلَمَ عَنْ اَبِى صَالِحٍ عَنْ اَبِى هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِىِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَ حَدِيثِ يَعْقُوبَ عَنْ سُهَيْلٍ وحدثنى اَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا اَبُو اُسَامَةَ حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ مَرْزُوقٍ حَدَّثَنِى عَدِىُّ بْنُ ثَابِتٍ عَنْ اَبِى حَازِمٍ عَنْ اَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَيُّهَا النَّاسُ اِنَّ اللّٰهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ اِلَّا طَيِّبًا وَاِنَّ اللّٰهَ اَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا اَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ فَقَالَ يَا اَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا اِنِّى بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ وَقَالَ يَا اَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ اَشْعَثَ اَغْبَرَ يَمُدُّ يَدَيْهِ اِلَى السَّمَاءِ

باب
قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها

٧ اه مرقاة وقد ذكر استحالة الجارحة على الله سبحانه

قوله عليه السلام فيربيها التربية كناية عن الزيادة أى يزيدها ويعظمها حتى تثقل فى الميزان اه مرقاة

قوله أو قلوصه اما شك من الراوى واما تنويع والقلوص الناقة الشابة

قوله عليه السلام (حتى تكون) تلك التمرة (مثل الجبل) أى فى الثقل قيل هذا تمثيل لزيادة التفهيم وفى الحديث التباس من قوله تعالى يمحق الله الربا ويربى الصدقات فالمراد بالربا جميع الاموال المحرمات والصدقات تقيد بالحلالات اه مرقاة

قوله بسطام قدمنا بهامش ص ٣٨ من الجزء الاول عن شرح القاموس ان بسطام ممنوع من الصرف للعلمية والعجمة

قوله فى حديث روح من الكسب الطيب الخ يعنى وقع فى لفظ الحديث على رواية روح بن القاسم هذه المغايرة مع هذه الزيادة فيضعها فى حقها وفى رواية سليمان بن بلال زيادة فيضعها فى موضعها

قوله عليه السلام (ان الله طيب) الخ يعنى ان الله تعالى منزه عن النقائص فلا يقبل من الصدقات الا مايكون حلالا (وان الله أمر المؤمنين الخ) يعنى لم يفرق الله تعالى بين الرسل وغيرهم فى وجوب طلب الحلال والاجتناب عن الحرام اه ابن الملك

قوله ثم ذكر الرجل هذه الجملة من كلام الراوى والضمير فيه للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم (الرجل) بالرفع مبتدأ مذكور على وجه الحكاية من لفظ رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ويجوز أن ينصب على أنه مفعول ذكر (يطيل السفر) أى يسافر من مكان بعيد هذه الجملة على الوجه الثانى صفة له لانه فى المعنى كالنكرة كما وجه كذا قوله تعالى كمثل الحمار يحمل أسفارا اه ابن الملك ومعنى اطالة السفر أنه يطيله فى وجوه الطاعات كحج وزيارة مستحبة وصلة رحم وغير ذلك كما فى النووى قوله عليه السلام أشعث أغبر أى حال كونه ذا وسخ وغبار اه ابن الملك قوله عليه السلام يمد يديه الى السماء أى يرفعهما اليها داعيا

قوله يارب يارب حكاية قول ذلك الرجل فى دعائه وهو كما ترى مرتان وقال ابن الملك ذكره ثلاث مرات ظاناً أن هذه الحالات من اطالة السفر وتحمل الزحمات من مظان اجابة الدعوات اه قوله عليه السلام وغذى بالحرام بتخفيف الذال المعجمة وفى بعض النسخ بتشديدها قاله ابن الملك واقتصر النووى على التخفيف قوله فانى يستجاب أى فكيف أو من أين يستجاب له قال ابن الملك هذا استبعاد لاستجابة الدعاء لا بيان لاستحالته اه قوله عليه السلام لذلك أى لذلك الرجل وقيل هو اشارة الى كون مطعمه ومشربه حراماً فيكون علة للاستبعاد لكن الوجه الاول أولى اه ابن الملك قوله عليه السلام أن يستتر من النار أى يتخذ حجابا منها (ولو بشق تمرة)٨

يَارَبِّ يَارَبِّ وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ وَغُذِىَ بِالْحَرَامِ فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذٰلِكَ ❁ **حدثنا** عَوْنُ بْنُ سَلَّامٍ الْكُوفِىُّ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجُعْفِىُّ عَنْ أَبِى إِسْحٰقَ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ مَعْقِلٍ عَنْ عَدِىِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِىَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَتِرَ مِنَ النَّارِ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ فَلْيَفْعَلْ **حدثنا** عَلِىُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِىُّ وَإِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِىُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَ ابْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ خَيْثَمَةَ عَنْ عَدِىِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيُكَلِّمُهُ اللّٰهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تُرْجُمَانٌ فَيَنْظُرُ أَيْمَنَ مِنْهُ فَلَا يَرٰى إِلَّا مَا قَدَّمَ وَيَنْظُرُ أَشْأَمَ مِنْهُ فَلَا يَرٰى إِلَّا مَا قَدَّمَ وَيَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلَا يَرٰى إِلَّا النَّارَ تِلْقَاءَ وَجْهِهِ فَاتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ زَادَ ابْنُ حُجْرٍ قَالَ الْأَعْمَشُ وَحَدَّثَنِى عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ عَنْ خَيْثَمَةَ مِثْلَهُ وَزَادَ فِيهِ وَلَوْ بِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ وَقَالَ إِسْحٰقُ قَالَ الْأَعْمَشُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ خَيْثَمَةَ **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ خَيْثَمَةَ عَنْ عَدِىِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ ذَكَرَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّارَ فَأَعْرَضَ وَأَشَاحَ ثُمَّ قَالَ اتَّقُوا النَّارَ ثُمَّ أَعْرَضَ وَأَشَاحَ حَتّٰى ظَنَنَّا أَنَّهُ كَأَنَّمَا يَنْظُرُ إِلَيْهَا ثُمَّ قَالَ اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُو كُرَيْبٍ كَأَنَّمَا وَقَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ **وحدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّٰى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ خَيْثَمَةَ عَنْ عَدِىِّ بْنِ حَاتِمٍ عَنْ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ ذَكَرَ النَّارَ فَتَعَوَّذَ مِنْهَا وَأَشَاحَ بِوَجْهِهِ ثَلَاثَ مِرَارٍ ثُمَّ قَالَ اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ **حدثنى** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّٰى الْعَنَزِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِى جُحَيْفَةَ عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِى صَدْرِ النَّهَارِ قَالَ

٤٠ وحدثنا أبو كريب

٤٠ أخبرني

٤٠ وحدثنا محمد

باب
الحث على الصدقة ولو بشق تمرة أو كلمة طيبة وأنها حجاب من النار

٨ يعنى وان كانت الصدقة قليلة (فليفعل) مفعوله محذوف أى ذلك الاستتار أو معنى ليفعل ليستتر أو ليتصدق ذكراً للاعم وارادة للاخص بقرينة ماقبله اه ابن الملك وفى الحديث الحث على الصدقة وانه لا يمتنع منها لقلتها وأن قليلها سبب للنجاة من النار اه نووى

قوله عليه السلام (مامنكم من أحد) أى ما أحد منكم (الا سيكلمه الله ليس بينه وبينه ترجمان) بفتح التاء وضمها وهو المعبر عن لسان بلسان والمراد به هنا الرسول لان الله تعالى لا يخفى عليه لغة فيكون كلامه تعالى فى الآخرة بالوحى لا بالرسول (فينظر أيمن منه) أى الى جانبه الايمن (فلا يرى الا ماقدم) من أعماله الصالحة (وينظر أشأم منه) أى الى جانبه الايسر (فلا يرى الا ماقدم) من أعماله السيئة (وينظر بين يديه فلا يرى الا النار تلقاء وجهه فاتقوا النار ولو بشق تمرة) أى ولو كان الاتقاء بتصدق بعض تمرة اه مبارق

قوله فأعرض وأشاح المشيح الحذر والجاد فى الامر وقيل المقبل اليك المانع لما وراء ظهره فيجوز أن يكون أشاح أحد هذه المعانى أى حذر النار كأنه ينظر اليها أو جد على الايصاء باتقائها أو أقبل اليك فى خطابه اه نهايه

قوله عليه السلام (فمن لم يجد) أى شيئا يتقى به من النار (فبكلمة طيبة) أى فليتق بها قال النووى فيه أن الكلمة الطيبة سبب للنجاة من النار وهى الكلمة التى فيها تطييب قلب انسان اذا كانت مباحة أو طاعة اه قوله فى صدر النهار أى فى أوله ويقال له وجه النهار

(فجاءه)

قوله مجتابى النمار نصب على الحالية أى لابسيها خارقين وسطه فهو مجوب ومجوّب وبه سمى جيب القميص أوساطها مقورين يقال اجتبت القميص أى دخلت فيه قال ابن الاثير وكل شئ قطع والنمار بكسر النون جمع نمرة بفتحها وهى كل شملة مخططة من مآزر الاعراب كأنها اخذت من لون النمر لما فيها من السواد والبياض أراد أنه جاءه قوم لابسى ازر مخططة من صوف اه

قوله أو العباء شك من الراوى والعباء نوع من الاكسية قال النووى جمع عباءة وعباية لغتان اه

قوله بل كلهم من مضر لم يوجد فى بعض النسخ وعلى تقدير وجوده يكون المراد بالعامة ضد الخاصة

قوله فتمعر وجه رسول الله أى تغير قال ابن الاثير وأصله قلة النضارة وعدم اشراق اللون من قولهم مكان أمعر و هو الجدب الذى لا خصب فيه ومعر الرأس بفتحتين قلة شعره والامعر أيضا القليل الشعر اه

قوله بصرة الصرة ماتعقد فيه الدراهم وقوله كادت كفه تعجز عنها الخ كناية عن ملئها وكبرها

قوله حتى رأيت كومين من طعام الخ أى جمعاً كثيراً من مأكول و ملبوس و تقدم الكوم فى هامش ص ١٢٢ من الجزء الاول وأصله من الارتفاع والعلو والمقصود هنا التشبيه فى الكثرة بالرابية

قوله يتهلل أى يستنير وتظهر عليه أمارات السرور

قوله كأنه مذهبة أى فضه مموهة بالذهب فى اشراقه وذكر النووى فيه رواية مدهنة بالاهمال فى موضع الاعجام وبالنون فى موضع الباء كما أريناه بالهامش وهى المذكورة فى النهاية قال ابن الاثير المدهنة تأنيث المدهن شبه وجهه الكريم لاشراق السرور عليه بصفاء الماء المجتمع فى الحجر والمدهن أيضا والمدهنة ما يجعل فيه الدهن فيكون قد شبهه بصفاء الدهن ثم قال وقد جاء فى بعض نسخ مسلم كأنه مذهبة بالذال المعجمة والباء الموحدة اه وهو الذى عليه النسخ الموجودة عندنا

قوله عليه السلام من سن فى الاسلام سنة حسنة فله أجرها الخ فيه الحث على الابتداء بالخيرات والتحذير من اختراع الاباطيل والمستقبحات وسبب هذا الكلام فى هذا الحديث انه قال فى اوله فجاء رجل من الانصار بصرة كادت كفه تعجز عنها فتتابع الناس وكان الفضل العظيم للبادى بهذا الخير والفاتح لباب هذا الاحسان اه نووى

فَجَاءَهُ قَوْمٌ حُفَاةٌ عُرَاةٌ مُجْتَابِى النِّمَارِ اَوِ الْعَبَاءِ مُتَقَلِّدِى السُّيُوفِ عَامَّتُهُمْ مِنْ مُضَرَ بَلْ كُلُّهُمْ مِنْ مُضَرَ فَتَمَعَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَا رَأَى بِهِمْ مِنَ الْفَاقَةِ فَدَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ فَأَمَرَ بِلَالاً فَأَذَّنَ وَاَقَامَ فَصَلَّى ثُمَّ خَطَبَ فَقَالَ يَا اَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِى خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ اِلَى آخِرِ الْآيَةِ اِنَّ اللّٰهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً وَالْآيَةَ الَّتِى فِى الْحَشْرِ اتَّقُوا اللّٰهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَا قَدَّمَتْ لِغَدٍ وَاتَّقُوا اللّٰهَ تَصَدَّقَ رَجُلٌ مِنْ دِينَارِهِ مِنْ دِرْهَمِهِ مِنْ ثَوْبِهِ مِنْ صَاعِ بُرِّهِ مِنْ صَاعِ تَمْرِهِ حَتَّى قَالَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ قَالَ فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْاَنْصَارِ بِصُرَّةٍ كَادَتْ كَفُّهُ تَعْجِزُ عَنْهَا بَلْ قَدْ عَجَزَتْ قَالَ ثُمَّ تَتَابَعَ النَّاسُ حَتَّى رَأَيْتُ كَوْمَيْنِ مِنْ طَعَامٍ وَثِيَابٍ حَتَّى رَأَيْتُ وَجْهَ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَهَلَّلُ كَأَنَّهُ مُذْهَبَةٌ فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ سَنَّ فِى الْاِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ اَجْرُهَا وَاَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ مِنْ غَيْرِ اَنْ يَنْقُصَ مِنْ اُجُورِهِمْ شَىْءٌ وَمَنْ سَنَّ فِى الْاِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ مِنْ غَيْرِ اَنْ يَنْقُصَ مِنْ اَوْزَارِهِمْ شَىْءٌ **وحدثنا** اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا اَبُو اُسَامَةَ ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِىُّ حَدَّثَنَا اَبِى قَالَا جَمِيعاً حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنِى عَوْنُ بْنُ اَبِى جُحَيْفَةَ قَالَ سَمِعْتُ الْمُنْذِرَ بْنَ جَرِيرٍ عَنْ اَبِيهِ قَالَ كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَدْرَ النَّهَارِ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ وَفِى حَدِيثِ ابْنِ مُعَاذٍ مِنَ الزِّيَادَةِ قَالَ ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ خَطَبَ **حدثنى** عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِىُّ وَاَبُو كَامِلٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْاُمَوِىُّ قَالُوا حَدَّثَنَا اَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ اَبِيهِ قَالَ كُنْتُ جَالِساً عِنْدَ النَّبِىِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاَتَاهُ قَوْمٌ مُجْتَابِى النِّمَارِ وَسَاقُوا الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ وَفِيهِ فَصَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ صَعِدَ مِنْبَراً صَغِيراً فَحَمِدَ اللّٰهَ وَاَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ اَمَّا بَعْدُ فَاِنَّ اللّٰهَ اَنْزَلَ فِى كِتَابِهِ يَا اَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الْآيَةَ **وحدثنى** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْاَعْمَشِ عَنْ

يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله خ

لا ... خ

وحدثناه عبيد الله خ

قوله كنا نحامل وفي الرواية الثانية كنا نحامل على ظهورنا معناه نحمل الحمل على ظهورنا بالاجرة ونتصدق من تلك الاجرة أو نتصدق بها كلها ففيه التحريض على الاعتناء بالصدقة وانه اذا لم يكن له مال يتوصل الى تحصيل ما يتصدق به من حمل بالاجرة أو غيره من الاسباب المباحة اه نووي وقال ابن الاثير في تفسير المحاملة أي نحمل لمن يحمل لنا من المفاعلة أو هو من التحامل وهو تكلف الحمل على مشقة اه

مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ يَزِيدَ وَاَبِي الضُّحٰى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ هِلَالٍ الْعَبْسِيِّ عَنْ جَرِيرِ
ابْنِ عَبْدِ اللّٰهِ قَالَ جَاءَ نَاسٌ مِنَ الْاَعْرَابِ اِلٰى رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِمُ
الصُّوفُ فَرَأٰى سُوءَ حَالِهِمْ قَدْ اَصَابَتْهُمْ حَاجَةٌ فَذَكَرَ بِمَعْنٰى حَدِيثِهِمْ ❁ **حَدَّثَنِي**
يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح وَحَدَّثَنِيهِ بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ وَاللَّفْظُ
لَهُ اَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ اَبِي وَائِلٍ عَنْ اَبِي مَسْعُودٍ
قَالَ اُمِرْنَا بِالصَّدَقَةِ قَالَ كُنَّا نُحَامِلُ قَالَ فَتَصَدَّقَ اَبُو عَقِيلٍ بِنِصْفِ صَاعٍ قَالَ
وَجَاءَ اِنْسَانٌ بِشَيْءٍ اَكْثَرَ مِنْهُ فَقَالَ الْمُنَافِقُونَ اِنَّ اللّٰهَ لَغَنِيٌّ عَنْ صَدَقَةِ هٰذَا وَمَا فَعَلَ
هٰذَا الْآخَرُ اِلَّا رِيَاءً فَنَزَلَتْ الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ
وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ اِلَّا جُهْدَهُمْ وَلَمْ يَلْفِظْ بِشْرٌ بِالْمُطَّوِّعِينَ **وحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ
حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ ح وَحَدَّثَنِيهِ اِسْحٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ اَخْبَرَنَا اَبُو دَاوُدَ كِلَاهُمَا
عَنْ شُعْبَةَ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ الرَّبِيعِ قَالَ كُنَّا نُحَامِلُ عَلٰى ظُهُورِنَا ❁
حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ اَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْاَعْرَجِ عَنْ اَبِي
هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ اَلَا رَجُلٌ يَمْنَحُ اَهْلَ بَيْتٍ نَاقَةً تَغْدُو بِعُسٍّ وَتَرُوحُ بِعُسٍّ اِنَّ اَجْرَهَا لَعَظِيمٌ
حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ اَحْمَدَ بْنِ اَبِي خَلَفٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ عَدِيٍّ اَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ
عَمْرٍو عَنْ زَيْدٍ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ اَبِي حَازِمٍ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ اَنَّهُ نَهٰى فَذَكَرَ خِصَالًا وَقَالَ مَنْ مَنَحَ مَنِيحَةً غَدَتْ بِصَدَقَةٍ وَرَاحَتْ بِصَدَقَةٍ
صَبُوحِهَا وَغَبُوقِهَا ❁ **حَدَّثَنَا** عَمْرٌو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ اَبِي الزِّنَادِ
عَنِ الْاَعْرَجِ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عَمْرٌو وَحَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ
عُيَيْنَةَ قَالَ وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَثَلُ الْمُنْفِقِ وَالْمُتَصَدِّقِ كَمَثَلِ رَجُلٍ عَلَيْهِ جُبَّتَانِ اَوْ جُنَّتَانِ

وحدثناه محمد خ

وحدثنا زهير خ

من منح منحة خ

قوله يبلغ به معناه يبلغ به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أي يرفعه اليه
قوله عليه السلام ألا رجل يمنح أهل بيت ناقة الخ الجملة الفعلية صفة رجل وهو مبتدأ خبره جملة ان أجرها ٢

باب
الحمل اجرة يتصدق بها والنهي الشديد عن تنقيص المتصدق بقليل

٢ لعظيم ومعنى يمنح الخ يعطيهم ناقة يأكلون لبنها وينتفعون من وبرها مدة ثم يردونها اليه وتسمى الناقة المعطاة على هذا الوجه منيحة ومنحة كما مر بهامش ص ٧٤
قوله عليه السلام تغدو بعس وتروح بعس أي تذهب تلك الناقة بملء عس لبناً وقت الصباح وتذهب بملء عس لبناً وقت المساء يعني يحلب من لبنها ملء اناء صباحا ومساء وهذه الجملة صفة مادحة للمنيحة والعس بالضم والتشديد القدح الكبير جمعه عساس كسهام ٣

باب
فضل المنيحة

٣ وأعساس كأقفال والقدح آنية تروي الرجلين كما في المصباح والقاموس
قوله أنه نهى الخ يعني عن خصال فذكر منها خصالا
قوله عليه السلام من منح منيحة مبتدأ وقوله غدت بصدقة خبره والضمير الراجع الى الموصول محذوف تقديره غدت تلك المنيحة له ملتبسة بصدقة وقيل غدت صفة لمنيحة وخبر من محذوف أي جمع أجراء ٤

باب
مثل المنفق والبخيل

٤ جزيلا والوجه الاول أولى كما في المبارق
قوله عليه السلام صبوحها وغبوقها الصبوح بفتح الصاد ما حلب من اللبن بالغداة والغبوق بالعشي كما في القاموس وبها النووي في تفسيرها ما يشرب في الصباح والعشي فان ذلك معنى الاصطباح والاغتباق قال القاضي عياض هما مجروران على البدل من قوله بصدقة ويصح نصبهما على الظرف اه قوله عليه السلام مثل المنفق والمتصدق الخ قال القاضي عياض وقع في هذا الحديث أوهام كثيرة من الرواة وتصحيف وتحريف وتقديم وتأخير ويعرف صوابه من الاحاديث التي بعده فيها مثل المنفق والمتصدق وصوابه مثل المنفق والبخيل ومنها كمثل رجل وصوابه كمثل رجلين عليهما جنتان ومنها قوله جبتان او جنتان بالشك وصوابه جنتان بالنون بلا شك اه والجنة الدرع كما دل عليه زيادة من حديد في الرواية الثانية ويدل عليه الحديث نفسه

قوله عليه السلام من لدن ثديهما بضم الثاء وبياء واحدة مشددة على الجمع قال النووى كذا هو فى كثير من النسخ المعتمدة أو أكثرها وفى بعضها ثديهما بالتثنية اه قوله الى تراقيهما التراق جمع الترقوة ومر تفسيرها بهامش ص٢٠٤ من الجزء الثانى قوله سبغت أى كملت واتسعت قوله أومرت وهذا من جملة الاوهام التى أحصاها القاضى وصوابه مدت بالدال بدل الراء ومعناه امتدت وانبسطت قوله قلصت عليه أى انقبضت قوله وأخذت كل حلقة موضعها فيجتهد أن يوسعها فلا يستطيع وهذا وصف البخيل قوله حتى تجن بنانه أى تستره وهذا وصف المتصدق وهذا أيضا من جملة الاوهام التى اختل بها نظام الكلام فانهم جعلوا ماجاء فى وصف المتصدق وصفا للبخيل

قوله يوسعها فلا تتسع قد عرفت موضعه ومعناه

قوله قد اضطرت أيديهما الى ثديهما وتراقيهما أى الجئت اليها ولصقت بها كأنها مغلولة الى أعناقهما وفى كتاب الجهاد من صحيح البخارى اضطرت أيديهما بفتح الطاء ونصب التحتانية الثانية من أيديهما على المفعولية كما كتبنا بالهامش وهو شكل الطبع الذى جرى على النسخة اليونينية بمصر

قوله حتى تغشى أنامله أى تغطيها وتسترها من غشيت الشئ بالتثقيل اذا غطيته والانامل رؤس الاصابع

قوله وتعفو أثره كذا فى زكاة البخارى أى تمحو أثر مشيته وتطمسه لفضلها عن قامته يعنى أن الصدقة تستر خطايا المتصدق كما يستر الثوب الذى يجر على الارض أثر مشى لابسه بمرور الذيل عليه

قوله وأخذت كل حلقة مكانها أى استقرته فلا تزايله حتى تتسع وفى الرواية التالية وانقبضت كل حلقة الى صاحبتها كما فى جهاد البخارى

قوله يقول باصبعه فى جيبه أى يدخلها فيه مشيرا الى ارادة التوسيع بالاجتهاد فالقول فيه ليس على حقيقته بل هو مجاز عن الفعل

قوله فلو رأيته الخ ولو فيه للتمنى فلا تحتاج لجواب

مِنْ لَدُنْ ثُدِيِّهِمَا إِلَى تَرَاقِيهِمَا فَإِذَا أَرَادَ الْمُنْفِقُ (وَقَالَ الْآخَرُ فَإِذَا أَرَادَ الْمُتَصَدِّقُ) أَنْ يَتَصَدَّقَ سَبَغَتْ عَلَيْهِ أَوْ مَرَّتْ وَإِذَا أَرَادَ الْبَخِيلُ أَنْ يُنْفِقَ قَلَصَتْ عَلَيْهِ وَأَخَذَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ مَوْضِعَهَا حَتَّى تُجِنَّ بَنَانَهُ وَتَعْفُوَ أَثَرَهُ قَالَ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَقَالَ يُوَسِّعُهَا فَلَا تَتَّسِعُ **حدثنى** سُلَيْمَانُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ أَبُو أَيُّوبَ الْغَيْلَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ يَعْنِي الْعَقَدِيَّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ ضَرَبَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَثَلَ الْبَخِيلِ وَالْمُتَصَدِّقِ كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُنَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ قَدِ اضْطُرَّتْ أَيْدِيهِمَا إِلَى ثُدِيِّهِمَا وَتَرَاقِيهِمَا فَجَعَلَ الْمُتَصَدِّقُ كُلَّمَا تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ انْبَسَطَتْ عَنْهُ حَتَّى تُغَشِّيَ أَنَامِلَهُ وَتَعْفُوَ أَثَرَهُ وَجَعَلَ الْبَخِيلُ كُلَّمَا هَمَّ بِصَدَقَةٍ قَلَصَتْ وَأَخَذَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ مَكَانَهَا قَالَ فَأَنَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ بِإِصْبَعِهِ فِي جَيْبِهِ فَلَوْ رَأَيْتَهُ يُوَسِّعُهَا وَلَا تَوَسَّعُ **وحدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَقَ الْحَضْرَمِيُّ عَنْ وُهَيْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُتَصَدِّقِ مَثَلُ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُنَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ إِذَا هَمَّ الْمُتَصَدِّقُ بِصَدَقَةٍ اتَّسَعَتْ عَلَيْهِ حَتَّى تُعَفِّيَ أَثَرَهُ وَإِذَا هَمَّ الْبَخِيلُ بِصَدَقَةٍ تَقَلَّصَتْ عَلَيْهِ وَانْضَمَّتْ يَدَاهُ إِلَى تَرَاقِيهِ وَانْقَبَضَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ إِلَى صَاحِبَتِهَا قَالَ فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فَيَجْهَدُ أَنْ يُوَسِّعَهَا فَلَا يَسْتَطِيعُ ❁ **حدثنى** سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنِي حَفْصُ ابْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ رَجُلٌ لَأَتَصَدَّقَنَّ اللَّيْلَةَ بِصَدَقَةٍ فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ زَانِيَةٍ فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ تُصُدِّقَ اللَّيْلَةَ عَلَى زَانِيَةٍ قَالَ اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى زَانِيَةٍ لَأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ غَنِيٍّ فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ تُصُدِّقَ عَلَى غَنِيٍّ قَالَ اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى غَنِيٍّ لَأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ فَخَرَجَ

قد اضطرت أيديهما

حتى تعفى

ولا تتسع نخ

فقال اللهم نخ

باب

ثبوت أجر المتصدق وان وقعت الصدقة فى يد غير أهلها

قوله ولا توسع أى ولا تتوسع

قوله عليه السلام مثل البخيل والمتصدق الخ هذه هى الرواية الصحيحة وهى المذكورة فى زكاة البخارى وجهاده ولباسه وهى المأخوذة فى المشارق والجامع الصغير والحديث جاء على التمثيل لا عن خبر عن كائن قوله جنتان أى درعان وفى اكثر روايات البخارى جبتان بالباء بدل النون تثنية جبة اللباس المعروف ولا مانع من اطلاقها على الدرع خصوصا مع وصفها بقوله من حديد قوله حتى تعفى بهذا الضبط فى جهاد البخارى المشكول على النسخة اليونينية والشكل الذى جرى على متن القسطلانى حتى تعفى من باب الافعال كما أريناه بالهامش أى تمحو الجبة أثر مشيه لكونها سابغة قوله وانقبضت كل حلقة من حلق الدرع الى صاحبتها أى انضمت الى التى فى جنبها ولزقت بها وما انبسطت قوله عليه السلام قال رجل يعنى من بنى اسرائيل كما فى شروح البخارى

قوله عليه السلام فخرج بصدقته يعنى ليضعها فى يد مستحق فوضعها فى يد زانية وهو لا يعلم أنها زانية وكذا الكلام فى اثنين بعده قوله عليه السلام قال اللهم لك الحمد الخ أى على تصدق على هؤلاء حيث كان ذلك بارادتك لا بارادتى فان ارادتك كلها جميلة ولا يحمد على المكروه سواك اه قسطلانى

قوله عليه السلام فاتى أى أتاه آت فى منامه كما يستفاد من شروح البخارى   قوله عليه السلام ان الخازن الخ وفى زكاة البخارى الخازن الخ بدون ان وهو المأخوذ فى المشارق برمز مسلم وهو مبتدأ خبره قوله فى آخر الحديث أحد المتصدقين والخازن هو الذى النفقة بيده الحافظ لها وقيد الاسلام فيه لتصحيح حصول الاجر اذ لانية لكافر والامين من لا يخون فى أخذه واعطائه   قوله عليه السلام ينفذ قال القسطلانى هو اما من الافعال أو من التفعيل وهو الامضاء اه   قوله وربما قال يعطى هذا من كلام الراوى أى وربما قال عليه السلام بدل ينفذ يعطى وهو الذى فى المشارق والجامع الصغير وذكر القسطلانى رواية ينفق أيضاً بدله

قوله عليه السلام ما امر به أى ما أمره صاحب المال باعطائه وهو مفعول ينفذ أو يعطى

قوله عليه السلام كاملاً موفراً طيبة به نفسه ثلاثتها ٣

بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ سَارِقٍ فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ تُصُدِّقَ عَلَى سَارِقٍ فَقَالَ اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى زَانِيَةٍ وَعَلَى غَنِيٍّ وَعَلَى سَارِقٍ فَأُتِيَ فَقِيلَ لَهُ أَمَّا صَدَقَتُكَ فَقَدْ قُبِلَتْ أَمَّا الزَّانِيَةُ فَلَعَلَّهَا تَسْتَعِفُّ بِهَا عَنْ زِنَاهَا وَلَعَلَّ الْغَنِيَّ يَعْتَبِرُ فَيُنْفِقُ مِمَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ وَلَعَلَّ السَّارِقَ يَسْتَعِفُّ بِهَا عَنْ سَرِقَتِهِ ❁ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ قَالَ أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا بُرَيْدٌ عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الْخَازِنَ الْمُسْلِمَ الْأَمِينَ الَّذِي يُنْفِذُ (وَرُبَّمَا قَالَ يُعْطِي) مَا أُمِرَ بِهِ فَيُعْطِيهِ كَامِلًا مُوَفَّرًا طَيِّبَةً بِهِ نَفْسُهُ فَيَدْفَعُهُ إِلَى الَّذِي أُمِرَ لَهُ بِهِ أَحَدُ الْمُتَصَدِّقَيْنِ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ طَعَامِ بَيْتِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ كَانَ لَهَا أَجْرُهَا بِمَا أَنْفَقَتْ وَلِزَوْجِهَا أَجْرُهُ بِمَا كَسَبَ وَلِلْخَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ لَا يَنْقُصُ بَعْضُهُمْ أَجْرَ بَعْضٍ شَيْئًا **وَحَدَّثَنَاه** ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ مَنْصُورٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ مِنْ طَعَامِ زَوْجِهَا **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ كَانَ لَهَا أَجْرُهَا وَلَهُ مِثْلُهُ بِمَا اكْتَسَبَ وَلَهَا بِمَا أَنْفَقَتْ وَلِلْخَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْتَقِصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا **وَحَدَّثَنَاه** ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ ❁ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا حَفْصٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عُمَيْرٍ مَوْلَى آبِي اللَّحْمِ قَالَ كُنْتُ مَمْلُوكًا فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَأَتَصَدَّقُ مِنْ مَالِ مَوَالِيَّ بِشَيْءٍ قَالَ نَعَمْ

باب

اجر الخازن الامين والمرأة اذا تصدقت من بيت زوجها غير مفسدة باذنه الصريح أو العرفى

٣ حال من ما امر به والضمير المجرور فى نفسه للخازن وطيب نفسه يظهر فى عدم ايذائه الفقير فى اعطائه

قوله عليه السلام أحد المتصدقين ضبطه المناوى بصيغتى التثنية والجمع ثم قال واقتصر النووى على التثنية أى هو ورب الصدقة فى الاجر سواء وان اختلف مقداره لهما اه

قوله عليه السلام اذا انفقت المرأة أى تصدقت كما فى رواية للبخارى وفى اخرى له اذا أطعمت المرأة من طعام بيتها أى من الذخيرة الموجودة فى بيتها من مال زوجها كما هو المفهوم من الروايات الآتية باذنه الصريح أو العرفى حال كونها غير مفسدة أى غير مسرفة قال القسطلانى جاز لها ذلك للاذن المفهوم من اطراد العرف فان علم شحه أو شك فيه لم يجز اه وكذلك اذا لم يطرد العرف كما فى تيسير المناوى

قوله عليه السلام وللخازن مثل ذلك لا ينقص بعضهم أجر بعض شيئاً فهم فى أصل الاجر سواء وان اختلف ٤

باب

ما أنفق العبد من مال مولاه

٤ قدره قال النووى معنى الحديث ان المشارك فى الطاعة مشارك فى الاجر ومعنى المشاركة ان له اجراً كما لصاحبه أجر وليس معناه أن يزاحمه فى أجره اه   قوله عليه السلام من غير أن ينتقص الخ الانتقاص كما جاء مطاوعا جاء متعديا أيضا أى من غير ان ينتقص الله من اجورهم شيئا ونسخة النووى ينقص قال وجمع ضميرها مجازا   قوله مولى آبى اللحم هو بهمزة ممدودة وكسر الباء قيل لانه كان لا يأكل اللحم وقيل لا يأكل ما ذبح للاصنام واسم آبى اللحم عبدالله وقيل خلف وقيل الحويرث الغفارى وهو صحابى استشهد يوم حنين روى عمير مولاه قال كنت مملوكا الخ قاله النووى والاظهر أن وجه تسميته انه أبى اللحم   أن يعطيه ٥ (والاجر)

٥ مولاه أى لكنى ... اه ملا على   قوله بشىء أى تافه أو ما دون به عادة اه مرقاة

قوله عليه السلام والاجر بينكما نصفان أى لكل منكما أجر وليس المراد أن أجر نفس المال يتقاسمانه كما مر افاده النووى قوله أن أقدد لحما بتشديد الدال من القد وهو الشق طولا اه مرقاة قوله عليه السلام لاتصم المرأة نهى للمرأة عن صوم التطوع بغير اذن من زوجها اذا كان حاضرا لان له حق التمتع بها فى كل وقت والصوم يمنعه وهو معنى الجملة الحالية التى تليه أعنى قوله وبعلها شاهد أى وزوجها حاضر مقيم فى البلد أما اذا لم يكن حاضرا بان كان مسافرا فلها الصوم لانه لايتأتى منه الاستمتاع اذا لم تكن معه كما فى النووى ومثل التطوع الواجب الذى ليس له زمان معين كما فى المبارق قوله عليه السلام ولاتأذن عطف على لاتصم قال ابن الملك يعنى لايحل لامرأة أن تأذن لاحد بالدخول فى بيت زوجها الا باذنه وهذا محمول على ما لم تعلم الزوجة رضى الزوج به فان علمت جاز اذنها به اه يعنى حال حضوره وأما فى حال غيبته فبالاولى أن لايكون لها اذن فى الاجنبى قوله عليه السلام وما انفقت من كسبه الخ أى من مال زوجها من غير أمره أى مع علمها برضى الزوج أو محمول على النوع الذى سومحت فيه من غير اذن اه ملاعلى قوله عليه السلام فان نصف أجره له أى لزوجها والضمير فى أجره لمصدر أنفقت ومعنى فنصف أجره فقسم من أجره ٢

وَالْأَجْرُ بَيْنَكُمَا نِصْفَانِ **وحدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ عَنْ يَزِيدَ يَعْنِي ابْنَ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ عُمَيْرًا مَوْلَى آبِي اللَّحْمِ قَالَ أَمَرَنِي مَوْلَايَ أَنْ أُقَدِّدَ لَحْمًا فَجَاءَنِي مِسْكِينٌ فَأَطْعَمْتُهُ مِنْهُ فَعَلِمَ بِذَلِكَ مَوْلَايَ فَضَرَبَنِي فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَدَعَاهُ فَقَالَ لِمَ ضَرَبْتَهُ فَقَالَ يُعْطِي طَعَامِي بِغَيْرِ أَنْ آمُرَهُ فَقَالَ الْأَجْرُ بَيْنَكُمَا **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَصُمِ الْمَرْأَةُ وَبَعْلُهَا شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ وَلَا تَأْذَنْ فِي بَيْتِهِ وَهُوَ شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ وَمَا أَنْفَقَتْ مِنْ كَسْبِهِ مِنْ غَيْرِ أَمْرِهِ فَإِنَّ نِصْفَ أَجْرِهِ لَهُ ❁ **حدثني** أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ ابْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ وَاللَّفْظُ لِأَبِي الطَّاهِرِ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ نُودِيَ فِي الْجَنَّةِ يَا عَبْدَ اللَّهِ هَذَا خَيْرٌ فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الرَّيَّانِ قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عَلَى أَحَدٍ يُدْعَى مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ مِنْ ضَرُورَةٍ فَهَلْ يُدْعَى أَحَدٌ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ كُلِّهَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَمْ وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ **حدثني** عَمْرٌو النَّاقِدُ وَالْحَسَنُ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ بِإِسْنَادِ يُونُسَ وَمَعْنَى حَدِيثِهِ **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ

أن أقدد لحما خ

وحدثني عمرو خ

حدثني محمد بن رافع

باب
من جمع الصدقة وأعمال البر

٢ وان كان أحدهما اكثر كما فى ابن الملك وقال القاضى عياض ان ثوابهما سواء كما هو المفهوم من ظاهر الحديث لان الاجر فضل من الله لايدرك مقداره بقياس الاعمال اه قوله عليه السلام من أنفق زوجين أى شفعا من جنس كدرهمين أو دينارين أو فرسين اوبعيرين اومدين من الطعام ويحتمل أن يراد التكرير والمداومة على الصدقة والمعنى انه يشفع صدقته باخرى ويمكن أن يراد بهما صدقتان احداهما سر والاخرى علانية لقوله تعالى الذين ينفقون اموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية فلهم اجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولاهم يحزنون اه مرقاة قوله عليه السلام فى سبيل الله أى فى مرضاته من ابواب الخير وقيل فى الجهاد خاصة والاصح العموم كما فى النووى قوله عليه السلام نودى فى الجنة الخ وفى صوم البخارى نودى من أبواب الجنة أى دعته الخزنة من جميع ابوابها تكريما واعزازا وهو الانسب لسياق الحديث قوله عليه السلام ياعبدالله هذا خير يعنى هذا الباب خير لك فى الدخول من غيره من الابواب فادخل من ههنا يقوله كل خازن رغبة فى دخوله من الباب الذى هو موكل به ومن قال فى تفسيره أى هذا خير من الخيرات لم يأت بشئ قوله عليه السلام من باب الريان وعند أحمد لكل أهل عمل باب يدعون منه بذلك العمل فلاهل الصيام باب يدعون منه يقال له الريان كذا فى القسطلانى والريان ضد العطشان يعنى أن الصائم بتعطشه فى الدنيا يدخل من باب الريان ليأمن العطش كما فى المرقاة قوله من ضرورة اسم ما ومن زائدة استغراقية

قوله عليه السلام نعم أى يدعى منها كلها على سبيل التخيير فى الدخول من أيها شاء لاستحالة الدخول من الكل معا اه قسطلانى

حدثنى شيبان بن عبد الرحمن عن يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة بن عبد الرحمن انه سمع اباهريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من انفق زوجين فى سبيل الله دعاه خزنة الجنة كل خزنة باب اى فل هلم فقال ابو بكر يا رسول الله ذلك الذى لا توى عليه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لارجو ان تكون منهم **حدثنا** ابن ابى عمر حدثنا مروان يعنى الفزارى عن يزيد وهو ابن كيسان عن ابى حازم الاشجعى عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصبح منكم اليوم صائما قال ابو بكر رضى الله عنه انا قال فمن تبع منكم اليوم جنازة قال ابو بكر رضى الله عنه انا قال فمن اطعم منكم اليوم مسكينا قال ابو بكر رضى الله عنه انا قال فمن عاد منكم اليوم مريضا قال ابو بكر رضى الله عنه انا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اجتمعن فى امرئ الا دخل الجنة ❁ **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة حدثنا حفص يعنى ابن غياث عن هشام عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابى بكر رضى الله عنهما قالت قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم انفقى او انضحى او انفحى ولا تحصى فيحصى الله عليك **وحدثنا** عمرو الناقد وزهير بن حرب واسحق بن ابراهيم جميعا عن ابى معاوية قال زهير حدثنا محمد بن خازم حدثنا هشام بن عروة عن عباد بن حمزة وعن فاطمة بنت المنذر عن اسماء قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انفحى او انضحى او انفقى ولا تحصى فيحصى الله عليك ولا توعى فيوعى الله عليك **وحدثنا** ابن نمير حدثنا محمد بن بشر حدثنا هشام عن عباد بن حمزة عن اسماء ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لها نحو حديثهم **وحدثنى** محمد بن حاتم وهرون بن عبد الله قالا حدثنا حجاج بن محمد قال قال ابن جريج اخبرنى ابن ابى مليكة ان عباد بن عبد الله بن الزبير اخبره عن اسماء بنت ابى بكر

(انها)

قوله عليه السلام كل خزنة باب بالرفع بدل من خزنة الجنة بدل الكل وتنوين باب للتكثير فدعوتهم من كل باب تعظيم له ورغبة اليه اه ابن الملك

قوله عليه السلام اى فل أى يافلان هلم أى ائت

قوله لا توى عليه أى لا هلاك

قوله ما اجتمعن فى امرئ أى فى يوم واحد من الايام ولا يعنى ذلك اليوم الذى قاله فيه اه ابى

قوله عليه السلام الا دخل الجنة أى بلا محاسبة والا فمجرد الايمان يكفى لمطلق الدخول أومعناه دخل الجنة من أى باب شاء كما تقدم اه ملا على

قوله أو انفحى أو انضحى الخ شكوك من الراوى ومعنى انفحى وانضحى أعطى قال النووى والنفح والنضح العطاء ويطلق النضح أيضا على الصب فلعله المراد هنا ويكون أبلغ من النفح اه

باب الحث على الانفاق وكراهة الاحصاء

قوله عليه السلام ولا تحصى الخ معناه الحث على النفقة فى الطاعة والنهى عن الامساك والبخل وعن ادخار المال فى الوعاء اه نووى والاحصاء الاحاطة بالشئ حصرا أو عدا والمراد به هنا عده للتبقية وادخاره للاعتداد به وترك النفقة منه فى سبيل الله تعالى والايعاء جعل الشئ فى الوعاء وأصله الحفظ والمراد به هنا منع الفضل عمن افتقر اليه ومعنى فيحصى الله عليك ويوعى عليك أى يمنعك فضله ويقتر عليك كما منعت وقترت وهى من مجاز المقابلة وتجنيس الكلام كقوله تعالى ومكروا ومكر الله اه ابى

قوله محمد بن خازم كذا بالخاء المعجمة كما يفهم من الخلاصة

اَنَّها جاءَتِ النَّبِىَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقالَتْ يانَبِىَّ اللّٰهِ لَيْسَ لِى شَىْءٌ اِلّا ما اَدْخَلَ عَلَىَّ الزُّبَيْرُ فَهَلْ عَلَىَّ جُناحٌ اَنْ اَرْضَخَ مِمّا يُدْخِلُ عَلَىَّ فَقالَ اَرْضَخِى مَا اسْتَطَعْتِ وَلا تُوعِى فَيُوعِىَ اللّٰهُ عَلَيْكِ ❁ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى اَخْبَرَنا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ح وَحَدَّثَنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ اَبِى سَعِيدٍ عَنْ اَبِيهِ عَنْ اَبِى هُرَيْرَةَ اَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كانَ يَقُولُ يانِساءَ الْمُسْلِماتِ لا تَحْقِرَنَّ جارَةٌ لِجارَتِها وَلَوْ فِرْسِنَ شاةٍ ❁ **حدثنى** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى جَمِيعاً عَنْ يَحْيَى الْقَطّانِ قالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللّٰهِ اَخْبَرَنِى خُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عاصِمٍ عَنْ اَبِى هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِىِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللّٰهُ فِى ظِلِّهِ يَوْمَ لا ظِلَّ اِلّا ظِلُّهُ الْاِمامُ الْعادِلُ وَشابٌّ نَشَأَ بِعِبادَةِ اللّٰهِ وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِى الْمَساجِدِ وَرَجُلانِ تَحابّا فِى اللّٰهِ اجْتَمَعا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقا عَلَيْهِ وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذاتُ مَنْصِبٍ وَجَمالٍ فَقالَ اِنِّى اَخافُ اللّٰهَ وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَاَخْفاها حَتّٰى لا تَعْلَمَ يَمِينُهُ ما تُنْفِقُ شِمالُهُ وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللّٰهَ خالِياً فَفاضَتْ عَيْناهُ ❁ **وحدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قالَ قَرَأْتُ عَلَى مالِكٍ عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عاصِمٍ عَنْ اَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ اَوْ عَنْ اَبِى هُرَيْرَةَ اَنَّهُ قالَ قالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللّٰهِ وَقالَ وَرَجُلٌ مُعَلَّقٌ بِالْمَسْجِدِ اِذا خَرَجَ مِنْهُ حَتّٰى يَعُودَ اِلَيْهِ ❁ **حدثنا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنا جَرِيرٌ عَنْ عُمارَةَ بْنِ الْقَعْقاعِ عَنْ اَبِى زُرْعَةَ عَنْ اَبِى هُرَيْرَةَ قالَ اَتَى رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ فَقالَ يارَسُولَ اللّٰهِ اَىُّ الصَّدَقَةِ اَعْظَمُ فَقالَ اَنْ تَصَدَّقَ وَاَنْتَ صَحِيحٌ شَحِيحٌ تَخْشَى الْفَقْرَ وَتَأْمُلُ الْغِنَى وَلا تُمْهِلْ حَتّٰى اِذا بَلَغَتِ الْحُلْقُومَ قُلْتَ لِفُلانٍ كَذا وَلِفُلانٍ كَذا اَلا وَقَدْ كانَ لِفُلانٍ ❁ **وحدثنا** اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِى شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ قالا حَدَّثَنا ابْنُ فُضَيْلٍ عَنْ عُمارَةَ عَنْ اَبِى زُرْعَةَ عَنْ اَبِى هُرَيْرَةَ قالَ جاءَ رَجُلٌ

فرسن شاة معناه لا تمتنع جارة من الصدقة والهدية لجارتها لاستحقارها الموجود عندها بل تجود بما تيسر وان كان قليلا كفرسن شاة اه نووى والفرسن للبعير ٢

باب
الحث على الصدقة ولو بالقليل ولا تمتنع من القليل لاحتقاره

باب
فضل اخفاء الصدقة

٢ كالقدم للانسان واستعير هنا للشاة وهو عظم قليل اللحم واريد به المبالغة أى ولو شيئا يسيرا

قوله عليه السلام سبعة أى من الاشخاص ليدخل النساء فيما يمكن أن يدخلن فيه شرعا اه من القسطلانى وهو مبتدأ ولا مفهوم للعدد

قوله عليه السلام يظلهم الله فى ظله خبر المبتدأ قيل المراد به ظل الجنة واضافته الى الله تعالى اضافة ملك والاقوى منه أن يقال المراد به الكرامة والحماية من مكاره الموقف كما يقال فلان فى ظل فلان أى فى كنفه وحمايته اه ابن الملك

قوله عليه السلام الامام العادل قال القاضى عياض المراد بالامام هنا من يلى امور المسلمين من الامراء وغيرهم اه بدأ به لان نفعه كثير ومتعد الى غيره والخير المتعدى أولى اه مبارق

باب
بيان أن أفضل الصدقة صدقة الصحيح الشحيح

قوله عليه السلام وشاب نشأ بعبادة الله أى متلبسا للعبادة أو مصاحبا لها أو ملتصقا بها اه نووى قال والمشهور فى روايات الحديث نشأ فى عبادة الله وكلاهما صحيح اه

قوله عليه السلام قلبه معلق فى المساجد معناه شديد الحب لها والملازمة للجماعة فيها وليس معناه دوام القعود فى المسجد اه نووى

قوله عليه السلام دعته امرأة ذات منصب أى ذات حسب الى الزنا بها قوله عليه السلام فقال انى أخاف الله يحتمل القول باللسان ويحتمل القول بالقلب ليزجر نفسه كما فى النووى عن القاضى قوله عليه السلام فاخفاها هذا محمول على التطوع لان الزكاة اعلانها أفضل اه ابن الملك قوله حتى لا تعلم يمينه الخ هذا مقلوب من المعروف فى الحديث انما هو حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه كذا فى هامش نسخه ويوافقه شرح النووى ثم ان ... منصوبه ... نص عليه العسقلانى والعينى قوله عليه السلام ذكر الله خاليا أى عن الالتفات الى ما سواه ففاضت عيناه أى بكى وبكاؤه يكون عن خوف أو عن شوق ومحبة لله اه مبارق اسند الفيض الى العين مع أن الفائض الدمع لا هى مبالغة لانه يدل على أن العين صارت دمعا فياضا والمعنى سالت دموعه قوله عليه السلام أن تصدق فى موضع الرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف تقديره أعظم الصدقة أن تصدق وأصله تتصدق وأشار القسطلانى الى ضبطه بتشديد الصاد أيضا على الابدال والادغام قوله عليه السلام ولا تمهل بالجزم على النهى أو بالنصب عطفا على أن تصدق أو بالرفع وهو الذى فى اليونينية اه قسطلانى واقتصر ملا على على ضبطه بالنصب وأجاز الجزم

قوله عليه السلام أما وأبيك أما بالتخفيف حرف تنبيه والواو فى وأبيك للقسم لكنه جرى على العادة بلا قصد اليمين والا فالحلف بغير الله منهى عنه قوله عليه السلام لتنبأنه على بناء المجهول من باب التفعيل جواب القسم معناه لتخبرن ما سألته اه ابن الملك قوله عن المسألة متعلق بالتعفف ومعناه تعاطى العفة عن السؤال من الناس قوله أو خير الصدقة شك من الراوى والمذكور فى زكاة البخارى ونفقاته هو هذا الثانى وهو المأخوذ فى المشارق والمشكاة ولفظهما خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى كما هو لفظ البخارى والمراد نفس الغنى كما فى المصباح وقال ابن الملك يعنى افضل الصدقة ما ثبت بعدها غنى لصاحبها ليستظهر به على مصالحه لان من لم يكن كذلك يندم غالبا فان قلت ثبت أن النبى صلى الله عليه وسلم سأله أبو هريرة رضى الله تعالى عنه عن ٢

إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَارَسُولَ اللهِ اَىُّ الصَّدَقَةِ اَعْظَمُ اَجْرًا فَقَالَ اَمَا وَاَبِيكَ لَتُنَبَّأَنَّهُ اَنْ تَصَدَّقَ وَاَنْتَ صَحِيحٌ شَحِيحٌ تَخْشَى الْفَقْرَ وَتَأْمُلُ الْبَقَاءَ وَلَا تُمْهِلْ حَتَّى اِذَا بَلَغَتِ الْحُلْقُومَ قُلْتَ لِفُلَانٍ كَذَا وَلِفُلَانٍ كَذَا وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ **حدثنا** اَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ الْقَعْقَاعِ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ جَرِيرٍ غَيْرَ اَنَّهُ قَالَ اَىُّ الصَّدَقَةِ اَفْضَلُ ❁ **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ اَنَسٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ اَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَهُوَ يَذْكُرُ الصَّدَقَةَ وَالتَّعَفُّفَ عَنِ الْمَسْاَلَةِ اَلْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى وَالْيَدُ الْعُلْيَا الْمُنْفِقَةُ وَالسُّفْلَى السَّائِلَةُ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَاَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ قَالَ ابْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ مُوسَى بْنَ طَلْحَةَ يُحَدِّثُ اَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ حَدَّثَهُ اَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اَفْضَلُ الصَّدَقَةِ اَوْ خَيْرُ الصَّدَقَةِ عَنْ ظَهْرِ غِنًى وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ **حدثنا** اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدٍ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ قَالَ سَاَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاَعْطَانِي ثُمَّ سَاَلْتُهُ فَاَعْطَانِي ثُمَّ سَاَلْتُهُ فَاَعْطَانِي ثُمَّ قَالَ اِنَّ هٰذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ فَمَنْ اَخَذَهُ بِطِيبِ نَفْسٍ بُورِكَ لَهُ فِيهِ وَمَنْ اَخَذَهُ بِاِشْرَافِ نَفْسٍ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ وَكَانَ كَالَّذِي يَاْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى **حدثنا** نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا شَدَّادٌ قَالَ سَمِعْتُ اَبَا اُمَامَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا ابْنَ آدَمَ اِنَّكَ اَنْ تَبْذُلَ الْفَضْلَ خَيْرٌ لَكَ وَاَنْ تُمْسِكَهُ شَرٌّ لَكَ وَلَا تُلَامُ عَلَى كَفَافٍ وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى ❁ **حدثنا** اَبُو

(بكر)

باب

بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى وأن اليد العليا هى المنفقة وأن السفلى هى الآخذة

٢ أفضل الصدقة قال عليه الصلاة والسلام جهد المقل يعنى ما يتصدقه الفقير مع احتياجه اليه بجهد ومشقة فكيف الجمع بينهما قلنا الغنى فى الحديث أعم من أن يكون غنى النفس أو غنى المال وصدقة المقل انما تكون خيرا اذا كان عن غنى النفس فيكون كلاهما خيرا واجاب عنه الطيبى بان الفضيلة تتفاوت بحسب تفاوت الاشخاص وقوة التوكل فلما كان أبو هريرة فقيرا متوكلا على الله وكان حكيم بن حزام وجيها فى الجاهلية والاسلام أجاب بما يناسب حالهما وقيل المراد بالغنى غنى الفقير يعنى أفضل الصدقة ما غنى به الفقير اه من المبارق قوله عليه السلام ان هذا المال خضرة أى شهية فى المنظر يميل اليه الطبع كما تميل العين الى النظر الى الخضرة (حلوة) فى المذاق تميل اليه النفس كما يميل الفم لاكل الحلو والتأنيث واقع على التشبيه أى ان هذا المال كبقلة أو كفاكهة خضرة حلوة أو التاء للمبالغة كما فى تيسير المناوى وذكر الحديث فى الجامع الصغير بالتذكير والتأنيث

باب

النهى عن المسألة

قوله عليه السلام باشراف نفس أى بطمع نفس وحرصها عليه قوله عليه السلام أن تبذل الفضل الخ قال النووى هو بفتح همزة أن ومعناه ان بذلت الفاضل عن حاجتك وحاجة عيالك فهو خير لك لبقاء ثوابه اه قوله عليه السلام ولا تلام على كفاف معناه ان قدر الحاجة لا لوم على صاحبه اه نووى

بكر بن ابي شيبة حدثنا زيد بن الحباب اخبرني معاوية بن صالح حدثني ربيعة بن يزيد الدمشقي عن عبد الله بن عامر اليحصبي قال سمعت معاوية يقول اياكم واحاديث الا حديثا كان في عهد عمر فان عمر كان يخيف الناس في الله عز وجل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما انا خازن فمن اعطيته عن طيب نفس فيبارك له فيه ومن اعطيته عن مسألة وشره كان كالذي يأكل ولا يشبع **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا سفيان عن عمرو عن وهب ابن منبه عن اخيه همام عن معاوية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلحفوا في المسألة فوالله لا يسألني احد منكم شيئا فتخرج له مسألته مني شيئا وانا له كاره فيبارك له فيما اعطيته **حدثنا** ابن ابي عمر المكي حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار حدثني وهب بن منبه ودخلت عليه في داره بصنعاء فاطعمني من جوزة في داره عن اخيه قال سمعت معاوية بن ابي سفيان يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكر مثله **وحدثني** حرملة بن يحيى اخبرنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب قال حدثني حميد بن عبد الرحمن بن عوف قال سمعت معاوية بن ابي سفيان وهو يخطب يقول اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين وانما انا قاسم ويعطي الله ۞ **حدثنا** قتيبة بن سعيد حدثنا المغيرة يعني الحزامي عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس المسكين بهذا الطواف الذي يطوف على الناس فترده اللقمة واللقمتان والتمرة والتمرتان قالوا فما المسكين يا رسول الله قال الذي لا يجد غنى يغنيه ولا يفطن له فيتصدق عليه ولا يسأل الناس شيئا **حدثنا** يحيى ابن ايوب وقتيبة بن سعيد قال ابن ايوب حدثنا اسماعيل وهو ابن جعفر اخبرني

الاصول وفي بعضها بالمسألة وكلاهما صحيح والالحاف الالحاح اه نووي والمسألة مصدر بمعنى السؤال كما مر

قوله عليه السلام فتخرج بالتأنيث والتذكير منصوبا ومرفوعا والنسبة مجازية سببية في الاخراج اه ملا علي

قوله عليه السلام وانا له كاره جملة حالية والضمير المجرور على بيان ملا علي لذلك الشيء يعني كاره لاعطائه أو لذلك الاخراج الدال عليه تخرج اه

قوله عليه السلام فيبارك بالنصب جواب النفي والنفي وارد عليه في المعنى يعني لا يبارك له فيما أعطيته على تقدير الالحاح في المسألة كما يقال ما تأتينا فتحدثنا معناه نفي التحدث على تقدير الاتيان اه ابن الملك وقال الطيبي نصبه على معنى الجمعية أي لا يجتمع اعطائي كارها مع البركة اه وفي نسخة بالرفع فيقدر هو فيكون كقوله تعالى ولا يؤذن لهم فيعتذرون اه ملا علي

قوله فاطعمني من جوزة أي من شجرة ثمرها الجوز

قوله عن اخيه متعلق بحدثني واخو وهب هو همام كما مر آنفا

قوله عليه السلام (من يرد الله به خيرا) تنكيره للتفخيم (يفقهه في الدين) أي يجعله عالما بالاحكام الشرعية ذا ٤ بصيرة فيها بحيث يستخرج المعاني الكثيرة من الالفاظ القليلة اه مبارق وفي تيسير المناوي (من يرد الله به خيرا) أي عظيما كثيرا (يفقهه في الدين) أي يفهمه أسرار أمر الشارع ونهيه بنور رباني اه

باب

المسكين الذي لا يجد غنى ولا يفطن له فيتصدق عليه

قوله عليه السلام (وانما أنا قاسم) أي اقسم بينكم تبليغ الوحي من غير تخصيص (والله يعطي) كل واحد منكم من الفهم على قدر ما تعلقت به ارادته تعالى فالتفاوت في افهامكم منه سبحانه كذا في القسطلاني في كتاب العلم من صحيح البخاري

قوله عليه السلام ليس المسكين أي الكامل المسكنة لان المتردد في الباب والطائف حول الناس بالسؤال يكون قادرا على تحصيل قوته فلا يعد مسكينا

إياكم والأحاديث نخ

فبارك الله فيه نخ

من جوزة كانت في داره خ

شَرِيكٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ مَوْلَى مَيْمُونَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ لَيْسَ الْمِسْكِينُ بِالَّذِي تَرُدُّهُ التَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ وَلَا اللُّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ
إِنَّمَا الْمِسْكِينُ الْمُتَعَفِّفُ اقْرَؤُوا إِنْ شِئْتُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا * وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو بَكْرِ
ابْنُ إِسْحٰقَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي شَرِيكٌ أَخْبَرَنِي
عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ وَعَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ
صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ * **وحدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا
عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ مُسْلِمٍ أَخِي الزُّهْرِيِّ عَنْ حَمْزَةَ
ابْنِ عَبْدِ اللّٰهِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَزَالُ الْمَسْأَلَةُ بِأَحَدِكُمْ حَتَّى
يَلْقَى اللّٰهَ وَلَيْسَ فِي وَجْهِهِ مُزْعَةُ لَحْمٍ **وحدثني** عَمْرٌو النَّاقِدُ حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَخِي الزُّهْرِيِّ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَلَمْ يَذْكُرْ مُزْعَةُ
حدثني أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ عَنْ عُبَيْدِ اللّٰهِ بْنِ
أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَسْأَلُ النَّاسَ حَتَّى يَأْتِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَيْسَ فِي وَجْهِهِ
مُزْعَةُ لَحْمٍ **حدثنا** أَبُو كُرَيْبٍ وَوَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ
عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ سَأَلَ النَّاسَ أَمْوَالَهُمْ تَكَثُّرًا فَإِنَّمَا يَسْأَلُ جَمْرًا فَلْيَسْتَقِلَّ أَوْ
لِيَسْتَكْثِرْ **حدثني** هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ بَيَانٍ أَبِي بِشْرٍ
عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يَقُولُ لَأَنْ يَغْدُوَ أَحَدُكُمْ فَيَحْطِبَ عَلَى ظَهْرِهِ فَيَتَصَدَّقَ بِهِ وَيَسْتَغْنِيَ بِهِ مِنَ النَّاسِ
خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ رَجُلًا أَعْطَاهُ أَوْ مَنَعَهُ ذٰلِكَ فَإِنَّ الْيَدَ الْعُلْيَا أَفْضَلُ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى
وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ

(حدثني)

ان المسكين نخ

[illegible]

ليس في وجهه نخ

[illegible]

قوله عليه السلام وليس في وجهه مزعة لحم بضم الميم واسكان الزاي أي قطعة قال القاضي قيل معناه يأتي يوم القيامة ذليلاً ساقطاً لا وجه له عند الله وقيل هو على ظاهره فيحشر ووجهه عظم لا لحم عليه عقوبة له وعلامة له بذنبه حين طلب وسأل بوجهه وهذا فيمن سأل لغير ضرورة سؤالاً منهياً عنه اه من النووي

قوله ولم يذكر مزعة كذا ٣

باب
كراهة المسألة للناس

٣ بحكاية الاعراب يعني أنه لم يقل في روايته وليس في وجهه مزعة لحم بل قال وليس في وجهه لحم

قوله عليه السلام من سأل الناس أموالهم أي شيئاً من أموالهم فهو منصوب بنزع الخافض أو على أنه مفعول به يقال سألته شيئاً أو انه بدل اشتمال افاده ابن الملك

قوله عليه السلام تكثرا هو مفعول له أي ليكثر ماله لا للاحتياج اه ابن الملك

قوله عليه السلام فانما يسأل جمراً أي قطعة من نار جهنم يعني ما أخذ سبب للعقاب بالنار وجعله جمراً للمبالغة ويجوز أن يكون جمراً حقيقة يعذب به كما ثبت مانعي الزكاة اه من المرقاة

قوله عليه السلام فليستقل أو ليستكثر أي فليطلب قليلا أو كثيرا وهذا توبيخ له وتهديد والمعنى سواء استكثر منه أو استقل اه مرقاة

قوله عليه السلام لأن يغدو أحدكم أي يذهب صباحاً الى المحتطب وهو مبتدأ مبدوء بلام الابتداء وخبره قوله خير

قوله عليه السلام فيحطب أي فيجمع الحطب على ظهره

قوله عليه السلام أعطاه أو منعه [illegible] يستوي [illegible] فانه خير له منه وقوله ذلك اشارة الى ما يسأل به [illegible] [illegible] على الشارع

حَدَّثَنِى قَيْسُ بْنُ اَبِى حَازِمٍ قَالَ اَتَيْنَا اَبَا هُرَيْرَةَ فَقَالَ قَالَ النَّبِىُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاللّٰهِ لَاَنْ يَغْدُوَ اَحَدُكُمْ فَيَحْطِبَ عَلٰى ظَهْرِهِ فَيَبِيعَهُ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ بَيَانٍ **حدثنى** اَبُو الطَّاهِرِ وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْاَعْلٰى قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ اَخْبَرَنِى عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ اَبِى عُبَيْدٍ مَوْلٰى عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَوْفٍ اَنَّهُ سَمِعَ اَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَاَنْ يَحْتَزِمَ اَحَدُكُمْ حُزْمَةً مِنْ حَطَبٍ فَيَحْمِلَهَا عَلٰى ظَهْرِهِ فَيَبِيعَهَا خَيْرٌ لَهُ مِنْ اَنْ يَسْأَلَ رَجُلًا يُعْطِيهِ اَوْ يَمْنَعُهُ **حدثنى** عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الدَّارِمِىُّ وَسَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ قَالَ سَلَمَةُ حَدَّثَنَا وَقَالَ الدَّارِمِىُّ اَخْبَرَنَا مَرْوَانُ وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ الدِّمَشْقِىُّ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ اَبِى اِدْرِيسَ الْخَوْلَانِىِّ عَنْ اَبِى مُسْلِمٍ الْخَوْلَانِىِّ قَالَ حَدَّثَنِى الْحَبِيبُ الْاَمِينُ اَمَّا هُوَ فَحَبِيبٌ اِلَىَّ وَاَمَّا هُوَ عِنْدِى فَاَمِينٌ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ الْاَشْجَعِىُّ قَالَ كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِسْعَةً اَوْ ثَمَانِيَةً اَوْ سَبْعَةً فَقَالَ اَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللّٰهِ وَكُنَّا حَدِيثَ عَهْدٍ بِبَيْعَةٍ فَقُلْنَا قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللّٰهِ ثُمَّ قَالَ اَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللّٰهِ فَقُلْنَا قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللّٰهِ ثُمَّ قَالَ اَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللّٰهِ قَالَ فَبَسَطْنَا اَيْدِيَنَا وَقُلْنَا قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللّٰهِ فَعَلَامَ نُبَايِعُكَ قَالَ عَلٰى اَنْ تَعْبُدُوا اللّٰهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَالصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ وَتُطِيعُوا (وَاَسَرَّ كَلِمَةً خَفِيَّةً) وَلَا تَسْاَلُوا النَّاسَ شَيْئًا فَلَقَدْ رَاَيْتُ بَعْضَ اُولٰئِكَ النَّفَرِ يَسْقُطُ سَوْطُ اَحَدِهِمْ فَمَا يَسْاَلُ اَحَدًا يُنَاوِلُهُ اِيَّاهُ ۞ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيٰى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ كِلَاهُمَا عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ يَحْيٰى اَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ هٰرُونَ بْنِ رِيَابٍ حَدَّثَنِى كِنَانَةُ ابْنُ نُعَيْمٍ الْعَدَوِىُّ عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ مُخَارِقٍ الْهِلَالِىِّ قَالَ تَحَمَّلْتُ حَمَالَةً فَاَتَيْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَسْاَلُهُ فِيهَا فَقَالَ اَقِمْ حَتّٰى تَاْتِيَنَا الصَّدَقَةُ فَنَاْمُرَ لَكَ بِهَا قَالَ ثُمَّ قَالَ يَا قَبِيصَةُ اِنَّ الْمَسْاَلَةَ لَا تَحِلُّ اِلَّا لِاَحَدِ ثَلَاثَةٍ رَجُلٍ تَحَمَّلَ حَمَالَةً فَحَلَّتْ لَهُ

فيحتطب خ: — وحدثنى عبدالله خ: أخبرنا ابن وهب — حدثنى خ:

ما يحمل بين العضدين والصدر ويستعمل فيما يحمل على الظهر من الحطب نقله ملاعلى فى شرح المشكاة

قوله عن أبى ادريس الخولانى عن أبى مسلم الخولانى اسم أبى ادريس عائذ الله بن عبدالله واسم أبى مسلم عبدالله ابن ثوب بضم المثلثة وفتح الواو وبعدها موحدة وهو مشهور بالزهد والكرامات الظاهرة والمحاسن الباهرة أسلم فى زمن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وألقاه الاسود العنسى فى النار فلم يحترق فتركه فجاء مهاجراً الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فتوفى النبى عليه الصلاة والسلام وهو فى الطريق فجاء الى المدينة فلقى أبابكر وعمر وغيرهما من كبار الصحابة رضى الله تعالى عنهم اه من شرح النووى

قوله وأسر كلمة خفية أى لم يجهر بها لعدم تعلق تكليف بها وهو من كلام الراوى ولذلك ميزناه عن الحديث

قوله فلقد رأيت الخ وهذا من كلامه أيضا قال النووى فيه التمسك بالعموم لانهم نهوا عن السؤال فحملوه على عمومه وفيه الحث على التنزيه عن جميع ما يسمى سؤالا وان كان حقيرا اه

قوله تحملت حمالة هى بفتح الحاء وهى المال الذى يتحمله الانسان أى يستدينه ويدفعه فى اصلاح ذات البين كالاصلاح بين قبيلتين ونحو ذلك وانما تحل له المسألة ويعطى من الزكاة بشرط أن يستدين لغير معصية اه نووى وفى نهاية ابن الاثير الحمالة بالفتح ما يتحمله الانسان عن غيره من دية أو غرامة مثل أن يقع حرب بين فريقين يسفك فيها الدماء فيدخل بينهم رجل يتحمل ديات القتلى ليصلح ذات البين والتحمل أن يحملها عنهم على نفسه اه والعرب كانوا يعدون ذلك شرفا

باب
من تحل له المسألة

قوله عليه السلام فحلت له المسألة أى جازله السؤال من الناس

قوله عليه السلام حتى يصيبها أي الى أن يجد الحمالة ويؤدى ذلك الدين ثم يمسك نفسه عن السؤال قوله عليه السلام ورجل أصابته جائحة اى آفة اجتاحت أى أهلكت قال ابن الاثير الجائحة هي الآفة التي تهلك الثمار والاموال وتستأصلها وكل مصيبة عظيمة اه قوله عليه السلام حتى يصيب قواماً من عيش أي الى أن يجد ما تقوم به حاجته من معيشة قوله أو قال هذا شك من الراوي ومعنى حتى يصيب سدادا حتى يجد ما يسد به حاجته قوله عليه السلام ورجل أصابته فاقة أي فقر وضرورة بعد غنى

قوله عليه السلام حتى يقوم ثلاثة أي حتى يقوموا على رؤس الاشهاد قائلين ان فلاناً أصابته فاقة والمراد المبالغة في ثبوت الفاقة والا فالبينة تعتبر كما في غيره قال النووي هكذا هو في جميع النسخ يقوم ثلاثة وهو صحيح اه وهذا في سنن أبي داود يقول باللام كما في نسخة عندنا

قوله عليه السلام من ذوي الحجا أي من ذوي العقل والفطنة قال النووي وانما شرط الحجا تنبيها على أنه يشترط في الشاهد التيقظ فلا تقبل من مغفل اه

قوله سحتا هكذا هو في جميع النسخ ورواية غير مسلم سحت وهو واضح ورواية مسلم صحيحة وفيه اضمار أي اعتقده سحتا او يؤكل سحتا اه نووي والسحت هو الحرام

قوله يعطيني العطاء قيل كان ذلك أجر عمله في الصدقة اه مرقة ويدل عليه حديث ابن الساعدي المذكور في آخر هذه الصفحة

قوله أعطه أمر من الاعطاء وأما هاء السكت كما في مرقة

قوله عليه السلام وأنت غير مشرف أي غير متطلع اليه ولا طامع فيه اه نهاية

قوله عليه السلام فلا تتبعه نفسك من الاتباع بالتخفيف أي فلا تجعل نفسك تابعة له ولا توصل المشقة اليها في طلبه اه مرقاة

قوله عليه السلام فتموله أي اجعله مالا اه نهاية هذا على تقدير احتياجك اليه وقوله او تصدق به على تقدير استغنائك عنه

قوله ولا يرد شيئا أعطيه أي أعطاه أحد اياه

قوله استعملني عمر بن الخطاب أي جعلني عاملا على الصدقة

٣٠: حتى يقول ثلاثة خ

قوله أعطه من هو أفقر اليه مني خ أي أحوج

٤٠: وأديتها اليه خ

باب

اباحة الاخذ لمن أعطى من غير مسألة ولا اشراف

الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَهَا ثُمَّ يُمْسِكُ وَرَجُلٌ أَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ اجْتَاحَتْ مَالَهُ فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَ قِوَاماً مِنْ عَيْشٍ أَوْ قَالَ سِدَاداً مِنْ عَيْشٍ وَرَجُلٌ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ حَتَّى يَقُومَ ثَلَاثَةٌ مِنْ ذَوِي الْحِجَا مِنْ قَوْمِهِ لَقَدْ أَصَابَتْ فُلَاناً فَاقَةٌ فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَ قِوَاماً مِنْ عَيْشٍ أَوْ قَالَ سِدَاداً مِنْ عَيْشٍ فَمَا سِوَاهُنَّ مِنَ الْمَسْأَلَةِ يَا قَبِيصَةُ سُحْتاً يَأْكُلُهَا صَاحِبُهَا سُحْتاً ❁ **وحدثنا** هٰرُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ ح وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ قَدْ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْطِينِي الْعَطَاءَ فَأَقُولُ أَعْطِهِ أَفْقَرَ إِلَيْهِ مِنِّي حَتَّى أَعْطَانِي مَرَّةً مَالاً فَقُلْتُ أَعْطِهِ أَفْقَرَ إِلَيْهِ مِنِّي فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُذْهُ وَمَا جَاءَكَ مِنْ هٰذَا الْمَالِ وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلَا سَائِلٍ فَخُذْهُ وَمَا لَا فَلَا تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ **وحدثني** أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُعْطِي عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ الْعَطَاءَ فَيَقُولُ لَهُ عُمَرُ أَعْطِهِ يَا رَسُولَ اللهِ أَفْقَرَ إِلَيْهِ مِنِّي فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُذْهُ فَتَمَوَّلْهُ أَوْ تَصَدَّقْ بِهِ وَمَا جَاءَكَ مِنْ هٰذَا الْمَالِ وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلَا سَائِلٍ فَخُذْهُ وَمَا لَا فَلَا تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ قَالَ سَالِمٌ فَمِنْ أَجْلِ ذٰلِكَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ لَا يَسْأَلُ أَحَداً شَيْئاً وَلَا يَرُدُّ شَيْئاً أُعْطِيَهُ **وحدثني** أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ عَمْرٌو وَحَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ بِمِثْلِ ذٰلِكَ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ السَّعْدِيِّ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ بُكَيْرٍ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ السَّاعِدِيِّ الْمَالِكِيِّ أَنَّهُ قَالَ اسْتَعْمَلَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَلَى الصَّدَقَةِ فَلَمَّا فَرَغْتُ مِنْهَا وَأَدَّيْتُهَا إِلَيْهِ أَمَرَ لِي

قوله قال عمرو وحدثني معناه أن عمراً حدث عن ابن شهاب بأحاديث عطف بعضها على بعض فسمعها ابن وهب كذلك فلما أراد رواية غير الاول أتى بواو العاطفة كما سمعه ذكره النووي وسبق نظيره بهامش ص ٩٣ من الجزء الاول قوله قال عمرو معناه قال قال عمرو فحذف أحدهما اختصارا ولا بد للقارئ من النطق بقال مرتين وأما أي على أحدهما وحدها قوله عن ابن الساعدي قال في الخلاصة ابن الساعدي هو عبد الله بن السعدي اه واسم السعدي عمرو بن وقدان وانما قيل له السعدي لانه استرضع في بني سعد بن بكر كما في اسد الغابة

(بعمالة)

(طول الحياة وحب المال) خبران لمبتدأ محذوف ويصح الجر على البدلية من اثنتين وفيه ذم لأمل والحرص اه مع تيسير المناوى

قوله عليه السلام قلب الشيخ شاب الخ يعنى قلب الشيخ كامل الحب للحياة وللمال محتكم كاحتكام قوة الشاب فى شبابه اه من النووى وفى رقاق البخارى لا يزال قلب الكبير شابا فى اثنتين فى حب الدنيا وطول الامل اه

باب كراهة الحرص على الدنيا

قوله عليه السلام (يهرم ابن آدم) أى يكبر سنه (وتشب منه اثنتان) هذا استعارة يعنى تستحكم الخصلتان فى قلب الشيخ كاستحكام قوة الشاب فى شبابه (الحرص على المال والحرص على العمر) انما لم تنكسر هاتان الخصلتان لان الانسان مجبول على حب الشهوات كما قال الله تعالى زين للناس حب الشهوات الآية والشهوة انما تنال بالمال والعمر اه مبارق ولفظ البخارى فى الرقاق يكبر ابن آدم ويكبر معه اثنان طلب المال وطول العمر اه

قوله عليه السلام وتشب بفتح التاء وكسر الشين اه نووى

قوله عليه السلام واديان من مال وفى رواية من ذهب وفى اخرى من فضة وذهب ذكره النووى

قوله عليه السلام لابتغى وفى الرقاق زيادة اليه ٣

باب لو أن لابن آدم واديين لابتغى ثالثا

٣ بعده وقال ابن الملك الابتغاء هو الطلب عدى هنا بالى لتضمنه معنى الضم يعنى لضم اليهما واديا ثالثا وهلم جرا اه

قوله عليه السلام ولا يملأ جوف ابن آدم الا التراب

بعمالة فقلت انما عملت لله واجرى على الله فقال خذ ما أعطيت فانى عملت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فعملنى فقلت مثل قولك فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أعطيت شيئا من غير ان تسأل فكل وتصدق **وحدثنى** هرون بن سعيد الايلى حدثنا ابن وهب اخبرنى عمرو بن الحارث عن بكير بن الاشج عن بسر بن سعيد عن ابن السعدى انه قال استعملنى عمر بن الخطاب رضى الله عنه على الصدقة بمثل حديث الليث * **حدثنا** زهير بن حرب حدثنا سفيان بن عيينة عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة يبلغ به النبى صلى الله عليه وسلم قال قلب الشيخ شاب على حب اثنتين حب العيش والمال **وحدثنى** ابو الطاهر وحرملة قالا اخبرنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قلب الشيخ شاب على حب اثنتين طول الحياة وحب المال **وحدثنى** يحيى بن يحيى وسعيد بن منصور وقتيبة بن سعيد كلهم عن ابى عوانة قال يحيى اخبرنا ابو عوانة عن قتادة عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يهرم ابن آدم وتشب منه اثنتان الحرص على المال والحرص على العمر **وحدثنى** ابو غسان المسمعى ومحمد بن المثنى قالا حدثنا معاذ بن هشام حدثنى ابى عن قتادة عن انس ان نبى الله صلى الله عليه وسلم قال بمثله **وحدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن انس بن مالك عن النبى صلى الله عليه وسلم بنحوه * **حدثنا** يحيى بن يحيى وسعيد بن منصور وقتيبة بن سعيد قال يحيى اخبرنا وقال الآخران حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى واديا ثالثا ولا يملأ جوف ابن آدم الا التراب ويتوب الله على من تاب **وحدثنا** ابن المثنى وابن بشار قال ابن المثنى حدثنا محمد بن جعفر اخبرنا شعبة قال سمعت

يعنى انه لا يزال حريصا على الدنيا حتى يموت ويمتلئ جوفه من تراب قبره اه نووى وههنا لنكتة وهى ان فى ذكر ابن آدم دون الانسان تلويحا الى أنه مخلوق من تراب ومن طبيعته القبض واليبس وازالته ممكنة بان يمطر الله تعالى عليه من غمام توفيقه كما يدل عليه قوله فى الحديث ويتوب الله على من تاب فانه فى موضع الا من عصمه الله أفاده ابن الملك وقال النووى معناه ان الله تعالى يقبل التوبة من التائب عن حرصه المذموم وعن غيره من المذمومات

قتادة يحدث عن انس بن مالك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فلا ادرى أشئ أنزل أم شئ كان يقوله بمثل حديث ابى عوانة **وحدثنى** حرملة ابن يحيى اخبرنا ابن وهب اخبرنى يونس عن ابن شهاب عن انس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لو كان لابن آدم واد من ذهب احب ان له واديا آخر ولن يملأ فاه الا التراب والله يتوب على من تاب **وحدثنى** زهير بن حرب وهرون بن عبد الله قالا حدثنا حجاج بن محمد عن ابن جريج قال سمعت عطاء يقول سمعت ابن عباس يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لو ان لابن آدم ملء واد مالا لاحب ان يكون اليه مثله ولا يملأ نفس ابن آدم الا التراب والله يتوب على من تاب قال ابن عباس فلا ادرى أمن القرآن هو ام لا وفى رواية زهير قال فلا ادرى أمن القرآن لم يذكر ابن عباس **حدثنى** سويد بن سعيد حدثنا على بن مسهر عن داود عن ابى حرب بن ابى الاسود عن ابيه قال بعث ابو موسى الاشعرى الى قراء اهل البصرة فدخل عليه ثلاثمائة رجل قد قرؤا القرآن فقال انتم خيار اهل البصرة وقراؤهم فاتلوه ولا يطولن عليكم الامد فتقسو قلوبكم كما قست قلوب من كان قبلكم وانا كنا نقرأ سورة كنا نشبهها فى الطول والشدة ببراءة فأنسيتها غير انى قد حفظت منها لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى واديا ثالثا ولا يملأ جوف ابن آدم الا التراب وكنا نقرأ سورة كنا نشبهها باحدى المسبحات فأنسيتها غير انى حفظت منها يا ايها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون فتكتب شهادة فى اعناقكم فتسألون عنها يوم القيامة ❀ **حدثنا** زهير بن حرب وابن نمير قالا حدثنا سفيان بن عيينة عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس الغنى عن كثرة العرض ولكن الغنى غنى النفس ❀ **وحدثنا** يحيى بن يحيى اخبرنا الليث بن سعد ح

(وحدثنا)

قوله يقول يعنى الحديث المذكور من قبل

قوله فلا ادرى اشئ انزل الخ اى أمن القرآن هو انزله الله سبحانه أم هو من عند رسوله عليه الصلاة والسلام كان يقوله ويقال انه كان قرآنا فنسخ خطه وفى رواية لانس عن ابى قال كنا نرى هذا من القرآن حتى نزل الهاكم التكاثر كما فى رقاق المرقاة فكأنما هم شاكون فى قرآنيته مع عدم كونه على اسلوب بلاغته

قوله عليه السلام لاحب أن يكون اليه مثله أى لاحب أن يكون مثله منضما اليه

قوله ولا يطولن عليكم الامد فتقسو قلوبكم الامد الغاية والمدة والقسوة غلظ القلب وفيه تلميح الى قوله تعالى فى سورة الحديد فطال عليهم الامد فقست قلوبهم

قوله باحد المسبحات هى من السور ما افتتح بسبحان وسبح ويسبح وسبح اسم ربك كما فى مجمع البحار

قوله عليه السلام ليس الغنى عن كثرة العرض ولكن الغنى غنى النفس العرض هنا بفتح العين والراء جميعا وهو متاع الدنيا ومعنى الحديث الغنى المحمود غنى النفس وشبعها وقلة حرصها لا كثرة المال مع الحرص على الزيادة لان من كان طالبا للزيادة لم يستغن بما معه فليس له غنى اه نووى ه

باب
ليس الغنى عن كثرة العرض

باب
تخوف ما يخرج من زهرة الدنيا

ه قال قيس بن الخطيم : غنى النفس ما عمرت غنى * وفقر النفس ما عمرت شقاء ، وقال غيره : غنى النفس ما يكفيك من سد حاجة * فان زاد شيئا عاد ذاك الغنى فقرا ، وقال ابو الطيب : ومن ينفق الساعات فى جمع ماله * مخافة فقر فالذى فعل الفقر ه

وادى ذهب نخ

أخبرنا على بن مسهر نخ

قد حفظت منها نخ

وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (وَتَقَارَبَا فِى اللَّفْظِ) قَالَ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ اَبِى سَعِيدٍ الْمَقْبُرِىِّ عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ سَعْدٍ اَنَّهُ سَمِعَ اَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِىَّ يَقُولُ قَامَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ لَا وَاللّٰهِ مَا اَخْشٰى عَلَيْكُمْ اَيُّهَا النَّاسُ اِلَّا مَا يُخْرِجُ اللّٰهُ لَكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللّٰهِ اَيَأْتِى الْخَيْرُ بِالشَّرِّ فَصَمَتَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ كَيْفَ قُلْتَ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللّٰهِ أَيَأْتِى الْخَيْرُ بِالشَّرِّ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِنَّ الْخَيْرَ لَا يَأْتِى اِلَّا بِخَيْرٍ أَوَخَيْرٌ هُوَ اِنَّ كُلَّ مَا يُنْبِتُ الرَّبِيعُ يَقْتُلُ حَبَطًا اَوْ يُلِمُّ اِلَّا آكِلَةَ الْخَضِرِ اَكَلَتْ حَتّٰى اِذَا امْتَلَأَتْ خَاصِرَتَاهَا اسْتَقْبَلَتِ الشَّمْسَ ثَلَطَتْ اَوْ بَالَتْ ثُمَّ اجْتَرَّتْ فَعَادَتْ فَاَكَلَتْ فَمَنْ يَأْخُذْ مَالًا بِحَقِّهِ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ وَمَنْ يَأْخُذْ مَالًا بِغَيْرِ حَقِّهِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الَّذِى يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ **حدثنى** اَبُو الطَّاهِرِ اَخْبَرَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ وَهْبٍ قَالَ اَخْبَرَنِى مَالِكُ بْنُ اَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ اَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ اَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ اَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اَخْوَفُ مَا اَخَافُ عَلَيْكُمْ مَا يُخْرِجُ اللّٰهُ لَكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا قَالُوا وَمَا زَهْرَةُ الدُّنْيَا يَا رَسُولَ اللّٰهِ قَالَ بَرَكَاتُ الْاَرْضِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللّٰهِ وَهَلْ يَأْتِى الْخَيْرُ بِالشَّرِّ قَالَ لَا يَأْتِى الْخَيْرُ اِلَّا بِالْخَيْرِ لَا يَأْتِى الْخَيْرُ اِلَّا بِالْخَيْرِ لَا يَأْتِى الْخَيْرُ اِلَّا بِالْخَيْرِ اِنَّ كُلَّ مَا اَنْبَتَ الرَّبِيعُ يَقْتُلُ اَوْ يُلِمُّ اِلَّا آكِلَةَ الْخَضِرِ فَاِنَّهَا تَأْكُلُ حَتّٰى اِذَا امْتَدَّتْ خَاصِرَتَاهَا اسْتَقْبَلَتِ الشَّمْسَ ثُمَّ اجْتَرَّتْ وَبَالَتْ وَثَلَطَتْ ثُمَّ عَادَتْ فَاَكَلَتْ اِنَّ هٰذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ فَمَنْ اَخَذَهُ بِحَقِّهِ وَوَضَعَهُ فِى حَقِّهِ فَنِعْمَ الْمَعُونَةُ هُوَ وَمَنْ اَخَذَهُ بِغَيْرِ حَقِّهِ كَانَ كَالَّذِى يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ **حدثنى** عَلِىُّ بْنُ حُجْرٍ اَخْبَرَنَا اِسْمَاعِيلُ بْنُ اِبْرَاهِيمَ عَنْ هِشَامٍ صَاحِبِ الدَّسْتَوَائِىِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ اَبِى كَثِيرٍ عَنْ هِلَالِ بْنِ اَبِى مَيْمُونَةَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ اَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ قَالَ جَلَسَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ

قوله أيأتى الخير بالشر الباء للتعدية والاستفهام الانكارى للاسترشاد أى أيستجلب الخير الشر يعنى أن مايحصل لنا من الدنيا خير اذا كان من جهة مباحة فهل يترتب عليه شر قوله فصمت ساعة أى فسكت مدة قوله عليه السلام ان الخير لا يأتى الا بخير أى ان الخير الحقيقى لا يأتى الا بالخير ولكن زهرة الدنيا ليست بخير محض بل هى ربما تكون مؤدية الى شر وفتنة بشغل صاحبها عن كمال الاقبال الى الآخرة فهذا معنى قوله عليه السلام أوخير هو على سبيل الاستفهام أى والمال أهو خير بحت ثم ضرب صلى الله تعالى عليه وسلم فى هذا الحديث مثلين أحدهما للمفرط فى جمع الدنيا والمنع من حقها والآخر للمقتصد فى أخذها والنفع بها فقوله ان كل ماينبت الربيع يقتل حبطا أو يلم مثل للمفرط والرواية الاخيرة وان مما ينبت الربيع فهذه محمولة على تلك كما يأتى من النووى يعنى ان مايحصل من النبات فى الربيع بتوالى أمطاره بانبات الله تعالى يهلك الماشية حبطا أى تخمة وهى امتلاء البطن وانتفاخه من الافراط فى الاكل أو يلم أى أو يقارب الاهلاك وتفسير القسطلانى الربيع بالجدول خلاف الظاهر وقوله عليه السلام الا آكلة الخضر الخ مثل للمقتصد أى الا الماشية التى تأكل الخضر وهى البقول التى ترعاها المواشى بعد هيج البقول ويبسها حيث لا تجد سواها فلا ترى الماشية تكثر من أكلها

قوله عليه السلام حتى اذا امتلأت خاصرتاها أى امتلأت شبعا وعظم جنباها والرواية الاخرى امتدت

قوله عليه السلام استقبلت الشمس أى بركت وقعدت مستقبلة عين الشمس وقوله ثلطت أى ألقت المرقين رقيقا والثلط الرجيع الرقيق

قوله عليه السلام ثم اجترت أى أخرجت الجرة وهى بالكسر ماتخرجه الماشية من كرشها لتمضغه ثم تبلعه تستمرئ بذلك ما اكلت وتركية الاجترار « كوش كتيرمك » فاذا ثلطت وبالت فقد زال عنها الحبط وانما تحبط الماشية لانها تمتلئ بطونها ولا تثلط ولا تبول فتنتفخ أجوافها فيعرض لها المرض فتهلك كما فى النهاية

قوله عليه السلام ان هذا المال خضرة حلوة أى حسنة المنظر لذيذة فى المذاق وجاءت الرواية فيما يأتى بالتذكير فالتأنيث هنا على معنى تأنيث المشبه به أى كالبقلة الخضرة كما مر بهامش ص٩٤ وقال ابن الملك على تأويل ان العيشة بالمال خضرة اه

حتى امتلأت نخ

ابن حجر السعدى نخ

قوله عليه السلام ان مما أخاف عليكم بعدى أى من جملة ما أخشى عليكم قال العينى ويجوز أن تكون ما مصدرية فالتقدير ان من خوفى عليكم وما لى ما يفتح يحتمل الوجهين أيضاً اه قوله فقيل له أى قيل للسائل فلما انه عليه الصلاة والسلام رآى سؤاله منكراً قوله قال ورئينا أى قال أبو سعيد وظننا وفى نسخة ورأينا ولفظ البخارى فرأينا وفى المشكاة حتى ظننا لكن قوله فادن يمسح الخ مشعر باليقين

فَقَالَ إِنَّ مِمَّا أَخَافُ عَلَيْكُمْ بَعْدِي مَا يُفْتَحُ عَلَيْكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَزِينَتِهَا فَقَالَ رَجُلٌ أَوَ يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ فَسَكَتَ عَنْهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقِيلَ لَهُ مَا شَأْنُكَ تُكَلِّمُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا يُكَلِّمُكَ قَالَ وَرَئِينَا أَنَّهُ يُنْزَلُ عَلَيْهِ فَأَفَاقَ يَمْسَحُ عَنْهُ الرُّحَضَاءَ وَقَالَ إِنَّ هٰذَا السَّائِلَ (وَكَأَنَّهُ حَمِدَهُ) فَقَالَ إِنَّهُ لَا يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ وَإِنَّ مِمَّا يُنْبِتُ الرَّبِيعُ يَقْتُلُ أَوْ يُلِمُّ إِلَّا آكِلَةَ الْخَضِرِ فَإِنَّهَا أَكَلَتْ حَتَّى إِذَا امْتَلَأَتْ خَاصِرَتَاهَا اسْتَقْبَلَتْ عَيْنَ الشَّمْسِ فَثَلَطَتْ وَبَالَتْ ثُمَّ رَتَعَتْ وَإِنَّ هٰذَا الْمَالَ خَضِرٌ حُلْوٌ وَنِعْمَ صَاحِبُ الْمُسْلِمِ هُوَ لِمَنْ أَعْطَى مِنْهُ الْمِسْكِينَ وَالْيَتِيمَ وَابْنَ السَّبِيلِ أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِنَّهُ مَنْ يَأْخُذُهُ بِغَيْرِ حَقِّهِ كَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ وَيَكُونُ عَلَيْهِ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ

❀ **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَعْطَاهُمْ ثُمَّ سَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ حَتَّى إِذَا نَفِدَ مَا عِنْدَهُ قَالَ مَا يَكُنْ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ أَدَّخِرَهُ عَنْكُمْ وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللهُ وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللهُ وَمَنْ يَصْبِرْ يُصَبِّرْهُ اللهُ وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ مِنْ عَطَاءٍ خَيْرًا وَأَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ **حدثنا** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ

❀ **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الْمُقْرِئُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ حَدَّثَنِي شُرَحْبِيلُ وَهُوَ ابْنُ شَرِيكٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الْحُبُلِيِّ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ وَرُزِقَ كَفَافًا وَقَنَّعَهُ اللهُ بِمَا آتَاهُ **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ قَالُوا حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ كِلَاهُمَا عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

قوله ثم ينزل عليه أى يوحى اليه قال ملا على أى بواسطة جبريل والا فهو ما ينطق عن الهوى ان هو الا وحى يوحى اما وحيا جليا أو خفيا اه

قوله يمسح عنه الرحضاء أى العرق فانه عليه الصلاة والسلام كان يعرق عند نزول الوحى عليه

قوله وقال ان هذا السائل ذكر النووى فيه اختلاف النسخ فى بعضها ان هذا السائل وفى بعضها أين وفى بعضها أى وفى بعضها أى قال وكله صحيح فمن قال ان فمعناه ان هذا هو السائل الممدوح ولهذا قال الراوى وكان حمده ومن قال أين أو أى فهما بمعنى ومن قال أى فمعناه أيكم فحذف الكاف والميم اه

قوله عليه السلام وان مما ينبت الربيع ووقع فى الروايتين السابقتين ان كل ما ينبت الربيع أو أنبت الربيع ورواية كل محمولة ٢

باب
فضل التعفف والصبر

٢ على رواية مما وهو من باب تدمر كل شئ واوتيت من كل شئ اه نووى

قوله عليه السلام يقتل الخ كذا فى باب الصدقة على اليتامى من زكاة البخارى فقال العينى فيه حذف ما سقط فى الكلام من الرواية تقديره ما يقتل اه وهو اسم ان كما فى ما يفتح عليكم

قوله عليه السلام استقبلت عين الشمس أى تركت الاكل وقعدت مستقبلة ذات ٣

باب
فى الكفاف والقناعة

٣ الشمس ولم تأكل ما فوق طاقة كرشها

قوله عليه السلام ثم رتعت أى رعت واتسعت فى المرعى

قوله عليه السلام ونعم صاحب المسلم هو أى المال وهو مخصوص بالمدح ولفظ البخارى ونعم صاحب المسلم ما اعطى منه المسكين الخ وفى الحديث كما قال النووى حجة لمن يرجح الغنى على الفقر

قوله عليه السلام قد أفلح أى فاز بمطلوب الدنيا والآخرة قوله أو كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم شك من يحيى بن أبى كثير على ما نص عليه ابن حجر العسقلانى
قوله الحبلى نسبة الى بنى حبلى بطن من الانصار وهو حبلى بالضم وبضمتين وكجهنى قاله المجد والمشهور فى استعمال المحدثين هو الثانى كما فى النووى

قوله عليه السلام ورزق كفافا أى ما يكف من الحاجات ويدفع الضرورات (وقنعه الله بما آتاه) فلم تطمع نفسه لطلب ما زاد على ذلك فمن حصل له ذلك فقد فاز اه مناوى فالكفاف بفتح الكاف من الكف بمعنى المنع لا من الكفاية كما يتوهم

مايفتح الله عليكم الخ قيل ماشأنك الخ

بغير حقه كالذى الخ

(قال)

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اجعل رزق آل محمد قوتا **حدثنا** عثمان بن ابى شيبة وزهير بن حرب واسحق بن ابراهيم الحنظلى قال اسحق اخبرنا وقال الآخران حدثنا جرير عن الاعمش عن ابى وائل عن سلمان بن ربيعة قال قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم قسما فقلت والله يا رسول الله لغير هؤلاء كان احق به منهم قال انهم خيرونى ان يسألونى بالفحش او يبخلونى فلست بباخل * **حدثنى** عمرو الناقد حدثنا اسحق بن سليمان الرازى قال سمعت مالكا ح وحدثنى يونس بن عبد الاعلى واللفظ له اخبرنا عبد الله بن وهب حدثنى مالك بن انس عن اسحق بن عبد الله بن ابى طلحة عن انس بن مالك قال كنت امشى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه رداء نجرانى غليظ الحاشية فادركه اعرابى فجبذه بردائه جبذة شديدة نظرت الى صفحة عنق رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد اثرت بها حاشية الرداء من شدة جبذته ثم قال يا محمد مر لى من مال الله الذى عندك فالتفت اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فضحك ثم امر له بعطاء **حدثنا** زهير بن حرب حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث حدثنا همام ح وحدثنى زهير بن حرب حدثنا عمر بن يونس حدثنا عكرمة ابن عمار ح وحدثنى سلمة بن شبيب حدثنا ابو المغيرة حدثنا الاوزاعى كلهم عن اسحق بن عبد الله بن ابى طلحة عن انس بن مالك عن النبى صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث وفى حديث عكرمة بن عمار من الزيادة قال ثم جبذه اليه جبذة رجع نبى الله صلى الله عليه وسلم فى نحر الاعرابى وفى حديث همام فجاذبه حتى انشق البرد وحتى بقيت حاشيته فى عنق رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن ابن ابى مليكة عن المسور بن مخرمة انه قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم اقبية ولم يعط مخرمة شيئا فقال مخرمة يا بنى

قوله عليه السلام اللهم اجعل رزق آل محمد أى ذريته واهل بيته او أتباع محمد وأحبابه على وجه الكمال اه ملاعلى ومفاد ماذكره ابن الملك كون آل مقحما قال النووى القوت عند اهل اللغة والعربية ما يسد الرمق اه وفى المشكاة زيادة «وفى رواية كفافا» فقال ملاعلى وهو من القوت ما يكف الرجل عن الجوع او عن السؤال والظاهر ان هذه الرواية تفسير الاولى اه

باب

اعطاء من سأل بفحش وغلظة

قوله لغير هؤلاء كان أحق به منهم المراد غيرهم أهل الصفة قاله ابن الملك

قوله عليه السلام انهم خيرونى الخ يعنى ان الذين أعطيتهم لا يخلو حالهم من احد الامرين اما أن يسألونى بالفحش والتعدى فى الطلب او ينسبونى الى البخل فما أعطيتهم انما هو لدفع الامرين لا برضى القلب شبه عليه الصلاة والسلام ما ظهر من حالهم مع نفسه بالتخيير فقال خيرونى على وجه الاستعارة اه مبارق

قوله عليه السلام ولا بباخل أى لا يوجد فى البخل على وجه الحدوث فضلا أن يكون على وجه الثبوت ونظيره من القرآن قوله تعالى فى صفته عليه السلام وضائق به صدرك

قوله وعليه رداء نجرانى منسوب الى نجران موضع بين الحجاز واليمن

قوله فجبذه جبذ وجذب لغتان مشهورتان وقوله فجاذبه فى الرواية الثانية بمعنى جبذه كما فى النووى وبابهما ضرب كما فى المصباح

قوله فى نحر الاعرابى النحر أعلى الصدر أى استقبل صلى الله تعالى عليه وسلم نحره استقبالا تاما ولم يتأثر من سوء أدبه

قوله قسم اقبية هو جمع قباء كسماء وهو الذى يلبس

انطلق بنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلقت معه قال ادخل فادعه لى
قال فدعوته له فخرج اليه وعليه قباء منها فقال خبأت هذا لك قال فنظر اليه
فقال رضى مخرمة **حدثنا** ابو الخطاب زياد بن يحيى الحسانى حدثنا حاتم بن
وردان ابو صالح حدثنا ايوب السختيانى عن عبد الله بن ابى مليكة عن المسور
ابن مخرمة قال قدمت على النبى صلى الله عليه وسلم اقبية فقال لى ابى مخرمة
انطلق بنا اليه عسى ان يعطينا منها شيئا قال فقام ابى على الباب فتكلم فعرف
النبى صلى الله عليه وسلم صوته فخرج ومعه قباء وهو يريه محاسنه وهو يقول
خبأت هذا لك خبأت هذا لك ۞ **حدثنا** الحسن بن على الحلوانى وعبد بن حميد
قالا حدثنا يعقوب وهو ابن ابراهيم بن سعد حدثنا ابى عن صالح عن ابن شهاب
اخبرنى عامر بن سعد عن ابيه سعد انه قال اعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم
رهطا وانا جالس فيهم قال فترك رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم رجلا
لم يعطه وهو اعجبهم الى فقمت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فساررته فقلت
يارسول الله مالك عن فلان والله انى لاراه مؤمنا قال او مسلما فسكت قليلا ثم
غلبنى ما اعلم منه فقلت يارسول الله مالك عن فلان فوالله انى لاراه مؤمنا قال
او مسلما فسكت قليلا ثم غلبنى ما اعلم منه فقلت يارسول الله مالك عن فلان
فوالله انى لاراه مؤمنا قال او مسلما قال انى لاعطى الرجل وغيره احب الى منه
خشية ان يكب فى النار على وجهه وفى حديث الحلوانى تكرار القول مرتين
حدثنا ابن ابى عمر حدثنا سفيان ح وحدثنيه زهير بن حرب حدثنا يعقوب بن
ابراهيم بن سعد حدثنا ابن اخى ابن شهاب ح وحدثناه اسحق بن ابراهيم وعبد بن
حميد قالا اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا معمر كلهم عن الزهرى بهذا الاسناد على
معنى حديث صالح عن الزهرى **حدثنا** الحسن بن على الحلوانى حدثنا يعقوب

وحدثنى ابو الخطاب

قوله فقال خبأت هذا لك يعنى حفظته وأبقيته لاعطيه اياك قال النووى هو من باب التألف اه

قوله عن ابيه سعد انه قال لفظة قال ساقطة عند الشارح موجودة فى نسخنا

قوله وهو أعجبهم الى أى أفضلهم عندى اه نووى

قوله فساررته أى فكلمته سرا دون جهر تأدبا معه صلى الله تعالى عليه وسلم

قوله لاراه ضبطه النووى بفتح الهمزة وقال ملاعلى ٦

باب
اعطاء من يخاف على ايمانه

٦ بضم الهمزة أى لاظنه وفى نسخة بالفتح أى لاعلمه اه

قوله عليه السلام أومسلما أى بل مسلما أى بل ظنه أنت مسلما لاتقطع بايمان من لم تختبر حاله فى الباطن لان الباطن لايطلع عليه الا الله سبحانه فالاولى التعبير بالاسلام الظاهر اه من المرقاة

قوله عليه السلام انى لاعطى الرجل أراد به الجنس أى رجلا من الرجال اه ملاعلى

قوله عليه السلام وغيره أحب الى منه الجملة حال أى والحال ان غيره اولى للاعطاء من ذلك الرجل

قوله عليه السلام خشية أن يكب الخ مفعول له يعنى انما اعطى بعضا لعلمى أن ايمانه ضعيف حتى لولم اعطه لاعرض عن الحق وسقط فى النار على وجهه وأترك بعضا فى القسمة لعلمى أنه تم الايمان واثق بجميع ما أفعله وفيه بيان ان الامام يجوز له أن يرجح البعض فى قسمة الغنيمة لما يرى فيه من المصلحة اه مبارق

ابْنُ اِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا اَبِى عَنْ صَالِحٍ عَنْ اِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سَعْدٍ يُحَدِّثُ بِهٰذَا الْحَدِيثِ يَعْنِى حَدِيثَ الزُّهْرِىِّ الَّذِى ذَكَرْنَا فَقَالَ فِى حَدِيثِهِ فَضَرَبَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ بَيْنَ عُنُقِى وَكَتِفِى ثُمَّ قَالَ أَقِتَالًا اَىْ سَعْدُ اِنِّى لَأُعْطِى الرَّجُلَ ❁ **حَدَّثَنِى** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِىُّ اَخْبَرَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ وَهْبٍ اَخْبَرَنِى يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ اَخْبَرَنِى اَنَسُ بْنُ مَالِكٍ اَنَّ اُنَاسًا مِنَ الْاَنْصَارِ قَالُوا يَوْمَ حُنَيْنٍ حِينَ اَفَاءَ اللّٰهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ اَمْوَالِ هَوَازِنَ مَا اَفَاءَ فَطَفِقَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْطِى رِجَالًا مِنْ قُرَيْشٍ الْمِائَةَ مِنَ الْاِبِلِ فَقَالُوا يَغْفِرُ اللّٰهُ لِرَسُولِ اللّٰهِ يُعْطِى قُرَيْشًا وَيَتْرُكُنَا وَسُيُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ قَالَ اَنَسُ بْنُ مَالِكٍ فَحُدِّثَ ذٰلِكَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ قَوْلِهِمْ فَاَرْسَلَ اِلَى الْاَنْصَارِ فَجَمَعَهُمْ فِى قُبَّةٍ مِنْ اَدَمٍ فَلَمَّا اجْتَمَعُوا جَاءَهُمْ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا حَدِيثٌ بَلَغَنِى عَنْكُمْ فَقَالَ لَهُ فُقَهَاءُ الْاَنْصَارِ اَمَّا ذَوُو رَأْيِنَا يَا رَسُولَ اللّٰهِ فَلَمْ يَقُولُوا شَيْئًا وَاَمَّا اُنَاسٌ مِنَّا حَدِيثَةٌ اَسْنَانُهُمْ قَالُوا يَغْفِرُ اللّٰهُ لِرَسُولِهِ يُعْطِى قُرَيْشًا وَيَتْرُكُنَا وَسُيُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاِنِّى اُعْطِى رِجَالًا حَدِيثِى عَهْدٍ بِكُفْرٍ أَتَأَلَّفُهُمْ أَفَلَا تَرْضَوْنَ اَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالْاَمْوَالِ وَتَرْجِعُونَ اِلَى رِحَالِكُمْ بِرَسُولِ اللّٰهِ فَوَاللّٰهِ لَمَا تَنْقَلِبُونَ بِهِ خَيْرٌ مِمَّا يَنْقَلِبُونَ بِهِ فَقَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللّٰهِ قَدْ رَضِينَا قَالَ فَاِنَّكُمْ سَتَجِدُونَ اَثَرَةً شَدِيدَةً فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوُا اللّٰهَ وَرَسُولَهُ فَاِنِّى عَلَى الْحَوْضِ قَالُوا سَنَصْبِرُ **حَدَّثَنَا** حَسَنٌ الْحُلْوَانِىُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ اِبْرَاهِيمَ ابْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا اَبِى عَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِى اَنَسُ بْنُ مَالِكٍ اَنَّهُ قَالَ لَمَّا اَفَاءَ اللّٰهُ عَلَى رَسُولِهِ مَا اَفَاءَ مِنْ اَمْوَالِ هَوَازِنَ وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ اَنَّهُ قَالَ قَالَ اَنَسٌ فَلَمْ نَصْبِرْ وَقَالَ فَاَمَّا اُنَاسٌ حَدِيثَةٌ اَسْنَانُهُمْ **وَحَدَّثَنِى** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ اِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ اَخِى ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ اَخْبَرَنِى

قوله عليه السلام أقتالاً أى سعد أى أتدافع مدافعة وتكابرنى ياسعد شبه تكريره بعد التنبيه بالقتال

قوله حين أفاء الله على رسوله من أموال هوازن ما أفاء أى حين جعل الله من أموالهم ماجعله فيئا على رسوله٢

باب
اعطاء المؤلفة قلوبهم على الاسلام وتصبر من قوى ايمانه

٢ وهو من الغنيمة مالا تلحقه مشقة وهوازن قبيلة

قوله فحدث ذلك رسول الله من قولهم ولفظ البخارى فحدث رسول الله بمقالتهم وهو أخصر وأوضح

قوله فى قبة من أدم القبة من الخيام بيت صغير مستدير وهو من بيوت العرب اه نهايه وقوله من أدم معناه من جلود وهو جمع أديم بمعنى الجلد المدبوغ ويجمع على ادم بضمتين أيضا قال الفيومى وهو القياس مثل بريد وبرد اه وقدم بهامش ص ٣٧ من الجزء الاول

قوله عليه السلام أتألفهم أى أستميل قلوبهم بالاحسان ليثبتوا على الاسلام رغبة فى المال وكان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يعطى المؤلفة من الصدقات وكانوا من أشراف العرب فمنهم من كان يعطيه دفعاً لاذاه ومنهم من كان يعطيه طمعاً فى اسلامه واسلام نظرائه وأتباعه ومنهم من كان يعطيه ليثبت على اسلامه لقرب عهده بالجاهلية

قوله عليه السلام ماحديث بلغنى عنكم ولفظ البخارى فى المناقب ماالذى بلغنى عنكم كما هو رواية فيما يأتى

قوله عليه السلام الى رحالكم أى الى منازلكم كما فى باب الصلاة فى الرحال فى المطر انظر هامش ص ١٤٧ من الجزء الثانى وتأتى رواية الى بيوتكم

قوله عليه السلام لما تنقلبون به الخ أى ان الذى تنصرفون به

قوله عليه السلام أثرة شديدة أى استئثارا واستبدادا شديدا يفضل عليكم غيركم بغير حق قال النووى فيها لغتان احداهما ضم الهمزة واسكان الثاء وأصحهما وأشهرها بفتحهما جميعا اه

يحدث هذا الحديث نخ — أخبرنا يونس نخ — [illegible] — قوله قالوا الظاهر فقالوا كما هو لفظ البخارى فى المغازى

أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ قَالَ أَنَسٌ قَالُوا نَصْبِرُ كَرِوَايَةِ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْأَنْصَارَ فَقَالَ أَفِيكُمْ أَحَدٌ مِنْ غَيْرِكُمْ فَقَالُوا لَا إِلَّا ابْنُ أُخْتٍ لَنَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ ابْنَ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ فَقَالَ إِنَّ قُرَيْشًا حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ وَمُصِيبَةٍ وَإِنِّي أَرَدْتُ أَنْ أَجْبُرَهُمْ وَأَتَأَلَّفَهُمْ أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَرْجِعَ النَّاسُ بِالدُّنْيَا وَتَرْجِعُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ إِلَى بُيُوتِكُمْ لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا وَسَلَكَ الْأَنْصَارُ شِعْبًا لَسَلَكْتُ شِعْبَ الْأَنْصَارِ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ لَمَّا فُتِحَتْ مَكَّةُ قَسَمَ الْغَنَائِمَ فِي قُرَيْشٍ فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْعَجَبُ إِنَّ سُيُوفَنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ وَإِنَّ غَنَائِمَنَا تُرَدُّ عَلَيْهِمْ فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَمَعَهُمْ فَقَالَ مَا الَّذِي بَلَغَنِي عَنْكُمْ قَالُوا هُوَ الَّذِي بَلَغَكَ وَكَانُوا لَا يَكْذِبُونَ قَالَ أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَرْجِعَ النَّاسُ بِالدُّنْيَا إِلَى بُيُوتِهِمْ وَتَرْجِعُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ إِلَى بُيُوتِكُمْ لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا أَوْ شِعْبًا وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ وَادِيًا أَوْ شِعْبًا لَسَلَكْتُ وَادِيَ الْأَنْصَارِ أَوْ شِعْبَ الْأَنْصَارِ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَرْعَرَةَ يَزِيدُ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ الْحَرْفَ بَعْدَ الْحَرْفِ قَالَا حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ هِشَامِ ابْنِ زَيْدِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ لَمَّا كَانَ يَوْمُ حُنَيْنٍ أَقْبَلَتْ هَوَازِنُ وَغَطَفَانُ وَغَيْرُهُمْ بِذَرَارِيِّهِمْ وَنَعَمِهِمْ وَمَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ عَشَرَةُ آلَافٍ وَمَعَهُ الطُّلَقَاءُ فَأَدْبَرُوا عَنْهُ حَتَّى بَقِيَ وَحْدَهُ قَالَ فَنَادَى يَوْمَئِذٍ نِدَاءَيْنِ لَمْ يَخْلِطْ بَيْنَهُمَا شَيْئًا قَالَ فَالْتَفَتَ عَنْ يَمِينِهِ فَقَالَ يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ فَقَالُوا لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَبْشِرْ نَحْنُ مَعَكَ قَالَ ثُمَّ الْتَفَتَ عَنْ يَسَارِهِ فَقَالَ يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ قَالُوا لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ

قوله عليه السلام ان ابن اخت القوم منهم أخرجه البخارى فى المناقب والفرائض بلفظ ابن اخت القوم منهم وهو المأخوذ فى المشارق والجامع الصغير

قوله عليه السلام ان قريشاً حديث عهد بجاهلية أى كانوا قريب عهد بجاهلية يعنى أن زمانهم قريب من زمان الكفر قال ابن حجر فى مغازى البخارى كذا وقع بالافراد فى الصحيحين والمعروف حديثو عهد اه وفعيل يستوى فيه الافراد وغيره وقوله ومصيبة أى بنحو قتل أقاربهم وفتح بلادهم

قوله عليه السلام وانى أردت أن أجبرهم قال ابن حجر كذا للاكثر بفتح أوله وسكون الجيم بعدها موحدة ثم راء مهملة وللسرخسى والمستملى بضم أوله وكسر الجيم بعدها تحتانية ساكنة ثم زاى من الجائزة اه وهو المأخوذ فى المشارق فقال ابن الملك أى اتحفهم واعطيهم عطية اه ومعنى أجبرهم أفعل معهم ما يجبر به خاطرهم ونسيهم مصيبتهم

قوله عليه السلام شعبا الشعب ما انفرج بين جبلين وقيل الطريق فى الجبل كما فى فتح البارى والمراد بقوله عليه السلام لو سلك الناس واديا الخ اظهاره كمال محبته لهم لا الاقتداء بهم والمتابعة كما فى المبارق

قوله ونعمهم النعم واحد الانعام وهى الاموال الراعية واكثر ما يقع على الابل قال القسطلانى وكانت عادتهم اذا أرادوا التثبت فى القتال استصحاب الاهالى ونقلهم معهم الى موضع القتال اه

قوله ومعه الطلقاء يعنى مسلمة الفتح الذين من عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح فلم يأسرهم ولم يقتلهم وهو جمع طليق

قوله فادبروا عنه أى ولوا عنه أدبارهم وما اقبلوا على العدو معه حتى بقى صلى الله تعالى عليه وسلم وحده

قوله فنادى يومئذ نداءين لم يخلط بينهما شيئا مفسر بما بعده يعنى أنه عليه السلام نادى الانصار يومئذ نداءين متعاقبين يمينا وشمالا

وسلكت الانصار نخ

... من الروايات الاخر

قوله وهو على بغلة وهذا من كمال شجاعته عليه الصلاة والسلام فان البغال لا تحمد فى القتال قوله عليه السلام تحوزونه قال الفيومى وكل من ضم الى نفسه شيئا فقد حازه قوله يا أبا حمزة أبو حمزة كنية أنس كما مر بهامش ص ١٢٦ من الجزء الاول

أبشر نحن معك قال وهو على بغلة بيضاء فنزل فقال انا عبد الله ورسوله فانهزم المشركون واصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم غنائم كثيرة فقسم فى المهاجرين والطلقاء ولم يعط الانصار شيئا فقالت الانصار اذا كانت الشدة فنحن ندعى وتعطى الغنائم غيرنا فبلغه ذلك فجمعهم فى قبة فقال يا معشر الانصار ما حديث بلغنى عنكم فسكتوا فقال يا معشر الانصار اما ترضون ان يذهب الناس بالدنيا وتذهبون بمحمد تحوزونه الى بيوتكم قالوا بلى يا رسول الله رضينا قال فقال لو سلك الناس واديا وسلكت الانصار شعبا لاخذت شعب الانصار قال هشام فقلت يا ابا حمزة انت شاهد ذاك قال واين اغيب عنه **حدثنا** عبيد الله ابن معاذ وحامد بن عمر ومحمد بن عبد الاعلى قال ابن معاذ حدثنا المعتمر ابن سليمان عن ابيه قال حدثنى السميط عن انس بن مالك قال افتتحنا مكة ثم انا غزونا حنينا فجاء المشركون باحسن صفوف رأيت قال فصفت الخيل ثم صفت المقاتلة ثم صفت النساء من وراء ذلك ثم صفت الغنم ثم صفت النعم قال ونحن بشر كثير قد بلغنا ستة آلاف وعلى مجنبة خيلنا خالد بن الوليد قال فجعلت خيلنا تلوى خلف ظهورنا فلم نلبث ان انكشفت خيلنا وفرت الاعراب ومن نعلم من الناس قال فنادى رسول الله صلى الله عليه وسلم يال المهاجرين يال المهاجرين ثم قال يال الانصار يال الانصار قال قال انس هذا حديث عمية قال قلنا لبيك يا رسول الله قال فتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فايم الله ما اتيناهم حتى هزمهم الله قال فقبضنا ذلك المال ثم انطلقنا الى الطائف فحاصرناهم اربعين ليلة ثم رجعنا الى مكة فنزلنا قال فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطى الرجل المائة من الابل ثم ذكر باقى الحديث كنحو حديث قتادة وابى التياح وهشام بن زيد **حدثنا** محمد بن ابى عمر المكى حدثنا سفيان عن عمر بن سعيد

قوله فصفت الخيل أى الفرسان ثم صفت المقاتلة أى الرجالة المقاتلون

قوله ثم صفت النساء الخ وجه ذلك ما كتبناه عن القسطلانى قبل

قوله قد بلغنا ستة آلاف قال النووى الرواية الاولى أصح لان المشهور فى كتب المغازى أن المسلمين كانوا يومئذ اثنى عشر ألفا عشرة آلاف شهدوا الفتح وألفان من أهل مكة ومن انضاف اليهم وهذا معنى قوله فيما سبق معه عشرة آلاف ومعه الطلقاء اه

قوله وعلى مجنبة خيلنا خالد وفى النهاية فى حديث الفتح كان خالد بن الوليد على المجنبة اليمنى والزبير على المجنبة اليسرى قال ابن الاثير مجنبة الجيش هى التى تكون فى الميمنة والميسرة وهما مجنبتان والنون مكسورة اه فهو كما فى النووى بضم الميم وفتح الجيم وكسر النون

قوله فجعلت خيلنا تلوى خلف ظهورنا أى فجعلت فرساننا يثنون أفراسهم ويعطفونها خلف ظهورنا والكلمة مضبوطة فى النهاية من التلوى على أن يكون أصلها تتلوى فيكون المعنى تنعطف قال ابن الاثير وروى بالتخفيف ويروى تلوذ بالذال وهو قريب منه اه

قوله انكشفت خيلنا أى انهزموا

قوله عليه السلام يال المهاجرين الخ هكذا فى جميع النسخ فى المواضع الاربعة يال بلام مفصولة مفتوحة والمعروف وصلها بلام التعريف التى بعدها اه نووى وهى لام الجر الا انها تفتح فى المستغاث به فرقا بينه وبين مستغاث له فيقال يا لزيد لعمرو بفتح فى الاولى وكسر فى الثانية

قوله هذا حديث عمية بكسر العين والميم وتشديد الميم والياء وهى رواية عامة مشايخنا وفسر بالشدة وروى بفتح العين وكسر الميم المشددة وتخفيف الياء وبعدها هاء السكت أى حدثنى به عمى وأعمام الجماعة أى هذا حديث جماعة وروى بتشديد الياء وفسر بعمومتى أى حدثنى به أعمامى كأنه حدث باول الحديث عن مشاهدة ثم لعله لم يضبط هذا الموضع لتفرق الناس فحدثه به من شهده من أعمامه أو جماعته اه من النووى باختصار قوله فايم الله ايم الله من ألفاظ القسم وهمزتها وصل وقد تقطع كذا فى النهاية

قوله اذا كانت الشدة فنحن ندعى الخ قول الانصار هذا يضاهى قول القائل : واذا تكون كريهة ادعى لها * واذا يحاس الحيس يدعى جندب

ابْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ وَصَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ وَعُيَيْنَةَ بْنَ حِصْنٍ وَالْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ كُلَّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ وَأَعْطَى عَبَّاسَ بْنَ مِرْدَاسٍ دُونَ ذَلِكَ فَقَالَ عَبَّاسُ بْنُ مِرْدَاسٍ

أَتَجْعَلُ نَهْبِي وَنَهْبَ الْعُبَيْـ * ـدِ بَيْنَ عُيَيْنَـةَ وَالْأَقْرَعِ

فَمَا كَانَ بَدْرٌ وَلَا حَابِسٌ * يَفُوقَانِ مِرْدَاسَ فِي الْمَجْمَعِ

وَمَا كُنْتُ دُونَ امْرِئٍ مِنْهُمَا * وَمَنْ تَخْفِضِ الْيَوْمَ لَا يُرْفَعِ

قَالَ فَأَتَمَّ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِائَةً **وحدثنا** أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَسَمَ غَنَائِمَ حُنَيْنٍ فَأَعْطَى أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ وَزَادَ وَأَعْطَى عَلْقَمَةَ بْنَ عُلَاثَةَ مِائَةً **وحدثنا** مَخْلَدُ بْنُ خَالِدٍ الشَّعِيرِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ عَلْقَمَةَ بْنَ عُلَاثَةَ وَلَا صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ وَلَمْ يَذْكُرِ الشِّعْرَ فِي حَدِيثِهِ **حدثنا** سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا فَتَحَ حُنَيْنًا قَسَمَ الْغَنَائِمَ فَأَعْطَى الْمُؤَلَّفَةَ قُلُوبُهُمْ فَبَلَغَهُ أَنَّ الْأَنْصَارَ يُحِبُّونَ أَنْ يُصِيبُوا مَا أَصَابَ النَّاسُ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَطَبَهُمْ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ أَلَمْ أَجِدْكُمْ ضُلَّالًا فَهَدَاكُمُ اللَّهُ بِي وَعَالَةً فَأَغْنَاكُمُ اللَّهُ بِي وَمُتَفَرِّقِينَ فَجَمَعَكُمُ اللَّهُ بِي وَيَقُولُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمَنُّ فَقَالَ أَلَا تُجِيبُونِي فَقَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمَنُّ فَقَالَ أَمَا إِنَّكُمْ لَوْ شِئْتُمْ أَنْ تَقُولُوا كَذَا وَكَذَا وَكَانَ مِنَ الْأَمْرِ كَذَا وَكَذَا لِأَشْيَاءَ عَدَّدَهَا زَعَمَ عَمْرٌو أَنْ لَا يَحْفَظُهَا فَقَالَ أَلَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالشَّاءِ وَالْإِبِلِ وَتَذْهَبُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ إِلَى رِحَالِكُمْ

(الانصار)

مائة من الابل خ

الا تجيبوني خ

قوله ونهب العبيد النهب الغنيمة والعبيد اسم فرسه وكان يدعى فارس العبيد كما فى خزانة الادب

قوله فما كان بدر والمحفوظ من النحو فما كان حصن وقال الشيخ الابى لم تختلف الرواية فى البيت أنه بدر وانما اختلفت فى غير البيت فقال مرة عيينة بن حصن ومرة عيينة بن بدر فمرة نسبه الى أبيه حصن ومرة الى جد أبيه بدر لانه عيينة بن حصن ابن حذيفة بن بدر اه

قوله يفوقان مرداس فى المجمع هكذا هو فى جميع الروايات مرداس غير مصروف وهو حجة لمن جوز ترك الصرف بعلة واحدة وأجاب الجمهور بانه فى ضرورة الشعراء نووى

قوله أن يصيبوا ما أصاب الناس أى أن يجدوا ما وجد الناس من القسمة

قوله عليه السلام وعالة أى فقراء جمع عائل وهو جمع مطرد فى الاجوف الثلاثى

قوله عليه السلام ومتفرقين الخ يعنى متدابرين يعادى بعضكم بعضا كما قال تعالى اذ كنتم أعداء فالف بين قلوبكم الآية

قوله أمن هو افعل تفضيل من المن

قوله عليه السلام لو شئتم أن تقولوا كذا وكذا ولفظ البخارى لو شئتم قلتم جئتنا كذا وكذا قال القسطلانى وفى حديث ابى سعيد فقال أما والله لو شئتم لقلتم فصدقتم وصدقتم أتيتنا مكذبا فصدقناك ومخذلا فنصرناك وطريدا فآويناك وعائلا فواسيناك زاد أحمد من حديث أنس قالوا بل المنة لله ورسوله وانما قال صلى الله تعالى عليه وسلم ذلك تواضعا منه والا ففى الحقيقة الحجة البالغة والمنة له عليهم اه

قوله عليه السلام بالشاء هو جمع شاة كشياه وهى الغنم

الْاَنْصَارُ شِعَارٌ وَالنَّاسُ دِثَارٌ وَلَوْلَا الْهِجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الْاَنْصَارِ وَلَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِياً وَشِعْباً لَسَلَكْتُ وَادِيَ الْاَنْصَارِ وَشِعْبَهُمْ اِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي اَثَرَةً فَاصْبِرُوا حَتّٰى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ **حدثنا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ وَاِسْحٰقُ بْنُ اِبْرٰهِيمَ قَالَ اِسْحٰقُ اَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ اَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ قَالَ لَمَّا كَانَ يَوْمُ حُنَيْنٍ آثَرَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَاساً فِي الْقِسْمَةِ فَاَعْطَى الْاَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ مِائَةً مِنَ الْاِبِلِ وَاَعْطَى عُيَيْنَةَ مِثْلَ ذٰلِكَ وَاَعْطَى اُنَاساً مِنْ اَشْرَافِ الْعَرَبِ وَآثَرَهُمْ يَوْمَئِذٍ فِي الْقِسْمَةِ فَقَالَ رَجُلٌ وَاللّٰهِ اِنَّ هٰذِهِ لَقِسْمَةٌ مَا عُدِلَ فِيهَا وَمَا اُرِيدَ فِيهَا وَجْهُ اللّٰهِ قَالَ فَقُلْتُ وَاللّٰهِ لَاُخْبِرَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَاَتَيْتُهُ فَاَخْبَرْتُهُ بِمَا قَالَ قَالَ فَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ حَتّٰى كَانَ كَالصِّرْفِ ثُمَّ قَالَ فَمَنْ يَعْدِلُ اِنْ لَمْ يَعْدِلِ اللّٰهُ وَرَسُولُهُ قَالَ ثُمَّ قَالَ يَرْحَمُ اللّٰهُ مُوسٰى قَدْ اُوذِيَ بِاَكْثَرَ مِنْ هٰذَا فَصَبَرَ قَالَ قُلْتُ لَاجَرَمَ لَا اَرْفَعُ اِلَيْهِ بَعْدَهَا حَدِيثاً **حدثنا** اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنِ الْاَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ قَالَ قَسَمَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَسْماً فَقَالَ رَجُلٌ اِنَّهَا لَقِسْمَةٌ مَا اُرِيدَ بِهَا وَجْهُ اللّٰهِ قَالَ فَاَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَارَرْتُهُ فَغَضِبَ مِنْ ذٰلِكَ غَضَباً شَدِيداً وَاحْمَرَّ وَجْهُهُ حَتّٰى تَمَنَّيْتُ اَنِّي لَمْ اَذْكُرْهُ لَهُ قَالَ ثُمَّ قَالَ قَدْ اُوذِيَ مُوسٰى بِاَكْثَرَ مِنْ هٰذَا فَصَبَرَ ❀ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ اَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ اَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ قَالَ اَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْجِعْرَانَةِ مُنْصَرَفَهُ مِنْ حُنَيْنٍ وَفِي ثَوْبِ بِلَالٍ فِضَّةٌ وَرَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْبِضُ مِنْهَا يُعْطِي النَّاسَ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ اعْدِلْ قَالَ وَيْلَكَ وَمَنْ يَعْدِلُ اِذَا لَمْ اَكُنْ اَعْدِلُ لَقَدْ خِبْتَ وَخَسِرْتَ اِنْ لَمْ اَكُنْ اَعْدِلُ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ دَعْنِي يَا رَسُولَ اللّٰهِ فَاَقْتُلَ هٰذَا الْمُنَافِقَ فَقَالَ مَعَاذَ اللّٰهِ اَنْ يَتَحَدَّثَ النَّاسُ اَنِّي

أوشعبا نخ

قوله آثر أي اختار ورجح

في الغنيمة نخ

لاخبرن بها نخ

قوله بعدها أي بعد هذه المقالة أو المرة وقوله حديثا أي خبرا

قوله عليه السلام الانصار شعار والناس دثار قال أهل اللغة الشعار الثوب الذي يلي الجسد والدثار فوقه ومعنى الحديث الانصار هم البطانة والخاصة والاصفياء وألصق بي من سائر الناس وهذا من مناقبهم الظاهرة وفضائلهم الباهرة اه نووي

قوله والله لاخبرن الخ وهذا الاخبار مما لابد منه ليس بشيء من النميمة وأما قوله بعد «فقلت لاجرم لاأرفع اليه بعدها حديثا» الدال على ندمه على هذا الاخبار فانما هو لتحرجه عن التسبب لاذاه عليه الصلاة والسلام لما رآى في وجهه الكريم ما رآى من التغير الكلي وقال في الرواية التالية حتى تمنيت اني لم أذكره له

قوله فتغير وجهه حتى كان كالصرف هو بكسر الصاد المهملة وهو صبغ أحمر يصبغ به الجلود قال ابن دريد وقد يسمى الدم أيضا صرفا اه نووي

قوله عليه السلام قد اوذي باكثر من هذا أي آذاه قومه اكثر من هذا الايذاء ففيه تسلية لنفسه صلى الله تعالى عليه وسلم وتحريض لغيره على الصبر

قوله لاجرم أي لابد أو حقا أو لامحالة أو هذا أصله ثم كثر حتى تحول الى معنى القسم اه قاموس

قوله بالجعرانة الجعرانة موضع قريب من مكة وهو٧

باب
ذكر الخوارج وصفاتهم

٧ بتسكين العين والتخفيف وقد تكسر العين وتشدد الراء كما في النهاية

قوله منصرفه ظرف زماني لاتى أي حين انصرافه عليه الصلاة والسلام من حنين

قوله اتى رجل يأتي أنه ذو الخويصرة التميمي

قوله عليه السلام لقد خبت وخسرت روي بفتح التاء فيهما وبضمهما ومعنى الضم ظاهر وتقدير الفتح خبت أنت أيها التابع اذا كنت لاأعدل لكونك تابعا ومقتديا بمن لايعدل والفتح أشهر اه نووي قوله عليه السلام معاذالله أي أعوذ به عوذاً من أن يتحدث الناس الخ

قوله عليه السلام لايجاوز حناجرهم الحناجر كما فى قوله تعالى وبلغت القلوب الحناجر جمع حنجرة وهى رأس الغلصمة حيث تراه ناتئا من خارج الحلق كما فى النهاية وتأتى رواية حلوقهم وتراقيهم يعنى لا يكون لهم الا القراءة المجردة ولا تصل معانيه الى قلوبهم

أَقْتُلُ أَصْحَابِى إِنَّ هٰذَا وَأَصْحَابَهُ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَايُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنْهُ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِىُّ قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ أَخْبَرَنِى أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللّٰهِ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ حَدَّثَنِى قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنِى أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ أَنَّ النَّبِىَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْسِمُ مَغَانِمَ وَسَاقَ الْحَدِيثَ **حدثنا** هَنَّادُ بْنُ السَّرِىِّ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ أَبِى نُعْمٍ عَنْ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ قَالَ بَعَثَ عَلِىٌّ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُ وَهُوَ بِالْيَمَنِ بِذَهَبَةٍ فِى تُرْبَتِهَا إِلَى رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَسَمَهَا رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ الْحَنْظَلِىُّ وَعُيَيْنَةُ بْنُ بَدْرٍ الْفَزَارِىُّ وَعَلْقَمَةُ بْنُ عُلَاثَةَ الْعَامِرِىُّ ثُمَّ أَحَدُ بَنِى كِلَابٍ وَزَيْدُ الْخَيْرِ الطَّائِىُّ ثُمَّ أَحَدُ بَنِى نَبْهَانَ قَالَ فَغَضِبَتْ قُرَيْشٌ فَقَالُوا أَيُعْطِى صَنَادِيدَ نَجْدٍ وَيَدَعُنَا فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّى إِنَّمَا فَعَلْتُ ذٰلِكَ لِأَتَأَلَّفَهُمْ فَجَاءَ رَجُلٌ كَثُّ اللِّحْيَةِ مُشْرِفُ الْوَجْنَتَيْنِ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ نَاتِئُ الْجَبِينِ مَحْلُوقُ الرَّأْسِ فَقَالَ اتَّقِ اللّٰهَ يَا مُحَمَّدُ قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَنْ يُطِعِ اللّٰهَ إِنْ عَصَيْتُهُ أَيَأْمَنُنِى عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ وَلَا تَأْمَنُونِى قَالَ ثُمَّ أَدْبَرَ الرَّجُلُ فَاسْتَأْذَنَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فِى قَتْلِهِ (يُرَوْنَ أَنَّهُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ) فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ مِنْ ضِئْضِئِ هٰذَا قَوْمًا يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَايُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ وَيَدَعُونَ أَهْلَ الْأَوْثَانِ يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ لَئِنْ أَدْرَكْتُهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ أَبِى نُعْمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِىَّ يَقُولُ بَعَثَ عَلِىُّ بْنُ أَبِى طَالِبٍ إِلَى رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْيَمَنِ بِذَهَبَةٍ فِى أَدِيمٍ

فقالوا يعطى صناديد نجد خ

قوله عليه السلام يمرقون منه أى يخرجون من القرآن وسبيله ويتعدون حدوده

قوله عليه السلام كما يمرق السهم من الرمية أى كمروق السهم من الرمية كما هو رواية فيما يأتى أى كما يخرج السهم من الدابة المرمية خارقا لها قال النووى الرمية هى الصيد المرمى وهى فعيلة بمعنى مفعولة اه

قوله كان يقسم مغانم جمع مغنم وهو كالغنيمة ما اصيب من أموال أهل الحرب من الكفار

قوله بذهبة أى بقطعة ذهب ولفظ البخارى بذهيبة على صيغة التصغير أى بقطعة صغيرة من ذهب وقوله فى تربتها صفة لذهبة يعنى أنها غير مسبوكة لم تخلص من ترابها كما تأتى رواية لم تحصل من ترابها

قوله ثم أحد بنى كلاب يعنى أن علقمة هذا عامرى وكلابى وكذا الكلام فى قوله فى حق زيد ثم أحد بنى نبهان أى انه طائى ونبهانى

قوله وزيد الخير قال النووى كذا فى جميع النسخ الخير بالراء وفى الرواية التى بعدها زيد الخيل باللام وكلاهما صحيح يقال بالوجهين كان يقال له فى الجاهلية زيد الخيل فسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الاسلام زيد الخير اه

قوله أيعطى صناديد نجد أى ساداتها واحدهم صنديد بكسر الصاد اه نووى وقوله ويدعنا أى يتركنا وجمع الياء والتاء فى الطبع اشارة الى اختلاف النسخ بهما فى الفعلين

قوله كث اللحية قال ابن الاثير الكثاثة فى اللحية أن تكون غير دقيقة ولا طويلة وفيها كثافة يقال رجل كث اللحية بالفتح وقوم كث بالضم اه وقوله مشرف الوجنتين أى غليظهما والوجنتان تثنية وجنة والوجنة من الانسان ما ارتفع من لحم خده كما فى المصباح

قوله غائر العينين أى ان عينيه داخلتان فى محاجرهما لاصقتان بقعر الحدقة اه عينى

قوله ناتئ الجبين أى بارز الجبين من النتوء وهو الارتفاع ولعل الجبين وقع هنا غلطا من الجبهة والرواية الصحيحة هى ما يأتى بعد هذه من قوله ناشز الجبهة أو ناتئ الجبهة فان الجبين جانب الجبهة ولكل انسان جبينان يكتنفان الجبهة وهما لايوصفان بالنتوء قوله محلوق الرأس وحلق الرأس اذ ذاك مخالف للعرب فانهم كانوا لايحلقون رؤسهم وكانوا يفرقون شعورهم قوله عليه السلام ان من ضئضئ هذا أى من أصله وجنسه ومن قال من نسله فقد أخطأ فان الخوارج لم يكونوا من نسله بل هو كان رئيسهم وفى النهاية وروى بالصاد وهو بمعناه اه قوله عليه السلام لأقتلنهم قتل عاد أى قتلا عاما مستأصلا كما قال تعالى فهل ترى لهم من باقية اه نووى

مَقْرُوظٍ لَمْ تُحَصَّلْ مِنْ تُرَابِهَا قَالَ فَقَسَمَهَا بَيْنَ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ بَيْنَ عُيَيْنَةَ بْنِ حِصْنٍ وَالْأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ وَزَيْدِ الْخَيْلِ وَالرَّابِعُ إِمَّا عَلْقَمَةُ بْنُ عُلَاثَةَ وَإِمَّا عَامِرُ بْنُ الطُّفَيْلِ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ كُنَّا نَحْنُ أَحَقَّ بِهٰذَا مِنْ هٰؤُلَاءِ قَالَ فَبَلَغَ ذٰلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَلَا تَأْمَنُونِي وَأَنَا أَمِينُ مَنْ فِي السَّمَاءِ يَأْتِينِي خَبَرُ السَّمَاءِ صَبَاحًا وَمَسَاءً قَالَ فَقَامَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ مُشْرِفُ الْوَجْنَتَيْنِ نَاشِزُ الْجَبْهَةِ كَثُّ اللِّحْيَةِ مَحْلُوقُ الرَّأْسِ مُشَمَّرُ الْإِزَارِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللّٰهِ اتَّقِ اللّٰهَ فَقَالَ وَيْلَكَ أَوَلَسْتُ أَحَقَّ أَهْلِ الْأَرْضِ أَنْ يَتَّقِيَ اللّٰهَ قَالَ ثُمَّ وَلَّى الرَّجُلُ فَقَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ يَا رَسُولَ اللّٰهِ أَلَا أَضْرِبُ عُنُقَهُ فَقَالَ لَا لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ يُصَلِّي قَالَ خَالِدٌ وَكَمْ مِنْ مُصَلٍّ يَقُولُ بِلِسَانِهِ مَا لَيْسَ فِي قَلْبِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي لَمْ أُومَرْ أَنْ أَنْقُبَ عَنْ قُلُوبِ النَّاسِ وَلَا أَشُقَّ بُطُونَهُمْ قَالَ ثُمَّ نَظَرَ إِلَيْهِ وَهُوَ مُقَفٍّ فَقَالَ إِنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ ضِئْضِئِ هٰذَا قَوْمٌ يَتْلُونَ كِتَابَ اللّٰهِ رَطْبًا لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ قَالَ أَظُنُّهُ قَالَ لَئِنْ أَدْرَكْتُهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ ثَمُودَ **حدثنا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ قَالَ وَعَلْقَمَةُ بْنُ عُلَاثَةَ وَلَمْ يَذْكُرْ عَامِرَ بْنَ الطُّفَيْلِ وَقَالَ نَاتِئُ الْجَبْهَةِ وَلَمْ يَقُلْ نَاشِزُ وَزَادَ فَقَامَ إِلَيْهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللّٰهِ أَلَا أَضْرِبُ عُنُقَهُ قَالَ لَا قَالَ ثُمَّ أَدْبَرَ فَقَامَ إِلَيْهِ خَالِدٌ سَيْفُ اللّٰهِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللّٰهِ أَلَا أَضْرِبُ عُنُقَهُ قَالَ لَا فَقَالَ إِنَّهُ سَيَخْرُجُ مِنْ ضِئْضِئِ هٰذَا قَوْمٌ يَتْلُونَ كِتَابَ اللّٰهِ لَيِّنًا رَطْبًا وَقَالَ قَالَ عُمَارَةُ حَسِبْتُهُ قَالَ لَئِنْ أَدْرَكْتُهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ ثَمُودَ **و حدثنا** ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ بَيْنَ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ زَيْدِ الْخَيْرِ وَالْأَقْرَعِ ابْنِ حَابِسٍ وَعُيَيْنَةَ بْنِ حِصْنٍ وَعَلْقَمَةَ بْنِ عُلَاثَةَ أَوْ عَامِرِ بْنِ الطُّفَيْلِ وَقَالَ نَاشِزُ الْجَبْهَةِ كَرِوَايَةِ عَبْدِ الْوَاحِدِ وَقَالَ إِنَّهُ سَيَخْرُجُ مِنْ ضِئْضِئِ هٰذَا قَوْمٌ وَلَمْ يَذْكُرْ لَئِنْ

عيينة بن بدر نخ

لئن أنا أدركتهم نخ

ليناً رطباً نخ

قوله في اديم مقروظ أى في جلد مدبوغ بالقرظ وهو بفتحتين حب معروف يخرج في غلف كالعدس من شجر العضاه كما في المصباح

قوله لم تحصل من ترابها أى لم تميز ولم تصف من تراب معدنها

قوله وزيد الخيل هو زيد بن مهلهل بن زيد الطائى كان يضاف في الجاهلية الى الخيل لفروسته ولكرائم الخيل التى كانت عنده وأضافه النبى عليه الصلاة والسلام عند اسلامه الى الخير فقال ما اسمك قال أنا زيد الخيل قال بل أنت زيد الخير وأثنى عليه بقوله ما وصف لى أحد فى الجاهلية فرأيته فى الاسلام الا رأيته دون الصفة غيرك كما فى الاستيعاب وغيره من كتب تراجم الاصحاب وهذا الحديث قابل به الزمخشرى ابن الشجرى النحوى فى تمثله عند اجتماعه معه ببغداد بقول ابى الطيب
واستكبر الاخبار قبل لقائه * فلما التقينا صغر الخبر الخبر
كما ذكرنا فى كتابنا التراجم

قوله واما عامر بن الطفيل قالوا ذكر عامر هنا غلط لانه توفى قبل هذا بسنين والصواب الجزم بانه علقمة ابن علاثة كما فى النووى وكذا يقال فى قوله فى آخر هذه الصفحة أو عامر بن الطفيل

قوله عليه السلام وانا امين من فى السماء يعنى الملائكة الموكلين على تدبير هذا العالم أو الله تعالى على تأويل من فى السماء امره وقضاؤه أو على زعم العرب فانهم زعموا انه تعالى فى السماء كذا فى تفسير سورة الملك للبيضاوى

قوله ناشز الجبهة أى مرتفع الجبهة

قوله عليه السلام أن أنقب أى افتش واكشف من نقبت الحائط نقبا اذا فتحت فيه فتحا ولفظ البخارى أن انقب قلوب الناس والكلمة مضبوطة فى النهاية بتشديد القاف وهو المصرح به فى المبارق

قوله وهو مقف أى مول قفاه ذاهبا

قوله عليه السلام يتلون كتاب الله رطبا أى طريا لا تزال ألسنتهم رطبة به لمواظبتهم على تلاوته

قوله عليه السلام لينا رطبا أى سهلا لحذاقتهم بتلاوته قاله الشارح وذكر انه وقع فى كثير من النسخ ليا بدل لينا كما تراه بالهامش مشكولا

أَدْرَكْتُهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ ثَمُودَ ‌**وحدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَعَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّهُمَا أَتَيَا أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ فَسَأَلَاهُ عَنِ الْحَرُورِيَّةِ هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُهَا قَالَ لَا أَدْرِي مَنِ الْحَرُورِيَّةُ وَلَكِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَخْرُجُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ (وَلَمْ يَقُلْ مِنْهَا) قَوْمٌ تَحْقِرُونَ صَلَاتَكُمْ مَعَ صَلَاتِهِمْ فَيَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حُلُوقَهُمْ أَوْ حَنَاجِرَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ فَيَنْظُرُ الرَّامِي إِلَى سَهْمِهِ إِلَى نَصْلِهِ إِلَى رِصَافِهِ فَيَتَمَارَى فِي الْفُوقَةِ هَلْ عَلِقَ بِهَا مِنَ الدَّمِ شَيْءٌ **حدثني** أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ح وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْفِهْرِيُّ قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَالضَّحَّاكُ الْهَمْدَانِيُّ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَقْسِمُ قَسْمًا أَتَاهُ ذُو الْخُوَيْصِرَةِ وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ اعْدِلْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيْلَكَ وَمَنْ يَعْدِلُ إِنْ لَمْ أَعْدِلْ قَدْ خِبْتُ وَخَسِرْتُ إِنْ لَمْ أَعْدِلْ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ائْذَنْ لِي فِيهِ أَضْرِبْ عُنُقَهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعْهُ فَإِنَّ لَهُ أَصْحَابًا يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ يُنْظَرُ إِلَى نَصْلِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى رِصَافِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى نَضِيِّهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ (وَهُوَ الْقِدْحُ) ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى قُذَذِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ سَبَقَ الْفَرْثَ وَالدَّمَ آيَتُهُمْ رَجُلٌ أَسْوَدُ إِحْدَى عَضُدَيْهِ مِثْلُ ثَدْيِ الْمَرْأَةِ أَوْ مِثْلُ الْبَضْعَةِ تَدَرْدَرُ يَخْرُجُونَ

وقيل لقوله صلى الله عليه وسلم يخرج من ضئضئ هذا اه نووى ويسمون مارقين لقوله عليه الصلاة والسلام يمرقون كما في حديث علي رضي الله تعالى عنه امرت بقتال المارقين يعني الخوارج وكانوا يسمون أنفسهم شراة تمسكا بقوله تعالى يشرون الحياة الدنيا بالآخرة وفي آخر تفسير سورة الكهف من صحيح البخاري في باب قوله تعالى قل هل ننبئكم بالاخسرين أعمالا عن سعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه أنه كان يسميهم الفاسقين

قوله ولم يقل منها لان لفظة من تقتضي كونهم من الامة بخلاف في قاله النووي لكن لاشك أنهم من امة الاجابة وانهم لايكفرون وجاءت رواية من أيضا كما سيأتي

قوله عليه السلام الى رصافه الرصاف مدخل النصل من السهم والنصل هو حديدة السهم اه نووى

قوله عليه السلام فيتمارى في الفوقة التمارى هنا تفاعل من المرية وهي الشك لا من المراء وهو الجدال أي فيشك وقوله في الفوقة قال النووى الفوق والفوقة بضم الفاء هو الحز الذي يجعل فيه الوتر اه

قوله عليه السلام الى نضيه والنضي كغني السهم بلا نصل ولا ريش اه قاموس وفسر في الكتاب بالقدح قال ابن الاثير القدح بالكسر السهم الذي كانوا يستقسمون به أو الذي يرمى به عن القوس يقال للسهم أول مايقطع قطع (بزنة قدح) ثم ينحت ويبرى فيسمى بريا (على زنة فعيل) ثم يقوم فيسمى قدحا ثم يراش ويركب نصله فيسمى سهما اه بزيادتين بين أهلة

قوله عليه السلام ثم ينظر الى قذذه القذذ ريش السهم واحدتها قذة اه نهاية

قوله عليه السلام فلا يوجد فيه شيء أي من دم الصيد اوفرثه

قوله سبق الفرث والدم أي ان السهم قد جاوزهما ولم يعلق فيه منهما شيء والفرث اسم ما في الكرش

قوله أو مثل البضعة ولفظ البخاري في باب من ترك قتال الخوارج للتألف أو قال مثل البضعة وهو أحسن والبضعة بفتح الباء القطعة من اللحم وقوله تدردر أصله تتدردر ومعناه تضطرب وتذهب وتجيء

ولكني خ

(على)

على حين فرقة من الناس قال ابو سعيد فاشهد انى سمعت هذا من رسول الله
صلى الله عليه وسلم واشهد ان على بن ابى طالب رضى الله عنه قاتلهم وانا معه
فامر بذلك الرجل فالتمس فوجد فاتى به حتى نظرت اليه على نعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم الذى نعت **وحدثنى** محمد بن المثنى حدثنا ابن ابى عدى عن
سليمان عن ابى نضرة عن ابى سعيد ان النبى صلى الله عليه وسلم ذكر قوما
يكونون فى امته يخرجون فى فرقة من الناس سيماهم التحالق قال هم شر الخلق
او من اشر الخلق يقتلهم ادنى الطائفتين الى الحق قال فضرب النبى صلى الله عليه
وسلم لهم مثلا او قال قولا الرجل يرمى الرمية او قال الغرض فينظر فى النصل فلا
يرى بصيرة وينظر فى النضى فلا يرى بصيرة وينظر فى الفوق فلا يرى بصيرة
قال قال ابو سعيد وانتم قتلتموهم يا اهل العراق **حدثنا** شيبان بن فروخ حدثنا
القاسم وهو ابن الفضل الحدانى حدثنا ابو نضرة عن ابى سعيد الخدرى قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم تمرق مارقة عند فرقة من المسلمين يقتلها اولى
الطائفتين بالحق **حدثنا** ابو الربيع الزهرانى وقتيبة بن سعيد قال قتيبة حدثنا
ابو عوانة عن قتادة عن ابى نضرة عن ابى سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم تكون فى امتى فرقتان فتخرج من بينهما مارقة يلى قتلهم اولاهم
بالحق **حدثنا** محمد بن المثنى حدثنا عبد الاعلى حدثنا داود عن ابى نضرة عن ابى
سعيد الخدرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تمرق مارقة فى فرقة من الناس
فيلى قتلهم اولى الطائفتين بالحق **حدثنى** عبيد الله القواريرى حدثنا محمد بن عبد الله
ابن الزبير حدثنا سفيان عن حبيب بن ابى ثابت عن الضحاك المشرقى عن ابى سعيد
الخدرى عن النبى صلى الله عليه وسلم فى حديث ذكر فيه قوما يخرجون على
فرقة مختلفة يقتلهم اقرب الطائفتين من الحق ۞ **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير

قوله على حين فرقة من الناس أى فى زمان افتراق الناس وهو الافتراق الواقع بين المسلمين بعد وقعة صفين وذكر الشارح هنا رواية على خير فرقة فتكون الفاء مكسورة وخير الفرقة هم فرقة سيدنا على فانهم خرجوا عليه وهو قتلهم كما أخبر به النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله يقتلهم أولى الطائفتين بالحق على ما يأتى ذكره

قوله على نعت رسول الله الذى نعت أى على الصفة التى وصفه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بها

قوله عليه السلام يخرجون فى فرقة من الناس ذكر النووى أن لفظ فرقة ههنا بضم الفاء بلا خلاف وكذا قوله فيما بعد عند فرقة من المسلمين وقوله فى فرقة من الناس

قوله عليه السلام سيماهم التحالق السيمى العلامة والمراد بالتحالق حلق الرؤس كما فى النووى

قوله أو من أشر الخلق اثبات الألف فى الشر لغة قليلة قاله الشارح النووى

قوله عليه السلام ادنى الطائفتين الى الحق أى أقرب الطائفتين من الحق كما هو الرواية فى آخر الباب والرواية التالية أولى الطائفتين بالحق

قوله عليه السلام فلا يرى بصيرة أى حجة يعنى شيئا من الدم يستدل به على اصابة الرمية

قوله عليه السلام تمرق مارقة أى طائفة مارقة

قوله عليه السلام يلى قتلهم اولاهم بالحق الجملة صفة لمارقة أى يباشر قتلهم من هو أولى الامة بالحق

قوله عن الضحاك المشرقى منسوب الى مشرق بكسر الميم وفتح الراء بطن من همدان كما فى الشارح

قوله فى الحديث يخرجون على فرقة قال النووى هنا ضبطوه بكسر الفاء وضمها اه

باب
التحريض على قتال الخوارج

وَعَبْدُ اللّٰهِ بْنُ سَعِيدٍ الْاَشَجُّ جَمِيعاً عَنْ وَكِيعٍ قَالَ الْاَشَجُّ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا الْاَعْمَشُ عَنْ خَيْثَمَةَ عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ قَالَ قَالَ عَلِيٌّ اِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنْ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَاَنْ اَخِرَّ مِنَ السَّمَاءِ اَحَبُّ اِلَيَّ مِنْ اَنْ اَقُولَ عَلَيْهِ مَا لَمْ يَقُلْ وَاِذَا حَدَّثْتُكُمْ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ فَاِنَّ الْحَرْبَ خَدْعَةٌ سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ سَيَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ اَحْدَاثُ الْاَسْنَانِ سُفَهَاءُ الْاَحْلَامِ يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ الْبَرِيَّةِ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ فَاِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ فَاِنَّ فِي قَتْلِهِمْ اَجْراً لِمَنْ قَتَلَهُمْ عِنْدَ اللّٰهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ **حدثنا** اِسْحٰقُ بْنُ اِبْرَاهِيمَ اَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ اَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ وَاَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ كِلَاهُمَا عَنِ الْاَعْمَشِ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ مِثْلَهُ **حدثنا** عُثْمَانُ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ح وَحَدَّثَنَا اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ وَاَبُو كُرَيْبٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا اَبُو مُعَاوِيَةَ كِلَاهُمَا عَنِ الْاَعْمَشِ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ **وحدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ اَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ح وَحَدَّثَنَا اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُمَا) قَالَا حَدَّثَنَا اِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ عَنْ اَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبِيدَةَ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ ذَكَرَ الْخَوَارِجَ فَقَالَ فِيهِمْ رَجُلٌ مُخْدَجُ الْيَدِ اَوْ مُودَنُ الْيَدِ اَوْ مَثْدُونُ الْيَدِ لَوْلَا اَنْ تَبْطَرُوا لَحَدَّثْتُكُمْ بِمَا وَعَدَ اللّٰهُ الَّذِينَ يَقْتُلُونَهُمْ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قُلْتُ آنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اِي وَرَبِّ الْكَعْبَةِ اِي وَرَبِّ الْكَعْبَةِ اِي وَرَبِّ الْكَعْبَةِ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ اَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبِيدَةَ قَالَ لَا اُحَدِّثُكُمْ اِلَّا مَا سَمِعْتُ مِنْهُ فَذَكَرَ عَنْ عَلِيٍّ نَحْوَ حَدِيثِ اَيُّوبَ مَرْفُوعاً **حدثنا** عَبْدُ بْنُ

الىّ من أن اكذب على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

قوله واذا حدثتكم فيما بينى وبينكم هذا خطاب للخوارج وجواب اذا محذوف أى فلا حرج اقيم مقامه دليله وهو قوله فان الحرب خدعة قال النووى بفتح الخاء واسكان الدال على الافصح ويقال بضم الخاء ويقال خدعة بضم الخاء وفتح الدال ثلاث لغات مشهورات اه

قوله عليه السلام أحداث الاسنان الاحداث جمع حدث بفتحتين بمعنى حديث السن وفى باب علامات النبوة فى الاسلام من صحيح البخارى حدثاء الاسنان بضم الحاء وفتح الدال وفى باب قتل الخوارج منه حداث الاسنان بضم الحاء وتشديد الدال وقوله سفهاء الاحلام معناه خفاف العقول

قوله عليه السلام يقولون من خير قول البرية يعنى يحدثون من خير ما يتكلم به الخلق وهو القرآن وفى المصابيح يقولون من قول خير البرية وهو الحديث كذا فى المبارق يعنى يقولون ذلك فى ظاهر الامر كقولهم لا حكم الا لله انتزعوه من القرآن لكنهم حملوه على غير محمله وهو أول كلمة خرجوا بها فقال على رضى الله تعالى عنه كلمة حق اريد بها باطل كما ذكره المبرد فى الكامل وسيجئ ذكره فى ص ١١٦ من هذا الكتاب

قوله عليه السلام فان فى قتلهم أجرا لسعيهم فى الارض بالفساد

قوله عن عبيدة هو بفتح العين وهو عبيدة السلمانى باسكان اللام قبيلة من مراد مات النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهو فى الطريق روى عن على وابن مسعود وعنه الشعبى والنخعى وابن سيرين قال ابن عيينة كان يوازى شريحا فى القضاء والعلم مات سنة اثنتين وسبعين كما فى الخلاصة وبهذا يظهر ان المراد بمحمد الراوى عنه هو ابن سيرين

قوله مخدج اليد بصيغة المفعول من الافعال معناه ناقص اليد وقوله وموذن اليد بزنته وبمعناه ويروى مودون اليد من الثلاثى كمثدون اليد ومعنى المثدون الصغير كما يظهر من النهاية وشرح النووى قوله لولا أن تبطروا الخ البطر هنا التجبر وشدة النشاط وبابه تعب وتقدم فى ص ٧٢ من هذا الجزء مع الاشر والبذخ (حميد)

قوله اى ورب الكعبة أى نعم والله انظر الهامش الاخير فى آخر الجزء الاول

قوله عليه السلام الى قراءتهم أى عند الانقياس بها والانضياف اليها قوله عليه السلام لاتجاوز صلاتهم تراقيهم المراد بالصلاة هنا القراءة لانها جزؤها وقد يطلق كل منهما على الآخر مجازا كما قال تعالى ولا تجهر بصلاتك يعنى بقراءتك وقال ان قرآن الفجر كان مشهودا يعنى صلاة الفجر وفى الحديث الالهى على ما مر ذكره فى ص ٩٠ من الجزء الثانى قسمت الصلاة بينى وبين عبدى نصفين ولعبدى ماسأل الحديث فالمراد منها قراءة الفاتحة بقرينة قوله فاذا قال العبد الحمد لله رب العالمين قال الله حمدنى عبدى الخ ولا يبعد أن تفسر الصلاة هنا بالايمان فان الايمان فى قوله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم مفسر بالصلاة فى تفسير ابن جرير وابن كثير وغيرهما من أهل الحديث لان سبب نزولها السؤال عمن مات قبل تحويل القبلة فيكون المعنى لا يجاوز ايمانهم حلوقهم ولا يدخل قلوبهم وفى باب قتل الخوارج من صحيح البخارى لايجاوز ايمانهم حناجرهم والتراقى جمع الترقوة المارة مرارا

حميد حدثنا عبد الرزاق بن همام حدثنا عبد الملك بن ابى سليمان حدثنا سلمة بن كهيل حدثنى زيد بن وهب الجهنى انه كان فى الجيش الذين كانوا مع على رضى الله عنه الذين ساروا الى الخوارج فقال على رضى الله عنه ايها الناس انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يخرج قوم من امتى يقرأون القرآن ليس قراءتكم الى قراءتهم بشئ ولا صلاتكم الى صلاتهم بشئ ولا صيامكم الى صيامهم بشئ يقرأون القرآن يحسبون انه لهم وهو عليهم لاتجاوز صلاتهم تراقيهم يمرقون من الاسلام كما يمرق السهم من الرمية لو يعلم الجيش الذين يصيبونهم ماقضى لهم على لسان نبيهم صلى الله عليه وسلم لاتكلوا عن العمل وآية ذلك ان فيهم رجلا له عضد وليس له ذراع على رأس عضده مثل حلمة الثدى عليه شعرات بيض فتذهبون الى معاوية واهل الشام وتتركون هؤلاء يخلفونكم فى ذراريكم واموالكم والله انى لارجو ان يكونوا هؤلاء القوم فانهم قد سفكوا الدم الحرام واغاروا فى سرح الناس فسيروا على اسم الله قال سلمة بن كهيل فنزلنى زيد بن وهب منزلا حتى قال مررنا على قنطرة فلما التقينا وعلى الخوارج يومئذ عبد الله بن وهب الراسبى فقال لهم القوا الرماح وسلوا سيوفكم من جفونها فانى اخاف ان يناشدوكم كما ناشدوكم يوم حروراء فرجعوا فوحشوا برماحهم وسلوا السيوف وشجرهم الناس برماحهم قال وقتل بعضهم على بعض وما اصيب من الناس يومئذ الا رجلان فقال على رضى الله عنه التمسوا فيهم المخدج فالتمسوه فلم يجدوه فقام على رضى الله عنه بنفسه حتى اتى ناسا قد قتل بعضهم على بعض قال اخروهم فوجدوه مما يلى الارض فكبر ثم قال صدق الله وبلغ رسوله قال فقام اليه عبيدة السلمانى فقال يا امير المؤمنين الله الذى لا اله الا هو لسمعت هذا الحديث من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اى

قوله وأغاروا فى سرح الناس السرح والسارح والسارحة الماشية أى أغاروا على مواشيهم السائمة

قوله فنزلنى زيد بن وهب منزلا الخ هكذا هو فى معظم النسخ مرة واحدة وفى نادر منها منزلا منزلا مرتين وهو وجه الكلام أى ذكر لى مراحلهم بالجيش منزلا منزلا حتى بلغ القنطرة التى كان القتال عندها وهناك خطبهم على رضى الله تعالى عنه وروى لهم هذه الاحاديث اه من النووى بحذف بعض وزيد بن وهب الجهنى ابن سليمان من اصحاب على كان فى عهد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مسلما ولم يره فهو معدود من كبار التابعين مات سنة ست وتسعين كما فى اسد الغابة والاصابة

قوله وسلوا سيوفكم من جفونها أى أخرجوها من أغمادها جمع جفن بفتح الجيم وهو الغمد

قوله فانى أخاف أن يناشدوكم الخ يقال نشدتك الله وناشدتك الله أى سألتك بالله وأقسمت عليك يعنى أخاف عليكم ان يطلبوكم الصلح بالايمان لو تقاتلون بالرمح من بعيد

قوله فوحشوا برماحهم أى رموا بها عن بعد منهم ودخلوا فيهم بالسيوف حتى لايجدوا فرصة قوله وشجرهم الناس برماحهم أى داخلوهم بها وطاعنوهم ومنه التشاجر فى الخصومة وسمى الشجر شجرا لتداخل أغصانه والمراد بالناس أصحاب على قوله وما اصيب من الناس يومئذ الا رجلان أى ماقتل من اصحابه الا اثنان

وَاللّٰهِ الَّذِى لَا اِلٰهَ اِلَّا هُوَ حَتّٰى اَسْتَحْلَفَهُ ثَلَاثًا وَهُوَ يَحْلِفُ لَهُ **حدثنى** اَبُو الطَّاهِرِ
وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْاَعْلٰى قَالَا اَخْبَرَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ وَهْبٍ اَخْبَرَنِى عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ
بُكَيْرِ بْنِ الْاَشَجِّ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللّٰهِ بْنِ اَبِى رَافِعٍ مَوْلٰى رَسُولِ اللّٰهِ
صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَنَّ الْحَرُورِيَّةَ لَمَّا خَرَجَتْ وَهُوَ مَعَ عَلِىِّ بْنِ اَبِى طَالِبٍ رَضِىَ اللّٰهُ
عَنْهُ قَالُوا لَا حُكْمَ اِلَّا لِلّٰهِ قَالَ عَلِىٌّ كَلِمَةُ حَقٍّ اُرِيدَ بِهَا بَاطِلٌ اِنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَفَ نَاسًا اِنِّى لَاَعْرِفُ صِفَتَهُمْ فِى هٰؤُلَاءِ يَقُولُونَ الْحَقَّ بِاَلْسِنَتِهِمْ
لَا يَجُوزُ هٰذَا مِنْهُمْ (وَاَشَارَ اِلٰى حَلْقِهِ) مِنْ اَبْغَضِ خَلْقِ اللّٰهِ اِلَيْهِ مِنْهُمْ اَسْوَدُ اِحْدٰى
يَدَيْهِ طُبْىُ شَاةٍ اَوْ حَلَمَةُ ثَدْىٍ فَلَمَّا قَتَلَهُمْ عَلِىُّ بْنُ اَبِى طَالِبٍ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ انْظُرُوا
فَنَظَرُوا فَلَمْ يَجِدُوا شَيْئًا فَقَالَ ارْجِعُوا فَوَاللّٰهِ مَا كَذَبْتُ وَلَا كُذِبْتُ مَرَّتَيْنِ اَوْ ثَلَاثًا
ثُمَّ وَجَدُوهُ فِى خَرِبَةٍ فَاَتَوْا بِهِ حَتّٰى وَضَعُوهُ بَيْنَ يَدَيْهِ قَالَ عُبَيْدُ اللّٰهِ وَاَنَا حَاضِرُ ذٰلِكَ
مِنْ اَمْرِهِمْ وَقَوْلِ عَلِىٍّ فِيهِمْ زَادَ يُونُسُ فِى رِوَايَتِهِ قَالَ بُكَيْرٌ وَحَدَّثَنِى رَجُلٌ عَنِ
ابْنِ حُنَيْنٍ اَنَّهُ قَالَ رَاَيْتُ ذٰلِكَ الْاَسْوَدَ ❀ **حدثنا** شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ
الْمُغِيرَةِ حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ الصَّامِتِ عَنْ اَبِى ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ
صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِنَّ بَعْدِى مِنْ اُمَّتِى اَوْ سَيَكُونُ بَعْدِى مِنْ اُمَّتِى قَوْمٌ يَقْرَؤُنَ الْقُرْآنَ
لَا يُجَاوِزُ حَلَاقِيمَهُمْ يَخْرُجُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَخْرُجُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ ثُمَّ لَا يَعُودُونَ
فِيهِ هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ فَقَالَ ابْنُ الصَّامِتِ فَلَقِيتُ رَافِعَ بْنَ عَمْرٍو الْغِفَارِىَّ
اَخَا الْحَكَمِ الْغِفَارِىِّ قُلْتُ مَا حَدِيثٌ سَمِعْتُهُ مِنْ اَبِى ذَرٍّ كَذَا وَكَذَا فَذَكَرْتُ لَهُ هٰذَا
الْحَدِيثَ فَقَالَ وَاَنَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **حدثنا** اَبُو بَكْرِ بْنُ
اَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِىِّ عَنْ يُسَيْرِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ سَاَلْتُ سَهْلَ بْنَ
حُنَيْفٍ هَلْ سَمِعْتَ النَّبِىَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ الْخَوَارِجَ فَقَالَ سَمِعْتُهُ (وَاَشَارَ بِيَدِهِ
نَحْوَ الْمَشْرِقِ) قَوْمٌ يَقْرَؤُنَ الْقُرْآنَ بِاَلْسِنَتِهِمْ لَا يَعْدُو تَرَاقِيَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ

قوله حتى استحلفه أى سأل عبدة السلمانى ثلاث مرات سيدنا عليا أن يحلف بالله على سماعه الحديث عنه عليه السلام قال النووى وانما استحلفه ليسمع الحاضرين ويؤكد ذلك عندهم ويظهر لهم المعجزة التى أخبر بها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ويظهر لهم أن عليا وأصحابه أولى الطائفتين بالحق وانهم محقون فى قتالهم اﻫ

قوله كلمة حق اريد بها باطل معناه ان الكلمة يعنى قولهم «لاحكم الا لله» أصلها صدق فانها مأخوذة من قول الله تعالى ان الحكم الا لله لكنهم أرادوا بها الانكار عليه فى قبوله التحكيم بعد انتهاء القتال بصفين

قوله طبي شاة أى ضرعها وأصله للكلبة والسباع كما فى النووى

قوله فوجدوه فى خربة أى فى خرق من خروق الارض والخربة ايضا موضع الخراب وهو ضد العمران

قوله عن عبد الله بن الصامت هو تابعى غفارى يروى عن ٣

باب
الخوارج شر الخلق والخليقة

٣ عمه ابى ذر الغفارى رضى الله تعالى عنه كما يظهر من الخلاصة

قوله عليه السلام لايجاوز حلاقيمهم جمع حلقوم بضم الحاء وهو مجرى النفس

قوله عليه السلام هم شر الخلق والخليقة الخلق الناس والخليقة البهائم وقيل هما بمعنى واحد ويريد بهما جميع الخلائق اﻫ نهايه

قوله فلقيت رافع بن عمرو الغفارى أخا الحكم الغفارى هما أخوان صحابيان غلب عليهما هذا النسب الى بنى غفار وليسا منهم انظر اسد الغابة

قوله ماحديث سمعته من أبى ذر هذا استفهام من ابن الصامت ابن اخى ابى ذر عن حديث سمعه من عمه للاستثبات بسماعه من غيره من الصحابة

قوله عن يسير بن عمرو وفى الرواية الاخرى اسير بن عمرو وكلاهما صحيح يقال يسير واسير بضم اولهما وفتح ثانيهما أفاده النووى   قوله فقال سمعته وفى البخارى سمعته يقول وهو الصواب   قوله لايعدو أى لايجاوز

فقال على نخ

أى لايجاوز الحق حلوقهم

سألت سهل بن حنيف سمعت النبى نخ

كما يمرق السهم من الرمية * وحدثنا ه ابو كامل حدثنا عبد الواحد حدثنا سليمان الشيبانى بهذا الاسناد وقال يخرج منه اقوام * حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة واسحق جميعاً عن يزيد قال ابو بكر حدثنا يزيد بن هرون عن العوام بن حوشب حدثنا ابو اسحاق الشيبانى عن اسير بن عمرو عن سهل بن حنيف عن النبى صلى الله عليه وسلم قال يتيه قوم قبل المشرق محلقة رؤسهم * حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبرى حدثنا ابى حدثنا شعبة عن محمد وهو ابن زياد سمع ابا هريرة يقول اخذ الحسن بن على تمرة من تمر الصدقة فجعلها فى فيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كخ كخ ارم بها اما علمت انا لا نأكل الصدقة * حدثنا يحيى بن يحيى وابو بكر بن ابى شيبة وزهير بن حرب جميعاً عن وكيع عن شعبة بهذا الاسناد وقال انا لا تحل لنا الصدقة * حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر ح وحدثنا ابن المثنى حدثنا ابن ابى عدى كلاهما عن شعبة فى هذا الاسناد كما قال ابن معاذ انا لا نأكل الصدقة * حدثنى هرون بن سعيد الايلى حدثنا ابن وهب اخبرنى عمرو ان ابا يونس مولى ابى هريرة حدثه عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال انى لانقلب الى اهلى فاجد التمرة ساقطة على فراشى ثم ارفعها لآكلها ثم اخشى ان تكون صدقة فالقيها * وحدثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق بن همام حدثنا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله انى لانقلب الى اهلى فاجد التمرة ساقطة على فراشى او فى بيتى فارفعها لآكلها ثم اخشى ان تكون صدقة او من الصدقة فالقيها * حدثنا يحيى بن يحيى اخبرنا وكيع عن سفيان عن منصور عن طلحة بن مصرف عن انس ابن مالك ان النبى صلى الله عليه وسلم وجد تمرة فقال لولا ان تكون من الصدقة

بن يسير بن عمرو :ن

أن تكون صدقة فألقيها :ن

قوله عن اسير بن عمرو هو يسير بن عمرو المذكور فى الرواية المتقدمة كما كتبناه من النووى

قوله عليه السلام يتيه قوم أى يذهبون عن الصواب وعن طريق الحق يقال تاه اذا ذهب ولم يهتد لطريق الحق اه نووى وفى قصة بنى اسرائيل من التنزيل الجليل أربعين سنة يتيهون فى الارض وقوله قبل المشرق ٢

باب تحريم الزكاة على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وعلى آله وهم بنو هاشم وبنو المطلب دون غيرهم

٢ أى فى جانبه ومشارق أرض العرب مواضع الفتن كما نطق به الاحاديث الصحيحة وقوله محلقة رؤسهم صفة لقوم أو حال منه والتحليق سيمى الخوارج مخالف للعرب فى توفيرهم الشعور وتفريقها كما مر بهامش ص ١١٠

قوله عليه السلام كخ كخ ح الكاف وكسرها وتسكين الخاء ويجوز كسرها مع التنوين وكخ كلمة يزجر بها الصبيان عن تعاطى المستقذر والتكرير للتأكيد ليطرحها من فمه وهو معنى قوله عليه الصلاة والسلام ارم بها

قوله وقال أنا لاتحل لنا الصدقة هذا حكاية ما تقدم فى الحديث ويأتى نظيره

قوله عليه السلام انى لانقلب الى أهلى الخ أى انصرف وأرجع كما قال تعالى وينقلب الى أهله مسرورا قال ابن الملك فى الحديث بيان أن التكبر منتف عن ذاته عليه الصلاة والسلام حيث لم يتعاظم عن رفع شئ محقر للاكل وارشاد لامته وبيان حرمة الصدقة عليه سواء كانت تطوعا أو فرضا وتنبيه للمؤمن أن يجتنب عما فيه اشتباه لئلا يقع فى الحرام اه

قوله عليه السلام لولا أن تكون من الصدقة لأكلتها ولفظ البخارى فى كتاب اللقطة لولا أنى أخاف أن تكون الخ

لَأَكَلْتُهَا **وحدثنا** أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِتَمْرَةٍ بِالطَّرِيقِ فَقَالَ لَوْلَا أَنْ تَكُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ لَأَكَلْتُهَا **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَدَ تَمْرَةً فَقَالَ لَوْلَا أَنْ تَكُونَ صَدَقَةً لَأَكَلْتُهَا ❁ **حدثني** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ الضُّبَعِيُّ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَوْفَلِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدَ الْمُطَّلِبِ بْنَ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ حَدَّثَهُ قَالَ اجْتَمَعَ رَبِيعَةُ بْنُ الْحَارِثِ وَالْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَقَالَا وَاللَّهِ لَوْ بَعَثْنَا هَذَيْنِ الْغُلَامَيْنِ (قَالَا لِي وَلِلْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ) إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَلَّمَاهُ فَأَمَّرَهُمَا عَلَى هَذِهِ الصَّدَقَاتِ فَأَدَّيَا مَا يُؤَدِّي النَّاسُ وَأَصَابَا مِمَّا يُصِيبُ النَّاسُ قَالَ فَبَيْنَمَا هُمَا فِي ذَلِكَ جَاءَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَوَقَفَ عَلَيْهِمَا فَذَكَرَا لَهُ ذَلِكَ فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ لَا تَفْعَلَا فَوَاللَّهِ مَا هُوَ بِفَاعِلٍ فَانْتَحَاهُ رَبِيعَةُ بْنُ الْحَارِثِ فَقَالَ وَاللَّهِ مَا تَصْنَعُ هَذَا إِلَّا نَفَاسَةً مِنْكَ عَلَيْنَا فَوَاللَّهِ لَقَدْ نِلْتَ صِهْرَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَا نَفِسْنَاهُ عَلَيْكَ قَالَ عَلِيٌّ أَرْسِلُوهُمَا فَانْطَلَقَا وَاضْطَجَعَ عَلِيٌّ قَالَ فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الظُّهْرَ سَبَقْنَاهُ إِلَى الْحُجْرَةِ فَقُمْنَا عِنْدَهَا حَتَّى جَاءَ فَأَخَذَ بِآذَانِنَا ثُمَّ قَالَ أَخْرِجَا مَا تُصَرِّرَانِ ثُمَّ دَخَلَ وَدَخَلْنَا عَلَيْهِ وَهُوَ يَوْمَئِذٍ عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ قَالَ فَتَوَاكَلْنَا الْكَلَامَ ثُمَّ تَكَلَّمَ أَحَدُنَا فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْتَ أَبَرُّ النَّاسِ وَأَوْصَلُ النَّاسِ وَقَدْ بَلَغْنَا النِّكَاحَ فَجِئْنَا لِتُؤَمِّرَنَا عَلَى بَعْضِ هَذِهِ الصَّدَقَاتِ فَنُؤَدِّيَ إِلَيْكَ كَمَا يُؤَدِّي النَّاسُ وَنُصِيبَ كَمَا يُصِيبُونَ قَالَ فَسَكَتَ طَوِيلًا حَتَّى أَرَدْنَا أَنْ نُكَلِّمَهُ قَالَ وَجَعَلَتْ زَيْنَبُ تُلْمِعُ عَلَيْنَا مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ أَنْ لَا تُكَلِّمَاهُ قَالَ ثُمَّ قَالَ إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَنْبَغِي لِآلِ مُحَمَّدٍ إِنَّمَا هِيَ أَوْسَاخُ النَّاسِ ادْعُوَا لِي مَحْمِيَةَ

(وكان)

قوله عليه السلام لاكلتها فيه استعمال الورع لان هذه التمرة لاتحرم بمجرد الاحتمال لكن الورع تركها وفيه ان التمرة ونحوها من عقرات الاموال لايجب تعريفها بل يباح أكلها والتصرف فيها فى الحال لانه صلى الله تعالى عليه وسلم انما تركها خشية أن تكون من الصدقة لا لكونها لقطة وصاحبها فى العادة لايطلبها ولايبقى له فيها مطمع اه نووى

قوله اجتمع ربيعة بن الحارث الخ يعنى أبا نفسه فانه عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث وكان مع أبيه وكان الفضل ابن عباس مع أبيه عباس وكلاهما من آله عليه الصلاة والسلام

باب ترك استعمال آل النبى على الصدقة

قوله فقالا أى قال أحدهما لصاحبه وكأنها لتوافق رأيهما قالاه معا وقوله لوبعثنا أى لكان خيرا أو هى للتمنى فلاحاجة لها الى جواب

قوله قالا لى الخ هذا قول عبد المطلب بن ربيعة يريد قالا عنى وعن الفضل بن عباس

قوله فامرهما على هذه الصدقات أى فجعل كلاً منهما أميرا وعاملا عليها

قوله فوالله ما هو بفاعل ولعل حلفه بالله تعالى انه عليه الصلاة والسلام لايستعملهما على الصدقات لعلمه من قضية سيدنا الحسن المذكورة فى أول الباب الذى قبل هذا الباب مايكون له دليلا على ذلك

قوله فانتحاه ربيعة أى عرض له وقصده اه نووى

قوله ماتفعل هذا الا نفاسة منك علينا معناه حسداً منك لنا اه نووى

قوله فما نفسناه عليك هو بكسر الفاء أى ماحسدناك على ذلك اه نووى

قوله عليه السلام أخرجا ماتصرران أى ماتجمعانه فى صدوركما من الكلام وكل شئ جمعته فقد صررته ووقع فى بعض النسخ تسرران بالسين أى ما تقولانه لى سرا اه نووى

قوله فتواكلنا الكلام التواكل أن يكل كل واحد امره الى صاحبه يعنى أنا اراد كل منا أن يبتدئ صاحبه بالكلام دونه وفى نوابغ الزمخشرى ٭ اذا وقعت المحنة تواكلتم ، واذا كانت النعمة تآكلتم ٭

قوله وقد بلغنا النكاح أى الحلم كقوله تعالى حتى اذا بلغوا النكاح اه نووى قوله فجعلت زينب تلمع الينا هو بضم التاء واسكان اللام وكسر الميم ويجوز فتح التاء والميم يقال ألمع ولمع اذا أشار بثوبه أو بيده اه نووى قوله عليه السلام انما هى أوساخ الناس ٭ أى انها تطهير لاموالهم ونفوسهم كما قال تعالى خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها فهى كغسالة الاوساخ اه نووى فصانهم الله تعالى منها لشرفهم قوله عليه السلام ادعوا لى محمية هو محمية بن جزء بفتح الجيم ويأتى ذكره فى الصفحة المقابلة

جويرية بن أسماء نخ

قال لى وللفضل بن عباس نخ

من الصدقة نخ

تامع الينا نخ

(وَكَانَ عَلَى الْخُمُسِ) وَنَوْفَلَ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَالَ فَجَاءَاهُ فَقَالَ لِمَحْمِيَةَ أَنْكِحْ هٰذَا الْغُلَامَ ابْنَتَكَ (لِلْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ) فَأَنْكَحَهُ وَقَالَ لِنَوْفَلِ بْنِ الْحَارِثِ أَنْكِحْ هٰذَا الْغُلَامَ ابْنَتَكَ (لِي) فَأَنْكَحَنِي وَقَالَ لِمَحْمِيَةَ أَصْدِقْ عَنْهُمَا مِنَ الْخُمُسِ كَذَا وَكَذَا قَالَ الزُّهْرِيُّ وَلَمْ يُسَمِّهِ لِي **حدثنا** هٰرُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ الْهَاشِمِيِّ أَنَّ عَبْدَ الْمُطَّلِبِ بْنَ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ رَبِيعَةَ بْنَ الْحَارِثِ ابْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَالْعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَالَا لِعَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ رَبِيعَةَ وَلِلْفَضْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ ائْتِيَا رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ مَالِكٍ وَقَالَ فِيهِ فَأَلْقَى عَلِيٌّ رِدَاءَهُ ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَيْهِ وَقَالَ أَنَا أَبُو حَسَنٍ الْقَرْمُ[2] وَاللّٰهِ لَا أَرِيمُ مَكَانِي حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْكُمَا ابْنَاكُمَا بِحَوْرِ مَا بَعَثْتُمَا بِهِ إِلَى رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ ثُمَّ قَالَ لَنَا إِنَّ هٰذِهِ الصَّدَقَاتِ إِنَّمَا هِيَ أَوْسَاخُ النَّاسِ وَإِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِمُحَمَّدٍ وَلَا لِآلِ مُحَمَّدٍ وَقَالَ أَيْضًا ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ادْعُوا لِي مَحْمِيَةَ بْنَ جَزْءٍ وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ كَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَعْمَلَهُ عَلَى الْأَخْمَاسِ ❀ **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ عُبَيْدَ بْنَ السَّبَّاقِ قَالَ إِنَّ جُوَيْرِيَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا فَقَالَ هَلْ مِنْ طَعَامٍ قَالَتْ لَا وَاللّٰهِ يَا رَسُولَ اللّٰهِ مَا عِنْدَنَا طَعَامٌ إِلَّا عَظْمٌ مِنْ شَاةٍ أُعْطِيَتْهُ مَوْلَاتِي مِنَ الصَّدَقَةِ فَقَالَ قَرِّبِيهِ فَقَدْ بَلَغَتْ مَحِلَّهَا **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَإِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ

وكذا أى ادّ عن كل منهما صداق زوجته أمره أن يعطى عنهما مهور نسائهما يقال أصدقتها اذا سميت لها صداقا واذا أعطيتها صداقها وقال تعالى وآتوا النساء صدقاتهن نحلة قال النووى يحتمل أن يريد من سهم ذوى القربى من الخمس لانهما من ذوى القربى ويحتمل أن يريد من سهم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من الخمس اه

قوله قال الزهرى ولم يسمه أى لم يبين لى عبدالله بن عبدالله بن نوفل مقدار الصداق الذى سماه لهما رسول الله عليه الصلاة والسلام

قوله عن عبدالله بن الحارث ابن نوفل الهاشمى هو من أولاد الصحابة من يلقب ببية وجده نوفل هو ابن الحارث بن عبد المطلب المذكور فى السطر الاول من هذه الصفحة وتقدم فى الهامش عن اسد الغابة أنه ابن عم النبى عليه الصلاة والسلام

قوله قالا لعبد المطلب بن ربيعة وللفضل بن عباس يعنى ان كلا منهما قال لابنه قوله أنا أبو حسن القرم هو بتنوين حسن واما[2]

باب
اباحة الهدية للنبى صلى الله عليه وسلم ولبنى هاشم وبنى المطلب وان كان المهدى ملكها بطريق الصدقة وبيان ان الصدقة اذا قبضها المتصدق عليه زال عنها وصف الصدقة وحلت لكل أحد ممن كانت الصدقة محرمة عليه

قوله لا اريم مكانى اى لا افارقه اه نووى قوله بحور ما بعثتما به أى بجواب ذلك اه نووى ومنه المحاورة والتحاور قوله محمية بن جزء هو على ما ذكر فى اسد الغابة محمية بن جزء بن عبد يغوث الزبيدى بضم اوله كان قديم الاسلام وهو من مهاجرة الحبشة وتأخر عوده منها واول مشاهده المريسيع واستعمله النبى صلى الله تعالى عليه وسلم على الاخماس اه فقوله وهو رجل من بنى أسد ليس كما ينبغى

قوله عليه السلام قربيه أى قربى ذلك منى لاتناوله وقوله فقد بلغت أى الصدقة التى تصدق بها عليها محلها أى وصلت الى موضعها ووقعت فيه وهو مولاتها فزال عنه حكم الصدقة يوضحه قوله عليه السلام هو لها صدقة ولنا هدية كما يأتى بيانه قال ابن الملك انما قال قربيه ولم يستأذن من مولاتها لعلمه أن قلبها يطيب بأكله اه

[2] القرم فبالراء مرفوع وهو السيد وأصله فحل الابل ومعناه المقدم فى المعرفة بالامور والرأى كالفحل هذا أصح الاوجه فى ضبطه وضبط أبو حسن القوم بالاضافة وبالواو بدل الراء على أن يكون المعنى وأنا عالم القوم وذو رأيهم افاده النووى ولعل قول سيدنا عمر فى حق هذا القرم «قضية ولا أبا حسن لها» على ذكر منك من علم النحو

ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ أَهْدَتْ بَرِيرَةُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَحْمًا تُصُدِّقَ بِهِ عَلَيْهَا فَقَالَ هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ **حدثنا** عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ وَأُتِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِلَحْمِ بَقَرٍ فَقِيلَ هٰذَا مَا تُصُدِّقَ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ فَقَالَ هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ **حدثنا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَتْ فِي بَرِيرَةَ ثَلَاثُ قَضِيَّاتٍ كَانَ النَّاسُ يَتَصَدَّقُونَ عَلَيْهَا وَتُهْدِي لَنَا فَذَكَرْتُ ذٰلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ وَلَكُمْ هَدِيَّةٌ فَكُلُوهُ **وحدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ سِمَاكٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمٰنِ بْنَ الْقَاسِمِ قَالَ سَمِعْتُ الْقَاسِمَ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ ذٰلِكَ **وحدثني** أَبُو الطَّاهِرِ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ رَبِيعَةَ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ ذٰلِكَ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ وَهُوَ لَنَا مِنْهَا هَدِيَّةٌ **حدثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ خَالِدٍ عَنْ حَفْصَةَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ بَعَثَ إِلَيَّ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَاةٍ مِنَ الصَّدَقَةِ فَبَعَثْتُ إِلَى عَائِشَةَ مِنْهَا بِشَيْءٍ فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى عَائِشَةَ قَالَ هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ قَالَتْ لَا إِلَّا أَنَّ نُسَيْبَةَ بَعَثَتْ إِلَيْنَا مِنَ الشَّاةِ الَّتِي بَعَثْتُمْ بِهَا إِلَيْهَا قَالَ إِنَّهَا قَدْ بَلَغَتْ مَحِلَّهَا ۞ **حدثنا** عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ سَلَّامٍ الْجُمَحِيُّ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدٍ وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

(ان)

قوله تصدق به عليها المفهوم من المشارق وهو المستفاد مما ذكر فى آخر هذا الباب أن المتصدق به عليها هو سيدنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بعث بشاة اليها من الصدقة فبعثت هى اليه صلى الله تعالى عليه وسلم لحما منها فلما أراد تناوله قيل له هو يا رسول الله صدقة وأنت لا تأكل منها فقال عليه الصلاة والسلام هو لها صدقة ولنا هدية يعنى أن اللحم المذكور لما تصدق به عليها صار ملكا لها بقبضها والمتصدق عليه يسوغ له التصرف فى الصدقة كتصرف سائر الملاك فى أملاكهم فلما أهدته زال عنه وصف الصدقة وحكمها فالتحريم ليس لعين اللحم على أن تبدل الملك بمنزلة تبدل العين

قوله واتى النبي الخ كذا فى كثير من النسخ المعتمدة أو اكثرها وفى بعضها أتى بغير واو وكلاهما صحيح والواو عاطفة على بعض من الحديث لم يذكره هنا اه نووى

قوله قالت كانت فى بريرة ثلاث قضيات أى ثلاثة أحكام ومسائل وعبارة المشكاة ثلاث سنن كما هو لفظ البخارى ذكر المؤلف هنا واحدة منها وهى قضية كونه لها صدقة ولغيرها هدية والثانية قضية الولاء لمن أعتق والثالثة قضية تخييرها حين اعتقت تحت زوج ويأتى ذكر كل منهما فى محله

قولها الا أن نسيبة بهذا الضبط ويقال فيها أيضا نسيبة بفتح النون وكسر السين وهى المذكورة قبل بكنيتها أم عطية على ما أفاده النووى

باب
قبول النبي الهدية ورده الصدقة

انَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ اِذَا اُتِيَ بِطَعَامٍ سَأَلَ عَنْهُ فَاِنْ قِيلَ هَدِيَّةٌ اَكَلَ مِنْهَا وَاِنْ قِيلَ صَدَقَةٌ لَمْ يَأْكُلْ مِنْهَا ❁ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَاَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَاِسْحٰقُ بْنُ اِبْرَاهِيمَ قَالَ يَحْيَى اَخْبَرَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللّٰهِ بْنَ اَبِي اَوْفَى ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ مُعَاذٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا اَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَمْرٍو وَهُوَ ابْنُ مُرَّةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ اَبِي اَوْفَى قَالَ كَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِذَا اَتَاهُ قَوْمٌ بِصَدَقَتِهِمْ قَالَ اللّٰهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِمْ فَاَتَاهُ اَبِي اَبُو اَوْفَى بِصَدَقَتِهِ فَقَالَ اللّٰهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ اَبِي اَوْفَى **وحدثناه** ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ اِدْرِيسَ عَنْ شُعْبَةَ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ غَيْرَ اَنَّهُ قَالَ صَلِّ عَلَيْهِمْ ❁ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى اَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ ح وَحَدَّثَنَا اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ وَاَبُو خَالِدٍ الْاَحْمَرُ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ وَابْنُ اَبِي عَدِيٍّ وَعَبْدُ الْاَعْلَى كُلُّهُمْ عَنْ دَاوُدَ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاللَّفْظُ لَهُ قَالَ حَدَّثَنَا اِسْمٰعِيلُ ابْنُ اِبْرَاهِيمَ اَخْبَرَنَا دَاوُدُ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِذَا اَتَاكُمُ الْمُصَدِّقُ فَلْيَصْدُرْ عَنْكُمْ وَهُوَ عَنْكُمْ رَاضٍ ❁ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ اَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا اِسْمٰعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ عَنْ اَبِي سُهَيْلٍ عَنْ اَبِيهِ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ اَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اِذَا جَاءَ رَمَضَانُ فُتِّحَتْ اَبْوَابُ الْجَنَّةِ وَغُلِّقَتْ اَبْوَابُ النَّارِ وَصُفِّدَتِ الشَّيَاطِينُ **وحدثني** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى اَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ اَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ ابْنِ اَبِي اَنَسٍ اَنَّ اَبَاهُ حَدَّثَهُ اَنَّهُ سَمِعَ اَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِذَا كَانَ رَمَضَانُ فُتِّحَتْ اَبْوَابُ الرَّحْمَةِ وَغُلِّقَتْ اَبْوَابُ جَهَنَّمَ وَسُلْسِلَتِ الشَّيَاطِينُ **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَالْحُلْوَانِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ حَدَّثَنَا اَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي نَافِعُ بْنُ اَبِي اَنَسٍ اَنَّ اَبَاهُ حَدَّثَهُ اَنَّهُ سَمِعَ اَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّٰهُ

قوله عليه السلام اللهم صل على آل ابي اوفى اي اغفر لهم وارحمهم او المراد ابو اوفى ٢

باب
الدعاء لمن أتى بصدقته

٢ نفسه كما في حديث ابي موسى لقد اوتي مزمارا من مزامير آل داود وهذا من خصائصه صلى الله تعالى عليه وسلم وصلاته سكن لهم قال النووي ويكره لنا كراهة تنزيه افراد الصلاة على غير الانبياء لانه صار شعارا لهم اذا ذكروا ولم ينقل من السلف استعمالها في غيرهم كما يقال قال الله عز وجل ولا يقال قال النبي عز وجل وان كان عزيزا جليلا عند الله تعالى ٣

باب
ارضاء الساعي مالم يطلب حراما

٣ وامثال هذه توقيفية والسلام كالصلاة فلا يقال ابو بكر عليه السلام اه باختصار تماذكره هنا وفي باب الصلاة على النبي بعد التشهد

قوله عليه السلام اذا اتاكم المصدق هو الذي يأخذ الصدقات ممن وجبت عليه بنصب الامام وقوله فليصدر عنكم اي فليرجع كما مر في باب ارضاء السعاة

كتاب الصيام

باب
فضل شهر رمضان

قوله عليه السلام فتحت أبواب الجنة ظاهر كلام الشارح التشديد وقال ابن الملك روى بالتشديد والتخفيف وكذلك غلقت لكن التخفيف اكثر رواية والتشديد أبلغ في المعنى اه وفي تجويزه التخفيف في لفظة «غلقت» نظر فان اهل اللغة قالوا :

ولا اقول لقدر القوم قد غليت * ولا اقول لباب الدار مغلوق

قوله كان اذا اتى بطعام سأل عنه فان قيل له هو هدية اكل منها لانها وسيلة الالفة والوداد كما يدل عليه حديث تهادوا تحابوا وان قيل له هو صدقة لم يأكل منها لانها ليست مثل الهدية لان المتصدق لا يتوسل بصدقته الا الى ثواب الآخرة ولا يعطيه الا لله سبحانه فيدعو له المتصدق عليه فقبولها عز المعطي وذل الآخذ ولا كذلك الهدية فان المهدي قد يتوسل بهديته الى مجرد ازدياد المحبة فمن شأن الهدية مكافأتها بالعوض في الدنيا فكان عليه الصلاة والسلام كما في حديث البخاري يأخذ الهدية ويثيب عليها اي يعطي عوضها فلا يكون فيها منة لبشر

بالاغلال ومعنى سلسلت قيدت بالسلاسل

عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِذَا دَخَلَ رَمَضَانُ بِمِثْلِهِ ❁ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَنَّهُ ذَكَرَ رَمَضَانَ فَقَالَ لَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوُا الْهِلَالَ وَلَا تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ فَاِنْ اُغْمِيَ عَلَيْكُمْ فَاقْدِرُوا لَهُ **حدثنا** اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا اَبُو اُسَامَةَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا اَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ رَمَضَانَ فَضَرَبَ بِيَدَيْهِ فَقَالَ الشَّهْرُ هٰكَذَا وَهٰكَذَا وَهٰكَذَا (ثُمَّ عَقَدَ اِبْهَامَهُ فِي الثَّالِثَةِ) فَصُومُوا لِرُؤْيَتِهِ وَاَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ فَاِنْ اُغْمِيَ عَلَيْكُمْ فَاقْدِرُوا لَهُ ثَلَاثِينَ **و حدثنا** ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا اَبِي حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ وَقَالَ فَاِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدِرُوا ثَلَاثِينَ نَحْوَ حَدِيثِ اَبِي اُسَامَةَ **و حدثنا** عُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ وَقَالَ ذَكَرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَمَضَانَ فَقَالَ الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ الشَّهْرُ هٰكَذَا وَهٰكَذَا وَهٰكَذَا وَقَالَ فَاقْدِرُوا لَهُ وَلَمْ يَقُلْ ثَلَاثِينَ **وحدثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا اِسْمَاعِيلُ عَنْ اَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِنَّمَا الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ فَلَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْهُ وَلَا تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ فَاِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدِرُوا لَهُ **وحدثني** حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ الْبَاهِلِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا سَلَمَةُ وَهُوَ ابْنُ عَلْقَمَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ فَاِذَا رَاَيْتُمُ الْهِلَالَ فَصُومُوا وَاِذَا رَاَيْتُمُوهُ فَاَفْطِرُوا فَاِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدِرُوا لَهُ **حدثني** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى اَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ اَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ اَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اِذَا رَاَيْتُمُوهُ فَصُومُوا وَاِذَا رَاَيْتُمُوهُ فَاَفْطِرُوا فَاِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدِرُوا لَهُ **و حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ اَيُّوبَ

باب

وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال والفطر لرؤية الهلال وأنه اذا غم فى أوله أو آخره اكملت عدة الشهر ثلاثين يوماً

٢ كما فى النهاية أى فان خفى عليكم الهلال بعد تسعة وعشرين فاقدروا له أى قدروا للهلال عدد الشهر حتى تكملوه ثلاثين فتفسيره ما وقع فى الرواية الاخرى من قوله فاكملوا العدد كما فى النووى قال وهو تفسير لاقدروا ولهذا لم يجتمعا فى رواية بل تارة يذكر هذا وتارة يذكر هذا ويؤكده رواية فاقدروا له ثلاثين قالوا ولا يجوز أن يكون المراد حساب المنجمين لان الناس لو كلفوا به لضاق عليهم الامر لانه لا يعرفه الا أفراد اهـ ثم ان قوله عليه السلام فاقدروا من بابى ضرب وقتل على ما نص عليه الفيومى وأشار اليه النووى وقال ملا على بكسر الدال وتضم وفى المغرب الضم خطأ اهـ وفى اغمى ضمير الهلال ولا يحسن اسناده الى الجار والمجرور بعده على أن يكون المعنى فان كنتم مغمى عليكم فان الذهن يتبادر منه الى معنى الغشى وليس بمراد

قوله فضرب بيديه أى حركهما أو ضرب كف احداهما على كف الاخرى كما فى روايتى وصفق بيديه وطبق كفيه على ما يأتى بعد هذه الصفحة

قوله عليه السلام الشهر هكذا الخ أشار عليه الصلاة والسلام بنشر أصابعه الكريمة العشر ثلاث مرات الى عدد أيام الشهر ثم عقد احدى ابهاميه فى المرة الثالثة اشارة الى نقصان واحد من أيامه الثلاثين فصار الجملة تسعة وعشرين أراد ان الشهر قد يكون تسعاً وعشرين لا ان كل شهر يكون كذا فقوله الشهر مبتدأ خبره ما بعده بالربط بعد العطف ورواية انما الشهر تسع وعشرون محل تأمل لم توجد فى شيء من روايات البخارى قوله عليه السلام فان غم عليكم أى فان غطى عليكم الهلال وخفى فى ليلة الثلاثين من غممته اذا سترته ويسمى السحاب غماما لكونه ساترا لضوء الشمس ويجوز هنا أن يكون غم مسنداً الى الجار والمجرور فيكون المعنى فان كنتم مغموما عليكم

قوله عليه السلام صوموا لرؤيته الخ يعنى الهلال وان لم يتقدم له ذكر لدلالة السياق عليه وكذا يقال فى رواية حتى تروه ويتضح ذلك من قول أبى هريرة فى آخر ص ١٢٤

ج [illegible] فاقدروا ثلاثين نخ تسع وعشرون هكذا نخ (بدون تكرار الشهر)

وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ
ابْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً لَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْهُ وَلَا تُفْطِرُوا
حَتَّى تَرَوْهُ إِلَّا أَنْ يُغَمَّ عَلَيْكُمْ فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا لَهُ **حدثنا** هٰرُونُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ إِسْحٰقَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ
أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الشَّهْرُ
هٰكَذَا وَهٰكَذَا وَهٰكَذَا وَقَبَضَ إِبْهَامَهُ فِي الثَّالِثَةِ **وحدثني** حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا
حَسَنٌ الْأَشْيَبُ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى قَالَ وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الشَّهْرُ تِسْعٌ
وَعِشْرُونَ **وحدثنا** سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَكَّائِيُّ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ
ابْنِ عُمَيْرٍ عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الشَّهْرُ هٰكَذَا وَهٰكَذَا وَهٰكَذَا عَشْرًا وَعَشْرًا وَتِسْعًا **وحدثنا** عُبَيْدُ اللَّهِ
ابْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَبَلَةَ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشَّهْرُ كَذَا وَكَذَا وَكَذَا وَصَفَّقَ بِيَدَيْهِ
مَرَّتَيْنِ بِكُلِّ أَصَابِعِهِمَا وَنَقَصَ فِي الصَّفْقَةِ الثَّالِثَةِ إِبْهَامَ الْيُمْنَى أَوِ الْيُسْرَى **وحدثنا**
مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عُقْبَةَ وَهُوَ ابْنُ حُرَيْثٍ قَالَ
سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشَّهْرُ
تِسْعٌ وَعِشْرُونَ وَطَبَّقَ شُعْبَةُ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مِرَارٍ وَكَسَرَ الْإِبْهَامَ فِي الثَّالِثَةِ قَالَ
عُقْبَةُ وَأَحْسِبُهُ قَالَ الشَّهْرُ ثَلَاثُونَ وَطَبَّقَ كَفَّيْهِ ثَلَاثَ مِرَارٍ **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَ ابْنُ
الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ

ثلاث مرات خ (في الموضعين)

قوله عليه السلام لا تصوموا أى بنية الفرض وقوله ولا تفطروا أى بلا عذر

قوله عليه السلام حتى تروه يعنى الهلال كاملا وقوله الا أن يغم عليكم معناه الا أن يكون الهلال أو الا أن تكونوا مغموما عليكم على أن يكون الفعل مسندا اما الى ضمير الهلال المدلول عليه بالسياق أو الى الجار والمجرور بعده وكذلك يقال فى قوله فان غم عليكم

قوله وقبض ابهامه لم يبين أنها ابهام اليمنى أو اليسرى وسيأتى أنه شاك فى ذلك

قوله وصفق بيديه الخ تقدم ذكر التصفيق فى باب تقديم الجماعة من يصلى بهم اذا تأخر الامام قبل باب تسبيح الرجل وتصفيق المرأة اذا نابهما شىء فى الصلاة انظر هامش ص ٣٥ و ٣٦ من الجزء الثانى والمراد هنا تطبيق الكفين فقط بلا ارادة التصويت كما تفصح عنه الرواية التالية

قوله وطبق شعبة يديه وقوله وطبق كفيه وقول جابر فى ص ١٢٦ ثم طبق النبى وتقدم ذكر التطبيق أيضا انظر هامش ص ٦٩ من الجزء الثانى فى باب الندب الى وضع الايدى على الركب فى الركوع ونسخ التطبيق ولا يزاد هنا على معنى الجمع بين أصابع اليدين جملهما بين الركبتين فان المراد هنا مجرد حصول المطابقة والمقابلة بين الكفين وهو ظاهر

قوله عليه السلام (أنا) أى جيل العرب (امة امية) أى جماعة منسوبون الى الام باقون على ماولدتنا عليه الامهات فى عدم معرفة الكتابة والحساب فلذلك ما كلفنا الله تعالى بحساب أهل النجوم ولا بالشهور الشمسية الخفية بل كلفنا بالشهور القمرية الجلية لكنها مختلفة تكون مرة تسعا وعشرين ومرة ثلاثين كما هو المشاهد وقد بينه صلى الله تعالى عليه وسلم بالاشارة مرتين كما فى كثير من الروايات فالعبرة حينئذ بالرؤية لاغير أفاده السندى فى حواشى سنن النسائى وقيل الامى منسوب الى ام القرى وهى مكة أى انا امة مكية وقيل الامى منسوب الى امة العرب وكانوا غالبا اميين لا يعرفون الكتاب ولا يقرؤون من كتاب وعليه حمل قوله تعالى هو الذى بعث فى الاميين رسولا منهم والنبي الامى منسوب اليهم لكونه على عادتهم وفى تفسير سورة الاعراف للبيضاوى وصفه تعالى به تنبيها على أن كمال علمه مع حاله احدى معجزاته

قوله عليه السلام لانكتب ولانحسب بيان لقوله امية قال ملاعلى وهذا الحكم بالنظر الى اكثرهم أو المراد لانحسن الكتابة والحساب فعلمنا يتعلق برؤية الهلال ونراه مرة تسعا وعشرين ومرة ثلاثين وهذا معنى قوله الشهر هكذا وهكذا الخ

قوله وأشار باصابعه كلها وفى بعض النسخ وأشار أصابعه كلها فتكون الاشارة محمولة على معنى الاراءة

قوله وحبس أوخنس ابهامه كذا بالشك ومعنى الحبس المنع أى منع ابهامه من البسط والنشر فاخرها بالقبض والخنس التأخر والتأخير يستعمل لازما ومتعديا وههنا متعد أى أخرها وقبضها كما فى المصباح المنير

قوله عليه السلام اذا رأيتم الهلال فصوموا الخ ليس المراد الصوم من وقت الرؤية بل المراد الصوم والافطار على الوجه المشروع فاللازم فى كل منهما معرفة ذلك الوقت والمراد بالهلال فى قوله اذا رأيتم الهلال فصوموا هلال رمضان والمراد بالهلال الذى هو مرجع الضمير فى قوله واذا رأيتموه فافطروا هلال شوال ففيه استخدام وكذا الكلام فيما مضى من أمثاله

قوله عليه السلام فان غمى عليكم . فيما قيل بالهامش أن التغمية معناها الستر والتغطية وفى احدى روايات البخارى غبي بفتح الغين وبالباء بدل الميم مع التخفيف كخفي وزنا ومعنى ورواه بعضهم غبي بضم الغين وتشديد الباء المكسورة لما لم يسم فاعله قال ابن الاثير وهما من الغباء شبه الغبرة فى السماء اه

ابْنَ عُمَرَ وبْنِ سَعِيدٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ لَا نَكْتُبُ وَلَا نَحْسُبُ الشَّهْرُ هٰكَذَا وَهٰكَذَا وَهٰكَذَا وَعَقَدَ الْإِبْهَامَ فِي الثَّالِثَةِ وَالشَّهْرُ هٰكَذَا وَهٰكَذَا وَهٰكَذَا يَعْنِي تَمَامَ ثَلَاثِينَ * وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ لِلشَّهْرِ الثَّانِي ثَلَاثِينَ **حدثنا** أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُبَيْدِ اللّٰهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ قَالَ سَمِعَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا رَجُلًا يَقُولُ اللَّيْلَةَ لَيْلَةُ النِّصْفِ فَقَالَ لَهُ مَا يُدْرِيكَ أَنَّ اللَّيْلَةَ النِّصْفُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الشَّهْرُ هٰكَذَا وَهٰكَذَا (وَأَشَارَ بِأَصَابِعِهِ الْعَشْرِ مَرَّتَيْنِ) وَهٰكَذَا (فِي الثَّالِثَةِ وَأَشَارَ بِأَصَابِعِهِ كُلِّهَا وَحَبَسَ أَوْ خَنَسَ إِبْهَامَهُ) **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَأَيْتُمُ الْهِلَالَ فَصُومُوا وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَصُومُوا ثَلَاثِينَ يَوْمًا **حدثنا** عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ سَلَّامٍ الْجُمَحِيُّ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدٍ وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ فَإِنْ غُمِّيَ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا الْعَدَدَ **وحدثنا** عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ فَإِنْ غُمِّيَ عَلَيْكُمُ الشَّهْرُ فَعُدُّوا ثَلَاثِينَ **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ ذَكَرَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْهِلَالَ فَقَالَ إِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَصُومُوا وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا فَإِنْ أُغْمِيَ عَلَيْكُمْ فَعُدُّوا

(ثلاثين)

ولم يذكر الشهر الثاني نخ

وأشار أصابعه كلها نخ

ثلاثين ❁ **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة وابو كريب قال ابو بكر حدثنا وكيع عن على ابن مبارك عن يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة عن ابى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين الا رجل كان يصوم صوما فليصمه **و حدثنا** ه يحيى بن بشر الحريرى حدثنا معاوية يعنى ابن سلام ح وحدثنا ابن المثنى حدثنا ابو عامر حدثنا هشام ح وحدثنا ابن المثنى وابن ابى عمر قالا حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد حدثنا ايوب ح وحدثنى زهير ابن حرب حدثنا حسين بن محمد حدثنا شيبان كلهم عن يحيى بن ابى كثير بهذا الاسناد نحوه ❁ **حدثنا** عبد بن حميد اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن الزهرى ان النبى صلى الله عليه وسلم اقسم ان لا يدخل على ازواجه شهرا قال الزهرى فاخبرنى عروة عن عائشة رضى الله عنها قالت لما مضت تسع وعشرون ليلة اعدهن دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم (قالت بدأ بى) فقلت يا رسول الله انك اقسمت ان لا تدخل علينا شهرا وانك دخلت من تسع وعشرين اعدهن فقال ان الشهر تسع وعشرون **حدثنا** محمد بن رمح اخبرنا الليث ح وحدثنا قتيبة بن سعيد واللفظ له حدثنا ليث عن ابى الزبير عن جابر رضى الله عنه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتزل نساءه شهرا فخرج الينا فى تسع وعشرين فقلنا انما اليوم تسع وعشرون فقال انما الشهر وصفق بيديه ثلاث مرات وحبس اصبعا واحدة فى الآخرة **حدثنى** هرون بن عبد الله وحجاج بن الشاعر قالا حدثنا حجاج بن محمد قال قال ابن جريج اخبرنى ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله رضى الله عنهما يقول اعتزل النبى صلى الله عليه وسلم نساءه شهرا فخرج الينا صباح تسع وعشرين فقال بعض القوم يا رسول الله انما اصبحنا لتسع وعشرين فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان الشهر يكون تسعا وعشرين

باب لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين

قوله عليه السلام لا تقدموا رمضان الخ أى لا تتقدموه ولا تستقبلوه بصوم يوم أو يومين وقوله الا رجل بالرفع لكونه فى كلام تام غير موجب وفى معانى الآثار لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين الا أن يكون رجلا كان يصوم صياما فليصمه وفى رواية اخرى الا أن يوافق ذلك صوما كان يصومه أحدكم فليصمه قال وهذا النهى؛

باب الشهر يكون تسعا وعشرين

؛ انما هو للاشفاق منه عليه السلام على صوام رمضان اه فيكون تنزيهيا وحمله بعضهم على التحريم بعلة توهم الزيادة على رمضان وقال الوجه أن يحمل النهى على الدوام أى لا تداوموا على التقدم لما فيه من ايهام لحوق هذا الصوم برمضان الا لمن يعتاد المداومة على صوم آخر الشهر فان داوم عليه لا يتوهم فى صومه اللحوق برمضان اه

قوله أقسم أى حلف بالله أن لا يدخل على أزواجه شهرا عن موجدة ذكر سببها أهل التفسير فى سورة التحريم وذكره البخارى فى غير موضع من صحيحه وهذا الحلف غير الايلاء المذكور فى بابه من الفقه كما هو غير خاف على أهله وعبر عنه فى غير هذه الرواية من الكتاب بالاعتزال

قولها أعدهن وفى مظالم البخارى أعدها عدا تريد بيان اشتياقها للقائه الكريم وقولها بدأ بى بيان لحظوتها عنده عليه الصلاة والسلام من بين نسائه مباهاة به

قوله عليه السلام انما الشهر يعنى كذلك حذف الخبر لدلالة الدال عليه وأراد به الشهر المحلوف عليه وروايات البخارى كلها ان الشهر

قوله فخرج الينا صباح تسع وعشرين أى صباح الليلة التى بعد تسعة وعشرين يوما وهى صبيحة ثلاثين اه نووى قوله فقال بعض القوم أى الرجال استدلالا منهم بامارة ما على دخوله على نسائه واختصاص القوم بالرجال صريح فى آية الحجرات كما فى الكشاف

حدثنا عبد الرزاق نخ

تسعة نخ حدثنا هرون نخ

ثم طبق النبي صلى الله عليه وسلم بيديه ثلاثا مرتين باصابع يديه كلها والثالثة بتسع منها **حدثني** هرون بن عبد الله حدثنا حجاج بن محمد قال قال ابن جريج اخبرني يحيى بن عبد الله بن محمد بن صيفي ان عكرمة بن عبد الرحمن بن الحارث اخبره ان ام سلمة رضي الله عنها اخبرته ان النبي صلى الله عليه وسلم حلف ان لا يدخل على بعض اهله شهرا فلما مضى تسعة وعشرون يوما غدا عليهم اوراح فقيل له حلفت يا نبي الله ان لا تدخل علينا شهرا قال ان الشهر يكون تسعة وعشرين يوما **حدثنا** اسحق بن ابراهيم اخبرنا روح ح وحدثنا محمد بن المثنى حدثنا الضحاك يعني اباعاصم جميعا عن ابن جريج بهذا الاسناد مثله **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا محمد بن بشر حدثنا اسماعيل بن ابي خالد حدثني محمد بن سعد عن سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه قال ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده على الاخرى فقال الشهر هكذا وهكذا ثم نقص في الثالثة اصبعا **وحدثني** القاسم بن زكرياء حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن اسماعيل عن محمد بن سعد عن ابيه رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الشهر هكذا وهكذا وهكذا عشرا وعشرا وتسعا مرة * وحدثنيه محمد بن عبد الله بن قهزاذ حدثنا علي بن الحسن بن شقيق وسلمة بن سليمان قالا اخبرنا عبد الله يعني ابن المبارك اخبرنا اسماعيل بن ابي خالد في هذا الاسناد بمعنى حديثهما * **حدثنا** يحيى بن يحيى ويحيى بن ايوب وقتيبة وابن حجر قال يحيى بن يحيى اخبرنا وقال الآخرون حدثنا اسماعيل وهو ابن جعفر عن محمد وهو ابن ابي حرملة عن كريب ان ام الفضل بنت الحارث بعثته الى معاوية بالشام قال فقدمت الشام فقضيت حاجتها واستهل علي رمضان وانا بالشام فرأيت الهلال ليلة الجمعة ثم قدمت المدينة في آخر الشهر فسألني عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ثم ذكر الهلال

(فقال)

يكون تسعا وعشرين خ

قوله مرتين باصابع يديه كلها اشارة الى تمام العشرين وفي المرة الثالثة خلس احدى أصابع يديه وطبق بالاصابع التسع حتى يصير مجموع التطابيق اشارة الى عدد التسعة والعشرين

قوله غدا عليهم أوراح كذا بالترديد واصل الغدو الخروج بغدوة والرواح الرجوع بعشي ويقال الغدوة المرة من الذهاب والروحة المرة من المجيء وقد يستعملان في مطلق المشي والذهاب كما في النهاية والمراد انه أتاهم صباحا أومساء وتذكير الضمير باعتبار بعض الاهل

قوله واستهل على رمضان أي ظهر هلاله وهو على مالم يسم فاعله كما في اللسان وأشار اليه النووي بقوله هو بضم التاء اه وفيه دليل على أن العرب تذكر رمضان بدون التزام لفظ شهر في أوله ويدل عليه الحديث المتقدم في أول كتاب الصوم اذا جاء رمضان الخ وتقدم في الجزء الثاني في باب الترغيب في قيام رمضان من قام رمضان الخ ومن صام رمضان الخ وكذلك سائر أسماء الشهور الا شهري ربيع لان لفظ ربيع مشترك بين الشهر والفصل فالتزموا لفظ شهر في الشهر وحذفوه في الفصل للفصل كما في المصباح

قوله فرأيت الهلال الخ وعبارة الترمذي في سننه فرأينا الهلال وهو المناسب لسياق الكلام

باب

بيان أن لكل بلد رؤيتهم وأنهم اذا رأوا الهلال ببلد لا يثبت حكمه لما بعد عنهم

قوله فسألني عبد الله بن عباس الخ يعني عن أشياء ثم سألني عن هلال رمضان

فقال متى رأيتم الهلال فقلت رأيناه ليلة الجمعة فقال أنت رأيته فقلت نعم ورآه الناس وصاموا وصام معاوية فقال لكنا رأيناه ليلة السبت فلا نزال نصوم حتى نكمل ثلاثين أو نراه فقلت أولا تكتفى برؤية معاوية وصيامه فقال لا هكذا أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وشك يحيى بن يحيى فى نكتفى أو تكتفى ❁ حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا محمد بن فضيل عن حصين عن عمرو بن مرة عن أبى البخترى قال خرجنا للعمرة فلما نزلنا ببطن نخلة قال تراءينا الهلال فقال بعض القوم هو ابن ثلاث وقال بعض القوم هو ابن ليلتين قال فلقينا ابن عباس فقلنا إنا رأينا الهلال فقال بعض القوم هو ابن ثلاث وقال بعض القوم هو ابن ليلتين فقال أى ليلة رأيتموه قال فقلنا ليلة كذا وكذا فقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الله مده للرؤية فهو لليلة رأيتموه حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا غندر عن شعبة ح وحدثنا ابن المثنى وابن بشار قالا حدثنا محمد بن جعفر أخبرنا شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت أبا البخترى قال أهللنا رمضان ونحن بذات عرق فأرسلنا رجلا إلى ابن عباس رضى الله عنهما يسأله فقال ابن عباس رضى الله عنهما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله قد أمده لرؤيته فإن أغمى عليكم فأكملوا العدة ❁ حدثنا يحيى بن يحيى قال أخبرنا يزيد بن زريع عن خالد عن عبد الرحمن ابن أبى بكرة عن أبيه رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال شهرا عيد لا ينقصان رمضان وذو الحجة حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة قال حدثنا معتمر بن سليمان عن إسحق بن سويد وخالد عن عبد الرحمن بن أبى بكرة عن أبى بكرة أن نبى الله صلى الله عليه وسلم قال شهرا عيد لا ينقصان فى حديث خالد شهرا عيد

قوله فقال بعض القوم هو ابن ثلاث الخ قالوا ذلك حين رأوه كبيرا فأجابهم ابن عباس بأنه لا عبرة بكبره وإنما هو ابن ليلة واستدل على ذلك بالحديث
قوله إن الله مده للرؤية قال النووى جميع النسخ متفقة هنا على مده من غير ألف وفى الرواية الثانية على أمده بالألف فى أوله اه قوله (مده للرؤية) أى

المطالع غير معتبر فيجب العمل بالأسبق رؤية حتى لو رؤى فى المشرق ليلة الجمعة وفى المغرب ليلة السبت وجب على أهل المغرب العمل بما رآه أهل المشرق فيلزمهم قضاء يوم لصومهم تسعة وعشرين يوما إذا ثبت عندهم رؤية أولئك بطريق موجب لتعلق الخطاب عاما بمطلق الرؤية فى حديث صوموا لرؤيته بخلاف أوقات الصلاة ولا كلام فى نفس اختلاف المطالع فإنه كما قال ؏

باب
بيان أنه لا اعتبار بكبر الهلال وصغره وأن الله تعالى أمده للرؤية فإن غم فليكمل ثلاثون

؏ العينى مثبت فى علم الهيئة وإنما الخلاف فى اعتباره وعدم اعتباره

قوله عن أبى البخترى هو بفتح الموحدة وإسكان الخاء المعجمة وفتح التاء واسمه سعيد بن فيروز ويقال ابن عمران ويقال ابن أبى عمران الطائى توفى سنة ثلاث وثمانين عام الجماجم كذا فى النووى وأراد بعام الجماجم عام وقعة دير الجماجم قرب الكوفة فى زمن حجاج أضيف إلى الجماجم وهى كما فى القاموس السادات لكثرة من قتل به من قراء المسلمين وساداتهم انظر كامل التواريخ وكتبنا ما يتعلق باسم البخترى اختلافا وائتلافا فانظر الهامش فى ص ١١٤ من الجزء الثانى

باب
بيان معنى قوله صلى الله تعالى عليه وسلم شهرا عيد لا ينقصان

قوله تراءينا الهلال أى تكلفنا النظر إلى جهته لنراه اه نووى وقيل غيره أرى بعضنا بعضا

جعل مدة رمضان زمان رؤية هلاله (فهو) أى رمضان (لليلة رأيتموه) أى هو حاصل لأجل رؤية هلاله فى تلك الليلة ولا عبرة بكبره اه ملخصا من مرقاة ملا على ونقل هو من ابن حجر ضبطه بإضافة ليلة إلى الجملة ثم قال وفى النسخ المصححة بالتنوين اه
قوله أهللنا رمضان أى أبصرنا هلاله كما فى النهاية وأصل الإهلال رفع الصوت برؤية الهلال كالاستهلال قوله عليه السلام إن الله قد أمده لرؤيته قال القاضى عياض معناه أطال مدته إلى الرؤية أى أطال مدة شعبان إلى زمان رؤية هلال رمضان اه ملا على

أأنت رأيته نخ

قوله عليه السلام شهرا عيد لا ينقصان الخ أى لا ينقصان [illegible]
عدداً كما فى النووى وسمى رمضان وذو الحجة شهرى عيد للمجاورة

رَمَضَانُ وَذُو الْحِجَّةِ ❁ حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ حُصَيْنٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ قَالَ لَهُ عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ يَا رَسُولَ اللّٰهِ إِنِّي أَجْعَلُ تَحْتَ وِسَادَتِي عِقَالَيْنِ عِقَالًا أَبْيَضَ وَعِقَالًا أَسْوَدَ أَعْرِفُ اللَّيْلَ مِنَ النَّهَارِ فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ وِسَادَتَكَ لَعَرِيضٌ إِنَّمَا هُوَ سَوَادُ اللَّيْلِ وَبَيَاضُ النَّهَارِ حدثنا عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ هٰذِهِ الْآيَةُ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ قَالَ كَانَ الرَّجُلُ يَأْخُذُ خَيْطًا أَبْيَضَ وَخَيْطًا أَسْوَدَ فَيَأْكُلُ حَتَّى يَسْتَبِينَهُمَا حَتَّى أَنْزَلَ اللّٰهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الْفَجْرِ فَبَيَّنَ ذٰلِكَ حدثني مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحٰقَ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا أَبُو غَسَّانَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ هٰذِهِ الْآيَةُ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ قَالَ فَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَرَادَ الصَّوْمَ رَبَطَ أَحَدُهُمْ فِي رِجْلَيْهِ الْخَيْطَ الْأَسْوَدَ وَالْخَيْطَ الْأَبْيَضَ فَلَا يَزَالُ يَأْكُلُ وَيَشْرَبُ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُ رِئْيُهُمَا فَأَنْزَلَ اللّٰهُ بَعْدَ ذٰلِكَ مِنَ الْفَجْرِ فَعَلِمُوا أَنَّمَا يَعْنِي بِذٰلِكَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ قَالَا أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ بِلَالًا يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى تَسْمَعُوا تَأْذِينَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ حدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ بِلَالًا يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ

(فكلوا)

باب

بيان أن الدخول فى الصوم يحصل بطلوع الفجر وأن له الاكل وغيره حتى يطلع الفجر وبيان صفة الفجر الذى تتعلق به الاحكام من الدخول فى الصوم ودخول وقت صلاة الصبح وغير ذلك

قوله عليه السلام ان وسادتك لعريض الوسادة هى المخدة وهى ما يجعل تحت الرأس عند النوم والوساد أعم فانه يطلق على كل ما يتوسد به ولو كان من تراب كما فى الاساس قال ابن الملك وهو كناية عن كون قفاه عريضا وهو كناية عن كونه أبله اه ومثله فى الاساس والنهاية وقوله عليه السلام (انما هو) أى الخيط المذكور فى الآية (سواد الليل وبياض النهار) قال الطحاوى كان هذا الفعل منه قبل نزول قوله من الفجر فلما نزل علم أن المراد منه بياض النهار وفيه ضعف لان تأخير البيان عن وقت الحاجة غير جائز والا لزم التكليف بما ليس فى الوسع لان الامر لو كان كما قاله لمانسب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الراوى الى البلاهة بل الوجه أن يقال ذلك الفعل صدر عنه لغفلته عن البيان اه مبارق لكن الطحاوى لم يقله من عنده بل وجد فى الروايات ما هو دليل له على قوله كما تراه

قوله عليه السلام أن بلالا يؤذن بليل الخ استدل به الشافعى ومالك وابو يوسف على جواز الاذان للصبح قبل دخوله وخالفهم أبو حنيفة قياسا على سائر الصلوات والجواب عنهم أن أذان بلال لم يكن للصلاة لقوله عليه السلام لايغرنكم أذان بلال فانه يؤذن ليضطجع قائمكم ويتسحر صائمكم وينتبه نائمكم اه مبارق وفى آخر الحديث الذى نحن فيه أيضا دليل على ذلك ولكن الحديث الذى ذكره أدل

(العقال) مر بيانه بهامش ص ٣٨ من الجزء الاول

ثم يأكل نخ

فتبين ذلك نخ

فكان الرجل نخ

قوله رئيهما أى منظرهما وما رئى منهما اه نهايه

قوله عليه السلام حتى تسمعوا أذان ابن ام مكتوم الذى نزل فى شأنه القرآن فكان سيدنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يكرمه ويقول اذا رآه مرحبا بمن عاتبنى فيه ربى وكان رجلا أعمى لاينادى حتى يقال أصبحت أصبحت كما فى صحيح البخارى وهو ويقول له هل لك من حاجة كما فى الكشاف

فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتّٰى تَسْمَعُوا اَذَانَ ابْنِ اُمِّ مَكْتُومٍ **حدثنا** ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا اَبِى حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللّٰهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ لِرَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُؤَذِّنَانِ بِلَالٌ وَابْنُ اُمِّ مَكْتُومٍ الْاَعْمٰى فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِنَّ بِلَالًا يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتّٰى يُؤَذِّنَ ابْنُ اُمِّ مَكْتُومٍ قَالَ وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا اِلَّا اَنْ يَنْزِلَ هٰذَا وَيَرْقٰى هٰذَا **وحدثنا** ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا اَبِى حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللّٰهِ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِىِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ **وحدثنا** اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا اَبُو اُسَامَةَ ح وَحَدَّثَنَا اِسْحٰقُ اَخْبَرَنَا عَبْدَةُ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنّٰى حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ كُلُّهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللّٰهِ بِالْاِسْنَادَيْنِ كِلَيْهِمَا نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ **حدثنا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا اِسْمَاعِيلُ بْنُ اِبْرَاهِيمَ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِىِّ عَنْ اَبِى عُثْمَانَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَمْنَعَنَّ اَحَدًا مِنْكُمْ اَذَانُ بِلَالٍ (اَوْ قَالَ نِدَاءُ بِلَالٍ) مِنْ سُحُورِهِ فَاِنَّهُ يُؤَذِّنُ (اَوْ قَالَ يُنَادِى) بِلَيْلٍ لِيَرْجِعَ قَائِمَكُمْ وَيُوقِظَ نَائِمَكُمْ وَقَالَ لَيْسَ اَنْ يَقُولَ هٰكَذَا وَهٰكَذَا (وَصَوَّبَ يَدَهُ وَرَفَعَهَا) حَتّٰى يَقُولَ هٰكَذَا (وَفَرَّجَ بَيْنَ اِصْبَعَيْهِ) **وحدثنا** ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا اَبُو خَالِدٍ يَعْنِى الْاَحْمَرَ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِىِّ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ غَيْرَ اَنَّهُ قَالَ اِنَّ الْفَجْرَ لَيْسَ الَّذِى يَقُولُ هٰكَذَا (وَجَمَعَ اَصَابِعَهُ ثُمَّ نَكَسَهَا اِلَى الْاَرْضِ) وَلٰكِنِ الَّذِى يَقُولُ هٰكَذَا (وَوَضَعَ الْمُسَبِّحَةَ عَلَى الْمُسَبِّحَةِ وَمَدَّ يَدَيْهِ) **وحدثنا** اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ح وَحَدَّثَنَا اِسْحٰقُ بْنُ اِبْرَاهِيمَ اَخْبَرَنَا جَرِيرٌ وَالْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ كِلَاهُمَا عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِىِّ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ وَانْتَهٰى حَدِيثُ الْمُعْتَمِرِ عِنْدَ قَوْلِهِ يُنَبِّهُ نَائِمَكُمْ وَيَرْجِعُ قَائِمَكُمْ وَقَالَ اِسْحٰقُ قَالَ جَرِيرٌ فِى حَدِيثِهِ وَلَيْسَ اَنْ يَقُولَ هٰكَذَا وَلٰكِنْ يَقُولُ هٰكَذَا (يَعْنِى الْفَجْرَ) هُوَ الْمُعْتَرِضُ وَلَيْسَ بِالْمُسْتَطِيلِ **حدثنا** شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ

قوله مؤذنان بلال وابن ام مكتوم الاعمى تقدم هذا فى صدر الجزء الثانى وكان له صلى الله تعالى عليه وسلم مؤذنان آخران أبو محذورة وسعد القرظ واقتصر فى البحر الرائق على ماعدا سعد القرظ

قوله قال ولم يكن بينهما الا أن ينزل هذا ويرقى هذا أى قال ابن عمر ولم يكن بين أذان بلال وبين أذان ابن ام مكتوم من الزمان الا قدر نزول أحدهما من محل التأذين ورقى الآخر فيه لكن هذا لايلائم الحديث فانه لو كان كذلك لما بقى للاكل والشرب زمان أو يلزم جواز الاكل والشرب والرفث بعد طلوع الفجر وبعد أن كتبت هذا رأيت فى شرح النووى ماهو كأنه على تقدير صحته رواية مكتوب لان يكون جوابا عن هذا الاشكال وهو قوله قال العلماء معناه ان بلالا كان يؤذن قبل الفجر ويتربص بعد أذانه للدعاء ونحوه ثم يرقب الفجر فاذا قارب طلوعه نزل فاخبر ابن ام مكتوم فيتأهب ابن ام مكتوم بالطهارة وغيرها ثم يرقى ويشرع فى الاذان اه وقوله يرقى من الرقى الواقع فى قوله تعالى أو ترقى فى السماء ولن نؤمن لرقيك الآية ومعناه الصعود ومحل التأذين يسمى مئذنة ومنارة وأول من أحدثها بالمساجد سلمة بن خلف الصحابى وكان أميرا على مصر فى زمن معاوية وكان بلال يأتى بسحر لاطول بيت حول المسجد لامرأة من بنى نجار يؤذن عليه ثم صار يؤذن على ظهر المسجد وقد رفع له شئ فوق ظهره كما فى المنحة

قوله عليه السلام من سحوره متعلق بلا يمنعن والضمير المجرور عائد من أحد والسحور بفتح السين مايتسحر به وبضمه المصدر قال النووى وضبطناه بالوجهين وكلاهما صحيح هنا اه

قوله عليه السلام ليرجع قائمكم أى ليرد أذان قائمكم الى مصلحة مترتبة على علمه بقرب الصبح كالوتر ان لم يكن أوتر وكالسحور [illegible]

قوله وقال ليس أن يقول الخ ولفظ البخارى وليس الفجر أن يقول وهو الصواب كما هو الظاهر من الرواية التالية ومعنى يقول هنا يظهر والقول قد يستعمل فى غير النطق بما يناسب المقام كما مر مرارا قوله وصوب يده ورفعها هذا من لفظ الراوى ذكره حكاية بان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حين قال ليس الفجر أن يقول هكذا أشار بيده الى الخفض والرفع ايضاحا بان البياض المستطيل من الافق الشرقى الى العلو ليس فجرا

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَوَادَةَ الْقُشَيْرِيِّ حَدَّثَنِي وَالِدِي أَنَّهُ سَمِعَ سَمُرَةَ ابْنَ جُنْدُبٍ يَقُولُ سَمِعْتُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا يَغُرَّنَّ أَحَدَكُمْ نِدَاءُ بِلَالٍ مِنَ السَّحُورِ وَلَا هٰذَا الْبَيَاضُ حَتَّى يَسْتَطِيرَ **وحدثنا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ سَوَادَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَغُرَّنَّكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ وَلَا هٰذَا الْبَيَاضُ (لِعَمُودِ الصُّبْحِ) حَتَّى يَسْتَطِيرَ هٰكَذَا **وحدثني** أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ سَوَادَةَ الْقُشَيْرِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَغُرَّنَّكُمْ مِنْ سَحُورِكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ وَلَا بَيَاضُ الْأُفُقِ الْمُسْتَطِيلُ هٰكَذَا حَتَّى يَسْتَطِيرَ هٰكَذَا وَحَكَاهُ حَمَّادٌ بِيَدَيْهِ قَالَ يَعْنِي مُعْتَرِضًا **حدثنا** عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَوَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ سَمُرَةَ بْنَ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَهُوَ يَخْطُبُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لَا يَغُرَّنَّكُمْ نِدَاءُ بِلَالٍ وَلَا هٰذَا الْبَيَاضُ حَتَّى يَبْدُوَ الْفَجْرُ (أَوْ قَالَ) حَتَّى يَنْفَجِرَ الْفَجْرُ **وحدثناه** ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي سَوَادَةُ بْنُ حَنْظَلَةَ الْقُشَيْرِيُّ قَالَ سَمِعْتُ سَمُرَةَ بْنَ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ هٰذَا ❀ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ ابْنُ حَرْبٍ عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ وَعَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ مُوسَى بْنِ عُلَيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي قَيْسٍ مَوْلَى عَمْرِو ابْنِ الْعَاصِ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَصْلُ مَا بَيْنَ

(صيامنا)

قوله عليه السلام لا يغرن أحدكم نداء بلال من السحور يعني أن أذان بلال لا يمنعكم سحوركم فتصيروا كأنكم انخدعتم بترككم تناول هذا الغذاء المبارك

قوله عليه السلام ولا هذا البياض وهو الضوء المرئي مستطيلا بالأفق الشرقي قبيل الفجر

قوله عليه السلام حتى يستطير أي ينتشر ضوؤه ويعترض في الأفق بخلاف المستطيل والاستنارة هذه تكون بعد غيبوبة ذلك المستطيل كما قدمنا بيانه فحقيقة قوله عليه السلام حتى يستطير أي حتى يذهب ذلك ويجيء بعده البياض الذي ينتشر كأنه يطير في الآفاق

قوله لعمود الصبح هو من لفظ الراوي يعني أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أراده بقوله هذا البياض وقوله له لكن المعروف أن عمود الصبح مثل فلق الصبح في الظهور والوضوح يقال أبين من فلق الصبح ومن عمود الصبح كأن ثمار القلوب للثعالبي وهل يطلق على البياض الكاذب فليحرر ذلك

قوله عليه السلام حتى يبدو الفجر أي يظهر وقوله حتى ينفجر الفجر أي ينشق والفجر انشقاق الظلمة عن الضياء

قوله عليه السلام تسحروا أي كلوا عند ارادة الصوم شيئا في السحر وهو من آخر[٢]

باب
فضل السحور وتأكيد استحبابه واستحباب تأخيره وتعجيل الفطر

[٢] الليل ما قبل الفجر الصادق ندبا لا وجوبا ويدل عليه تعليله عليه السلام بما يعود على غير الصائمين بقوله فإن في السحور بركة وقد ضبط السحور بفتح السين وبضمها وصحح معنى كل منهما دراية وقيل الضم في الرواية المحفوظة عند المحدثين فتح السين وهو ما يتسحر به من الطعام والشراب اه وفي تيسير المناوي قال الحافظ العراقي روي بفتح السين وضمها فبالضم الفعل وبالفتح ما يتسحر به والمراد بالبركة الأجر فيناسب الضم أو التقوي على الصوم فيناسب الفتح اه

ص ٦٠ من هذا الجزء نقلاً من المرقاة

قوله عن موسى بن علي هو بضم العين

صِيامِنا وَصِيامِ اَهْلِ الْكِتابِ اَكْلَةُ السَّحَرِ **وحدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَاَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ جَمِيعًا عَنْ وَكِيعٍ ح وَحَدَّثَنِيهِ اَبُو الطّاهِرِ اَخْبَرَنا ابْنُ وَهْبٍ كِلاهُما عَنْ مُوسَى ابْنِ عَلِيٍّ بِهٰذَا الْاِسْنادِ **حدثنا** اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنا وَكِيعٌ عَنْ هِشامٍ عَنْ قَتادَةَ عَنْ اَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثابِتٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قالَ تَسَحَّرْنا مَعَ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قُمْنا اِلَى الصَّلاةِ قُلْتُ كَمْ كانَ قَدْرُ ما بَيْنَهُما قالَ خَمْسِينَ آيَةً **وحدثنا** عَمْرٌو النّاقِدُ حَدَّثَنا يَزِيدُ بْنُ هٰرُونَ اَخْبَرَنا هَمّامٌ ح وَحَدَّثَنا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنا سالِمُ بْنُ نُوحٍ حَدَّثَنا عُمَرُ بْنُ عامِرٍ كِلاهُما عَنْ قَتادَةَ بِهٰذَا الْاِسْنادِ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى اَخْبَرَنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ اَبِي حازِمٍ عَنْ اَبِيهِ عَنْ سَهْلِ ابْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ اَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ لا يَزالُ النّاسُ بِخَيْرٍ ما عَجَّلُوا الْفِطْرَ **وحدثناه** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنا يَعْقُوبُ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيانَ كِلاهُما عَنْ اَبِي حازِمٍ عَنْ سَهْلِ ابْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَاَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلاءِ قالا اَخْبَرَنا اَبُو مُعاوِيَةَ عَنِ الْاَعْمَشِ عَنْ عُمارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ اَبِي عَطِيَّةَ قالَ دَخَلْتُ اَنَا وَمَسْرُوقٌ عَلَى عائِشَةَ فَقُلْنا يا اُمَّ الْمُؤْمِنِينَ رَجُلانِ مِنْ اَصْحابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَحَدُهُما يُعَجِّلُ الْاِفْطارَ وَيُعَجِّلُ الصَّلاةَ وَالْآخَرُ يُؤَخِّرُ الْاِفْطارَ وَيُؤَخِّرُ الصَّلاةَ قالَتْ اَيُّهُما الَّذِي يُعَجِّلُ الْاِفْطارَ وَيُعَجِّلُ الصَّلاةَ قالَ قُلْنا عَبْدُ اللّٰهِ يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ قالَتْ كَذٰلِكَ كانَ يَصْنَعُ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زادَ اَبُو كُرَيْبٍ وَالْآخَرُ اَبُو مُوسَى **وحدثنا** اَبُو كُرَيْبٍ اَخْبَرَنا ابْنُ اَبِي زائِدَةَ عَنِ الْاَعْمَشِ عَنْ عُمارَةَ عَنْ اَبِي عَطِيَّةَ قالَ دَخَلْتُ اَنَا وَمَسْرُوقٌ عَلَى عائِشَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْها فَقالَ لَها مَسْرُوقٌ رَجُلانِ مِنْ اَصْحابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كِلاهُما لا يَأْلُو عَنِ الْخَيْرِ اَحَدُهُما يُعَجِّلُ الْمَغْرِبَ وَالْاِفْطارَ وَالْآخَرُ

قوله عليه السلام فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب اكلة السحر معناه الفارق والمميز بين صيامنا وصيامهم السحور فانهم لا يتسحرون ونحن يستحب لنا السحور واكلة السحر هي السحور وهي بفتح الهمزة هكذا ضبطناه وهو المشهور في روايات بلادنا وهي عبارة عن المرة الواحدة من الأكل وان كثر المأكول فهو السحور في فصل بين ... الفاصل كما في قوله تعالى انه لقول فصل ... ايقاف ... وقال السندي في حواشي ... هي موصولة ... من اضافة الموصوف الى الصفة أي الفارق الذي بين صيامنا وصيام اهل الكتاب قيل وذلك لحرمة الطعام والشراب والجماع عليهم اذا ناموا كما كان علينا في بدء الاسلام ثم نسخ فصار السحور فارقا فلا ينبغي تركه اه

قوله قال خمسين آية معناه بينهما قدر قراءة خمسين آية وفيه الحث على تأخير السحور الى قبيل الفجر اه نووى

قوله عليه السلام لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر قال النووى فيه الحث على تعجيل الفطر بعد تحقق الغروب ومعناه لا يزال امر الامة منتظما وهم بخير ماداموا محافظين على هذه السنة واذا اخروه كان ذلك علامة على فساد يقعون فيه اه فما مصدرية زمانية يعنى أنهم بخير مدة تعجيلهم الافطار لانه دأب سيد المرسلين ليحصل الحضور في الصلاة قال ملا على وفي التعجيل اظهار العجز المناسب للعبودية ومبادرة الى قبول الرخصة من الحضرة الربوبية ويسن تقديمه على الصلاة للخبر الصحيح به ولو بشربة ماء وصح أن الصحابة كانوا أعجل الناس افطارا وأبطأهم سحورا وأهل البدعة يؤخرونه الى اشتباك النجوم ومتابعة الرسول هي الطريق المستقيم من تعوج عنها فقد ارتكب المعوج من الضلال ولو في العبادة ... من طريقة بتصرف في العبارة

قوله أحدهما يعجل الافطار ويعجل الصلاة والآخر يؤخر الافطار ويؤخر الصلاة أي ... وانما ... ان ... ولو ... الاعمال ...

قوله لا يألو عن الخير أي لا يقصر عنه اه نووي

يُؤَخِّرُ الْمَغْرِبَ وَالْإِفْطَارَ فَقَالَتْ مَنْ يُعَجِّلُ الْمَغْرِبَ وَالْإِفْطَارَ قَالَ عَبْدُ اللّٰهِ فَقَالَتْ هٰكَذَا كَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْنَعُ ۞ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو كُرَيْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَاتَّفَقُوا فِي اللَّفْظِ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي وَقَالَ أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ جَمِيعاً عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ وَأَدْبَرَ النَّهَارُ وَغَابَتِ الشَّمْسُ فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ لَمْ يَذْكُرِ ابْنُ نُمَيْرٍ فَقَدْ **وحدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي إِسْحٰقَ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فَلَمَّا غَابَتِ الشَّمْسُ قَالَ يَا فُلَانُ انْزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا قَالَ يَا رَسُولَ اللّٰهِ إِنَّ عَلَيْكَ نَهَاراً قَالَ انْزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا قَالَ فَنَزَلَ فَجَدَحَ فَأَتَاهُ بِهِ فَشَرِبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ مِنْ هٰهُنَا وَجَاءَ اللَّيْلُ مِنْ هٰهُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَعَبَّادُ ابْنُ الْعَوَّامِ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَلَمَّا غَابَتِ الشَّمْسُ قَالَ لِرَجُلٍ انْزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا فَقَالَ يَا رَسُولَ اللّٰهِ لَوْ أَمْسَيْتَ قَالَ انْزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا قَالَ إِنَّ عَلَيْنَا نَهَاراً فَنَزَلَ فَجَدَحَ لَهُ فَشَرِبَ ثُمَّ قَالَ إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ قَدْ أَقْبَلَ مِنْ هٰهُنَا (وَأَشَارَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ) فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ **وحدثنا** أَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللّٰهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ يَقُولُ سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ صَائِمٌ فَلَمَّا غَرَبَتِ الشَّمْسُ قَالَ يَا فُلَانُ انْزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ مُسْهِرٍ وَعَبَّادِ بْنِ الْعَوَّامِ **وحدثنا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحٰقُ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ كِلَاهُمَا عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى ح

(وحدثنا)

قوله عليه السلام اذا أقبل الليل وأدبر النهار وغابت الشمس فقد أفطر الصائم أى دخل فى وقت الافطار وانما ذكر الاقبال والادبار وان لم يكونا الا بغروب الشمس لبيان كمال غروب كيلا يظن أحد أنه اذا غاب بعض الشمس جاز الافطار أو لانه قد يكون فى واد بحيث لا يشاهد غروب الشمس فيحتاج الى أن يعمل بهما اهـ مبارق

باب بيان وقت انقضاء الصوم وخروج النهار

قوله كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سفر فى شهر رمضان أى وكنا صياما قال ابن الملك وفى الحديث دليل على فضل الصوم فى السفر لانه عليه السلام على ما قال ابن الملك كيف صام النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وقد قال ليس من البر الصيام فى السفر قلنا هذا محمول على طوق المشقة فيه أو يكون فعله عليه السلام لتعليم الجواز اهـ وفيه ان الخير فى الامساك بنص القرآن والخيرية فوق الجواز وتأتى المسئلة على تفصيل فيها فى بابها

قوله عليه السلام فاجدح لنا الجدح خلط الشىء بغيره والمراد هنا خلط السويق بالماء وتحريكه حتى يستوى اهـ نووى وفى المقامة الثانية للحريرى: «الى أن جدحت له يد الاملاق . كأس الفراق .»

قوله يارسول الله ان عليك نهاراً انما قال هذا لانه رأى آثار الضياء التى تكون بعد غروب الشمس وظن أن الفطر لا يحل الا بعد زوالها وظن أيضا أن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لم يرها فراد تذكيره وتكرير المراجعة لغلبة ذلك الظن على نفسه أفاده النووى

قوله ثم قال بيده أى مشيراً بها الى جانبى المغرب والمشرق

قوله عليه السلام اذا غابت الشمس من ههنا يعنى من جهة المغرب وجاء الليل من ههنا يعنى من جهة المشرق

قوله لو أمسيت أى لو أخرت الى وقت المساء ظن أن بقية الضوء ما ظهرة من النهار كأنه قال ان علينا نهارا فبين عليه السلام أن العبرة بغروب القرص ولا يلتفت الى الضوء الباقى بعده أفاده الابى

ت: أبو كامل الجحدري

ت: مثل حديث

قوله نهى عن الوصال يعنى فى الصوم وهو تتابعه من غير الافطار بالليل يومين فصاعدا والنهى للتحريم كما فى النووى قال ملا على والحكمة فى النهى أنه يورث الضعف والسآمة والقصور عن اداء غيره من الطاعات اه قوله عليه السلام انى لست كهيئتكم يعنى ان هيئتكم تحتاج الى اخلاف ما تحلل وصوم الوصال يضعف قواكم ويعجزكم عن العبادة بخشوعها وليست هيئتى كذلك فان مزاجى محروس عن التحلل لغاية انجذابه الى جناب القدس اه مبارق

باب النهى عن الوصال فى الصوم

وحدثنا عبيد الله بن معاذ حدثنا ابى ح وحدثنا ابن المثنى حدثنا محمد بن جعفر قالا حدثنا شعبة عن الشيبانى عن ابن ابى اوفى رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم بمعنى حديث ابن مسهر وعباد وعبد الواحد وليس فى حديث احد منهم فى شهر رمضان ولا قوله وجاء الليل من ههنا الا فى رواية هشيم وحده ❁ **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما ان النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن الوصال قالوا انك تواصل قال انى لست كهيئتكم انى أطعم وأسقى **وحدثناه** ابو بكر بن ابى شيبة حدثنا عبد الله بن نمير ح وحدثنا ابن نمير حدثنا ابى حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم واصل فى رمضان فواصل الناس فنهاهم قيل له انت تواصل قال انى لست مثلكم انى أطعم وأسقى **وحدثنا** عبد الوارث بن عبد الصمد حدثنى ابى عن جدى عن ايوب عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم بمثله ولم يقل فى رمضان **حدثنى** حرملة بن يحيى اخبرنا ابن وهب اخبرنى يونس عن ابن شهاب حدثنى ابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة رضى الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال فقال رجل من المسلمين فانك يا رسول الله تواصل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وايكم مثلى انى ابيت يطعمنى ربى ويسقينى فلما ابوا ان ينتهوا عن الوصال واصل بهم يوما ثم يوما ثم رأوا الهلال فقال لو تأخر الهلال لزدتكم كالمنكل لهم حين ابوا ان ينتهوا **وحدثنى** زهير بن حرب واسحق قال زهير حدثنا جرير عن عمارة عن ابى زرعة عن ابى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اياكم والوصال قالوا فانك تواصل يا رسول الله قال انكم لستم فى ذلك مثلى انى ابيت يطعمنى ربى ويسقينى فاكلفوا من الاعمال

قوله عليه السلام (وايكم مثلى) اى من فيكم هو على صفتى ومنزلتى وقربى من الله تعالى (انى أبيت) استئناف مبين لنفى المساواة بعد نفيها بالاستفهام الانكارى (يطعمنى ربى) خبر أبيت أو حال ان كان تامة وأراد بقوله وايكم مثلى الفرق بينه وبين غيره لأنه تعالى يفيض عليه ما يسد مسد طعامه وشرابه من حيث انه يشغله عن الاحساس بالجوع والعطش ويقويه على الطاعة ويحرسه عن الخلل المفضى الى ضعف القوى وكلال الاعضاء اه من المرقاة بتصرف قوله فلما أبوا أن ينتهوا عن الوصال أى لما امتنعوا من قبول النهى عنه قال الراغب الاباء أشد الامتناع والانتهاء الانزجار عما نهى عنه قوله عليه السلام لو تأخر الهلال

ابن عمرو بن سعيد انه سمع ابن عمر رضي الله عنهما يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انا امة امية لا نكتب ولا نحسب الشهر هكذا وهكذا وهكذا وعقد الابهام في الثالثة والشهر هكذا وهكذا وهكذا يعني تمام ثلاثين * وحدثنيه محمد بن حاتم حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن الاسود بن قيس بهذا الاسناد ولم يذكر للشهر الثاني ثلاثين **حدثنا** ابو كامل الجحدري حدثنا عبد الواحد بن زياد حدثنا الحسن بن عبيد الله عن سعد بن عبيدة قال سمع ابن عمر رضي الله عنهما رجلا يقول الليلة ليلة النصف فقال له ما يدريك ان الليلة النصف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الشهر هكذا وهكذا (واشار باصابعه العشر مرتين) وهكذا (في الثالثة واشار باصابعه كلها وحبس او خنس ابهامه) **حدثنا** يحيى بن يحيى اخبرنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم الهلال فصوموا واذا رأيتموه فافطروا فان غم عليكم فصوموا ثلاثين يوما **حدثنا** عبد الرحمن بن سلام الجمحي حدثنا الربيع يعني ابن مسلم عن محمد وهو ابن زياد عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان غمي عليكم فاكملوا العدد **وحدثنا** عبيد الله بن معاذ حدثنا ابي حدثنا شعبة عن محمد بن زياد قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان غمي عليكم الشهر فعدوا ثلاثين **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا محمد بن بشر العبدي حدثنا عبيد الله بن عمر عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الهلال فقال اذا رأيتموه فصوموا واذا رأيتموه فافطروا فان اغمي عليكم فعدوا

(ثلاثين)

في الثاني [illegible] خ

وأشار أصابعه كلها خ

قوله عليه السلام (انا) أي جيل العرب (امة امية) أي جماعة منسوبون الى الام باقون على ماولدتنا عليه الامهات في عدم معرفة الكتابة والحساب فلذلك ما كلفنا الله تعالى بحساب أهل النجوم ولا بالشهور الشمسية الخفية بل كلفنا بالشهور القمرية الجلية لكنها مختلفة تكون مرة تسعا وعشرين ومرة ثلاثين كما هو المشاهد وقد بينه صلى الله تعالى عليه وسلم بالاشارة مرتين كما في كثير من الروايات فالعبرة حينئذ بالرؤية لا غير أفاده السندي في حواشي سنن النسائي وقيل الامي منسوب الى ام القرى وهي مكة أي انا امة مكية وقيل الامي منسوب الى امة العرب وكانوا غالبا اميين لا يعرفون الكتابة ولا يقرأون من كتاب وعليه حمل قوله تعالى هو الذي بعث في الاميين رسولا منهم والنبي الامي منسوب اليهم لكونه على عادتهم وفي تفسير سورة الاعراف للبيضاوي وصفه تعالى به تنبيها على أن كمال علمه مع حاله احدى معجزاته

قوله عليه السلام لا نكتب ولا نحسب بيان لقوله امية قال ملا علي وهذا الحكم بالنظر الى اكثرهم أو المراد لا نحسن الكتابة والحساب فعلمنا يتعلق برؤية الهلال ونراه مرة تسعا وعشرين ومرة ثلاثين وهذا معنى قوله الشهر هكذا وهكذا الخ

قوله وأشار باصابعه كلها وفي بعض النسخ وأشار أصابعه كلها فتكون الاشارة محمولة على معنى الاراءة

قوله وحبس أو خنس ابهامه كذا بالشك ومعنى الحبس المنع أي منع ابهامه من البسط والنشر فاخرها بالقبض والخنس التأخر والتأخير يستعمل لازما ومتعديا وههنا متعد أي أخرها وقبضها كما في المصباح المنير

قوله عليه السلام اذا رأيتم الهلال فصوموا الخ ليس المراد الصوم من وقت الرؤية بل المراد الصوم والافطار على الوجه المشروع فاللازم في كل منهما معرفة ذلك الوقت والمراد بالهلال في قوله اذا رأيتم الهلال فصوموا هلال رمضان والمراد بالهلال الذي هو مرجع الضمير في قوله واذا رأيتموه فافطروا هلال شوال ففيه استخدام وكذا الكلام فيما مضى من أمثاله

قوله عليه السلام فان غمي عليكم قد قيل بالهامش أن التغمية معناها الستر والتغطية وفي احدى روايات البخاري غبي بفتح الغين وبالباء بدل الميم مع التخفيف كخفي وزنا ومعنى ورواه بعضهم غبي بضم الغين وتشديد الباء المكسورة لما لم يسم فاعله قال ابن الاثير وهما من الغباء شبه الغبرة في السماء اه

ثلاثين * حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة وابو كريب قال ابو بكر حدثنا وكيع عن على ابن مبارك عن يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة عن ابى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين الا رجل كان يصوم صوما فليصمه * وحدثناه يحيى بن بشر الحريرى حدثنا معاوية يعنى ابن سلام ح وحدثنا ابن المثنى حدثنا ابو عامر حدثنا هشام ح وحدثنا ابن المثنى وابن ابى عمر قالا حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد حدثنا ايوب ح وحدثنى زهير ابن حرب حدثنا حسين بن محمد حدثنا شيبان كلهم عن يحيى بن ابى كثير بهذا الاسناد نحوه * حدثنا عبد بن حميد اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن الزهرى ان النبى صلى الله عليه وسلم اقسم ان لا يدخل على ازواجه شهرا قال الزهرى فاخبرنى عروة عن عائشة رضى الله عنها قالت لما مضت تسع وعشرون ليلة اعدهن دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم (قالت بدأ بى) فقلت يا رسول الله انك اقسمت ان لا تدخل علينا شهرا وانك دخلت من تسع وعشرين اعدهن فقال ان الشهر تسع وعشرون * حدثنا محمد بن رمح اخبرنا الليث ح وحدثنا قتيبة بن سعيد واللفظ له حدثنا ليث عن ابى الزبير عن جابر رضى الله عنه انه قال اعتزل رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه شهرا فخرج الينا فى تسع وعشرين فقلنا انما اليوم تسع وعشرون فقال انما الشهر وصفق بيديه ثلاث مرات وحبس اصبعا واحدة فى الآخرة * حدثنى هرون بن عبد الله وحجاج بن الشاعر قالا حدثنا حجاج بن محمد قال قال ابن جريج اخبرنى ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله رضى الله عنهما يقول اعتزل النبى صلى الله عليه وسلم نساءه شهرا فخرج الينا صباح تسع وعشرين فقال بعض القوم يا رسول الله انما اصبحنا لتسع وعشرين فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان الشهر يكون تسعا وعشرين

حدثنا عبد الرزاق نخ

تسعة نخ حدثنا هرون نخ

باب لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين

قوله عليه السلام لا تقدموا رمضان الخ أى لا تتقدموه ولا تستقبلوه بصوم يوم أو يومين وقوله الا رجل بالرفع لكونه فى كلام تام غير موجب وفى معانى الآثار لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين الا ان يكون رجلا كان يصوم صياما فليصمه وفى رواية اخرى الا أن يوافق ذلك صوما كان يصومه احدكم فليصمه قال وهذا النهى؛

باب الشهر يكون تسعا وعشرين

٤ انما هو للاشفاق منه عليه السلام على صوام رمضان اه فيكون تنزيها وحمله بعضهم على التحريم بعلة توهم الزيادة على رمضان وقال الوجه أن يحمل النهى على الدوام أى لا تداوموا على التقدم لما فيه من ايهام لحوق هذا الصوم برمضان الا لمن يعتاد المداومة على صوم آخر الشهر فان داوم عليه لا يتوهم فى صومه اللحوق برمضان اه

قوله أقسم أى حلف بالله أن لا يدخل على أزواجه شهرا عن موجدة ذكر سببها أهل التفسير فى سورة التحريم وذكره البخارى فى غير موضع من صحيحه وهذا الحلف غير الايلاء المذكور فى بابه من الفقه كما هو غير خاف على أهله وعبر عنه فى غير هذه الرواية من الكتاب بالاعتزال

قولها أعدهن وفى مظالم البخارى أعدها عدا تريد بيان اشتياقها للقائه الكريم وقولها بدأ بى بيان لحظوتها عنده عليه الصلاة والسلام من بين نسائه مباهاة به

قوله عليه السلام انما الشهر يعنى كذلك حذف الخبر لدلالة الدوال عليه وأراد به الشهر المحلوف عليه وروايات البخارى كلها ان الشهر

قوله فخرج الينا صباح تسع وعشرين أى صباح الليلة التى بعد تسعة وعشرين يوما وهى صبيحة ثلاثين اه نووى قوله فقال بعض القوم أى الرجال استدلالا منهم بامارة ما على دخوله على نسائه واختصاص القوم بالرجال صريح فى آية الحجرات كما فى الكشاف

يعقوب الدورقي حدثنا اسماعيل عن ابن عون عن ابراهيم عن الاسود ومسروق انهما دخلا على ام المؤمنين يسألانها فذكر نحوه **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا الحسن بن موسى حدثنا شيبان عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة ان عمر بن عبد العزيز اخبره ان عروة بن الزبير اخبره ان عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقبلها وهو صائم **وحدثنا** يحيى بن بشر الحريري حدثنا معاوية يعني ابن سلام عن يحيى بن ابي كثير بهذا الاسناد مثله **حدثنا** يحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد وابو بكر بن ابي شيبة قال يحيى اخبرنا وقال الآخران حدثنا ابو الاحوص عن زياد بن علاقة عن عمرو بن ميمون عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل في شهر الصوم **وحدثني** محمد بن حاتم حدثنا بهز بن اسد حدثنا ابو بكر النهشلي حدثنا زياد بن علاقة عن عمرو بن ميمون عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل في رمضان وهو صائم **وحدثنا** محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان عن ابي الزناد عن علي بن الحسين عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل وهو صائم **وحدثنا** يحيى بن يحيى وابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قال يحيى اخبرنا وقال الآخران حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن مسلم عن شتير بن شكل عن حفصة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم **وحدثنا** ابو الربيع الزهراني حدثنا ابو عوانة ح وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة واسحق بن ابراهيم عن جرير كلاهما عن منصور عن مسلم عن شتير بن شكل عن حفصة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله **حدثني** هرون بن سعيد الايلي حدثنا ابن وهب اخبرني عمرو وهو ابن الحارث عن عبد ربه بن سعيد

قوله يسألانها في نسخة النووي لسألانها باللام والنون قال وهي لغة قليلة وفي كثير من الاصول يسألانها بحذف اللام وهذا واضح وهو الجاري على المشهور في العربية اه

قوله في شهر الصوم أي وفي حال الصوم كما هو مذكور في الروايات التالية

قوله عن شتير بن شكل بهذا الضبط في النووي وحكى في شكل اسكان الكاف ثم قال والمشهور فتحها اه وقدم بهامش ص ١٨٠ من الجزء الاول

قوله عن عمر بن أبي سلمة هو كما في الاصابة ربيب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم امه ام سلمة ام المؤمنين كان من صغار الصحابة ولد بالحبشة في السنة الثانية من الهجرة قوله أنه سأل رسول الله الخ ولعله سأل ذلك لغيره فانه اذ ذاك كان من الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء

قوله لام سلمة من لفظ الراوي يريد أن النبي أشار اليها النبي عليه الصلاة والسلام بالسؤال عنها هي ام سلمة من امهات المؤمنين وكانت حاضرة وكانت كما ذكر آنفا والدة السائل فكأنه قال سل امك

قوله فقال يا رسول الله قد غفر الله لك الخ سبب هذا القول ظنه أن جواز التقبيل للصائم من خصائصه صلى الله عليه وسلم وأنه لا حرج عليه فيما فعل لانه مغفور له كما في النووي

قوله عليه السلام اني لأتقاكم لله يعني ما أنا عليه من التقوى أكثر وأوفر من تقواكم فلا ينبغي لاحد أن يجتنب مما فعلته اتقاء اهـ ابن الملك

قوله عليه السلام وأخشاكم له أي لله عدى الخشية باللام لتضمنه معنى الاطاعة قيل الخشية وهو تألم القلب بسبب توقع مكروه في المستقبل يكون تارة بكثرة الجناية من العبد وتارة بمعرفة جلال الله وهيبته وخشية الانبياء من هذا القبيل اهـ ابن الملك

قوله أخبرني عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن هو عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة المخزومي ابن صحابي يروي عنه ابنه أبو بكر أحد الفقهاء السبعة اسمه كنيته على الصحيح وبهذا يتضح ما ذكره بعد سطر بقوله فذكرت ذلك لعبد الرحمن بن الحارث لابيه جاء هذا من الراوي على جهة البيان معناه أن أبا بكر ذكره لابيه عبد الرحمن فانكره فقوله لابيه بيان منه لعبد الرحمن أنه أبو أبي بكر فهو كقول راوي حديث التقبيل في قبل (لام سلمة) فلهما ميزناهما في طبعنا بوضع هلالين من الجانبين

قوله من غير حلم بضم الحاء وبضم اللام واسكانها كما في النووي يعني أنه يصبح جنبا من جماع لا من احتلام لامتناع الاحتلام في حق الانبياء عليهم الصلاة والسلام قوله عزمت عليك الا ما ذهبت اى أقسمت عليك لا أقبل منك الا ذهابك

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ كَعْبٍ الْحِمْيَرِيِّ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُقَبِّلُ الصَّائِمُ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَلْ هٰذِهِ (لِأُمِّ سَلَمَةَ) فَأَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْنَعُ ذٰلِكَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ قَدْ غَفَرَ اللهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَا وَاللهِ إِنِّي لَأَتْقَاكُمْ لِلّٰهِ وَأَخْشَاكُمْ لَهُ ❁ **حدثني** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُصُّ يَقُولُ فِي قَصَصِهِ مَنْ أَدْرَكَهُ الْفَجْرُ جُنُبًا فَلَا يَصُمْ فَذَكَرْتُ ذٰلِكَ لِعَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ الْحَارِثِ (لِأَبِيهِ) فَأَنْكَرَ ذٰلِكَ فَانْطَلَقَ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ وَانْطَلَقْتُ مَعَهُ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا فَسَأَلَهُمَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ عَنْ ذٰلِكَ قَالَ فَكِلْتَاهُمَا قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصْبِحُ جُنُبًا مِنْ غَيْرِ حُلُمٍ ثُمَّ يَصُومُ قَالَ فَانْطَلَقْنَا حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى مَرْوَانَ فَذَكَرَ ذٰلِكَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ فَقَالَ مَرْوَانُ عَزَمْتُ عَلَيْكَ إِلَّا مَا ذَهَبْتَ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ فَرَدَدْتَ عَلَيْهِ مَا يَقُولُ قَالَ فَجِئْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ وَأَبُو بَكْرٍ حَاضِرُ ذٰلِكَ كُلِّهِ قَالَ فَذَكَرَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ أَهُمَا قَالَتَاهُ لَكَ قَالَ نَعَمْ قَالَ هُمَا أَعْلَمُ ثُمَّ رَدَّ أَبُو هُرَيْرَةَ مَا كَانَ يَقُولُ فِي ذٰلِكَ إِلَى الْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ سَمِعْتُ ذٰلِكَ مِنَ الْفَضْلِ وَلَمْ أَسْمَعْهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَرَجَعَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَمَّا كَانَ يَقُولُ فِي ذٰلِكَ قُلْتُ لِعَبْدِ الْمَلِكِ أَقَالَتَا فِي رَمَضَانَ قَالَ كَذٰلِكَ كَانَ يُصْبِحُ جُنُبًا مِنْ غَيْرِ حُلُمٍ ثُمَّ يَصُومُ **وحدثني** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَأَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ قَدْ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

باب
صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب

يُدْرِكُهُ الْفَجْرُ فِي رَمَضَانَ وَهُوَ جُنُبٌ مِنْ غَيْرِ حُلْمٍ فَيَغْتَسِلُ وَيَصُومُ **حدثني** هٰرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرٌو وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ كَعْبٍ الْحِمْيَرِيِّ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ حَدَّثَهُ أَنَّ مَرْوَانَ أَرْسَلَهُ إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهَا يَسْأَلُ عَنِ الرَّجُلِ يُصْبِحُ جُنُبًا أَيَصُومُ فَقَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصْبِحُ جُنُبًا مِنْ جِمَاعٍ لَا مِنْ حُلْمٍ ثُمَّ لَا يُفْطِرُ وَلَا يَقْضِي **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ ابْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ زَوْجَيِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُمَا قَالَتَا إِنْ كَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيُصْبِحُ جُنُبًا مِنْ جِمَاعٍ غَيْرِ احْتِلَامٍ فِي رَمَضَانَ ثُمَّ يَصُومُ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا إِسْمٰعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ وَهُوَ ابْنُ مَعْمَرِ بْنِ حَزْمٍ الْأَنْصَارِيُّ أَبُو طُوَالَةَ أَنَّ أَبَا يُونُسَ مَوْلَى عَائِشَةَ أَخْبَرَهُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهَا أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَفْتِيهِ وَهِيَ تَسْمَعُ مِنْ وَرَاءِ الْبَابِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللّٰهِ تُدْرِكُنِي الصَّلَاةُ وَأَنَا جُنُبٌ أَفَأَصُومُ فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا تُدْرِكُنِي الصَّلَاةُ وَأَنَا جُنُبٌ فَأَصُومُ فَقَالَ لَسْتَ مِثْلَنَا يَا رَسُولَ اللّٰهِ قَدْ غَفَرَ اللّٰهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ فَقَالَ وَاللّٰهِ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَخْشَاكُمْ لِلّٰهِ وَأَعْلَمَكُمْ بِمَا أَتَّقِي **حدثنا** أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ النَّوْفَلِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ أَنَّهُ سَأَلَ أُمَّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهَا عَنِ الرَّجُلِ يُصْبِحُ جُنُبًا أَيَصُومُ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصْبِحُ جُنُبًا مِنْ غَيْرِ احْتِلَامٍ ثُمَّ يَصُومُ ۞ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

(رضى)

قوله ان ابا بكر هو ابن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة المخزومى تابعى

قوله ثم لا يفطر أى بقية يومه ولا يقضى صوم ذلك اليوم لكونه صوما صحيحا لاخلل فيه

قولها ان كان رسول الله الخ ان هذه مخففة و اللام فى قولها ليصبح فارقة قال المجد وحيث وجدت ان وبعدها لام مفتوحة فاحكم بان أصلها التشديد اه

قولها من جماع غير احتلام صفة لازمة قصدبها المبالغة فى الرد على من زعم ان فاعل ذلك عمدا يفطر واذا كان كذلك فناسى الاغتسال والنائم عنه أولى بذلك اه زرقانى فى شرحه على الموطأ

قوله قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر أى ستر وحال بينك وبين الذنب فلا يقع منك ذنب أصلا لأن الغفر الستر وهو اما بين العبد والذنب واما بين الذنب وعقوبته فاللائق بالأنبياء الأول وبأممهم الثانى فهو كناية عن العصمة وهذا قول فى غاية الحسن اه زرقانى

قوله عليه السلام انى لأرجو كذا بلام التأكيد تقوية للقسم وفى الموطأ بدونها قال الزرقانى ورجاؤه عليه السلام محقق باتفاق اه

قوله عليه السلام وأعلمكم بما أتقى ويروى وأعلمكم بحدوده أى باوامره ونواهيه

باب

تغليظ تحريم الجماع فى نهار رمضان على الصائم ووجوب الكفارة الكبرى فيه وبيانها وأنها تجب على الموسر والمعسر وتثبت فى ذمة المعسر حتى يستطيع

رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ هَلَكْتُ يَا رَسُولَ اللّٰهِ قَالَ وَمَا أَهْلَكَكَ قَالَ وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَتِي فِي رَمَضَانَ قَالَ هَلْ تَجِدُ مَا تُعْتِقُ رَقَبَةً قَالَ لَا قَالَ فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ قَالَ لَا قَالَ فَهَلْ تَجِدُ مَا تُطْعِمُ سِتِّينَ مِسْكِينًا قَالَ لَا قَالَ ثُمَّ جَلَسَ فَأُتِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ فَقَالَ تَصَدَّقْ بِهٰذَا قَالَ أَفْقَرَ مِنَّا فَمَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا أَهْلُ بَيْتٍ أَحْوَجُ إِلَيْهِ مِنَّا فَضَحِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ ثُمَّ قَالَ اذْهَبْ فَأَطْعِمْهُ أَهْلَكَ

حدثنا إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ الزُّهْرِيِّ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ رِوَايَةِ ابْنِ عُيَيْنَةَ وَقَالَ بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ وَهُوَ الزِّنْبِيلُ وَلَمْ يَذْكُرْ فَضَحِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ قَالَا أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا وَقَعَ بِامْرَأَتِهِ فِي رَمَضَانَ فَاسْتَفْتَى رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذٰلِكَ فَقَالَ هَلْ تَجِدُ رَقَبَةً قَالَ لَا قَالَ وَهَلْ تَسْتَطِيعُ صِيَامَ شَهْرَيْنِ قَالَ لَا قَالَ فَأَطْعِمْ سِتِّينَ مِسْكِينًا

و **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا إِسْحٰقُ بْنُ عِيسَى أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ أَنَّ رَجُلًا أَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُكَفِّرَ بِعِتْقِ رَقَبَةٍ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ **حدثني** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ رَجُلًا أَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ أَنْ يُعْتِقَ رَقَبَةً أَوْ يَصُومَ شَهْرَيْنِ أَوْ يُطْعِمَ سِتِّينَ مِسْكِينًا **حدثنا** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ

وماذا أهلكك خ

وهو الزبيل خ

واقع امرأته خ

قوله هلكت أى تعمدت مايوجب هلاكى الاخروى ويروى زيادة وأهلكت يريد اهلاك زوجته بتحصيله لها ذنبا يوجب هلاكها أيضا

قوله وقعت على امرأتى أى وطئتها

قوله بعرق بفتح العين والراء وهو الزنبيل كما هو الرواية التالية

قوله أفقر منا بالنصب على اضمار فعل تقديره أتجد أفقر منا أو أتعطى اه نووى

قوله ما بين لابتيها هما الحرتان والمدينة بين حرتين والحرة الأرض الملبسة حجارة سودا (نووى)

قوله أحوج بالرفع على الوصفية وبالنصب على الخبرية كذا فى مرقاة ملا على والظاهر هو الاول

قوله حتى بدت أنيابه أى ظهرت أسنانه التى خلف الرباعية

قوله وقع بامرأته كذا هو فى معظم النسخ وفى بعضها واقع امرأته وكلاهما صحيح اه نووى

قوله صيام شهرين أى متتابعين كما فى الرواية المتقدمة وكذلك يقال فيما بعد

قوله أمر رجلا أفطر فى رمضان أن يعتق رقبة أو يصوم شهرين أو يطعم ستين مسكينا لفظه أو هنا للتقسيم لا للتخيير تقديره يعتق أو يصوم ان عجز عن العتق أو يطعم ان عجز عنهما وتبينه الروايات الباقية اه نووى

عن عبد الرحمن بن القاسم عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عباد بن عبد الله بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال احترقت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم قال وطئت امرأتي في رمضان نهارا قال تصدق تصدق قال ما عندي شيء فأمره أن يجلس فجاءه عرقان فيهما طعام فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتصدق به **وحدثنا** محمد بن المثنى أخبرنا عبد الوهاب الثقفي قال سمعت يحيى بن سعيد يقول أخبرني عبد الرحمن بن القاسم أن محمد بن جعفر بن الزبير أخبره أن عباد بن عبد الله بن الزبير حدثه أنه سمع عائشة رضي الله عنها تقول أتى رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث وليس في أول الحديث تصدق تصدق ولا قوله نهارا **حدثني** أبو الطاهر أخبرنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث أن عبد الرحمن بن القاسم حدثه أن محمد بن جعفر بن الزبير حدثه أن عباد بن عبد الله بن الزبير حدثه أنه سمع عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول أتى رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد في رمضان فقال يا رسول الله احترقت احترقت فسأله رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شأنه فقال أصبت أهلي قال تصدق فقال والله يا نبي الله ما لي شيء وما أقدر عليه قال اجلس فجلس فبينا هو على ذلك أقبل رجل يسوق حمارا عليه طعام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أين المحترق آنفا فقام الرجل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدق بهذا فقال يا رسول الله أغيرنا فوالله انا لجياع ما لنا شيء قال فكلوه

❀ **حدثني** يحيى بن يحيى ومحمد بن رمح قالا أخبرنا الليث ح وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج عام الفتح في رمضان فصام حتى

قوله عن محمد بن جعفر بن الزبير وهو الزبير بن العوام أحد العشرة وقوله عن عباد بن عبد الله بن الزبير هو ابن عم محمد المذكور

قوله احترقت أي تعمدت ما يكون مآله الى تعذيبي بالنار قال النووي فيه استعمال المجاز وانه لا انكار على مستعمله اه

قوله عليه السلام تصدق تصدق هذا التصدق مطلق وجاء مقيداً في الروايات السابقة باطعام ستين مسكينا والمطلق يحمل على المقيد في اتحاد الحكم والحادثة على ما تقرر في موضعه من اصول الفقه

قوله أصبت أهلي أي جامعت امرأتي

قوله عليه السلام أين المحترق أي أين الذي أخبر عن نفسه بالاحتراق

قوله أغيرنا أي أنتصدق على غيرنا ونحن فقراء وقوله جياع جمع جائع كقيام في جمع قائم وصيام في جمع صائم

قوله في الترجمة «في غير معصية» متعلق بالمسافر وفيه أنه ينتفع بالرخص الشرعية عندنا ولو كان عاصيا بسفره بان سافر لطلب الزنا أو قطع الطريق لاطلاق نص الرخصة والقبح المجاور لا ينفي الاحكام كالبيع وقت النداء والصلاة في الارض المغصوبة كما بين في محله

باب

جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر في غير معصية اذا كان سفره مرحلتين فأكثر وأن الافضل لمن أطاقه بلا ضرر أن يصوم ولمن يشق عليه أن يفطر

بَلَغَ الْكَدِيدَ ثُمَّ أَفْطَرَ قَالَ وَكَانَ صَحَابَةُ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَّبِعُونَ الْأَحْدَثَ فَالْأَحْدَثَ مِنْ أَمْرِهِ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَإِسْحٰقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ سُفْيَانَ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ قَالَ يَحْيَى قَالَ سُفْيَانُ لَا أَدْرِي مِنْ قَوْلِ مَنْ هُوَ يَعْنِي وَكَانَ يُؤْخَذُ بِالْآخِرِ مِنْ قَوْلِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **حدثني** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ قَالَ الزُّهْرِيُّ وَكَانَ الْفِطْرُ آخِرَ الْأَمْرَيْنِ وَإِنَّمَا يُؤْخَذُ مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْآخِرِ فَالْآخِرِ قَالَ الزُّهْرِيُّ فَصَبَّحَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ لِثَلَاثَ عَشْرَةَ لَيْلَةً خَلَتْ مِنْ رَمَضَانَ **وحدثني** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ حَدِيثِ اللَّيْثِ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فَكَانُوا يَتَّبِعُونَ الْأَحْدَثَ فَالْأَحْدَثَ مِنْ أَمْرِهِ وَيَرَوْنَهُ النَّاسِخَ الْمُحْكَمَ **وحدثنا** إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا قَالَ سَافَرَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَمَضَانَ فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ عُسْفَانَ ثُمَّ دَعَا بِإِنَاءٍ فِيهِ شَرَابٌ فَشَرِبَهُ نَهَارًا لِيَرَاهُ النَّاسُ ثُمَّ أَفْطَرَ حَتَّى دَخَلَ مَكَّةَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا فَصَامَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَفْطَرَ فَمَنْ شَاءَ صَامَ وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ **وحدثنا** أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا قَالَ لَا تَعِبْ عَلَى مَنْ صَامَ وَلَا عَلَى مَنْ أَفْطَرَ قَدْ صَامَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي السَّفَرِ وَأَفْطَرَ **حدثني** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الْمَجِيدِ حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ عَامَ الْفَتْحِ إِلَى مَكَّةَ فِي رَمَضَانَ فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ كُرَاعَ الْغَمِيمِ فَصَامَ النَّاسُ ثُمَّ دَعَا بِقَدَحٍ مِنْ مَاءٍ فَرَفَعَهُ حَتَّى نَظَرَ النَّاسُ إِلَيْهِ ثُمَّ شَرِبَ فَقِيلَ لَهُ

قوله حتى بلغ الكديد هى عين جارية بينها وبين المدينة سبع مراحل أو نحوها وبينها وبين مكة قريب من مرحلتين وهى أقرب الى المدينة من عسفان اه نووى وقال البخارى والكديد ما بين عسفان وقديد اه

قوله وكان صحابة رسول الله الصحابة جمع صاحب قال ابن الاثير ولم يجمع فاعل على فعالة الا هذا اه

قوله يتبعون الاحدث فالاحدث من أمره أى من فعله الذى يستحب متابعته فيه مما سوى فعل الطبع والزلة والمخصوص به وبيان المجمل على ما ذكر فى محله من اصول الفقه قال النووى هذا محمول على ما علموا منه النسخ أو رجحان الثانى مع جوازهما والا فقد طاف صلى الله تعالى عليه وسلم على بعيره وتوضأ مرة مرة ونظائر ذلك من الجائزات التى عملها مرة أو مرات قليلة لبيان جوازها وحافظ على الافضل منها اه

قوله من قول من هو وقد بينه فى حديث ابن رافع أنه من قول ابن شهاب كما هو ترى هناك

قوله بالآخر من قول رسول الله ينبغى أن يحمل القول هنا على معنى الفعل كما فى نظائره الكثيرة والا فقوله الاخير يكون ناسخا لقوله الاول حتما لا يشك فيه ويدل على ذلك ما أورده النووى من الامثلة الفعلية التى كتبناها عنه آنفا ويؤيده ما يأتى بعد هذا بسطر من قول الزهرى وكان الفطر آخر الامرين فان الفطر فعل لا قول

قوله فصبح رسول الله مكة أى أتاها صباحا وأما قوله لثلاث عشرة ليلة من رمضان فهو كما ستراه فيما يريك من روايات الكتاب على خلاف فيه كثير والمذكور فى تاريخ ابى الفدا خروجه صلى الله تعالى عليه وسلم من المدينة لعشر مضين من رمضان سنة ثمان ودخوله مكة لعشر بقين منه وهو المشهور فى كتب المغازى

قوله خلت من رمضان أى مضت

قوله ويرونه الناسخ المحكم أى فيما اذا لم يمكن الجمع أو علم كون الاحدث ناسخا أو راجحا كما تقدم من النووى ومعنى المحكم الثابت الذى لم يتعلق به نسخ

قوله ليراه الناس أى فيعلموا جوازه ويختاروا متابعته

قوله حتى بلغ كراع الغميم هو بضم الكاف وفتح الغين واد امام عسفان بثمانية أميال يضاف اليه هذا الكراع وهو جبل أسود متصل به والكراع كل أنف سال من جبل أو حرة اه نووى

مسلم ثاني ٤٠

بَعْدَ ذٰلِكَ إِنَّ بَعْضَ النَّاسِ قَدْ صَامَ فَقَالَ أُولٰئِكَ الْعُصَاةُ أُولٰئِكَ الْعُصَاةُ

وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ عَنْ جَعْفَرٍ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ وَزَادَ فَقِيلَ لَهُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ شَقَّ عَلَيْهِمُ الصِّيَامُ وَإِنَّمَا يَنْظُرُونَ فِيمَا فَعَلْتَ فَدَعَا بِقَدَحٍ مِنْ مَاءٍ بَعْدَ الْعَصْرِ **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْحَسَنِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَرَأَى رَجُلًا قَدِ اجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ وَقَدْ ظُلِّلَ عَلَيْهِ فَقَالَ مَا لَهُ قَالُوا رَجُلٌ صَائِمٌ فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تَصُومُوا فِي السَّفَرِ **حدثنا** عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْحَسَنِ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللّٰهِ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا يَقُولُ رَأَى رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا بِمِثْلِهِ

وحدثنا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ النَّوْفَلِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَزَادَ قَالَ شُعْبَةُ وَكَانَ يَبْلُغُنِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ أَنَّهُ كَانَ يَزِيدُ فِي هٰذَا الْحَدِيثِ وَفِي هٰذَا الْإِسْنَادِ أَنَّهُ قَالَ عَلَيْكُمْ بِرُخْصَةِ اللّٰهِ الَّذِي رَخَّصَ لَكُمْ قَالَ فَلَمَّا سَأَلْتُهُ لَمْ يَحْفَظْهُ **حدثنا** هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِسِتَّ عَشْرَةَ مَضَتْ مِنْ رَمَضَانَ فَمِنَّا مَنْ صَامَ وَمِنَّا مَنْ أَفْطَرَ فَلَمْ يَعِبِ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ التَّيْمِيِّ ح وَحَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ يَعْنِي ابْنَ عَامِرٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

قوله عليه السلام اولئك العصاة اولئك العصاة هكذا هو مكرر مرتين وهذا محمول على من تضرر بالصوم او انهم امروا بالفطر امراً جازماً لمصلحة بيان جوازه فخالفوا الواجب وعلى التقديرين لا يكون الصائم اليوم فى السفر عاصياً اذا لم يتضرر به ويؤيد التأويل الاول قوله فى الرواية الثانية ان الناس قد شق عليهم الصيام اه نووى وفى المرقاة انهم كاملون فى العصيان فان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انما رفع قدح الماء ليراه الناس فيتبعوه فى قبول رخصة الله تعالى فمن صام فقد بالغ فى عصيانه وهو محمول على الزجر والتغليظ لان الظاهر ان هذا وقع منهم بناء على خطأ فى اجتهادهم اذ لم يقع أمر صريح بافطارهم اه

قوله وقد ظلل عليه أى حجبوه من حر الشمس بشئ من الساتر أو ستروه منها بالقيام على رأسه من جوانبه

قوله عليه السلام ليس البر أن تصوموا فى السفر معناه اذا شق عليكم وخفتم الضرر وسياق الحديث يقتضى هذا التأويل وهذه الرواية مبينة للروايات المطلقة ليس من البر الصيام فى السفر ومعنى الجميع فيمن تضرر بالصوم اه نووى وفى المبارق استدل به من لا يرى الصوم فى السفر والجمهور على جوازه وحملوا الحديث على من جهده الصوم بدليل صيام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فى السفر وبقرينة الحال فان قيل اللفظ عام والعبرة لعموم اللفظ لا لخصوص السبب قلنا فرق بين السياق والسبب فان السياق والقرائن تدل على مراد المتكلم وتخصيص العام فى كلامه ولا كذلك السبب وقوله ليس البر من القبيل الاول اه

قوله عليه السلام عليكم برخصة الله التى رخص لكم كذا فى نسختين عندنا وهو المأخوذ فى المصابيح والجامع الصغير والباقى من النسخ برخصة الله الذى الخ كما تراه وكذلك هو فى أصل النووى والابى وفى المتن البولاقى والرخصة هنا هى الفطر فى السفر

برخصة الله التى رخص لكم نخ

ابي شيبة حدثنا محمد بن بشر عن سعيد كلهم عن قتادة بهذا الاسناد نحو حديث همام غير ان في حديث التيمي وعمر بن عامر وهشام لثمان عشرة خلت وفي حديث سعيد في ثنتي عشرة وشعبة لسبع عشرة او تسع عشرة **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي حدثنا بشر يعني ابن مفضل عن ابي مسلمة عن ابي نضرة عن ابي سعيد رضي الله عنه قال كنا نسافر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان فما يعاب على الصائم صومه ولا على المفطر افطاره **حدثني** عمرو الناقد حدثنا اسماعيل بن ابراهيم عن الجريري عن ابي نضرة عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان فمنا الصائم ومنا المفطر فلا يجد الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم يرون ان من وجد قوة فصام فان ذلك حسن ويرون ان من وجد ضعفا فافطر فان ذلك حسن **حدثنا** سعيد بن عمرو الاشعثي وسهل بن عثمان وسويد بن سعيد وحسين بن حريث كلهم عن مروان قال سعيد اخبرنا مروان بن معاوية عن عاصم قال سمعت ابا نضرة يحدث عن ابي سعيد الخدري وجابر بن عبد الله رضي الله عنهم قالا سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيصوم الصائم ويفطر المفطر فلا يعيب بعضهم على بعض **حدثنا** يحيى بن يحيى اخبرنا ابو خيثمة عن حميد قال سئل انس رضي الله عنه عن صوم رمضان في السفر فقال سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان فلم يعب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا ابو خالد الاحمر عن حميد قال خرجت فصمت فقالوا لي اعد قال فقلت ان انسا اخبرني ان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا يسافرون فلا يعيب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم فلقيت ابن ابي مليكة فاخبرني عن عائشة رضي الله عنها بمثله ۞ **حدثنا** ابو بكر بن

لثماني عشرة خ

ولا يجد الصائم خ

قوله فما يعاب على الصائم صومه ولا على المفطر افطاره أي لا يلوم الصائم أحد على صومه ولا المفطر على افطاره

قوله فلا يجد الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم يقال وجدت عليه موجدة اذا غضبت عليه أي لا يغضب ولا يعترض

باب
أجر المفطر في السفر اذا تولى العمل

أبي شيبة أخبرنا أبو معاوية عن عاصم عن مورق عن أنس رضي الله عنه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في السفر فمنا الصائم ومنا المفطر قال فنزلنا منزلاً في يوم حار أكثرنا ظلاً صاحب الكساء ومنا من يتقي الشمس بيده قال فسقط الصوام وقام المفطرون فضربوا الأبنية وسقوا الركاب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب المفطرون اليوم بالأجر **وحدثنا** أبو كريب حدثنا حفص عن عاصم الأحول عن مورق عن أنس رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فصام بعض وأفطر بعض فتحزم المفطرون وعملوا وضعف الصوام عن بعض العمل قال فقال في ذلك ذهب المفطرون اليوم بالأجر **حدثني** محمد بن حاتم حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن معاوية بن صالح عن ربيعة قال حدثني قزعة قال أتيت أبا سعيد الخدري رضي الله عنه وهو مكثور عليه فلما تفرق الناس عنه قلت إني لا أسألك عما يسألك هؤلاء عنه سألته عن الصوم في السفر فقال سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى مكة ونحن صيام قال فنزلنا منزلاً فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنكم قد دنوتم من عدوكم والفطر أقوى لكم فكانت رخصة فمنا من صام ومنا من أفطر ثم نزلنا منزلاً آخر فقال إنكم مصبحو عدوكم والفطر أقوى لكم فأفطروا وكانت عزمة فأفطرنا ثم قال لقد رأيتنا نصوم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك في السفر ۞ **حدثنا** قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت سأل حمزة بن عمرو الأسلمي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيام في السفر فقال إن شئت فصم وإن شئت فأفطر **وحدثنا** أبو الربيع الزهراني حدثنا حماد وهو ابن زيد حدثنا هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أن حمزة بن عمرو الأسلمي سأل

قوله فسقط الصوام أي صاروا قاعدين في الارض ساقطين عن الحركة ومباشرة حوائجهم لضعفهم بسبب صومهم

قوله فضربوا الابنية أي نصبوا الاخبية وأقاموها على أوتادها مضروبة في الارض

قوله وسقوا الركاب أي الرواحل وهي الابل التي يسار عليها قال الفيومي والركاب بالكسر المطي الواحدة راحلة من غير لفظها اه

قوله عليه السلام ذهب المفطرون اليوم بالاجر أي استصحبوه ومضوا به ولم يتركوا لغيرهم شيئاً منه على طريق المبالغة اه ملا علي وقال ابن الملك اللام فيه يحتمل أن تكون للعهد مشيراً الى أجر افعال المفطرين وأن تكون للجنس ويفيد مبالغة بأن يبلغ أجرهم مبلغاً ينغمر فيه أجر الصوم ويجعل كأن الاجر كله للمفطر كما يقال عمرو الشجاع اه

قوله فتحزم المفطرون أي تلببوا وشدوا أوساطهم وعملوا للصائمين كما في النهاية وقيل الرواية فتخدم من الخدمة حكاه النووي عن القاضي

قوله وهو مكثور عليه أي عنده كثيرون من الناس اه نووي

قوله الى مكة أي للفتح ونحن صيام أي صائمون لمصادفة سفر الفتح رمضان

قوله عليه السلام قد دنوتم من عدوكم يقال دنا منه ودنا اليه يدنو دنواً أي قرب كما في المصباح

قوله عليه السلام والفطر أقوى لكم يعني على قتالهم

قوله عليه السلام انكم مصبحو عدوكم أي ملاقوهم صباحاً يقال صبحت فلاناً بالتشديد اذا أتيته صباحاً كما مر بهامش ص ١٤١

باب التخيير في الصوم والفطر في السفر

قوله فكانت أي تلك الحال وهي الفطر عزمة غير رخصة وقال ابن الملك فريضة لان الجهاد كان فرضاً في ذلك الوقت وكان حاصلاً بالافطار والصوم كان جائزاً لهم وترك الفرض لاجل الجائز لم يكن جائزاً لهم اه قوله ثم قال لقد رأيتنا نصوم الخ هذا يدل على ثبوت التخيير لهم غير حالة الدنو من العدو اه ابن الملك

حدثنا أبو معاوية نخ

رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللّٰهِ إِنِّى رَجُلٌ أَسْرُدُ الصَّوْمَ أَفَأَصُومُ
فِى السَّفَرِ قَالَ صُمْ إِنْ شِئْتَ وَأَفْطِرْ إِنْ شِئْتَ **وحدثناه** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا
أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامٍ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ إِنِّى رَجُلٌ أَسْرُدُ
الصَّوْمَ **وحدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ
حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامٍ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ أَنَّ حَمْزَةَ قَالَ إِنِّى رَجُلٌ
أَصُومُ أَفَأَصُومُ فِى السَّفَرِ **وحدثنى** أَبُو الطَّاهِرِ وَهٰرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ قَالَ
هٰرُونُ حَدَّثَنَا وَقَالَ أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ أَبِى
الْأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِى مُرَاوِحٍ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَمْرٍو الْأَسْلَمِىِّ رَضِىَ اللّٰهُ
عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ يَا رَسُولَ اللّٰهِ أَجِدُ بِى قُوَّةً عَلَى الصِّيَامِ فِى السَّفَرِ فَهَلْ عَلَىَّ جُنَاحٌ فَقَالَ
رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هِىَ رُخْصَةٌ مِنَ اللّٰهِ فَمَنْ أَخَذَ بِهَا فَحَسَنٌ وَمَنْ أَحَبَّ
أَنْ يَصُومَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ قَالَ هٰرُونُ فِى حَدِيثِهِ هِىَ رُخْصَةٌ وَلَمْ يَذْكُرْ مِنَ اللّٰهِ **حدثنا**
دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ
اللّٰهِ عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ عَنْ أَبِى الدَّرْدَاءِ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِى شَهْرِ رَمَضَانَ فِى حَرٍّ شَدِيدٍ حَتَّى إِنْ كَانَ أَحَدُنَا لَيَضَعُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ
مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ وَمَا فِينَا صَائِمٌ إِلَّا رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَبْدُ اللّٰهِ بْنُ رَوَاحَةَ
حدثنا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِىُّ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حَيَّانَ الدِّمَشْقِىِّ
عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ قَالَتْ قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لَقَدْ رَأَيْتُنَا مَعَ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِى
بَعْضِ أَسْفَارِهِ فِى يَوْمٍ شَدِيدِ الْحَرِّ حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيَضَعُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ
وَمَا مِنَّا أَحَدٌ صَائِمٌ إِلَّا رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَبْدُ اللّٰهِ بْنُ رَوَاحَةَ ❀ **حدثنا**
يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِى النَّضْرِ عَنْ عُمَيْرٍ مَوْلَى عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عَبَّاسٍ
عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ بِنْتِ الْحَارِثِ أَنَّ نَاسًا تَمَارَوْا عِنْدَهَا يَوْمَ عَرَفَةَ فِى صِيَامِ رَسُولِ اللّٰهِ

قوله أسرد الصوم أى أصوم متتابعا وكان كما فى المشكاة كثير الصيام صائم الدهر

قوله انى رجل أصوم يعنى الدهر ماعدا الايام المنهية

قوله عليه السلام هى رخصة أى الافطار تسهيل من الله تعالى لعباده وتأنيث الضمير لتأنيث الخبر كما فى المرقاة

قوله عليه السلام (ومن أحب أن يصوم) وفى مغايرة العبارة بين الشرطين اشارة لطيفة الى أفضلية الصوم (فلا جناح عليه) كان ظاهر المقابلة أن يقول فحسن أو فأحسن لقوله تعالى وأن تصوموا خير لكم بل مقتضى كون الاول رخصة والثانى عزيمة أن ينعكس فى الجزاء بأن يقال فى الاول فلا جناح عليه وفى الثانى فحسن لكن اريد المبالغة لان الرخصة اذا كانت حسنا فالعزيمة أولى بذلك ولعله عليه السلام عبر بنفى الجناح جوابا لسؤال السائل بقوله فهل على جناح أى فى الصوم ويدل عليه قوله انى أجد بى قوة على الصيام اه مرقاة

قوله عن ام الدرداء هى زوج أبى الدرداء الصحابى وهى ام الدرداء الصغرى واسمها هجيمة وكان لابى الدرداء امرأتان كلتاهما يقال لها ام الدرداء احداهما رأت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهى الكبرى واسمها خيرة ماتت قبل أبى الدرداء والثانية تزوجها بعد وفاة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهى التى تروى عن زوجها وسلمان وليس لها صحبة كما فى اسد الغابة مع الخلاصة الخزرجية

قوله ان كان أحدنا ليضع يده على رأسه من شدة الحر لاتنس ماكتبته لك من المجد بهامش ص ١٣٨

باب

استحباب الفطر للحاج بعرفات يوم عرفة

فقال صم

قوله ان ناسا تماروا اى شكوا وتباحثوا فان البخارى هو الجدال على مذهب الشك ... هو الرواية عنها فيما يأتى من حديثها

صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ بَعْضُهُمْ هُوَ صَائِمٌ وَقَالَ بَعْضُهُمْ لَيْسَ بِصَائِمٍ فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ بِقَدَحِ لَبَنٍ وَهُوَ وَاقِفٌ عَلَى بَعِيرِهِ بِعَرَفَةَ فَشَرِبَهُ **حدثنا** إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي النَّضْرِ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ وَهُوَ وَاقِفٌ عَلَى بَعِيرِهِ وَقَالَ عَنْ عُمَيْرٍ مَوْلَى أُمِّ الْفَضْلِ **حدثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ سَالِمٍ أَبِي النَّضْرِ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ وَقَالَ عَنْ عُمَيْرٍ مَوْلَى أُمِّ الْفَضْلِ **وحدثني** هٰرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرٌو أَنَّ أَبَا النَّضْرِ حَدَّثَهُ أَنَّ عُمَيْرًا مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ الْفَضْلِ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهَا تَقُولُ شَكَّ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صِيَامِ يَوْمِ عَرَفَةَ وَنَحْنُ بِهَا مَعَ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ بِقَعْبٍ فِيهِ لَبَنٌ وَهُوَ بِعَرَفَةَ فَشَرِبَهُ **وحدثني** هٰرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرٌو عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ إِنَّ النَّاسَ شَكُّوا فِي صِيَامِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ عَرَفَةَ فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ مَيْمُونَةُ بِحِلَابِ اللَّبَنِ وَهُوَ وَاقِفٌ فِي الْمَوْقِفِ فَشَرِبَ مِنْهُ وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ ❁ **حدثنا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَتْ قُرَيْشٌ تَصُومُ عَاشُورَاءَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَكَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُهُ فَلَمَّا هَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ صَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ فَلَمَّا فُرِضَ شَهْرُ رَمَضَانَ قَالَ مَنْ شَاءَ صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ **وحدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامٍ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ فِي أَوَّلِ الْحَدِيثِ وَكَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُهُ وَقَالَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ وَتَرَكَ عَاشُورَاءَ فَمَنْ شَاءَ صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ وَلَمْ يَجْعَلْهُ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَرِوَايَةِ جَرِيرٍ

قوله عن عمير مولى ام الفضل والذى مضى فى الرواية السابقة مولى عبدالله بن عباس وفى التى تأتى بعد هذه مولى ابن عباس فهو مولى ام الفضل حقيقة ويقال له مولى ابن عباس لملازمته له وأخذه عنه وانتمائه اليه كما فى شرح النووى وهو عمير بن عبدالله مات فى سنة أربع ومائة كما فى الخلاصة وهامشه وام الفضل هى والدة عبدالله ابن عباس اضيفت الى بكر أولادها وهو الفضل بن عباس واسمها لبابة

قولها ونحن بها أى بعرفة كما هو المصرح به فى قولها وهو بعرفة والمراد يوم عرفة قال الفيومى ويوم عرفة تاسع ذى الحجة علم لا يدخلها الالف واللام وهى ممنوعة من الصرف للتأنيث والعلمية اهـ

قولها بقعب هو اناء من خشب مقعر كما فى الصحاح [illegible]

قوله عن ميمونة هى اخت ام الفضل المذكورة من قبل

قولها فارسلت اليه ميمونة فيه عدول عن التكلم الى الغيبة أو هو من كلام كريب

قولها بحلاب اللبن وهو الاناء الذى يحلب فيه ويقال له المحلب بكسر الميم كما م

باب
صوم يوم عاشوراء

قوله عاشوراء هو عاشر المحرم كما أن تاسوعاء تاسعه

قوله وقال فى آخر الحديث وترك عاشوراء الظاهر أن قوله وترك عاشوراء من كلام المؤلف ليس مقولا للقول والا فلا يظهر فيه وجه العطف الا أن يكون التقدير فلما فرض رمضان صامه وترك عاشوراء

حدثني عَمْرٌو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ يَوْمَ عَاشُورَاءَ كَانَ يُصَامُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ مَنْ شَاءَ صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ **حدثنا** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُ بِصِيَامِهِ قَبْلَ أَنْ يُفْرَضَ رَمَضَانُ فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ كَانَ مَنْ شَاءَ صَامَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ جَمِيعًا عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ ابْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ أَنَّ عِرَاكًا أَخْبَرَهُ أَنَّ عُرْوَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ قُرَيْشًا كَانَتْ تَصُومُ عَاشُورَاءَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِصِيَامِهِ حَتَّى فُرِضَ رَمَضَانُ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ شَاءَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُفْطِرْهُ **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ نَافِعٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا يَصُومُونَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَأَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَامَهُ وَالْمُسْلِمُونَ قَبْلَ أَنْ يُفْتَرَضَ رَمَضَانُ فَلَمَّا افْتُرِضَ رَمَضَانُ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ عَاشُورَاءَ يَوْمٌ مِنْ أَيَّامِ اللهِ فَمَنْ شَاءَ صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ **وحدثناه** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ كِلَاهُمَا عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بِمِثْلِهِ فِي هٰذَا الْإِسْنَادِ **وحدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ ذُكِرَ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَوْمًا يَصُومُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَصُومَهُ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَرِهَ فَلْيَدَعْهُ **حدثنا** أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ يَعْنِي ابْنَ كَثِيرٍ حَدَّثَنِي نَافِعٌ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ

قولها يأمر بصيامه وقولها في الرواية السابقة صامه وأمر بصيامه ظاهر بوجوب صوم يوم عاشوراء في صدر الاسلام وتأكد ذلك بأمره عليه السلام اعلام لزوم صومه بالمدينة على ما يأتي بيانه في حديث التأذين المذكور في ص ١٥١ و ١٥٢ من هذا الصحيح وذكره البخاري في صحيحه وصرح العيني في شرحه بان صوم عاشوراء كان فرضا قبل أن يفرض رمضان ثم نسخ

قوله ثم أمر رسول الله الخ ضبطوا أمر هنا بوجهين أظهرهما بفتح الهمزة والميم والثاني بضم الهمزة وكسر الميم ولم يذكر القاضي عياض غيره اه نووي

قوله عليه السلام ان عاشوراء يوم من أيام الله فمن شاء صامه ومن شاء تركه وفي مرقاة الاصول (ويزول جوازه) أي المأمور به (بنسخ وجوبه) لان الامر لا يبقى أمرا بعد ما نسخ موجبه وهو الوجوب فلا يفيد الجواز كما لا يفيد الوجوب وقال الشافعي يبقى صفة الجواز اذ لا يوجب انتفاء الوجوب انتفاء الجواز لان انتفاء الخاص لا يوجب انتفاء العام ومما يدل عليه جواز صوم عاشوراء مع نسخ وجوبه قلنا انتفاء الجواز ليس لانتفاء الوجوب بل لانتفاء الموجب وهو الامر وأما جواز صوم عاشوراء فلم يستفد من الامر المنسوخ بل انما جاز لكونه كسائر الايام الجائز فيها الصوم اه مع شرحه المرآة

عُمَرَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا حَدَّثَهُ اَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ اِنَّ هٰذَا يَوْمٌ كَانَ يَصُومُهُ اَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ فَمَنْ اَحَبَّ اَنْ يَصُومَهُ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ اَحَبَّ اَنْ يَتْرُكَهُ فَلْيَتْرُكْهُ وَكَانَ عَبْدُ اللّٰهِ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ لَا يَصُومُهُ اِلَّا اَنْ يُوَافِقَ صِيَامَهُ **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ اَحْمَدَ بْنِ اَبِي خَلَفٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا اَبُو مَالِكٍ عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ الْاَخْنَسِ اَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا قَالَ ذُكِرَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَوْمُ يَوْمِ عَاشُورَاءَ فَذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ سَوَاءً **وحدثنا** اَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ النَّوْفَلِيُّ حَدَّثَنَا اَبُو عَاصِمٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ الْعَسْقَلَانِيُّ حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا قَالَ ذُكِرَ عِنْدَ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ فَقَالَ ذَاكَ يَوْمٌ كَانَ يَصُومُهُ اَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ فَمَنْ شَاءَ صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ **حدثنا** اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ وَاَبُو كُرَيْبٍ جَمِيعًا عَنْ اَبِي مُعَاوِيَةَ قَالَ اَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا اَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْاَعْمَشِ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ دَخَلَ الْاَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ عَلَى عَبْدِ اللّٰهِ وَهُوَ يَتَغَدَّى فَقَالَ يَا اَبَا مُحَمَّدٍ اُدْنُ اِلَى الْغَدَاءِ فَقَالَ اَوَلَيْسَ الْيَوْمُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ قَالَ وَهَلْ تَدْرِي مَا يَوْمُ عَاشُورَاءَ قَالَ وَمَا هُوَ قَالَ اِنَّمَا هُوَ يَوْمٌ كَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُهُ قَبْلَ اَنْ يَنْزِلَ شَهْرُ رَمَضَانَ فَلَمَّا نَزَلَ شَهْرُ رَمَضَانَ تَرَكَ وَقَالَ اَبُو كُرَيْبٍ تَرَكَهُ **وحدثنا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ قَالَا حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْاَعْمَشِ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ وَقَالَا فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانُ تَرَكَهُ **وحدثنا** اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ عَنْ سُفْيَانَ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنِي زُبَيْدٌ الْيَامِيُّ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ سَكَنٍ اَنَّ الْاَشْعَثَ بْنَ قَيْسٍ دَخَلَ عَلَى عَبْدِ اللّٰهِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَهُوَ يَأْكُلُ فَقَالَ يَا اَبَا مُحَمَّدٍ اُدْنُ فَكُلْ قَالَ اِنِّي صَائِمٌ قَالَ كُنَّا نَصُومُهُ ثُمَّ تُرِكَ

ذلك يوم خ

قوله وكان عبدالله الظاهر أن المراد به هنا ابن عمر راوى الحديث كما فى حديث نعم الرجل عبدالله وكان كثير الصوم كثير الصلاة وكان كما فى الاصابة لا يصوم فى السفر ولا يكاد يفطر فى الحضر اه وان كان المتبادر عند اطلاق عبدالله فى الصحابة هو ابن مسعود رضى الله عنهم

قوله يا أبا محمد هو كنية الاشعث بن قيس الصحابى والمراد بعبدالله هنا ابن مسعود على ما هو المصطلح فيما بين المحدثين وسيجئ التصريح به فى الصفحة المقابلة

قوله قبل أن ينزل شهر رمضان فلما نزل شهر رمضان الخ أراد بنزوله نزول الامر بصيامه وهو ظاهر ولا يبعد أن يراد نزول قوله تعالى شهر رمضان الذى انزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان فمن شهد منكم الشهر فليصمه الآية

(وحدثني)

وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا إِسْحٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ دَخَلَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ عَلَى ابْنِ مَسْعُودٍ وَهُوَ يَأْكُلُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَقَالَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمٰنِ إِنَّ الْيَوْمَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ فَقَالَ قَدْ كَانَ يُصَامُ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ رَمَضَانُ فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانُ تُرِكَ فَإِنْ كُنْتَ مُفْطِرًا فَاطْعَمْ **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ مُوسٰى أَخْبَرَنَا شَيْبَانُ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُنَا بِصِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ وَيَحُثُّنَا عَلَيْهِ وَيَتَعَاهَدُنَا عِنْدَهُ فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ لَمْ يَأْمُرْنَا وَلَمْ يَنْهَنَا وَلَمْ يَتَعَاهَدْنَا عِنْدَهُ **حدثني** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيٰى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ خَطِيبًا بِالْمَدِينَةِ يَعْنِي فِي قَدْمَةٍ قَدِمَهَا خَطَبَهُمْ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَقَالَ أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِهٰذَا الْيَوْمِ هٰذَا يَوْمُ عَاشُورَاءَ وَلَمْ يَكْتُبِ اللّٰهُ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ وَأَنَا صَائِمٌ فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَصُومَ فَلْيَصُمْ وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُفْطِرَ فَلْيُفْطِرْ **حدثني** أَبُو الطَّاهِرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ فِي هٰذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ **وحدثنا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي مِثْلِ هٰذَا الْيَوْمِ إِنِّي صَائِمٌ فَمَنْ شَاءَ أَنْ يَصُومَ فَلْيَصُمْ وَلَمْ يَذْكُرْ بَاقِيَ حَدِيثِ مَالِكٍ وَيُونُسَ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيٰى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بِشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا قَالَ قَدِمَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ فَوَجَدَ الْيَهُودَ يَصُومُونَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَسُئِلُوا عَنْ ذٰلِكَ فَقَالُوا هٰذَا الْيَوْمُ الَّذِي أَظْهَرَ اللّٰهُ فِيهِ مُوسٰى وَبَنِي إِسْرَائِيلَ عَلٰى فِرْعَوْنَ فَنَحْنُ نَصُومُهُ تَعْظِيمًا لَهُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْنُ أَوْلٰى بِمُوسٰى مِنْكُمْ فَأَمَرَ بِصَوْمِهِ **وحدثناه** ابْنُ بَشَّارٍ

أمر بصيام يوم عاشوراء خ

ولم يذكر ما فى حديث مالك خ

عن ذلك اليوم خ

قوله يا أبا عبد الرحمن أبو عبد الرحمن كنية ابن مسعود

قوله ويحثنا عليه أى يحضنا وقوله ويتعاهدنا عنده أى يتحافظنا ويراعى حالنا عند عاشر المحرم هل صمنا فيه أو لم نصم

قوله فى قدمة قدمها أى فى مرة من قدومه المدينة فانه كانت له قدمات اليها من الشام وفى صحيح البخارى عام حج فقال ابن حجر وكأنه تأخر بمكة أو المدينة فى حجته الى يوم عاشوراء وذكر أبو جعفر الطبرى أن أول حجة حجها معاوية بعد أن استخلف كانت فى سنة أربع وأربعين وآخر حجة حجها سنة سبع وخمسين والذى يظهر أن المراد بها فى هذا الحديث الحجة الاخيرة اهـ

قوله اين علماؤكم فى سياق هذه القصة اشعار بان معاوية لم ير لهم اهتماما بصيام عاشوراء فلذلك سأل عن علمائهم أو بلغه عمن يكره صيامه أو يوجبه اهـ ابن حجر

قوله هذا يوم عاشوراء الى آخره كله من كلام النبى صلى الله تعالى عليه وسلم هكذا جاء مبينا فى رواية النسائى اهـ نووى

قوله عليه السلام ولم يكتب الله صيامه يعنى لم يفرض الله صومه فى هذه السنة وما بعدها قاله حين انتسخ فرضيته بشهر رمضان اهـ ابن الملك

قوله قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فوجد اليهود يصومون يوم عاشوراء فى الكلام حذف تقديره قدم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المدينة فاقام الى أن يأتى يوم عاشوراء من العام التالى فوجد اليهود فيه صائمين والا فقد كان قدومه صلى الله تعالى عليه وسلم فى ربيع الاول فالمراد أن أول علمه بذلك وسؤاله عنه كان بعد أن قدم المدينة لا أنه قبل أن يقدمها علم ذلك أفاده ابن حجر

قوله أظهر الله فيه موسى وبنى اسرائيل على فرعون أى جعلهم ظاهرين عليه غالبين

وابو بكر بن نافع جميعاً عن محمد بن جعفر عن شعبة عن ابى بشر بهذا الاسناد وقال فسألهم عن ذلك **وحدثنى** ابن ابى عمر حدثنا سفيان عن ايوب عن عبد الله بن سعيد بن جبير عن ابيه عن ابن عباس رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة فوجد اليهود صياماً يوم عاشوراء فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذا اليوم الذى تصومونه فقالوا هذا يوم عظيم انجى الله فيه موسى وقومه وغرق فرعون وقومه فصامه موسى شكراً فنحن نصومه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فنحن احق واولى بموسى منكم فصامه رسول الله صلى الله عليه وسلم وامر بصيامه **وحدثنا** اسحق بن ابراهيم اخبرنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن ايوب بهذا الاسناد الا انه قال عن ابن سعيد بن جبير لم يسمه **وحدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة وابن نمير قالا حدثنا ابو اسامة عن ابى عميس عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن ابى موسى رضى الله عنه قال كان يوم عاشوراء يوماً تعظمه اليهود وتتخذه عيداً فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صوموه انتم **وحدثناه** احمد بن المنذر حدثنا حماد بن اسامة حدثنا ابو العميس اخبرنى قيس فذكر بهذا الاسناد مثله وزاد قال ابو اسامة فحدثنى صدقة بن ابى عمران عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن ابى موسى رضى الله عنه قال كان اهل خيبر يصومون يوم عاشوراء يتخذونه عيداً ويلبسون نساءهم فيه حليهم وشارتهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فصوموه انتم **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة وعمرو الناقد جميعاً عن سفيان قال ابو بكر حدثنا ابن عيينة عن عبيد الله بن ابى يزيد سمع ابن عباس رضى الله عنهما وسئل عن صيام يوم عاشوراء فقال ما علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صام يوماً يطلب فضله على الايام الا هذا اليوم

قوله وقال فسألهم عن ذلك قال النووى المراد بالروايتين أمر من سألهم اه

قوله فصامه رسول الله وأمر بصيامه الحاصل أنه عليه السلام كان يصومه كما تصومه قريش فى مكة ثم قدم المدينة فوجد اليهود يصومونه فصامه أيضا بوحى أو تواتر أو اجتهاد لا بمجرد أخبار آحادهم كما فى النووى

قوله حليهم الحلى كما فى قوله تعالى واتخذ قوم موسى من بعده من حليهم عجلا جمع حلى كثدى وثدى وهو كل ما يتزين به كما قال تعالى يحلون فيها من أساور من ذهب وقال وحلوا أساور من فضة

قوله وشارتهم أى ويلبسونهن لباسهم الحسن الجميل قال فى النهاية الشورة بالضم الهيئة الحسنة والشارة مثله اه

قوله ما علمت أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم صام يوما يطلب فضله على الايام الا هذا اليوم يعنى عاشوراء قيل لعل هذا على فهم ابن عباس والا فيوم عرفة أفضل الايام ودفع بان الكلام فى فضل الصوم فى اليوم لا فى فضل اليوم مطلقا كذا فى المرقاة ويدفع هذا الدفع بما روى أنه عليه السلام قال صوم يوم عرفة يكفر سنتين ماضية ومستقبلة وصوم عاشوراء يكفر سنة ماضية قالوا والحكمة فى زيادة صوم عرفة فى التكفير عن صوم عاشوراء أنه من شريعة سيدنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وصوم عاشوراء من شريعة الكليم ولا كلام فى أفضلية شرع خاتم الانبياء عليهم الصلاة والسلام ويعلم مما تقدم فى باب استحباب الفطر للحاج بعرفات يوم عرفة أن مندوبية صوم عرفة لغير الحاج لانه ربما يضعف بصومه عن المطلوب منه يومه

حدثنا عبد الرزاق خ

قوله لم يسمه أى لم يذكر اسمه عبد الله

ويتخذونه عيدا خ

وَلَاشَهْرًا اِلَّاهٰذَا الشَّهْرَ يَعْنِى رَمَضَانَ **وحدثنى** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ اَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ اَخْبَرَنِى عُبَيْدُاللّٰهِ بْنُ اَبِى يَزِيدَ فِى هٰذَا الْاِسْنَادِ بِمِثْلِهِ ❀ **وحدثنا** اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ عَنْ حَاجِبِ بْنِ عُمَرَ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ الْاَعْرَجِ قَالَ انْتَهَيْتُ اِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُمَا وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ رِدَاءَهُ فِى زَمْزَمَ فَقُلْتُ لَهُ اَخْبِرْنِى عَنْ صَوْمِ عَاشُورَاءَ فَقَالَ اِذَا رَأَيْتَ هِلَالَ الْمُحَرَّمِ فَاعْدُدْ وَاَصْبِحْ يَوْمَ التَّاسِعِ صَائِمًا قُلْتُ هٰكَذَا كَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُهُ قَالَ نَعَمْ **وحدثنى** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمْرٍو حَدَّثَنِى الْحَكَمُ بْنُ الْاَعْرَجِ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُمَا وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ رِدَاءَهُ عِنْدَ زَمْزَمَ عَنْ صَوْمِ عَاشُورَاءَ بِمِثْلِ حَدِيثِ حَاجِبِ بْنِ عُمَرَ **وحدثنا** الْحَسَنُ بْنُ عَلِىٍّ الْحُلْوَانِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ اَبِى مَرْيَمَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ اَيُّوبَ حَدَّثَنِى اِسْمَاعِيلُ بْنُ اُمَيَّةَ اَنَّهُ سَمِعَ اَبَا غَطَفَانَ بْنَ طَرِيفٍ الْمُرِّىَّ يَقُولُ سَمِعْتُ عَبْدَاللّٰهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُمَا يَقُولُ حِينَ صَامَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَاَمَرَ بِصِيَامِهِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللّٰهِ اِنَّهُ يَوْمٌ تُعَظِّمُهُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاِذَا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ اِنْ شَاءَ اللّٰهُ صُمْنَا الْيَوْمَ التَّاسِعَ قَالَ فَلَمْ يَأْتِ الْعَامُ الْمُقْبِلُ حَتَّى تُوُفِّىَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **وحدثنا** اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِى شَيْبَةَ وَاَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ ابْنِ اَبِى ذِئْبٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عَبْدِاللّٰهِ بْنِ عُمَيْرٍ (لَعَلَّهُ قَالَ عَنْ عَبْدِاللّٰهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُمَا) قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَئِنْ بَقِيتُ اِلَى قَابِلٍ لَاَصُومَنَّ التَّاسِعَ وَفِى رِوَايَةِ اَبِى بَكْرٍ قَالَ يَعْنِى يَوْمَ عَاشُورَاءَ ❀ **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ يَعْنِى ابْنَ اِسْمَاعِيلَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ اَبِى عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْاَكْوَعِ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُ اَنَّهُ قَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا مِنْ اَسْلَمَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَاَمَرَهُ اَنْ يُؤَذِّنَ

باب
أى يوم يصام فى عاشوراء

قوله فى زمزم أى عندها كما فى الرواية التالية وهى البئر المعروفة بمكة فى داخل الحرم

قوله فاعدد وأصبح يوم التاسع صائما الخ قال النووى هذا تصريح من ابن عباس بان مذهبه أن عاشوراء هو اليوم التاسع من المحرم اه وهو غريب وأغرب منه ما يأتى فى رواية أبى بكر بن أبى شيبة من تفسيره التاسع بيوم عاشوراء وتضادها روايته التالية أنه صلى الله تعالى عليه وسلم كان يصوم العاشر ونوى صيام التاسع مخالفة لليهود والنصارى ولعل المراد بنية صيام التاسع صومه فقط فيكون بدلا من العاشر وتحصل المخالفة لكن الظاهر صومه مع العاشر وهو الموافق لما ذكر فى كتبنا الفقهية من كراهة صوم عاشوراء منفردا عن التاسع أو عن الحادى عشر على التنزيه

قوله لعله قال عن عبدالله بن عباس يعنى المرجو ان عبدالله ابن عمير لم يرسل الحديث بل رواه عن عبدالله بن عباس قال فى الخلاصة عبدالله بن عمير مولى آل العباس عن ابن عباس وعنه القاسم بن عباس مات سنة سبع عشرة ومائة اه وهذا غير عمير بن عبدالله الذى يقال له مولى ام الفضل ومولى ابن عباس على ما مر ذكره فى باب استحباب الفطر للحاج بعرفات يوم عرفة انظر هامش ص ١٤٦ وأما القاسم ابن عباس فهو القاسم بن عباس بن محمد بن معتب بن أبى لهب الهاشمى كما يظهر من الخلاصة

باب
من أكل فى عاشوراء فليكف بقية يومه

فى الناس من كان لم يصم فليصم ومن كان اكل فليتم صيامه الى الليل

وحدثنى ابوبكر بن نافع العبدى حدثنا بشر بن المفضل بن لاحق حدثنا خالد بن ذكوان عن الربيع بنت معوذ بن عفراء قالت ارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم غداة عاشوراء الى قرى الانصار التى حول المدينة من كان اصبح صائما فليتم صومه ومن كان اصبح مفطرا فليتم بقية يومه فكنا بعد ذلك نصومه ونصوم صبياننا الصغار منهم ان شاء الله ونذهب الى المسجد فنجعل لهم اللعبة من العهن فاذا بكى احدهم على الطعام اعطيناها اياه عند الافطار

وحدثناه يحيى بن يحيى حدثنا ابو معشر العطار عن خالد بن ذكوان قال سألت الربيع بنت معوذ عن صوم عاشوراء قالت بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رسله فى قرى الانصار فذكر بمثل حديث بشر غير انه قال ونصنع لهم اللعبة من العهن فنذهب به معنا فاذا سألونا الطعام اعطيناهم اللعبة تلهيهم حتى يتموا صومهم

وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن ابى عبيد مولى ابن ازهر انه قال شهدت العيد مع عمر بن الخطاب رضى الله عنه فجاء فصلى ثم انصرف فخطب الناس فقال ان هذين يومان نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيامهما يوم فطركم من صيامكم والآخر يوم تأكلون فيه من نسككم

وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن محمد بن يحيى بن حبان عن الاعرج عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام يومين يوم الاضحى ويوم الفطر

حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن عبد الملك وهو ابن عمير عن قزعة عن ابى سعيد رضى الله عنه قال سمعت منه حديثا فاعجبنى فقلت له آنت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فاقول على رسول الله صلى الله عليه وسلم

قوله عليه السلام من كان لم يصم فليصم الخ وفى رواية من كان اصبح صائما فليتم صومه الخ معنى الروايتين ان من كان نوى الصوم فليتم صومه ومن كان لم ينو الصوم ولم يأكل او اكل فليمسك بقية يومه حرمة لليوم اه نووى ولا ريب أن الامر باتمام ماشرع فيه للوجوب وهو الذى فى قوله من كان اصبح صائما فليتم صومه ولفظ البخارى ومن اصبح صائما فليصم أى فليستمر على صومه وكذا الامر فى قوله من كان لم يصم فليصم فانه ورد بعدما فرض صوم عاشوراء كما هو الظاهر من امره عليه السلام بتأذين ذلك واعلامه للناس واما الامر فى قوله ومن كان أصبح مفطرا فليتم بقية يومه فهو كما فى المبارق للاستحباب لان امساك بقية اليوم للتأديب والحديث ان صدر اول اليوم فلفظ كان زائد وان صدر فى أثنائه فغير زائد قال ابن الملك وهنا قسم آخر وهو من يصبح لا صائما ولا مفطرا فهو مأمور بنفس الصوم ترك بيانه لكونه معلوما مما ذكر اه

باب
النهى عن صوم يوم الفطر ويوم الاضحى

قوله فنجعل لهم اللعبة وهى التى يقال لها لعب البنات وقوله من العهن وهو الصوف مطلقا وقيل الصوف المصبوغ اه عينى

قوله عند الافطار فيه محذوف وصوابه حتى يكون عند الافطار فبهذا يتم الكلام وكذا وقع فى البخارى وهو معنى ماذكره مسلم فى الرواية الاخرى فاذا سألونا الطعام أعطيناهم اللعبة تلهيهم حتى يتموا صومهم اه من شرح القاضى عياض وذكره النووى وفى الحديث مشروعية تمرين الصبيان على الطاعات وتعويدهم العبادات وفى باب صوم الصبيان من صحيح البخارى قال عمر رضى الله عنه لنشوان فى رمضان: ويلك وصبياننا صيام. فضربه اه يعنى اخذ ثمانين سوطا

قوله فاقول على رسول الله صلى الله عليه وسلم أى أقول

قوله على الطعام أى لاجله

قوله من نسككم النسك بالضم وبضمتين وكسفينة الذبيحة اه قاموس

مالم أسمع قال سمعته يقول لايصلح الصيام في يومين يوم الاضحى ويوم الفطر من رمضان **وحدثنا** أبو كامل الجحدري حدثنا عبد العزيز بن المختار حدثنا عمرو بن يحيى عن أبيه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام يومين يوم الفطر ويوم النحر **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع عن ابن عون عن زياد بن جبير قال جاء رجل إلى ابن عمر رضي الله عنهما فقال إني نذرت أن أصوم يوما فوافق يوم أضحى أو فطر فقال ابن عمر رضي الله عنهما أمر الله تعالى بوفاء النذر ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم هذا اليوم **وحدثنا** ابن نمير حدثنا أبي حدثنا سعد بن سعيد أخبرتني عمرة عن عائشة رضي الله عنها قالت نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صومين يوم الفطر ويوم الأضحى ❁ **وحدثنا** سريج بن يونس حدثنا هشيم أخبرنا خالد عن أبي المليح عن نبيشة الهذلي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أيام التشريق أيام أكل وشرب **حدثنا** محمد بن عبد الله ابن نمير حدثنا إسماعيل يعني ابن علية عن خالد الحذاء حدثني أبو قلابة عن أبي المليح عن نبيشة قال خالد فلقيت أبا المليح فسألته فحدثني به فذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث هشيم وزاد فيه وذكر لله **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا محمد بن سابق حدثنا إبراهيم بن طهمان عن أبي الزبير عن ابن كعب بن مالك عن أبيه أنه حدثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه وأوس ابن الحدثان أيام التشريق فنادى أنه لايدخل الجنة إلا مؤمن وأيام منى أيام أكل وشرب **وحدثنا** ه عبد بن حميد حدثنا أبو عامر عبد الملك بن عمرو حدثنا إبراهيم بن طهمان بهذا الإسناد غير أنه قال فناديا ❁ **حدثنا** عمرو الناقد حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الحميد بن جبير عن محمد بن عباد بن جعفر سألت جابر بن

قوله عليه السلام لايصلح الصيام فى يومين الخ انما منع عن صومهما لان فيه اعراضا عن ضيافة الله تعالى اه من المبارق

قوله نهى عن صيام يومين يوم الفطر وهو أول يوم من شوال ويوم النحر وهو العاشر من ذى الحجة هو نحر فقط ويومان بعده نحر وتشريق ويوم بعدها تشريق فقط والمجموع أربعة والكل صومه حرام فاراد بيوم النحر الجنس وفيه تغليب على التشريق

قوله فقال ابن عمر أمر الله تعالى بوفاء النذر أراد به قوله تعالى وليوفوا نذورهم وقوله ونهى رسول الله عن صوم هذا اليوم أراد به الحديث الذى نحن بصدده وتوقف ابن عمر عن الجزم بجوابه لتعارض الادلة عنده وكان الاحوط للناذر أن يقضى نذره بعد مضى ثلاث الايام فيكون قد جمع بين أمر الله تعالى وأمر رسوله صلى الله ٩

باب
تحريم صوم أيام التشريق

٩ تعالى عليه وسلم ونذر صوم الايام المنهية وان كان لاينعقد عند الشافعى لكونه معصية ينعقد عندنا الا أنه لايصام فيها بل يقضى فى غيرها وعلة الانعقاد وصحة النذر به انفصال المعصية عنه فان الصوم فى نفسه طاعة وانما المعصية هى الاعراض عن ضيافة الله تعالى وهى فى فعل الصوم لا فى ذكر اسمه وايجابه على نفسه أو نقول ان للصوم جهة طاعة وجهة معصية وانعقاد النذر انما هو باعتبار الجهة الاولى حتى قالوا لو صرح بذكر المنهى عنه فقال لله على صوم يوم النحر لم يصح نذره فى ظاهر الرواية بخلاف ما لو قال غدا وكان الغد يوم النحر كما فى المرآة ٠ قال ابن الدهان فى ملك عوفى من مرضه:

باب
كراهة صيام يوم الجمعة منفردا

عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ أَنَهَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صِيَامِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَقَالَ نَعَمْ وَرَبِّ هٰذَا الْبَيْتِ **وحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ شَيْبَةَ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ أَنَّهُ سَأَلَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا بِمِثْلِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **وحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَاللَّفْظُ لَهُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَصُمْ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا أَنْ يَصُومَ قَبْلَهُ أَوْ يَصُومَ بَعْدَهُ **وحَدَّثَنِي** أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ يَعْنِي الْجُعْفِيَّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَخْتَصُّوا لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ بِقِيَامٍ مِنْ بَيْنِ اللَّيَالِي وَلَا تَخُصُّوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِصِيَامٍ مِنْ بَيْنِ الْأَيَّامِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي صَوْمٍ يَصُومُهُ أَحَدُكُمْ

❀ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا بَكْرٌ يَعْنِي ابْنَ مُضَرَ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرٍ عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى سَلَمَةَ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ هٰذِهِ الْآيَةُ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ كَانَ مَنْ أَرَادَ أَنْ يُفْطِرَ وَيَفْتَدِيَ حَتَّى نَزَلَتِ الْآيَةُ الَّتِي بَعْدَهَا فَنَسَخَتْهَا **حَدَّثَنِي** عَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ الْعَامِرِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ كُنَّا فِي رَمَضَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ شَاءَ صَامَ وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ فَافْتَدَى بِطَعَامِ مِسْكِينٍ حَتَّى أُنْزِلَتْ هٰذِهِ الْآيَةُ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ

❀ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا تَقُولُ كَانَ يَكُونُ عَلَيَّ الصَّوْمُ مِنْ رَمَضَانَ فَمَا أَسْتَطِيعُ

(أن)

قوله عليه السلام الا أن يكون فى صوم يصومه أحدكم الضمير فى يكون عائد الى مصدر لاتخصوا اه ابن الملك وأرجعه ملا على الى يوم الجمعة فقال تقديره الا أن يكون يوم الجمعة واقعا فى يوم صوم اه ويلزم على قوله أن يكون يوم الجمعة مظروفا ليوم الصوم ولايخفى اعوجاجه ثم قال ملا على والظاهر أن الاستثناء من ليلة الجمعة كذلك ولعله ترك ذكره للمقايسة ووجه النهى عن الاختصاص أن اليهود يرون اختصاص السبت بالصوم تعظيما له والنصارى يرون اختصاص الاحد بالصوم تعظيما له وليلتهما بالقيام زاعمين أنهما أعز أيام الاسبوع ولما كان موقع الجمعة من هذه الامة موقع اليومين من احدى الطائفتين استحب أن نخالف هديناهديهم فى طريق تعظيم ما هو أعز الايام وهو يوم الجمعة بليلتها اه بزيادة من المبارق وفى طحطاوى المراق النهى للتنزيه والمعنى النهى عن الاستعداد لها بخصوصها اما اذا كان اتفاقيا فلا ومع التعمد لاينتفى الثواب اه

باب
بيان نسخ قوله تعالى وعلى الذين يطيقونه فدية بقوله فمن شهد منكم الشهر فليصمه

قوله كان من أراد أن يفطر ويفتدى حتى نزلت الآية الخ فى العبارة ساقط وهو خبر كان والتقدير كان من أراد أن يفطر ويفتدى فعل

قوله حتى نزلت الآية التى بعدها وهى آية شهر رمضان الذى انزل فيه القرآن الخ

باب
قضاء رمضان فى شعبان

قوله فنسختها يعنى أنهم كانوا مخيرين فى صدر الاسلام بين الصوم والفدية ثم نسخ التخيير بتعيين الصوم بقوله تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه ذهى وعلى الذين يطيقونه فدية أى على المطيقين للصيام ان أفطروا اعطاء فدية وهى طعام مسكين لكل يوم فهو رخصة منه تعالى لهم فى الافطار والفدية فى بدء الامر لعدم تعودهم الصيام أياما ثم نسخ الرخصة وعين العزيمة ومن لم يقل بالنسخ قال فى تفسيره وعلى الذين يصومونه مع المشقة وهو مبنى على أن الطاقة اسم للقدرة مع الشدة والمشقة أو قال بتقدير لا أى لايطيقونه لهرم أو مرض لايرجى برؤه قولها كان يكون هما متنازعان فى مرفوعيهما وهو الصوم والمراد قضاؤه وقولها على منصوبا بها على التنازع أيضا والجمع بين الفعلين لحكاية التكرر فى الكون ولك أن تقدر فى كان ضمير الشان أى كان الامر والشأن فتكون جملة يكون خبرا لكان

حتى نزلت نخ

أن أقضيه إلا فى شعبان الشغل من رسول الله صلى الله عليه وسلم أو برسول الله صلى الله عليه وسلم **وحدثنا** إسحق بن إبراهيم أخبرنا بشر بن عمر الزهرانى حدثنى سليمان بن بلال حدثنا يحيى بن سعيد بهذا الإسناد غير أنه قال وذلك لمكان رسول الله صلى الله عليه وسلم * وحدثنيه محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج حدثنى يحيى بن سعيد بهذا الإسناد وقال فظننت أن ذلك لمكانها من النبى صلى الله عليه وسلم يحيى يقوله **وحدثنا** محمد بن المثنى حدثنا عبد الوهاب ح وحدثنا عمرو الناقد حدثنا سفيان كلاهما عن يحيى بهذا الإسناد ولم يذكرا فى الحديث الشغل برسول الله صلى الله عليه وسلم **وحدثنى** محمد بن أبى عمر المكى حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردى عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن محمد بن إبراهيم عن أبى سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة رضى الله عنها أنها قالت إن كانت إحدانا لتفطر فى زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فما تقدر على أن تقضيه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يأتى شعبان ❀ **وحدثنى** هرون بن سعيد الأيلى وأحمد بن عيسى قالا حدثنا ابن وهب أخبرنا عمرو بن الحارث عن عبيد الله بن أبى جعفر عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عروة عن عائشة رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من مات وعليه صيام صام عنه وليه **وحدثنا** إسحق بن إبراهيم أخبرنا عيسى بن يونس حدثنا الأعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما أن امرأة أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت إن أمى ماتت وعليها صوم شهر فقال أرأيت لو كان عليها دين أكنت تقضينه قالت نعم قال فدين الله أحق بالقضاء **وحدثنى** أحمد بن عمر الوكيعى حدثنا حسين بن على عن زائدة عن سليمان عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما قال

قوله أخبرنا عبد الرزاق نخ

قوله قال فظننت نخ

قوله فى زمن رسول الله نخ

قوله عن سليمان هو الأعمش المذكور من قبل

قولها الا فى شعبان تعنى أنها لاتقدر على قضاء مافاتها من صوم رمضان بسبب ما كتبه الله تعالى على بنات آدم الا فى أيام شعبان لاحتمال أن يريدها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فكانت تؤخر القضاء الى أن يأتى شعبان لتكون فارغة من شغله عليه الصلاة والسلام لكثرة صيامه فيه ولانه اذا ضاق الوقت لايجوز التأخير عنه وهذا دليل لماذكر فى كتب المذهب أن قضاء رمضان فى حق من أفطر بعذر يجب على التراخى ولا يشترط المبادرة به فى أول الامكان

قولها الشغل بسكون الغين وضمها والتلاوة بالضم قال النووى هو مرفوع على أنه فاعل لفعل مقدر أى يمنعنى الشغل اه ويقال المانع الشغل بتقدير المبتدأ وقولها من رسول الله معناه من أجله فمن للتعليل كما ان الباء فى رواية برسول الله للسببية فالظاهر أن قوله أو برسول الله شك من الراوى والرواية الاخرى لمكان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وفى صحيح البخارى بعد قولها الا فى شعبان : قال يحيى الشغل من النبى أو بالنبى صلى الله عليه وسلم. فهو من قول يحيى بن سعيد الراوى وذكره المؤلف بقوله يحيى يقوله

باب
قضاء الصيام عن الميت

قولها ان كانت احدانا لتفطر هو مثل مامر فى ص ١٤٥

قوله عليه السلام من مات وعليه صيام أى قضاؤه من نحو أداء رمضان أو قضائه أو النذر أو الكفارة

قوله صام عنه وليه يعنى جاز صومه عنه لانه لازم له وبالحديث عمل أحمد والشافعى فى قوله القديم والباقون منعوه مستدلين بقوله عليه السلام لايصوم أحد عن أحد ولايصلى أحد عن أحد ولكن يطعم عنه وأولوا الصيام فى الحديث بالاطعام عنه فان ولى الميت اذا أطعم عنه سقط الصوم من ذمته فصار كأن الولى صام عنه الا أن الاطعام عنه انما يفيد له اذا أوصاه وان لم يوص وتبرع عنه وليه أو اجنبى جاز ان شاء الله تعالى ومقدار الطعام كما فى صدقة الفطر والمعتبر فى هذه الولاية مطلق القرابة وقيل العصوبة وقيل الارث والوصاية اه مبارق ببعض زيادة من الفقه واللزوم على الوارث فى صورة الايصاء انما هو اذا ساعده الثلث فان زاد عليه لايجب فان أخرج كان متطوعا وهذا كله فى الفوات مع ادراك زمان القضاء كما هو المبين فى الفقه

جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان امي ماتت وعليها صوم
شهر أفأقضيه عنها فقال لو كان على امك دين أكنت قاضيه عنها قال نعم قال
فدين الله احق ان يقضى قال سليمان فقال الحكم وسلمة بن كهيل جميعا ونحن
جلوس حين حدث مسلم بهذا الحديث فقالا سمعنا مجاهدا يذكر هذا عن ابن
عباس **وحدثنا** ابو سعيد الاشج حدثنا ابو خالد الاحمر حدثنا الاعمش عن
سلمة بن كهيل والحكم بن عتيبة ومسلم البطين عن سعيد بن جبير ومجاهد
وعطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث
وحدثنا اسحق بن منصور وابن ابي خلف وعبد بن حميد جميعا عن زكرياء بن
عدي قال عبد حدثني زكرياء بن عدي اخبرنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن ابي
أنيسة حدثنا الحكم بن عتيبة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان امي
ماتت وعليها صوم نذر أفأصوم عنها قال أرأيت لو كان على امك دين فقضيتيه
أكان يؤدي ذلك عنها قالت نعم قال فصومي عن امك **وحدثني** علي بن حجر
السعدي حدثنا علي بن مسهر ابو الحسن عن عبد الله بن عطاء عن عبد الله بن بريدة
عن ابيه رضي الله عنه قال بينا انا جالس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ
اتته امرأة فقالت اني تصدقت على امي بجارية وانها ماتت قال فقال وجب
اجرك وردها عليك الميراث قالت يا رسول الله انه كان عليها صوم شهر أفأصوم
عنها قال صومي عنها قالت انها لم تحج قط أفأحج عنها قال حجي عنها **وحدثناه**
ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا عبد الله بن نمير عن عبد الله بن عطاء عن عبد الله بن
بريدة عن ابيه رضي الله عنه قال كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم بمثل
حديث ابن مسهر غير انه قال صوم شهرين **وحدثنا** عبد بن حميد اخبرنا

قوله عليه السلام فدين الله احق قال ملا على الاتفاق على صرفه عن ظاهره فانه لا يصح في الصلاة الدين اه ثم بسط الكلام بحيث لا يسعه المقام راجعه ان شئت

قوله قال سليمان وهو سليمان ابن مهران المعروف بالاعمش

قوله حين حدث مسلم وهو مسلم بن عمران أو ابن أبي عمران البطين المقدم الذكر والآتيه

قولها ان امي ماتت وفي رواية للبخاري ان اختي ماتت

قولها وعليها صوم نذر ذكر في شروح البخاري أنها ركبت البحر فنذرت أن تصوم شهرا فماتت قبل أن تصوم

قوله عليه السلام فصومي عن أمك أي بالفدية باعطاء قدر صدقة الفطر لكل يوم لما فهم من الحديث المار بالهامش ان النيابة لا تجري في العبادة البدنية المحضة فهو كما بين في الفقه ناسخ هذا الحديث وحديث من مات وعليه صيام صام عنه وليه

قوله عليه السلام فقضيتيه كذا بزيادة الياء بعد التاء في اكثر النسخ وفي بعضها فقضيته بدونها على الاصل

قولها تصدقت على امي بجارية أي ملكتها لها هبة أو صدقة

قولها وانها أي الام ماتت والجارية التي تصدقت بها عليها انتقلت اليها ارثا فسألت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم هل لها أجر من تصدقها اذا عادت لملكها فقال صلى الله تعالى عليه وسلم وجب أجرك أي ثبت لك أجر بالصلة وانت ما عدت في هبتك لها وتصدقك عليها وانما الميراث رجعها اليك وليس امرا بيدك

قوله عليه السلام وردها عليك الميراث النسبة في ردها مجازية أي ردها الله عليك بالميراث وعادت الجارية اليك بالوجه الحلال

قوله عليه السلام حجي عنها الحج ليس بعبادة بدنية محضة فيجري فيه النيابة عند العجز الدائم فيحج عن الميت سواء وجب عليه الحج أم لا أوصى به أم لا

٤٠ قال نعم حجي عنها

عبد الرزاق اخبرنا الثورى عن عبد الله بن عطاء عن ابن بريدة عن ابيه رضى الله عنه قال جاءت امرأة الى النبى صلى الله عليه وسلم فذكر بمثله وقال صوم شهر * وحدثنيه اسحق بن منصور اخبرنا عبيد الله بن موسى عن سفيان بهذا الاسناد وقال صوم شهرين **وحدثنى** ابن ابى خلف حدثنا اسحق بن يوسف حدثنا عبد الملك بن ابى سليمان عن عبد الله بن عطاء المكى عن سليمان بن بريدة عن ابيه رضى الله عنه قال اتت امرأة الى النبى صلى الله عليه وسلم بمثل حديثهم وقال صوم شهر * **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب قالوا حدثنا سفيان بن عيينة عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة رضى الله عنه قال ابو بكر بن ابى شيبة رواية وقال عمرو يبلغ به النبى صلى الله عليه وسلم وقال زهير عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا دعى احدكم الى طعام وهو صائم فليقل انى صائم * **حدثنى** زهير بن حرب حدثنا سفيان بن عيينة عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة رضى الله عنه رواية قال اذا اصبح احدكم يوما صائما فلا يرفث ولا يجهل فان امرؤ شاتمه او قاتله فليقل انى صائم انى صائم * **وحدثنى** حرملة بن يحيى التجيبى اخبرنا ابن وهب اخبرنى يونس عن ابن شهاب اخبرنى سعيد بن المسيب انه سمع اباهريرة رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله عز وجل كل عمل ابن آدم له الا الصيام هو لى وانا اجزى به فوالذى نفس محمد بيده لخلفة فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك **حدثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب وقتيبة بن سعيد قالا حدثنا المغيرة وهو الحزامى عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصيام جنة **وحدثنى** محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق اخبرنا ابن جريج اخبرنى عطاء عن ابى صالح الزيات انه سمع اباهريرة رضى الله عنه يقول

قوله عن ابن بريدة كذا فى اكثر النسخ هنا وفى بعضها عن عبدالله بن بريدة كما فى الروايتين المتقدمتين والرواية التالية من سليمان بن بريدة فليحرر قوله عليه السلام اذا دعى أحدكم الى طعام وهو صائم فليقل انى صائم اعتذاراً للداعى فان سمح ولم يطالبه بالحضور فله التخلف والا حضر وليس الصوم عذرا فى التخلف كما فى النووى قال ولكن اذا حضر لا يلزمه الاكل ويكون الصوم عذرا فى ترك الاكل بخلاف المفطر فانه يلزمه الاكل اه وانما أمر المدعو عند الاعتذار فى التخلف باخبار صومه مع أن المستحب اخفاء النوافل لئلا يؤدى ذلك الى بغض فى الداعى كما فى المبارق

قوله عليه السلام (اذا أصبح أحدكم يوما صائما) الظرف مفعول صائما مقدم عليه معناه ناويا صوم يوم ٤

باب
الصائم يدعى لطعام أو يقاتل فليقل انى صائم

٤ (فلا يرفث) أى لا يتكلم كلام الجماع والفحش من القول (ولا يجهل) أى ٥

باب
حفظ اللسان للصائم

باب
وفضل الصيام

٥ لا يفعل خلاف الصواب من القول والفعل (فان امرؤ شاتمه) يعنى ان شتمه امرؤ متعرضا لمشاتمته (أو قاتله) أى أراد أن يقاتله (فليقل) أى بلسانه (انى صائم) ليسمعه الشاتم فينزجر عنه غالبا أو معناه ليحدث به نفسه ليمنعها من مجازاة الشاتم ولو جمع بين الامرين لكان حسنا وتكرير (انى صائم) للتأكيد اه مبارق

قوله سبحانه (هو لى) قيل سبب اضافة الصوم الى الله تعالى مع كون جميع الطاعات له انه لم يعبد به أحد غير الله وقيل ان سببها ان الصوم بعيد عن الرياء بخلاف غيره وقيل هى اضافة التشريف كقوله تعالى ناقة الله وقوله (وأنا أجزى به) أى بالصوم لم يذكر مقدار جزائه لكثرته وانما قال أنا أجزى مع ان كل جزاء العبادات منه اشارة الى عظم ذلك الجزاء لان الكريم اذا تولى بنفسه الجزاء اقتضى ذلك سعة الجزاء وقيل خص الله تعالى الصوم لنفسه ليسلم من أن يأخذه الخصوم

قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اللّٰهُ عَزَّ وَجَلَّ كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ اِلَّا الصِّيَامَ فَاِنَّهُ لِى وَاَنَا اَجْزِى بِهِ وَالصِّيَامُ جُنَّةٌ فَاِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ اَحَدِكُمْ فَلَا يَرْفُثْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَسْخَبْ فَاِنْ سَابَّهُ اَحَدٌ اَوْ قَاتَلَهُ فَلْيَقُلْ اِنِّى امْرُؤٌ صَائِمٌ وَالَّذِى نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ اَطْيَبُ عِنْدَ اللّٰهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ وَلِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ يَفْرَحُهُمَا اِذَا اَفْطَرَ فَرِحَ بِفِطْرِهِ وَاِذَا لَقِىَ رَبَّهُ فَرِحَ بِصَوْمِهِ **وحدثنا** اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا اَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ عَنِ الْاَعْمَشِ ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْاَعْمَشِ ح وَحَدَّثَنَا اَبُو سَعِيدٍ الْاَشَجُّ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا الْاَعْمَشُ عَنْ اَبِى صَالِحٍ عَنْ اَبِى هُرَيْرَةَ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ يُضَاعَفُ الْحَسَنَةُ عَشْرُ اَمْثَالِهَا اِلٰى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ قَالَ اللّٰهُ عَزَّ وَجَلَّ اِلَّا الصَّوْمَ فَاِنَّهُ لِى وَاَنَا اَجْزِى بِهِ يَدَعُ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ مِنْ اَجْلِى لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ فَرْحَةٌ عِنْدَ فِطْرِهِ وَفَرْحَةٌ عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ وَلَخُلُوفُ فِيهِ اَطْيَبُ عِنْدَ اللّٰهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ **وحدثنا** اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ اَبِى سِنَانٍ عَنْ اَبِى صَالِحٍ عَنْ اَبِى هُرَيْرَةَ وَاَبِى سَعِيدٍ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُمَا قَالَا قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِنَّ اللّٰهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ اِنَّ الصَّوْمَ لِى وَاَنَا اَجْزِى بِهِ اِنَّ لِلصَّائِمِ فَرْحَتَيْنِ اِذَا اَفْطَرَ فَرِحَ وَاِذَا لَقِىَ اللّٰهَ فَرِحَ وَالَّذِى نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ اَطْيَبُ عِنْدَ اللّٰهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ * وَحَدَّثَنِيهِ اِسْحٰقُ بْنُ عُمَرَ بْنِ سَلِيطٍ الْهُذَلِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِى ابْنَ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا ضِرَارُ ابْنُ مُرَّةَ وَهُوَ اَبُو سِنَانٍ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ قَالَ وَقَالَ اِذَا لَقِىَ اللّٰهَ فَجَزَاهُ فَرِحَ **حدثنا** اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ وَهُوَ الْقَطَوَانِىُّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ حَدَّثَنِى اَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِنَّ فِى الْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ الرَّيَّانُ يَدْخُلُ مِنْهُ الصَّائِمُونَ يَوْمَ

مع مافيه من الصبر على الجوع والعطش وسائر العبادات راجعة الى صرف المال واشتغال البدن بمافيه رضاه فبينه وبينها أمد بعيد اه من المرقاة بتصرف

قوله سبحانه وأنا أجزى به أى وأنا العالم بجزائه والى أمره ولا أكله الى غيرى اه مرقاة

قوله عليه السلام والصيام جنة هو بضم الجيم الترس ومعناه سترة من النار لعظم أجره أومن المعاصى لكسر الشهوة أفاده ابن الملك

قوله عليه السلام فلا يرفث هو من باب طلب ويرفث بالكسر لغة قاله الفيومى أى لا يفحش فى الكلام وقوله ولا يسخب هو من باب تعب والاشهر فيه الصاد بدل السين ومعناه كما فى المرقاة لا يرفع صوته بالهذيان وانما نهى عنهما ليكون صومه كاملا فالمعنى ليكن الصائم صائما عن جميع المناهى والملاهى اه

قوله عليه السلام فان سابه احد أى ابتدأه بسب متعرضاً لمسابته وقوله أو قاتله معناه أو أراد قتاله بالمنازعة المؤدية اليه

قوله عليه السلام لخلوف فم الصائم الخ تقدم أن الخلوف تغير رائحة الفم من أثر الصيام لخلو المعدة من الطعام وهو كالخلوفة بضم الخاء واللام المفتوحة فى أوله ابتدائية تأكيدية

قوله عليه السلام أطيب عند الله الخ كناية عن تقريب الله تعالى الصائم من رضوانه وعظيم نعمه لان التقريب من لوازم ذى الرائحة الحسنة كذا فى شرح السنوسى

قوله عليه السلام وللصائم فرحتان أى مرتان من الفرح عظيمتان احداهما فى الدنيا والاخرى فى الاخرى كذا فى مرقاة ملا على

قوله عليه السلام كل عمل ابن آدم يريد عمله الصالح وقوله الحسنة عشر أمثالها مبتدأ وخبر ونفظ المشكاة كما فى الموطأ ولباس البخارى بعشر أمثالها قوله سبحانه يدع شهوته أى يترك ما اشتهته نفسه من محظورات الصوم فيكون قوله وطعامه تخصيصا بعد تعميم كما فى المرقاة قوله عليه السلام يقال له الريان تقدم الريان فى ص ٩١ انظر الهامش

قوله عليه السلام ولخلوف فيه أى فى

القيامة لا يدخل معهم احد غيرهم يقال اين الصائمون فيدخلون منه فاذا دخل آخرهم اغلق فلم يدخل منه احد ❁ وحدثنا محمد بن رمح بن المهاجر اخبرنى الليث عن ابن الهاد عن سهيل بن ابى صالح عن النعمان بن ابى عياش عن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من عبد يصوم يوما فى سبيل الله الا باعد الله بذلك اليوم وجهه عن النار سبعين خريفا وحدثناه قتيبة بن سعيد حدثنا عبد العزيز يعنى الدراوردى عن سهيل بهذا الاسناد وحدثنى اسحق بن منصور وعبد الرحمن بن بشر العبدى قالا حدثنا عبد الرزاق اخبرنا ابن جريج عن يحيى بن سعيد وسهيل بن ابى صالح انهما سمعا النعمان بن ابى عياش الزرقى يحدث عن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صام يوما فى سبيل الله باعد الله وجهه عن النار سبعين خريفا ❁ وحدثنا ابو كامل فضيل بن حسين حدثنا عبد الواحد بن زياد حدثنا طلحة بن يحيى بن عبيد الله حدثتنى عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين رضى الله عنها قالت قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم يا عائشة هل عندكم شئ قالت فقلت يا رسول الله ما عندنا شئ قال فانى صائم قالت فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فاهديت لنا هدية اوجاءنا زور قالت فلما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله اهديت لنا هدية اوجاءنا زور وقد خبأت لك شيئا قال ماهو قلت حيس قال هاتيه فجئت به فاكل ثم قال قد كنت اصبحت صائما قال طلحة فحدثت مجاهدا بهذا الحديث فقال ذاك بمنزلة الرجل يخرج الصدقة من ماله فان شاء امضاها وان شاء امسكها وحدثنا ابو بكر بن ابى شيبة حدثنا وكيع عن طلحة بن يحيى عن عمته عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين قالت

قوله عليه السلام يدخل منه الصائمون وهم الذين يكثرون الصوم بملازمة ٣

باب
فضل الصيام فى سبيل الله لمن يطيقه بلا ضرر ولا تفويت حق

٣ نوافله غير مقتصرين على فرضه لتنكسر أنفسهم وتقوى على التقوى وهم لما تحملوا تعب العطش فى صيامهم خصوا بباب فيه الرى والامان من العطش قبل تمكنهم من الجنة اه ابن الملك وقال ملا على سمى الريان اما لانه بنفسه ريان لكثرة الانهار الجارية اليه والازهار والاثمار الطرية لديه أو لان من وصل اليه يزول عنه عطش يوم القيامة ويدوم له الطراوة والنظافة فى دار المقامة واكتفى بذكر ٤

باب
جواز صوم النافلة بنية من النهار قبل الزوال وجواز فطر الصائم نفلا من غير عذر

٤ الرى عن الشبع لانه يدل عليه من حيث أنه يستلزمه ولانه أشق اذ كثيرا ما يصبر على الجوع دون العطش اه

قوله عليه السلام فى سبيل الله يحتمل أن المراد به مجرد اخلاص النية ويحتمل أن المراد به أنه صام حال كونه غازيا والثانى هو المتبادر اه سندى فى حواشى سنن النسائى وابن ماجه

قوله عليه السلام باعد الله وجهه عن النار سبعين خريفا أى بعده عنها مسافة سبعين عاما يعنى أنه نحاه عنها وعافاه منها قال ابن الملك عبر عن تنحيته بطريق التمثيل ليكون أبلغ لان من كان بعيدا من عدوه بهذا المقدار لا يصل اليه البتة اه وأراد بالخريف وهو الربيع الثانى من الفصول تمام السنة ذكرا للجزء وارادة للكل

قولها جاءنا زور هو مصدر بمعنى الزائر أو جمع كراكب وركب كما فى النهاية قال النووى معناه جاءنا زائرون ومعهم هدية أو اهدى لنا بسببهم هدية اه قولها وقد خبأت لك شيئا أى أبقيته لك محفوظا لتناوله

قوله عليه السلام هاتيه يقال هات يا رجل أى أعط وللمرأة هاتى والمهاتاة مفاعلة منه كذا فى الصحاح

قوله من صام يوما فى سبيل الله أى جمع بين الصوم ومشقة الغزو أو معناه صام يوما لوجه الله اه مرقاة

هل عندكم من شئ نخ

قولها قلت حيس هو الطعام المتخذ من التمر والاقط والسمن
وقد يجعل عوض الاقط الدقيق

دَخَلَ عَلَىَّ النَّبِىُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ هَلْ عِنْدَكُمْ شَىْءٌ فَقُلْنَا لَا قَالَ فَإِنِّى إِذَنْ صَائِمٌ ثُمَّ أَتَانَا يَوْمًا آخَرَ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللّٰهِ أُهْدِىَ لَنَا حَيْسٌ فَقَالَ أَرِينِيهِ فَلَقَدْ أَصْبَحْتُ صَائِمًا فَأَكَلَ ❁ **وحدثنى** عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هِشَامٍ الْقُرْدُوسِىِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ نَسِىَ وَهُوَ صَائِمٌ فَأَكَلَ أَوْ شَرِبَ فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللّٰهُ وَسَقَاهُ ❁ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ سَعِيدٍ الْجُرَيْرِىِّ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ قُلْتُ لِعَائِشَةَ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهَا هَلْ كَانَ النَّبِىُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ شَهْرًا مَعْلُومًا سِوَى رَمَضَانَ قَالَتْ وَاللّٰهِ إِنْ صَامَ شَهْرًا مَعْلُومًا سِوَى رَمَضَانَ حَتَّى مَضَى لِوَجْهِهِ وَلَا أَفْطَرَهُ حَتَّى يُصِيبَ مِنْهُ **وحدثنا** عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ قُلْتُ لِعَائِشَةَ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهَا أَكَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ شَهْرًا كُلَّهُ قَالَتْ مَا عَلِمْتُهُ صَامَ شَهْرًا كُلَّهُ إِلَّا رَمَضَانَ وَلَا أَفْطَرَهُ كُلَّهُ حَتَّى يَصُومَ مِنْهُ حَتَّى مَضَى لِسَبِيلِهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **وحدثنى** أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِىُّ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ وَهِشَامٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ حَمَّادٌ وَأَظُنُّ أَيُّوبَ قَدْ سَمِعَهُ مِنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهَا عَنْ صَوْمِ النَّبِىِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ كَانَ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ قَدْ صَامَ قَدْ صَامَ وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ قَدْ أَفْطَرَ قَدْ أَفْطَرَ قَالَتْ وَمَا رَأَيْتُهُ صَامَ شَهْرًا كَامِلًا مُنْذُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَمَضَانَ **وحدثنا** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهَا بِمِثْلِهِ وَلَمْ يَذْكُرْ فِى الْإِسْنَادِ هِشَامًا وَلَا مُحَمَّدًا **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِى النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللّٰهِ عَنْ أَبِى سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ

قوله عليه السلام من نسى أى صومه بقرينة ما بعده

قوله عليه السلام فأكل أو شرب أى شيئا من المأكول أو المشروب نزل الفعلان ٢

باب أكل الناسى وشربه وجماعه لا يفطر

٢ منزلة اللازم لأن المقصود حصول الفعل وفى رواية ٣

باب صيام النبى صلى الله عليه وسلم فى غير رمضان واستحباب أن لا يخلى شهرا عن صوم

٣ البخارى فأكل وشرب أى جمع بينهما قال فقهاؤنا والجماع فى معناهما لأنه من شهوة البطن كالأكل والشرب ولم يذكر لندرته دونهما وأخرج الحاكم من حديث أبى هريرة أنه صلى الله تعالى عليه وسلم قال : من أفطر فى رمضان ناسيا فلا قضاء عليه ولا كفارة . وهو تام للمفطرات كلها وفى المبارق عمل أكثر العلماء بالحديث وقال مالك يفطر الناسى وعليه القضاء وحمل قوله فليتم صومه على اتمام صورة الصوم وحمل قوله فانما أطعمه الله وسقاه على رفع الإثم وعدم المؤاخذة به وقال أحمد عليه الكفارة أيضا هلكن لزوم الكفارة عنده فى الجماع ولا شىء فى الأكل على بيان الإمام النووى

قولها والله إن صام شهرا الخ ان هذه نافية أى ما صام شهرا كاملا معينا سوى رمضان

قولها حتى مضى لوجهه وفى الرواية التالية حتى مضى لسبيله وكلاهما كناية عن الموت أى الى أن مات

قولها حتى يصيب منه أى حتى يصوم منه كما هو الرواية التالية

قوله عن هشام القردوسى هكذا بضم القاف فى ضبطنا المعتمد والقردوسى قلت ما فى أنساب السمعانى من فتح القاف سبق قلم

قولها حتى نقول قد صام قد صام أى شرع فى الصيام نفلا فلا يفطر وقولها ويفطر حتى نقول قد أفطر قد أفطر أى شرع فى الإفطار وترك الصيام فلا يتنفل به فى هذه الأيام

كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ حَتّٰى نَقُولَ لَا يُفْطِرُ وَيُفْطِرُ حَتّٰى نَقُولَ لَا يَصُومُ وَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَكْمَلَ صِيَامَ شَهْرٍ قَطُّ إِلَّا رَمَضَانَ وَمَا رَأَيْتُهُ فِي شَهْرٍ أَكْثَرَ مِنْهُ صِيَامًا فِي شَعْبَانَ **وحدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ أَبِي لَبِيدٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا عَنْ صِيَامِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ كَانَ يَصُومُ حَتّٰى نَقُولَ قَدْ صَامَ وَيُفْطِرُ حَتّٰى نَقُولَ قَدْ أَفْطَرَ وَلَمْ أَرَهُ صَائِمًا مِنْ شَهْرٍ قَطُّ أَكْثَرَ مِنْ صِيَامِهِ مِنْ شَعْبَانَ كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ إِلَّا قَلِيلًا **حدثنا** إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الشَّهْرِ مِنَ السَّنَةِ أَكْثَرَ صِيَامًا مِنْهُ فِي شَعْبَانَ وَكَانَ يَقُولُ خُذُوا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ فَإِنَّ اللهَ لَنْ يَمَلَّ حَتّٰى تَمَلُّوا وَكَانَ يَقُولُ أَحَبُّ الْعَمَلِ إِلَى اللهِ مَا دَاوَمَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ وَإِنْ قَلَّ **حدثنا** أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بِشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ مَا صَامَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَهْرًا كَامِلًا قَطُّ غَيْرَ رَمَضَانَ وَكَانَ يَصُومُ إِذَا صَامَ حَتّٰى يَقُولَ الْقَائِلُ لَا وَاللهِ لَا يُفْطِرُ وَيُفْطِرُ إِذَا أَفْطَرَ حَتّٰى يَقُولَ الْقَائِلُ لَا وَاللهِ لَا يَصُومُ **وحدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ عَنْ غُنْدَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي بِشْرٍ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ شَهْرًا مُتَتَابِعًا مُنْذُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ سَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ عَنْ صَوْمِ رَجَبٍ وَنَحْنُ يَوْمَئِذٍ فِي رَجَبٍ فَقَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ حَتّٰى نَقُولَ لَا يُفْطِرُ وَيُفْطِرُ

قولها (ومارأيته فى شهر اكثر) ثانى مفعولى رأيت والضمير فى (منه) له عليه الصلاة والسلام (صياما) تمييز (فى شعبان) متعلق بصياما والمعنى كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يصوم فى شعبان وفى غيره من الشهور سوى رمضان وكان صيامه فى شعبان اكثر من صيامه فيما سواه وأرادت بقولها فى شهر غير شعبان أى مارأيته كائنا فى غير شعبان اكثر صياما منه كائنا فى شعبان اه من المرقاة

قولها الا قليلا أفاد النووى أن كلامها الثانى تفسير لكلامها الاول اه فمرادها بالكل الجل أى معظمه وغالبه فلاينافى قولها كان يصوم شعبان كله ماتقدم من قولها أنه لم يصم شهرا معلوما سوى رمضان

قوله عليه السلام عليكم من الاعمال ماتطيقون الخ سبق الحديث بهذا اللفظ وبلفظ خذوا من العمل ماتطيقون فى باب فضيلة العمل الدائم من الجزء الثانى وقد أنبأتكه مرة اخرى بهامش ص ١٣٣ من هذا الجزء

قوله ماصام شهرا كاملا قط غير رمضان أى بالتحقيق وأما شعبان فكان يصومه بحيث يصح أن يقال فيه أنه يصومه كله لغاية قلة المتروك

قوله والله لايفطر كناية عن سرده الصوم واستمراره عليه وقوله والله لايصوم كناية عن استمراره على الافطار

قوله شهراً متتابعاً منذ قدم المدينة يعنى ماصام شهراً على التتابع غير رمضان منذ قدم المدينة ولا قبله وما كان فرض رمضان الابعد الهجرة بسنة فهو قيد لامفهوم له

قوله عن صوم رجب قال النووى له حكم باقى الشهور ولم يثبت فى صوم رجب نهى ولاندب لعينه ولكن أصل الصوم مندوب اليه وفى سنن أبى داود : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ندب الى الصوم من الاشهر الحرم . ورجب أحدها اه

حَتّٰى نَقُولَ لَا يَصُومُ * وَحَدَّثَنِيهِ عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ح وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ ابْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ كِلَاهُمَا عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ فِي هٰذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ **وحدثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي خَلَفٍ قَالَا حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا بَهْزٌ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَصُومُ حَتّٰى يُقَالَ قَدْ صَامَ قَدْ صَامَ وَيُفْطِرُ حَتّٰى يُقَالَ قَدْ أَفْطَرَ قَدْ أَفْطَرَ * **حدثني** أَبُو الطَّاهِرِ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللّٰهِ بْنَ وَهْبٍ يُحَدِّثُ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ح وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ أَنَّ عَبْدَ اللّٰهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ أُخْبِرَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ يَقُولُ لَأَقُومَنَّ اللَّيْلَ وَلَأَصُومَنَّ النَّهَارَ مَا عِشْتُ فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آنْتَ الَّذِي تَقُولُ ذٰلِكَ فَقُلْتُ لَهُ قَدْ قُلْتُهُ يَا رَسُولَ اللّٰهِ فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذٰلِكَ فَصُمْ وَأَفْطِرْ وَنَمْ وَقُمْ وَصُمْ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَإِنَّ الْحَسَنَةَ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا وَذٰلِكَ مِثْلُ صِيَامِ الدَّهْرِ قَالَ قُلْتُ فَإِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذٰلِكَ قَالَ صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمَيْنِ قَالَ قُلْتُ فَإِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذٰلِكَ يَا رَسُولَ اللّٰهِ قَالَ صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا وَذٰلِكَ صِيَامُ دَاوُدَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) وَهُوَ أَعْدَلُ الصِّيَامِ قَالَ قُلْتُ فَإِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذٰلِكَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا أَفْضَلَ مِنْ ذٰلِكَ قَالَ عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ عَمْرٍو رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا لَأَنْ أَكُونَ قَبِلْتُ الثَّلَاثَةَ الْأَيَّامَ الَّتِي قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَهْلِي وَمَالِي **وحدثنا** عَبْدُ اللّٰهِ ابْنُ مُحَمَّدٍ الرُّومِيُّ حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ وَهُوَ ابْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ انْطَلَقْتُ أَنَا وَعَبْدُ اللّٰهِ بْنُ يَزِيدَ حَتّٰى نَأْتِيَ أَبَا سَلَمَةَ فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهِ رَسُولًا فَخَرَجَ عَلَيْنَا وَإِذَا عِنْدَ بَابِ دَارِهِ مَسْجِدٌ قَالَ فَكُنَّا فِي الْمَسْجِدِ حَتّٰى خَرَجَ إِلَيْنَا فَقَالَ إِنْ تَشَاؤُوا أَنْ

(تدخلوا)

قوله قد صام أي شرع في مداومة الصيام وعزم عليه ولا يريد ذلك الشهر في هذا الشهر ومثله قد أفطر

قوله اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه يقول لأقومن الليل ولأصومن النهار ... أي لم يخبر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خبر قوله ذلك وحلفه بالله تعالى على سرد القيام والصيام مدة حياته وفي قوله أنه يقول عدول عن التكلم

باب
النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به أو فوت به حقا أو لم يفطر العيدين والتشريق وبيان تفضيل صوم يوم وافطار يوم

قوله اني اطيق أفضل من ذلك أي أكثر من صيام ثلاثة أيام من كل شهر وجاء في احدى روايات البخاري أكثر في كل موضع ذكر فيه أفضل في حديث عبدالله بن عمرو

قوله قال عبدالله بن عمرو أي بعد ما كبر وعجز عن المحافظة على ما التزمه كما صح عنه ما في الصفحة الآتية من رواية فلما كبرت وددت أني كنت قبلت رخصة نبي الله صلى الله تعالى عليه وسلم

قوله حتى نأتي أبا سلمة هو أبو سلمة بن عبدالرحمن بن عوف ابن الصحابي المشهور أحد العشرة اسمه عبدالله وقيل ليس له اسم ... واحد ... في ... الصحابة ... رضي ... في ترجمته

أخبرنا ثابت خ

عبدالله الرومي خ

تدخلوا وإن شئتم أن تقعدوا ههنا قال فقلنا لا بل نقعد ههنا فحدثنا قال حدثني عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال كنت أصوم الدهر وأقرأ القرآن كل ليلة قال فإما ذكرت للنبي صلى الله عليه وسلم وإما أرسل إلي فأتيته فقال لي ألم أخبر أنك تصوم الدهر وتقرأ القرآن كل ليلة فقلت بلى يا نبي الله ولم أرد بذلك إلا الخير قال فإن بحسبك أن تصوم من كل شهر ثلاثة أيام قلت يا نبي الله إني أطيق أفضل من ذلك قال فإن لزوجك عليك حقا ولزورك عليك حقا ولجسدك عليك حقا قال فصم صوم داود نبي الله (صلى الله عليه وسلم) فإنه كان أعبد الناس قال قلت يا نبي الله وما صوم داود قال كان يصوم يوما ويفطر يوما قال واقرإ القرآن في كل شهر قال قلت يا نبي الله إني أطيق أفضل من ذلك قال فاقرأه في كل عشرين قال قلت يا نبي الله إني أطيق أفضل من ذلك قال فاقرأه في كل عشر قال قلت يا نبي الله إني أطيق أفضل من ذلك قال فاقرأه في كل سبع ولا تزد على ذلك فإن لزوجك عليك حقا ولزورك عليك حقا ولجسدك عليك حقا قال فشددت فشدد علي قال وقال لي النبي صلى الله عليه وسلم إنك لا تدري لعلك يطول بك عمر قال فصرت إلى الذي قال لي النبي صلى الله عليه وسلم فلما كبرت وددت أني كنت قبلت رخصة نبي الله صلى الله عليه وسلم * وحدثنيه زهير ابن حرب حدثنا روح بن عبادة حدثنا حسين المعلم عن يحيى بن أبي كثير بهذا الإسناد وزاد فيه بعد قوله من كل شهر ثلاثة أيام فإن لك بكل حسنة عشر أمثالها فذلك الدهر كله وقال في الحديث قلت وما صوم نبي الله داود قال نصف الدهر ولم يذكر في الحديث من قراءة القرآن شيئا ولم يقل وإن لزورك عليك حقا ولكن قال وإن لولدك عليك حقا حدثني القاسم بن زكرياء حدثنا عبيد الله بن موسى عن شيبان عن يحيى عن محمد بن عبد الرحمن مولى بني زهرة عن

قوله أصوم الدهر [illegible] يوم وقوله وأقرأ القرآن [illegible] على أن يختمه في كل ليلة

قوله فإما ذكرت للنبي صلى الله عليه وسلم وإما أرسل إلي فأتيته [illegible] في غير هذه المنفصلة فإن إتيانه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بإرساله [illegible] الإتيان [illegible] في إتيانه بمذكوريته له لا بمضامنة الإرسال أيضا إلا أن يراد بذكره له ذكره حال حضوره والأولى ما يأتي من رواية ابن رافع «فإما أرسل إلي وإما لقيته» فإن اللقاء لا يستدعي الإرسال ويأتي في رواية يحيى بن يحيى «ذكر له صومي فدخل علي الخ»

قوله عليه السلام فإن بحسبك أن تصوم الخ الباء فيه زائدة ومعناه أن صوم الثلاثة الأيام من كل شهر كافيك اهـ عيني على البخاري

قوله عليه السلام ولزورك قال في النهاية هو في الأصل مصدر وضع موضع الاسم كصوم ونوم بمعنى صائم ونائم وقد يكون الزور جمع زائر كركب في جمع راكب هـ وقد سبق مختصرا في شرح حديث الصدقة [illegible] بالصفحة ١٥٩ أي ضيفك ولأصحابك الزائرين حق عليك وأنت تعجز بسبب توالي الصيام والقيام عن القيام بحسن معاشرتهم

قوله عليه السلام ولجسدك عليك حقا والمراد بالحق هنا المطلوب أعم من أن يكون واجبا أو مندوبا فأما الواجب فيختص بما [illegible] ولیس مرادا هنا اهـ ابن حجر

قوله عليه السلام واقرإ القرآن في كل شهر [illegible] اختمه في كل شهر مرة

قوله عليه السلام ولا تزد على ذلك قال [illegible] على المذكور من الصوم [illegible] [illegible]

[illegible]

اَبِى سَلَمَةَ قَالَ وَاَحْسِبُنِى قَدْ سَمِعْتُهُ اَنَا مِنْ اَبِى سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِاللّٰهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ لِى رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اقْرَأِ الْقُرْاٰنَ فِى كُلِّ شَهْرٍ قَالَ قُلْتُ اِنِّى اَجِدُ قُوَّةً قَالَ فَاقْرَأْهُ فِى عِشْرِينَ لَيْلَةً قَالَ قُلْتُ اِنِّى اَجِدُ قُوَّةً قَالَ فَاقْرَأْهُ فِى سَبْعٍ وَلَا تَزِدْ عَلَى ذٰلِكَ **وحدثنى** اَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ الْاَزْدِىُّ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ اَبِى سَلَمَةَ عَنِ الْاَوْزَاعِىِّ قِرَاءَةً قَالَ حَدَّثَنِى يَحْيَى بْنُ اَبِى كَثِيرٍ عَنِ ابْنِ الْحَكَمِ بْنِ ثَوْبَانَ حَدَّثَنِى اَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ عَبْدِاللّٰهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا عَبْدَ اللّٰهِ لَا تَكُنْ بِمِثْلِ فُلَانٍ كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ **وحدثنى** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ اَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ سَمِعْتُ عَطَاءً يَزْعُمُ اَنَّ اَبَا الْعَبَّاسِ اَخْبَرَهُ اَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللّٰهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُمَا يَقُولُ بَلَغَ النَّبِىَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَنِّى اَصُومُ اَسْرُدُ وَاُصَلِّى اللَّيْلَ فَاِمَّا اَرْسَلَ اِلَىَّ وَاِمَّا لَقِيتُهُ فَقَالَ اَلَمْ اُخْبَرْ اَنَّكَ تَصُومُ وَلَا تُفْطِرُ وَتُصَلِّى اللَّيْلَ فَلَا تَفْعَلْ فَاِنَّ لِعَيْنِكَ حَظًّا وَلِنَفْسِكَ حَظًّا وَلِاَهْلِكَ حَظًّا فَصُمْ وَاَفْطِرْ وَصَلِّ وَنَمْ وَصُمْ مِنْ كُلِّ عَشَرَةِ اَيَّامٍ يَوْمًا وَلَكَ اَجْرُ تِسْعَةٍ قَالَ اِنِّى اَجِدُنِى اَقْوَى مِنْ ذٰلِكَ يَا نَبِىَّ اللّٰهِ قَالَ فَصُمْ صِيَامَ دَاوُدَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) قَالَ وَكَيْفَ كَانَ دَاوُدُ يَصُومُ يَا نَبِىَّ اللّٰهِ قَالَ كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا وَلَا يَفِرُّ اِذَا لَاقَى قَالَ مَنْ لِى بِهٰذِهِ يَا نَبِىَّ اللّٰهِ (قَالَ عَطَاءٌ فَلَا اَدْرِى كَيْفَ ذَكَرَ صِيَامَ الْاَبَدِ) فَقَالَ النَّبِىُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا صَامَ مَنْ صَامَ الْاَبَدَ لَا صَامَ مَنْ صَامَ الْاَبَدَ لَا صَامَ مَنْ صَامَ الْاَبَدَ * وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ اَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ وَقَالَ اِنَّ اَبَا الْعَبَّاسِ الشَّاعِرَ اَخْبَرَهُ (قَالَ مُسْلِمٌ) اَبُو الْعَبَّاسِ السَّائِبُ بْنُ فَرُّوخَ مِنْ اَهْلِ مَكَّةَ ثِقَةٌ عَدْلٌ **وحدثنا** عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنِى اَبِى حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَبِيبٍ سَمِعَ اَبَا الْعَبَّاسِ سَمِعَ عَبْدَ اللّٰهِ ابْنَ عَمْرٍو رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ لِى رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا عَبْدَ اللّٰهِ بْنَ

(عمرو)

وسلم لم يقصد شخصا معينا وانما اراد تنفير عبدالله بن عمرو من الصنيع المذكور اهـ وفى الحديث الحث على مداومة العمل الصالح مع المنع من الافراط فيه

قوله قال سمعت عطاء يزعم أى يقول وقد كثر الزعم بمعنى القول ذكره النووى عند شرح مقدمة الكتاب

قوله بلغ النبى صلى الله عليه وسلم انى أصوم أسرد أى أصوم متتابعا ولا افطر بالنهار واصلى الليل جميعه وكان مبلغ ذلك اليه عليه الصلاة والسلام كما فى شروح البخارى أباه عمرا

قوله عليه السلام كان يصوم يوما ويفطر يوما وهو أشد الصيام على النفس فان من صام هذا الصوم لا يعتاد الصوم ولا الافطار فيصعب عليه كل منهما اذ النفس تصادف مألوفها فى يوم وتفارقه فى آخر

قوله عليه السلام ولا يفر اذا لاقى أى لا يهرب عند لقاء العدو الحربى

قوله قال من لى بهذه يا نبى الله أى من يضمن ويتكفل لى بهذه الخصلة التى لداود عليه السلام

قوله فلا أدرى كيف ذكر صيام الابد أى لا أحفظ كيف جاء ذكر صيام الابد فى هذه القصة قاله عطاء ابن أبى رباح بالاسناد السابق كما فى القسطلانى

قوله عليه السلام لا صام من صام الابد لا صام من صام الابد هكذا هو فى النسخ مكرر مرتين وفى بعضها ثلاث مرات اهـ نووى وقوله لا صام اما دعاء واما خبر ومعنى الخبر النفى أى ما صام كقوله تعالى فلا صدق ولا صلى أفاده ابن حجر يعنى لم يحصل له أجر الصوم فهو احباط العمل لمخالفته السنة والمفهوم من كلام العينى ان المراد بالابد الدهر كله مع ايام النهى والا فلا منع

قوله ثقة عدل وفى صحيح البخارى * وكان شاعرا وكان لا يتهم فى حديثه * قال ابن حجر فيه اشارة الى أن الشاعر بصدد أن يتهم فى حديثه لما تقتضيه صناعته من سلوك المبالغة فى الاطراء وغيره فاخبر الراوى عنه أنه مع كونه شاعرا كان غير متهم فى حديثه وقوله فى حديثه يحتمل مرويه من الحديث النبوى ويحتمل ما هو أعم من ذلك والثانى أليق والا لكان مرغوبا عنه الى هنا كلامه

لا تكن مثل فلان خ

فان لعينيك خ

لا صام من صام الابد لا صام من صام الابد خ

عمرو انك لتصوم الدهر وتقوم الليل وانك اذا فعلت ذلك هجمت له العين ونهكت لا صام من صام الابد صوم ثلاثة ايام من الشهر صوم الشهر كله قلت فانى اطيق اكثر من ذلك قال فصم صوم داود كان يصوم يوما ويفطر يوما ولا يفر اذا لاقى **وحدثنا** ه ابو كريب حدثنا ابن بشر عن مسعر حدثنا حبيب بن ابى ثابت بهذا الاسناد وقال ونفهت النفس **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن ابى العباس عن عبدالله بن عمرو رضى الله عنهما قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم ألم اخبر انك تقوم الليل وتصوم النهار قلت انى افعل ذلك قال فانك اذا فعلت ذلك هجمت عيناك ونفهت نفسك لعينك حق ولنفسك حق ولاهلك حق قم ونم وصم وافطر **وحدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة وزهير بن حرب قال زهير حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عمرو بن اوس عن عبدالله بن عمرو رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احب الصيام الى الله صيام داود واحب الصلاة الى الله صلاة داود (عليه السلام) كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه وكان يصوم يوما ويفطر يوما **وحدثنى** محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق اخبرنا ابن جريج اخبرنى عمرو بن دينار ان عمرو بن اوس اخبره عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما ان النبى صلى الله عليه وسلم قال احب الصيام الى الله صيام داود كان يصوم نصف الدهر واحب الصلاة الى الله عز وجل صلاة داود (عليه السلام) كان يرقد شطر الليل ثم يقوم ثم يرقد آخره يقوم ثلث الليل بعد شطره قال قلت لعمرو بن دينار أعمرو بن اوس كان يقول يقوم ثلث الليل بعد شطره قال نعم **وحدثنا** يحيى بن يحيى اخبرنا خالد بن عبدالله عن خالد عن ابى قلابة قال اخبرنى ابو المليح قال دخلت مع ابيك على عبدالله بن عمرو فحدثنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر له صومى فدخل على فالقيت له وسادة من ادم حشوها

قوله عليه السلام انك لتصوم الدهر أى تستمر صائما فى جميع الازمان وتقوم الليل أى جميعه ولا تنام قوله عليه السلام هجمت له العين أى غارت ودخلت فى موضعها ومنه الهجوم على القوم الدخول عليهم كذا فى النهاية وقوله ونهكت لم يوجد فى روايات البخارى ولم يذكره ابن الاثير فى نهايته وقال النووى ونهكت بفتح النون وبفتح الهاء وكسرها والتاء ساكنة نهكت العين أى ضعفت وضبطه بعضهم نهكت بضم النون وكسر الهاء وفتح التاء أى نهكت أنت أى ضنيت وهذا ظاهر كلام القاضى اه

قوله صوم ثلاثة أيام من الشهر صوم الشهر كله لان الحسنة بعشر أمثالها وهو مبتدأ وخبر على التشبيه البليغ

قوله عليه السلام ونفهت النفس أى أعيت وكلت اه نهايه

قوله عن عمرو يأتى أنه عمرو ابن دينار وقوله عن ابى العباس هو السائب بن فروخ المعروف بالشاعر كما تقدم ذكره

قوله عليه السلام ألم اخبر فيه أن الحكم لا ينبغى الا بعد التثبت لانه صلى الله عليه وسلم لم يكتف بما نقل له عن عبدالله حتى لقيه واستثبته فيه لاحتمال أن يكون قال ذلك بغير عزم أو علقه بشرط لم يطلع عليه الناقل ونحو ذلك اه ابن حجر

قوله عليه السلام ان أحب الصيام الى الله صيام داود الخ دل الحديث على انه أفضل من صوم الدهر وذهب بعضهم الى عكسه لان العمل كلما كان اكثر كان الاجر أوفر هذا هو الاصل المستمر فى الشرع فان قيل كيف يكون صوم الدهر افضل وقد قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لا صام من صام الابد قلنا هذا محمول على حقيقته بان يصوم فيه الايام المنهية أو على من ضعف حاله وتضرر به ويؤيده ماروى مسلم أنه عليه السلام نهى عبدالله بن عمرو لعلمه أنه سيعجزه ولم ينه حمزة ابن عمرو (*) لعلمه بقدرته أو نقول لا صام دعاء عليه لارتكابه المنهى عنه أو معناه لم يجد ما يجد غيره من الجوع وقوله وأحب الصلاة الخ وانما صار هذا النوع أحب لان النفس اذا نامت الثلثين من الليل تكون أخف وأنشط فى العبادة اه ابن الملك قوله مع ابيك يريد ابا ابى قلابة وهو زيد بن عمرو الجرمى واسم ابى قلابة عبدالله كما بهامش ص١٨٢ من الجزء الاول ووقع فى استئذان البخارى مع أبيك زيد

لِيفٌ فَجَلَسَ عَلَى الأَرْضِ وَصَارَتِ الْوِسَادَةُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ فَقَالَ لِي أَمَا يَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ
شَهْرٍ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ خَمْسًا قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ سَبْعًا قُلْتُ
يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ تِسْعًا قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَحَدَ عَشَرَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا صَوْمَ فَوْقَ صَوْمِ دَاوُدَ شَطْرَ الدَّهْرِ صِيَامُ يَوْمٍ وَإِفْطَارُ
يَوْمٍ **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زِيَادِ بْنِ فَيَّاضٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عِيَاضٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ صُمْ يَوْمًا وَلَكَ
أَجْرُ مَا بَقِيَ قَالَ إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ صُمْ يَوْمَيْنِ وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ قَالَ
إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ قَالَ إِنِّي أُطِيقُ
أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ صُمْ أَرْبَعَةَ أَيَّامٍ وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ قَالَ إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ
قَالَ صُمْ أَفْضَلَ الصِّيَامِ عِنْدَ اللَّهِ صَوْمَ دَاوُدَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ
يَوْمًا **وحدثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ جَمِيعًا عَنِ ابْنِ مَهْدِيٍّ قَالَ زُهَيْرٌ
حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ قَالَ قَالَ
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بَلَغَنِي
أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ فَلَا تَفْعَلْ فَإِنَّ لِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَظًّا وَلِعَيْنِكَ عَلَيْكَ
حَظًّا وَإِنَّ لِزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَظًّا صُمْ وَأَفْطِرْ صُمْ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَذَلِكَ
صَوْمُ الدَّهْرِ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ بِي قُوَّةً قَالَ فَصُمْ صَوْمَ دَاوُدَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) صُمْ
يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا فَكَانَ يَقُولُ يَا لَيْتَنِي أَخَذْتُ بِالرُّخْصَةِ ❁ **حدثنا** شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ
حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ يَزِيدَ الرِّشْكِ قَالَ حَدَّثَتْنِي مُعَاذَةُ الْعَدَوِيَّةُ أَنَّهَا سَأَلَتْ
عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ
مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ قَالَتْ نَعَمْ فَقُلْتُ لَهَا مِنْ أَيِّ أَيَّامِ الشَّهْرِ كَانَ يَصُومُ
قَالَتْ لَمْ يَكُنْ يُبَالِي مِنْ أَيِّ أَيَّامِ الشَّهْرِ يَصُومُ **وحدثني** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ

قوله قلت يا رسول الله جواب النداء محذوف أى لا يكفيني ذلك

قوله عليه السلام خمسا أى صم خمسة أيام وكذا التقدير فى قوله سبعا وتسعا وأحد عشر ولفظ البخارى احدى عشرة وهو الموافق لما قبله والتأنيث باعتبار الليالى على التجوز

قوله عليه السلام لا صوم أى لا أفضل ولا أكمل فى صوم التطوع فوق صوم داود

قوله عليه السلام شطر الدهر أى نصفه وهو بالرفع على القطع أى على تقدير المبتدا قال ابن حجر ويجوز نصبه على اضمار فعل والجر على البدل من صوم داود اه

قوله عليه السلام صيام يوم وافطار يوم على الاوجه الثلاثة المذكورة ولفظ البخارى صم يوما وأفطر يوما

قوله سعيد بن ميناء كذا بالمد فى نسختنا وقال النووى هو بالمد والقصر والقصر أشهر اه ويرسم مينى بالياء

قوله عليه السلام فان لجسدك عليك حظا أى نصيبا وهو اراحته اياه وفى باب حق الجسم فى الصوم من صحيح البخارى «فان لجسدك عليك حقا» قال شارحه بان ترفعه وترفق به ولا تضره حتى تقعد عن القيام بالفرائض ونحوها وقد ذم الله قوما أكثروا من العبادة ثم تركوها بقوله تعالى فما رعوها حق رعايتها اه

قوله عن يزيد الرشك انظر ما كتبته فيه وفى معاذة العدوية بهامش ص ١٨٢ من الجزء الاول

باب
استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر وصوم يوم عرفة وعاشوراء والاثنين والخميس

اَسْمَاءَ الضُّبَعِيُّ حَدَّثَنَا مَهْدِيٌّ وَهُوَ ابْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا غَيْلَانُ بْنُ جَرِيرٍ عَنْ مُطَرِّفٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا اَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ (اَوْ قَالَ لِرَجُلٍ وَهُوَ يَسْمَعُ) يَا فُلَانُ اَصُمْتَ مِنْ سُرَّةِ هٰذَا الشَّهْرِ قَالَ لَا قَالَ فَاِذَا اَفْطَرْتَ فَصُمْ يَوْمَيْنِ **و حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ جَمِيعاً عَنْ حَمَّادٍ قَالَ يَحْيَى اَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ غَيْلَانَ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ مَعْبَدٍ الزِّمَّانِيِّ عَنْ اَبِي قَتَادَةَ رَجُلٌ اَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ كَيْفَ تَصُومُ فَغَضِبَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا رَأَى عُمَرُ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ غَضَبَهُ قَالَ رَضِينَا بِاللّٰهِ رَبّاً وَبِالْاِسْلَامِ دِيناً وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيّاً نَعُوذُ بِاللّٰهِ مِنْ غَضَبِ اللّٰهِ وَغَضَبِ رَسُولِهِ فَجَعَلَ عُمَرُ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ يُرَدِّدُ هٰذَا الْكَلَامَ حَتَّى سَكَنَ غَضَبُهُ فَقَالَ عُمَرُ يَا رَسُولَ اللّٰهِ كَيْفَ بِمَنْ يَصُومُ الدَّهْرَ كُلَّهُ قَالَ لَا صَامَ وَلَا اَفْطَرَ اَوْ قَالَ لَمْ يَصُمْ وَلَمْ يُفْطِرْ قَالَ كَيْفَ مَنْ يَصُومُ يَوْمَيْنِ وَيُفْطِرُ يَوْماً قَالَ وَيُطِيقُ ذٰلِكَ اَحَدٌ قَالَ كَيْفَ مَنْ يَصُومُ يَوْماً وَيُفْطِرُ يَوْماً قَالَ ذٰلِكَ صَوْمُ دَاوُدَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) قَالَ كَيْفَ مَنْ يَصُومُ يَوْماً وَيُفْطِرُ يَوْمَيْنِ قَالَ وَدِدْتُ اَنِّي طُوِّقْتُ ذٰلِكَ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثٌ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ وَرَمَضَانُ اِلَى رَمَضَانَ فَهٰذَا صِيَامُ الدَّهْرِ كُلِّهِ صِيَامُ يَوْمِ عَرَفَةَ اَحْتَسِبُ عَلَى اللّٰهِ اَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ وَالسَّنَةَ الَّتِي بَعْدَهُ وَصِيَامُ يَوْمِ عَاشُورَاءَ اَحْتَسِبُ عَلَى اللّٰهِ اَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ غَيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ سَمِعَ عَبْدَ اللّٰهِ بْنَ مَعْبَدٍ الزِّمَّانِيَّ عَنْ اَبِي قَتَادَةَ الْاَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ اَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنْ صَوْمِهِ قَالَ فَغَضِبَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ رَضِينَا بِاللّٰهِ رَبّاً وَبِالْاِسْلَامِ دِيناً وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولاً وَبِبَيْعَتِنَا بَيْعَةً قَالَ فَسُئِلَ عَنْ صِيَامِ الدَّهْرِ فَقَالَ لَا صَامَ وَلَا اَفْطَرَ اَوْ مَا صَامَ وَمَا اَفْطَرَ قَالَ فَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمَيْنِ وَاِفْطَارِ يَوْمٍ قَالَ وَمَنْ يُطِيقُ ذٰلِكَ قَالَ وَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمٍ وَاِفْطَارِ يَوْمَيْنِ قَالَ لَيْتَ اَنَّ اللّٰهَ

المشار اليه فى هذا الحديث هو شعبان [*] وسرته وسطه لان السرة وسط قامة الانسان قال النووى وهذا تصريح من مسلم بان رواية عمران الاولى بالهاء والثانية بالراء ولهذا فرق بينهما بحديث ابى قتادة وأدخل الاولى مع حديث عائشة كالتفسير له فكأنه يقول يستحب أن تكون الايام الثلاثة من سرة الشهر وهى وسطه وهذا متفق على استحبابه وهو استحباب كون الثلاثة هى الايام البيض اه لكن بقى شئ وهو ان من المعلوم ان الايام البيض من كل شهر ثلاثة والذى ندب الى امساكه بدلا عنها كما فى الحديث اثنان فلا توفيق الا اذا حمل السرر على معنى آخر الشهر وهو يومان من آخره لاستسرار القمر فيهما

قوله عليه السلام فاذا أفطرت أى من رمضان كما هو رواية فيما يأتى فصم يومين أى بدلاً عنهما استحبابا

قوله رجل أتى النبى هكذا هو فى معظم النسخ رجل بالرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف أى الشان والامر رجل اتى النبى وقد اصلح فى بعض النسخ ان رجلا اتى النبى وكان موجب هذا الاصلاح جهالة انتظام الاول وهو منتظم كما ذكرته فلا يجوز تغييره اه نووى

قوله فغضب رسول الله أى من قول الرجل وسوء سؤاله وكان حق السائل ان يقول كيف أصوم أو كم أصوم فيخص السؤال بنفسه ليجاب بمقتضى حاله كما أجاب غيره بمقتضى أحوالهم اه من المرقاة

قوله (فلما رأى عمر غضبه) أى أثر غضبه على السائل وخاف من دعائه عليه خاصة ومن السراية على غيره عامة لقوله تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة (قال) اعتذارا منه واسترضاء عنه لقوله تعالى حكاية أليس منكم رجل رشيد أى حق يتكلم بكلام سديد اه مرقاة

قوله عليه السلام لا صام ولا أفطر أى لم يصم ولم يفطر

أى لا صام صوما فيه كمال الفضيلة ولا أفطر لما يلزم من جوعه وعطشه اه مرقاة قوله عليه السلام ويطيق ذلك أحد ... أى أهون ... أحد والمعنى ان أطاقه أحد فلا بأس أو فهو أفضل اه من المرقاة قوله وددت أى أحببت وتمنيت أن طوقت ذلك أى جعلني الله مطيقا ذلك ... اه مرقاة

[*] وان كان وقع فى باب الصوم آخر الشهر من صحيح البخارى ظن أنه رمضان فانه وهم كما نبه عليه شارحوه

... فغضب من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ...

قوله عليه السلام صيام يوم عرفة الخ هذا مصداق ما ذكره ... ص ١٥٠ ...

قَوَّانَا لِذٰلِكَ قَالَ وَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمٍ وَإِفْطَارِ يَوْمٍ قَالَ ذٰلِكَ صَوْمُ أَخِي دَاوُدَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) قَالَ وَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الِاثْنَيْنِ قَالَ ذٰلِكَ يَوْمٌ وُلِدْتُ فِيهِ وَيَوْمٌ بُعِثْتُ أَوْ أُنْزِلَ عَلَيَّ فِيهِ قَالَ فَقَالَ صَوْمُ ثَلَاثَةٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ وَرَمَضَانَ إِلَى رَمَضَانَ صَوْمُ الدَّهْرِ قَالَ وَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ فَقَالَ يُكَفِّرُ السَّنَةَ الْمَاضِيَةَ وَالْبَاقِيَةَ قَالَ وَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ فَقَالَ يُكَفِّرُ السَّنَةَ الْمَاضِيَةَ وَفِي هٰذَا الْحَدِيثِ مِنْ رِوَايَةِ شُعْبَةَ قَالَ وَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الِاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ فَسَكَتْنَا عَنْ ذِكْرِ الْخَمِيسِ لِمَا نُرَاهُ وَهْمًا **وحدثنا** عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ **وحدثني** أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ حَدَّثَنَا أَبَانُ الْعَطَّارُ حَدَّثَنَا غَيْلَانُ بْنُ جَرِيرٍ فِي هٰذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِ حَدِيثِ شُعْبَةَ غَيْرَ أَنَّهُ ذَكَرَ فِيهِ الِاثْنَيْنِ وَلَمْ يَذْكُرِ الْخَمِيسَ **وحدثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ عَنْ غَيْلَانَ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ مَعْبَدٍ الزِّمَّانِيِّ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنْ صَوْمِ الِاثْنَيْنِ فَقَالَ فِيهِ وُلِدْتُ وَفِيهِ أُنْزِلَ عَلَيَّ ۞ **حدثنا** هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ مُطَرِّفٍ (وَلَمْ أَفْهَمْ مُطَرِّفًا مِنْ هَدَّابٍ) عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ أَوْ لِآخَرَ أَصُمْتَ مِنْ سَرَرِ شَعْبَانَ قَالَ لَا قَالَ فَإِذَا أَفْطَرْتَ فَصُمْ يَوْمَيْنِ **وحدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هٰرُونَ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ عَنْ مُطَرِّفٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِرَجُلٍ هَلْ صُمْتَ مِنْ سَرَرِ هٰذَا الشَّهْرِ شَيْئًا قَالَ لَا فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا أَفْطَرْتَ مِنْ رَمَضَانَ فَصُمْ يَوْمَيْنِ مَكَانَهُ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ ابْنِ أَخِي مُطَرِّفِ بْنِ الشِّخِّيرِ قَالَ سَمِعْتُ مُطَرِّفًا يُحَدِّثُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللّٰهُ (عنهما)

في رواية شعبة خ

في هذا الاسناد خ

في شرحه أى فيه وجود نبيكم وفيه نزول كتابكم وثبوت نبوته فاىّ يوم أولى بالصوم منه اه

قوله فسكتنا عن ذكر الخميس لما نراه وهماً ضبطوا نراه بفتح النون وضمها وهما صحيحان قال القاضى عياض انما تركه وسكت عنه لقوله فيه ولدت وفيه بعثت أو انزل علىّ وهذا انما هو فى يوم الاثنين كما جاء فى الروايات الباقيات يوم الاثنين دون ذكر الخميس فلما كان فى رواية شعبة ذكر الخميس تركه مسلم لانه رآه وهما اه نووى

قوله عن مطرف هو ابن عبدالله بن الشخير التابعى حدث عن أبيه وعن على وعمار وعمران بن حصين وغيرهم روى عنه أخوه يزيد بن عبدالله ابوالعلاء وحميد بن هلال وثابت بن أسلم البنانى وغيرهم مات سنة خمس وتسعين اه ذهبى

قوله عليه السلام أصمت من سرر شعبان ورواية أبى داود عن عمران هل صمت من شهر شعبان شيئا ثم ان المذكور فى النهاية والقاموس سر الشهر بالادغام كواحد الاسرار واختلف فى تفسيره فقيل مستهله وقيل آخره وقيل وسطه ٧

باب

صوم سرر شعبان

٧ وسر كل شئ جوفه وفى شرح النووى ضبطوا سرر بفتح السين وكسرها وحكى القاضى ضمها قال وهو جمع سرة اه فيكون على هذا الاخير بمعنى الاوساط فكأنه أراد الايام البيض كما فى النهاية وقال النووى ويعضده الراوية السابقة فى الباب المتقدم أصمت من سرة هذا الشهر أى وسطه كما مر وفى فتح البارى ويؤيده الندب الى صيام الايام البيض وهى وسط الشهر وانه لم يرد فى صيام آخر الشهر ندب بل ورد فيه نهى خاص وهو آخر شعبان لمن صامه لاجل رمضان اه ومن فسر السر بالآخر قال فى الحديث ويشبه أن يكون هذا الرجل قد أوجبه على نفسه بنذر فلذلك قال له اذا أفطرت فصم يومين فاوجب له الوفاء بهما قوله عن ابى العلاء هو يزيد بن عبدالله بن الشخير أخو مطرف يروى عنه كما مر آنفا من الذهبي

قوله عليه السلام اذا أفطرت رمضان أى من رمضان كقوله تعالى واختار موسى قومه أى من قومه اه نووى قوله عليه السلام أفضل
الصيام بعد رمضان المضاف محذوف هنا يعنى أفضل شهور الصيام اه ابن الملك وقوله شهر الله المحرم بالرفع صفة المضاف قال الطيبى أراد

عَنْهُمَا اَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِرَجُلٍ هَلْ صُمْتَ مِنْ سُرَرِ هٰذَا الشَّهْرِ شَيْئًا يَعْنِي شَعْبَانَ قَالَ لَا قَالَ فَقَالَ لَهُ اِذَا اَفْطَرْتَ رَمَضَانَ فَصُمْ يَوْمًا اَوْ يَوْمَيْنِ (شُعْبَةُ الَّذِي شَكَّ فِيهِ) قَالَ وَاَظُنُّهُ قَالَ يَوْمَيْنِ **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ قُدَامَةَ وَيَحْيَى اللُّؤْلُؤِيُّ قَالَا اَخْبَرَنَا النَّضْرُ اَخْبَرَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ هَانِئٍ ابْنُ اَخِي مُطَرِّفٍ فِي هٰذَا الْاِسْنَادِ بِمِثْلِهِ ۞ **حدثني** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اَبُو عَوَانَةَ عَنْ اَبِي بِشْرٍ عَنْ حُمَيْدِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الْحِمْيَرِيِّ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ شَهْرُ اللّٰهِ الْمُحَرَّمُ وَاَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ صَلَاةُ اللَّيْلِ **وحدثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْتَشِرِ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ يَرْفَعُهُ قَالَ سُئِلَ اَيُّ الصَّلَاةِ اَفْضَلُ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ وَاَيُّ الصِّيَامِ اَفْضَلُ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ فَقَالَ اَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ الصَّلَاةُ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ وَاَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ صِيَامُ شَهْرِ اللّٰهِ الْمُحَرَّمِ **وحدثنا** اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ فِي ذِكْرِ الصِّيَامِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ ۞ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ اَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ جَمِيعًا عَنْ اِسْمَاعِيلَ قَالَ ابْنُ اَيُّوبَ حَدَّثَنَا اِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ اَخْبَرَنِي سَعْدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ ثَابِتِ بْنِ الْحَارِثِ الْخَزْرَجِيِّ عَنْ اَبِي اَيُّوبَ الْاَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ اَنَّهُ حَدَّثَهُ اَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ثُمَّ اَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ **وحدثنا** ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا اَبِي حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ اَخُو يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ اَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ ثَابِتٍ اَخْبَرَنَا اَبُو اَيُّوبَ الْاَنْصَارِيُّ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ بِمِثْلِهِ **وحدثناه** اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ اَبَا اَيُّوبَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ

بصيام شهر الله صيام يوم عاشوراء فيكون من باب ذكر الكل وارادة البعض لكن الظاهر ان المراد جميع شهر المحرم قاله ملا على أى هو أفضل شهر يتطوع بصيامه كاملا لانه اول السنة المستأنفة فكان استفتاحها بالصوم الذى هو أفضل الاعمال وخص بهذه الاضافة مع ان فى الشهور أفضل منه لانه اسم اسلامى دون سائر ٧

باب
فضل صوم المحرم

٧ الشهور وكان اسمه فى الجاهلية صفر الاول والذى بعده صفر الثانى وانما قيل كاملا لان التطوع ببعض الشهر قد يكون أفضل كصوم عرفة وعشر ذى الحجة اه من شروح الجامع الصغير فان قيل اذا كان هذا أفضل فما وجه ما روى أنه عليه السلام كان يصوم فى شعبان اكثر مما فى المحرم قلنا لعله عليه السلام علم أفضليته فى آخر حياته أو لعله كان يعرض له أعذار فيه من مرض أو سفر أو غيرهما اعلم أن تفضيل صوم داود عليه السلام فيما سبق كان باعتبار الطريقة وهذا التفضيل باعتبار الزمان ٨

باب
استحباب صوم ستة أيام من شوال اتباعا لرمضان

٨ فتكون طريقة داود عليه السلام فى المحرم أيضا أفضل من طريقة غيره اه مبارق

قوله عليه السلام (وأفضل الصلاة بعد الفريضة) أى وتوابعها من السنن المؤكدة (صلاة الليل) او يقال صلاة الليل أفضل من الرواتب من حيثية المشقة والكلفة والبعد من الرياء والسمعة اه من مرقاة ملا على قال ويدخل فى الفريضة الوتر لانه فرض عملى اه

قوله عليه السلام كان كصيام الدهر أى الابد اذا اعتاد ذلك كل عام مدة عمره لان

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ ❁ **وحدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رِجَالاً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُرُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْمَنَامِ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّيَهَا فَلْيَتَحَرَّهَا فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ **وحدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ **وحدثني** عَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ رَأَى رَجُلٌ أَنَّ لَيْلَةَ الْقَدْرِ لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَى رُؤْيَاكُمْ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ فَاطْلُبُوهَا فِي الْوِتْرِ مِنْهَا **وحدثني** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ أَبَاهُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِلَيْلَةِ الْقَدْرِ إِنَّ نَاساً مِنْكُمْ قَدْ أُرُوا أَنَّهَا فِي السَّبْعِ الْأُوَلِ وَأُرِيَ نَاسٌ مِنْكُمْ أَنَّهَا فِي السَّبْعِ الْغَوَابِرِ فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْغَوَابِرِ **وحدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عُقْبَةَ وَهُوَ ابْنُ حُرَيْثٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ (يَعْنِي لَيْلَةَ الْقَدْرِ) فَإِنْ ضَعُفَ أَحَدُكُمْ أَوْ عَجَزَ فَلَا يُغْلَبَنَّ عَلَى السَّبْعِ الْبَوَاقِي **وحدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَبَلَةَ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ مَنْ كَانَ مُلْتَمِسَهَا فَلْيَلْتَمِسْهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ **وحدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ جَبَلَةَ وَمُحَارِبٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَحَيَّنُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ أَوْ قَالَ فِي التِّسْعِ الْأَوَاخِرِ **حدثنا** أَبُو الطَّاهِرِ

(وحرملة)

باب فضل ليلة القدر والحث على طلبها وبيان محلها وأرجى أوقات طلبها

قوله اروا بضم الهمزة بصيغة الماضى المجهول المجموع من الاراءة أى أراهم الله تعالى فى منامهم

قوله عليه السلام أرى رؤياكم قد تواطأت أى توافقت

قوله عليه السلام فمن كان متحريها أى طالبا لليلة القدر وقاصدها

قوله عليه السلام فى العشر الاواخر قال الفيومى فى مصباحه المنير العشرة بالهاء عدد للمذكر يقال عشرة رجال وعشرة أيام والعشر بغير هاء عدد للمؤنث يقال عشر نسوة وعشر ليال والعامة تذكر العشرة على معنى أنه جمع الايام فيقولون العشر الاول والعشر الاخير وهو خطأ فانه تغيير المسموع والشهر ثلاث عشرات فالعشر الاول جمع اولى والعشر الوسط جمع وسطى والعشر الاخر جمع اخرى والعشر الاواخر أيضا جمع آخرة اه

قوله عليه السلام فاطلبوها فى الوتر منها أى فى أوتار الليالى من العشر الاواخر كالليلة الحادية والعشرين والثالثة والعشرين ونحوها لا فى أشفاعها وواو الوتر فيها الفتح والكسر وقرئ بهما والشفع والوتر كما فى أنوار التنزيل

قوله عليه السلام فى السبع الاول بضم الهمزة جمع الاولى والجمع باعتبار الليالى

قوله عليه السلام وارى ناس منكم انها فى السبع الغوابر جمع غابر وهو بمعنى الباقى هنا والمراد بالسبع الغوابر السبع التى تلى آخر الشهر أو التى تلى العشرين بعده قال الطيبى هذا أمثل اه مبارق

قوله يعنى ليلة القدر تفسير للضمير من الراوى وصيغة العناية غير موجودة فيما رواه البخارى عن ابن عباس فقال شارحوه الضمير المنصوب مبهم يفسره قوله ليلة القدر فليلة القدر عندهم من متن الحديث وكذلك هو فى مشكاة المصابيح

قوله عليه السلام فلا يغلبن على السبع البواقى وفى بعض النسخ عن السبع البواقى وكلاهما صحيح اه نووى   قوله عليه السلام تحينوا ليلة القدر أى اطلبوا حينها وهو زمانها اه نووى

قوله وحدثنا يحيى بن يحيى وجد فى المتن الـ... قبله هذه الزيادة : وحدثنا محمد بن يحيى حدثنا عامر حدثنا سعد بن سعيد بمثله .

أوقال فى السبع الاواخر نخ

قوله عليه السلام أيقظني بعض أهلي فنسيتها بضم النون وتشديد السين وقوله وقال حرملة فنسيتها بفتح النون وتخفيف السين اه نووي قوله عليه السلام فالتمسوها في العشر الغوابر يعني البواقي وهي الاواخر اه نووي فان قلت قد جاء فيها روايات مختلفة منها أنها في أوتار العشر الاخير ومنها أنها في أشفاعه ومنها أنها في العشر الاوسط ومنها أنها في رمضان كله فالتوفيق احيب بانها منتقلة تكون في سنة ليلة الوتر وفي سنة اخرى ليلة الشفع وتكون الاحاديث صادرة بحسب أوقاتها كذا قاله القاضي وروى عن الشافعي رحمه الله تعالى جواب آخر وهو ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يجيب على نحو ما يسألون عنه فاذا قيل له هل نلتمسها ليلة كذا كان يقول التمسوها ليلة كذا فان فيه ترغيبا في طلبها باحياء الليالي اه مبارق

قوله يجاور أي يعتكف في المسجد

قوله فاذا كان من حين تمضي باعراب حين بالجار لاضافته الى المعرب على المختار ولفظ البخاري فاذا كان حين يمسي من عشرين ليلة تمضي

قوله ويستقبل عطف على جملة تمضي الا ان ضمير الفاعل فيه عائد على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقوله احدى وعشرين مفعول يستقبل يقال استقبلت الشيء اذا واجهته وهو مستقبل بالفتح

قوله يرجع الى مسكنه جواب اذا ولفظ البخاري رجع الى مسكنه وهو المناسب للسياق

قوله عليه السلام فليبت هكذا هو في اكثر النسخ من المبيت وفي بعضها فليثبت من الثبوت وفي بعضها فليلبث من اللبث وكله صحيح ومعتكفه بفتح الكاف وهو موضع الاعتكاف اه نووي

قوله فوكف المسجد أي قطر ماء المطر من سقفه اه نووي

قوله غير أنه قال فليثبت بالثاء المثلثة من الثبوت اه نووي

قوله وجبينه قد عرفت موضع الجبين من الجبهة مما كتبته بهامش ص ١١٠ والمراد هنا ما يقع من الوجه على الارض حالة السجود وقوله ممتلئا قال النووي كذا هو في معظم النسخ بالنصب وفي بعضها ممتلئ وتقدير المنصوب فعل محذوف أي وجبينه رأيته ممتلئا اه قوله العشر الاول والعشر الاوسط التذكير فيهما باعتبار لفظ العشر قاله ملا علي قوله في قبة تركية أي قبة صغيرة من لبود اه نووي قوله على سدتها حصير السدة كالظلة على الباب لتقي الباب من المطر وقيل هي الباب نفسه وقيل هي الساحة بين يديه كذا في النهاية

وحرملة بن يحيى قالا اخبرنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أُرِيتُ ليلة القدر ثم ايقظني بعض اهلي فنُسِّيتُها فالتمسوها في العشر الغوابر وقال حرملة فنَسِيتُها **حدثنا** قتيبة بن سعيد حدثنا بكر وهو ابن مضر عن ابن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجاور في العشر التي في وسط الشهر فاذا كان من حين تمضي عشرون ليلة ويستقبل احدى وعشرين يرجع الى مسكنه ورجع من كان يجاور معه ثم انه اقام في شهر جاور فيه تلك الليلة التي كان يرجع فيها فخطب الناس فامرهم بما شاء الله ثم قال اني كنت اجاور هذه العشر ثم بدا لي ان اجاور هذه العشر الاواخر فمن كان اعتكف معي فليبت في معتكفه وقد رأيت هذه الليلة فأُنسيتها فالتمسوها في العشر الاواخر في كل وتر وقد رأيتني اسجد في ماء وطين قال ابو سعيد الخدري مُطِرنا ليلة احدى وعشرين فوكف المسجد في مصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنظرت اليه وقد انصرف من صلاة الصبح ووجهه مبتل طينا وماء **وحدثنا** ابن ابي عمر حدثنا عبد العزيز يعني الدراوردي عن يزيد عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجاور في رمضان العشر التي في وسط الشهر وساق الحديث بمثله غير انه قال فليثبت في معتكفه وقال وجبينه ممتلئا طينا وماء **وحدثني** محمد بن عبد الاعلى حدثنا المعتمر حدثنا عمارة بن غزية الانصاري قال سمعت محمد بن ابراهيم يحدث عن ابي سلمة عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتكف العشر الاول من رمضان ثم اعتكف العشر الاوسط في قبة تركية على سدتها حصير قال فاخذ الحصير

بِيَدِهِ فَنَحَّاهَا فِى نَاحِيَةِ الْقُبَّةِ ثُمَّ اَطْلَعَ رَأْسَهُ فَكَلَّمَ النَّاسَ فَدَنَوْا مِنْهُ فَقَالَ اِنِّى اَعْتَكَفْتُ الْعَشْرَ الْاَوَّلَ اَلْتَمِسُ هٰذِهِ اللَّيْلَةَ ثُمَّ اَعْتَكَفْتُ الْعَشْرَ الْاَوْسَطَ ثُمَّ اُتِيتُ فَقِيلَ لِى اِنَّهَا فِى الْعَشْرِ الْاَوَاخِرِ فَمَنْ اَحَبَّ مِنْكُمْ اَنْ يَعْتَكِفَ فَلْيَعْتَكِفْ فَاعْتَكَفَ النَّاسُ مَعَهُ قَالَ وَاِنِّى اُرِيتُهَا لَيْلَةَ وِتْرٍ وَاَنِّى اَسْجُدُ صَبِيحَتَهَا فِى طِينٍ وَمَاءٍ فَاَصْبَحَ مِنْ لَيْلَةِ اِحْدٰى وَعِشْرِينَ وَقَدْ قَامَ اِلَى الصُّبْحِ فَمَطَرَتِ السَّمَاءُ فَوَكَفَ الْمَسْجِدُ فَاَبْصَرْتُ الطِّينَ وَالْمَاءَ فَخَرَجَ حِينَ فَرَغَ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ وَجَبِينُهُ وَرَوْثَةُ اَنْفِهِ فِيهِمَا الطِّينُ وَالْمَاءُ وَاِذَا هِىَ لَيْلَةُ اِحْدٰى وَعِشْرِينَ مِنَ الْعَشْرِ الْاَوَاخِرِ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّٰى حَدَّثَنَا اَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيٰى عَنْ اَبِى سَلَمَةَ قَالَ تَذَاكَرْنَا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فَاَتَيْتُ اَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِىَّ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُ وَكَانَ لِى صَدِيقًا فَقُلْتُ أَلَا تَخْرُجُ بِنَا اِلَى النَّخْلِ فَخَرَجَ وَعَلَيْهِ خَمِيصَةٌ فَقُلْتُ لَهُ سَمِعْتَ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فَقَالَ نَعَمْ اِعْتَكَفْنَا مَعَ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَشْرَ الْوُسْطٰى مِنْ رَمَضَانَ فَخَرَجْنَا صَبِيحَةَ عِشْرِينَ فَخَطَبَنَا رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ اِنِّى اُرِيتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ وَاِنِّى نَسِيتُهَا اَوْ اُنْسِيتُهَا فَالْتَمِسُوهَا فِى الْعَشْرِ الْاَوَاخِرِ مِنْ كُلِّ وِتْرٍ وَاِنِّى اُرِيتُ اَنِّى اَسْجُدُ فِى مَاءٍ وَطِينٍ فَمَنْ كَانَ اَعْتَكَفَ مَعَ رَسُولِ اللّٰهِ (صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فَلْيَرْجِعْ قَالَ فَرَجَعْنَا وَمَا نَرٰى فِى السَّمَاءِ قَزَعَةً قَالَ وَجَاءَتْ سَحَابَةٌ فَمُطِرْنَا حَتّٰى سَالَ سَقْفُ الْمَسْجِدِ وَكَانَ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ وَاُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْجُدُ فِى الْمَاءِ وَالطِّينِ قَالَ حَتّٰى رَأَيْتُ اَثَرَ الطِّينِ فِى جَبْهَتِهِ **و حدثنا** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ اَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ اَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الدَّارِمِىُّ اَخْبَرَنَا اَبُو الْمُغِيرَةِ حَدَّثَنَا الْاَوْزَاعِىُّ كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيٰى بْنِ اَبِى كَثِيرٍ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ نَحْوَهُ وَفِى حَدِيثِهِمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ انْصَرَفَ وَعَلٰى جَبْهَتِهِ وَاَرْنَبَتِهِ اَثَرُ الطِّينِ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّٰى وَاَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الْاَعْلٰى حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ اَبِى نَضْرَةَ عَنْ اَبِى

(سعيد)

قوله عليه السلام العشر الاول وقوله العشر الاوسط هكذا هو فى جميع النسخ والمشهور فى الاستعمال تأنيث العشر كما قال فى اكثر الاحاديث العشر الاواخر وتذكيره أيضا لغة صحيحة باعتبار الايام أو باعتبار الوقت والزمان ويكفى فى صحتها ثبوت استعمالها فى هذا الحديث من النبى صلى الله عليه وسلم اه نووى وهو وان ذكره فى قوله العشر الاوسط الا أن الكلام فى العشر الاول كذلك كما يعلم من المرقاة

قوله عليه السلام ثم اتيت فقيل لى أى أتانى آت من الملائكة فقال لى

قوله عليه السلام وأنى أسجد أى واريت أنى أسجد

قوله وروثة أنفه هى بالثاء المثلثة وهى طرفه ويقال لها أيضا أرنبة الانف كما جاء فى الرواية الاخرى اه نووى

قوله الى النخل أراد بستان النخل

قوله وعليه خميصة هى ثوب خز أو صوف معلم وقيل لاتسمى خميصة الا أن تكون سوداء معلمة وكانت من لباس الناس قديما وجمعها الخمائص اه نهاية

قوله فخرجنا الخ والذى فى صحيح البخارى فخرج صبيحة عشرين فخطبنا وقال

قوله قزعة أى قطعة سحاب اه نووى

قوله حتى سال سقف المسجد أى سال الماء من سقفه فهو من ذكر المحل وارادة الحال

قوله وأرنبته أى طرف انفه كما مر من النووى فى رواية وروثة انفه

فيها الطين والماء نخ

أو نسيتها (بالتشديد) نخ

وانى رأيت نخ

ورأيت رسول الله نخ

سعيد الخدري رضي الله عنه قال اعتكف رسول الله صلى الله عليه وسلم العشر الاوسط من رمضان يلتمس ليلة القدر قبل ان تبان له فلما انقضين امر بالبناء فقوض ثم ابينت له انها في العشر الاواخر فامر بالبناء فاعيد ثم خرج على الناس فقال يا ايها الناس انها كانت ابينت لي ليلة القدر واني خرجت لاخبركم بها فجاء رجلان يحتقان معهما الشيطان فنسيتها فالتمسوها في العشر الاواخر من رمضان التمسوها في التاسعة والسابعة والخامسة قال قلت يا ابا سعيد انكم اعلم بالعدد منا قال اجل نحن احق بذلك منكم قال قلت ما التاسعة والسابعة والخامسة قال اذا مضت واحدة وعشرون فالتي تليها ثنتين وعشرين وهي التاسعة فاذا مضت ثلاث وعشرون فالتي تليها السابعة فاذا مضى خمس وعشرون فالتي تليها الخامسة وقال ابن خلاد مكان يحتقان يختصمان **وحدثنا** سعيد بن عمرو بن سهل بن اسحق بن محمد بن الاشعث بن قيس الكندي وعلي بن خشرم قالا حدثنا ابو ضمرة حدثني الضحاك بن عثمان وقال ابن خشرم عن الضحاك بن عثمان عن ابي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن بسر بن سعيد عن عبد الله بن انيس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اريت ليلة القدر ثم انسيتها واراني صبحها اسجد في ماء وطين قال فمطرنا ليلة ثلاث وعشرين فصلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فانصرف وان اثر الماء والطين على جبهته وانفه قال وكان عبد الله بن انيس يقول ثلاث وعشرين **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا ابن نمير ووكيع عن هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن نمير التمسوا وقال وكيع تحروا ليلة القدر في العشر الاواخر من رمضان **وحدثنا** محمد بن حاتم وابن ابي عمر كلاهما عن ابن عيينة قال ابن حاتم حدثنا سفيان بن عيينة عن عبدة وعاصم بن ابي النجود

قوله قبل ان تبان له اي قبل ان توضح وتكشف تلك الليلة المباركة قال في المصباح بان الامر يبين فهو بين وجاء بائن على الاصل وابان ابانة وبين وتبين واستبان كلها بمعنى الوضوح والانكشاف والاسم البيان وجميعها يستعمل لازما ومتعديا الا الثلاثي فلا يكون الا لازما اه

قوله فلما انقضين اي تلك الليالي العشر

قوله امر بالبناء اي بازالته واراد بالبناء ما يبنى له من الخباء فقوض اي ازيل

قوله ثم ابينت له اي اوضحت وكشفت كما بينه صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله في الرواية المتقدمة ثم اتيت فقيل لي انها في العشر الاواخر وفي هذه الرواية انها (اي القصة) كانت ابينت لي ليلة القدر الحديث

قوله عليه السلام رجلان يحتقان اي يطلب كل واحد منهما حقه ويدعي انه المحق اه نووي

قوله ما التاسعة اي هل هي تاسعة ما مضى او تاسعة ما بقي فهذا وجه السؤال وهو ظاهر في التاسعة والسابعة واما الخامسة فهي متعينة ومحصل ما اجاب به ابو سعيد ان المراد بالعدد تاسع ما بقي من الليالي وسابعه وخامسه وفي حديث البخاري عن ابن عباس في تاسعة تبقى في سابعة تبقى في خامسة تبقى

قوله فالتي تليها ثنتين وعشرين قال النووي هكذا هو في اكثر النسخ بالياء وفي بعضها ثنتان وعشرون بالالف والواو والاول اصوب وهو منصوب بفعل محذوف تقديره اعني ثنتين وعشرين اه وهو تعسف والصواب ما في بعض النسخ وهو الموافق لما بعده

قوله وكان عبد الله بن انيس يقول ثلاث وعشرين هكذا هو في معظم النسخ وفي بعضها ثلاث وعشرون وهذا ظاهر والاول جار على لغة شاذة انه يجوز حذف المضاف ويبقى المضاف اليه مجرورا اي ليلة ثلاث وعشرين اه نووي يعني ان عبد الله ابن انيس كان يقول ليلة القدر

قوله زر بن حبيش تقدم ذكره من النووى بهامش الصفحة الحادية والستين والمائة أيضا وهو تابعى لاق الصحابة وحدث عنهم وحديثه هذا تقدم فى باب الترغيب فى قيام رمضان مع بعض مغايرة فى سياقه من الجزء الاول كما أبناه بهامش صفحته التاسعة انظر ص ١٧٨ من الجزء الثانى

سَمِعَا زِرَّ بْنَ حُبَيْشٍ يَقُولُ سَأَلْتُ أُبَىَّ بْنَ كَعْبٍ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُ فَقُلْتُ إِنَّ أَخَاكَ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ مَنْ يَقُمِ الْحَوْلَ يُصِبْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فَقَالَ رَحِمَهُ اللّٰهُ أَرَادَ أَنْ لَا يَتَّكِلَ النَّاسُ أَمَا إِنَّهُ قَدْ عَلِمَ أَنَّهَا فِى رَمَضَانَ وَأَنَّهَا فِى الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ وَأَنَّهَا لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ ثُمَّ حَلَفَ لَا يَسْتَثْنِى أَنَّهَا لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ فَقُلْتُ بِأَىِّ شَيْءٍ تَقُولُ ذٰلِكَ يَا أَبَا الْمُنْذِرِ قَالَ بِالْعَلَامَةِ أَوْ بِالْآيَةِ الَّتِى أَخْبَرَنَا رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا تَطْلُعُ يَوْمَئِذٍ لَا شُعَاعَ لَهَا **وحدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَةَ بْنَ أَبِى لُبَابَةَ يُحَدِّثُ عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ عَنْ أُبَىِّ بْنِ كَعْبٍ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ أُبَىٌّ فِى لَيْلَةِ الْقَدْرِ وَاللّٰهِ إِنِّى لَأَعْلَمُهَا قَالَ شُعْبَةُ وَأَكْبَرُ عِلْمِى هِىَ اللَّيْلَةُ الَّتِى أَمَرَنَا رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقِيَامِهَا هِىَ لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ وَإِنَّمَا شَكَّ شُعْبَةُ فِى هٰذَا الْحَرْفِ هِىَ اللَّيْلَةُ الَّتِى أَمَرَنَا بِهَا رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَحَدَّثَنِى بِهَا صَاحِبٌ لِى عَنْهُ **وحدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَابْنُ أَبِى عُمَرَ قَالَا حَدَّثَنَا مَرْوَانُ وَهُوَ الْفَزَارِىُّ عَنْ يَزِيدَ وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ عَنْ أَبِى حَازِمٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ تَذَاكَرْنَا لَيْلَةَ الْقَدْرِ عِنْدَ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَيُّكُمْ يَذْكُرُ حِينَ طَلَعَ الْقَمَرُ وَهُوَ مِثْلُ شِقِّ جَفْنَةٍ ۞ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِىُّ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِىَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَعْتَكِفُ فِى الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ **وحدثنى** أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ أَنَّ نَافِعًا حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُمَرَ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ قَالَ نَافِعٌ وَقَدْ أَرَانِى عَبْدُ اللّٰهِ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُ الْمَكَانَ الَّذِى كَانَ يَعْتَكِفُ فِيهِ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْمَسْجِدِ **وحدثنا** سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ السَّكُونِىُّ عَنْ عُبَيْدِ اللّٰهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ ابْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ

قوله ان أخاك ابن مسعود هذا قول زر فى سؤاله أبيا يخاطبه ويقول له ان أخاك فى الدين والصحبة ابن مسعود يقول من يقم الحول أى الذى يقوم للطاعة فى ليالى السنة كلها فى بعض ساعاتها يصب أى يدرك ليلة القدر لكونها مندمجة فيها بلاشك قال ملاعلى وهذا يؤيد الرواية المشهورة عن امامنا أنها لا تختص برمضان فضلا عن عشره الاخير فضلا عن أوتاره فضلا عن سبع وعشرين اه

قوله فقال أى أبى وقوله رحمه الله الخ مقوله وهو دعاء منه لابن مسعود

قوله أراد أن لا يتكل الناس أى أن لا يعتمدوا على قول واحد فلا يقوموا الا فى تلك الليلة ويتركوا قيام سائر الليالى فتفوت حكمة الابهام الذى نسى بسببها عليه الصلاة والسلام وان كان القول الواحد المذكور هو الصحيح الغالب على الظن الذى مبنى الفتوى عليه كما فى المرقاة

قوله ثم حلف أى أبى وقوله لا يستثنى حال أى جزم فى حلفه بلا استثناء فيه بان يقول عقب يمينه ان شاء الله

كتاب الاعتكاف

باب اعتكاف العشر الاواخر من رمضان

قوله يا أبا المنذر أبو المنذر كنية أبى

قوله قال بالعلامة أو بالآية هذا شك من زر فى تعيين عبارة أبى فيما أراده من مدلول الامارة

قوله أنها أى الشمس بقرينة مابعده

قوله لا شعاع لها والشعاع هو ما يرى من ضوئها عند بروزها مثل الحبال والقضبان مقبلة اليك اذا نظرت اليها اه نووى لغلبة نور تلك الليلة ضوء الشمس مع بعد المسافة الزمانية مبالغة فى اظهار أنوارها الربانية اه ملاعلى قوله عليه السلام وهو مثل شق جفنة الواو فيه للحال أى أيكم يذكر طلوع القمر حال طلوعه مثل نصف قصعة قال القاضى عياض فيه اشارة الى أنها انما تكون فى اواخر الشهر لان القمر لا يكون كذلك عند طلوعه الا فى اواخر الشهر اه

وأكبر علمى نخ

وَسَلَّمَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْاَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى اَخْبَرَنَا اَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ اَخْبَرَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ جَمِيعاً عَنْ هِشَامٍ ح وَحَدَّثَنَا اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ وَاَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُمَا) قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ اَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْاَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ **وحدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهَا اَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْاَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللّٰهُ عَزَّ وَجَلَّ ثُمَّ اعْتَكَفَ اَزْوَاجُهُ مِنْ بَعْدِهِ ❁ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى اَخْبَرَنَا اَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِذَا اَرَادَ اَنْ يَعْتَكِفَ صَلَّى الْفَجْرَ ثُمَّ دَخَلَ مُعْتَكَفَهُ وَاِنَّهُ اَمَرَ بِخِبَائِهِ فَضُرِبَ اَرَادَ الْاِعْتِكَافَ فِي الْعَشْرِ الْاَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ فَاَمَرَتْ زَيْنَبُ بِخِبَائِهَا فَضُرِبَ وَاَمَرَ غَيْرُهَا مِنْ اَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخِبَائِهِ فَضُرِبَ فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْفَجْرَ نَظَرَ فَاِذَا الْاَخْبِيَةُ فَقَالَ آلْبِرَّ تُرِدْنَ فَاَمَرَ بِخِبَائِهِ فَقُوِّضَ وَتَرَكَ الْاِعْتِكَافَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ حَتَّى اعْتَكَفَ فِي الْعَشْرِ الْاَوَّلِ مِنْ شَوَّالٍ **وحدثناه** ابْنُ اَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ح وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ اَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ اَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا اَبُو اَحْمَدَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ح وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ حَدَّثَنَا اَبُو الْمُغِيرَةِ حَدَّثَنَا الْاَوْزَاعِيُّ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ اِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا اَبِي عَنِ ابْنِ اِسْحٰقَ كُلُّ هٰؤُلَاءِ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَى حَدِيثِ اَبِي مُعَاوِيَةَ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ وَعَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ وَابْنِ اِسْحٰقَ ذِكْرُ عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ وَزَيْنَبَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُنَّ اَنَّهُنَّ ضَرَبْنَ الْاَخْبِيَةَ لِلْاِعْتِكَافِ ❁ **حدثنا** اِسْحٰقُ بْنُ اِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَابْنُ اَبِي عُمَرَ جَمِيعاً عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ

قولها كان يعتكف العشر الاواخر من رمضان أى كان يحبس نفسه عن التصرفات العادية بمكثه فى مسجده الشريف فى تلك الايام والليالى بقصد القربة

قولها ثم دخل معتكفه أى موضع اعتكافه من المسجد

قولها وانه أمر بخبائه الخ الخباء مايعمل من وبر أو صوف وقد يكون من شعر والجمع أخبية مثل بناء وأبنية ويكون على عمودين أو ثلاثة ومافوق ذلك فهو بيت كما فى المصباح وضربه بناؤه واقامته بضرب أوتاده فى الارض كما مر بيان نظيره بهامش ص ١٤٤

باب
متى يدخل من أراد الاعتكاف فى معتكفه

قوله عليه السلام آلبر تردن كذا بالمد على الاستفهام الانكارى "وفى متن النووى" المطبوع البر تردن بحذف أداته أى أتردن البر "والخير وهو انكار لفعلهن لملازمتهن المسجد ولهن جواز الاعتكاف فى البيوت كما بين فى محله من الفقه وفسر النووى هنا البر بالطاعة وقال الراغب فى مفرداته البر خلاف البحر وتصور منه التوسع فاشتق منه البر أى التوسع فى فعل الخير وبر الوالدين التوسع فى الاحسان اليهما ويستعمل البر فى الصدق لكونه بعض الخير المتوسع فيه يقال برّ فى قوله وبرّ فى يمينه اهـ باختصار

قولها فقوض تقويض البناء نقضه من غير هدم قاله القيومى

قولها ضربن الاخبية للاعتكاف أى بنين عدة خباء وأقمنها لاجل أن يعتكفن فيها خباء عائشة وخباء حفصة وخباء زينب كما فى صحيح البخارى

باب
الاجتهاد فى العشر الاواخر من شهر رمضان

قولها أراد الاعتكاف الخ وعنها كما فى صحيح البخارى أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ذكر أن يعتكف العشر الاواخر من رمضان فاستأذنته عائشة فأذن لها فضربت خباء للاعتكاف وسألت حفصة عائشة أن تستأذن لها ففعلت فضربت [illegible]

قال إسحق أخبرنا سفيان بن عيينة عن أبي يعفور عن مسلم بن صبيح عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل العشر أحيا الليل وأيقظ أهله وجد وشد المئزر **حدثنا** قتيبة بن سعيد وأبو كامل الجحدري كلاهما عن عبد الواحد بن زياد قال قتيبة حدثنا عبد الواحد عن الحسن بن عبيد الله قال سمعت إبراهيم يقول سمعت الأسود بن يزيد يقول قالت عائشة رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجتهد في العشر الأواخر ما لا يجتهد في غيره ❁ **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب وإسحق قال إسحق أخبرنا وقال الآخران حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صائماً في العشر قط **وحدثني** أبو بكر بن نافع العبدي حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يصم العشر

تم بحمد الله تعالى في المطبعة العامرة طبع الجزء الثالث من صحيح مسلم مصححاً ومحشى بقلم مصححه العبد الفقير الى مولاه الغني (محمد ذهني) بعد تصحيح مصححي المطبعة المذكورة بمقابلات مكررة على عدة نسخ معتمدة وهما الأديبان الأريبان من أولي الفهم والعرفان احمد افندي والحاج عزت افندي كان الله سبحانه لي ولهما وتولاني وإياهما بجاه سيد الكونين محمد خاتم النبيين صلى الله تعالى عليه وعليهم وسلم أجمعين وعلى آله الطاهرين وأصحابه الطيبين

ويليه الجزء الرابع أوله كتاب الحج

قولها اذا دخل العشر أي العشر الاواخر من رمضان كما في شروح البخاري

قولها أحيا الليل أي استغرقه بالسهر في الصلاة وغيرها وقولها وأيقظ أهله أي أيقظهم للصلاة في الليل وجد في العبادة زيادة على العادة ففيه استحباب احياء ليالي العشر الاواخر من رمضان بالعبادات وأما كراهة قيام الليل كله فمعناه كراهة المداومة عليه في الليالي كلها أفاده النووي

باب
صوم عشر ذي الحجة

قولها وشد المئزر أي الازار كلحاف وملحف وجمعه مآزر وشد المئزر كناية عن اعتزال النساء كما قال الشاعر :

قوم اذا حاربوا شدوا مآزرهم
دون النساء ولو باتت باطهار

قولها صائماً في العشر وقولها لم يصم العشر أرادت بالعشر هنا عشر ذي الحجة كما في قوله تعالى وليال عشر والمراد الايام التسعة من أول ذي الحجة قال النووي وليس في صومها كراهة بل هو مستحب استحباباً شديداً لاسيما صوم التاسع منها وقد سبقت الاحاديث في فضله فيتأول قولها لم يصم العشر أنه لم يصمه لعارض مرض أو سفر أو انها لم تره صائماً فيه ولا يلزم من ذلك عدم صيامه في نفس الامر فعن بعض أزواجه صلى الله تعالى عليه وسلم أنه كان يصوم تسع ذي الحجة ويوم عاشوراء وثلاثة أيام من كل شهر والاثنين والخميس كما في سنن أبي داود والنسائي اه

فهرسة الجزء الثالث من صحيح الامام مسلم رضى الله عنه

	كتاب الجمعة
٣	باب وجوب غسل الجمعة على كل بالغ من الرجال وبيان ما امروا به
٣	باب الطيب والسواك يوم الجمعة
٤	باب فى الانصات يوم الجمعة فى الخطبة
٥	باب فى الساعة التى فى يوم الجمعة
٦	باب فضل يوم الجمعة
٦	باب هداية هذه الامة ليوم الجمعة
٧	باب فضل التهجير يوم الجمعة
٨	باب فضل من استمع وأنصت فى الخطبة
٨	باب صلاة الجمعة حين تزول الشمس
٩	باب ذكر الخطبتين قبل الصلاة وما فيهما من الجلسة
٩	باب فى قوله تعالى واذا رأوا تجارة أولهوا انفضوا اليها وتركوك قائما
١٠	باب التغليظ فى ترك الجمعة
١١	باب تخفيف الصلاة و الخطبة
١٤	باب التحية والامام يخطب
١٥	حديث التعليم فى الخطبة
١٥	مايقرأ فى صلاة الجمعة
١٦	مايقرأ فى يوم الجمعة
١٦	باب الصلاة بعد الجمعة
١٨	كتاب صلاة العيدين
٢٠	باب ذكر اباحة خروج النساء فى العيدين الى المصلى وشهود الخطبة مفارقات للرجال
٢١	باب ترك الصلاة قبل العيد وبعدها فى المصلى
٢١	باب مايقرأ به فى صلاة العيدين
٢١	باب الرخصة فى اللعب الذى لامعصية فيه فى أيام العيد

٢٣	كتاب صلاة الاستسقاء
٢٤	باب رفع اليدين بالدعاء فى الاستسقاء
٢٤	باب الدعاء فى الاستسقاء
٢٦	باب التعوذ عند رؤية الريح و الغيم والفرح بالمطر
٢٧	باب فى ريح الصبا والدبور
٢٧	باب صلاة الكسوف
٣٠	باب ذكر عذاب القبر فى صلاة الخسوف
٣٠	باب ماعرض على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى صلاة الكسوف من أمر الجنة والنار
٣٤	باب ذكر من قال انه ركع ثمان ركعات فى أربع سجدات
٣٤	باب ذكر النداء بصلاة الكسوف الصلاة جامعة
٣٧	كتاب الجنائز
٣٧	باب تلقين الموتى لااله الاالله
٣٧	باب مايقال عند المصيبة
٣٨	باب مايقال عند المريض والميت
٣٨	باب فى اغماض الميت والدعاء له اذا حضر
٣٩	باب فى شخوص بصر الميت يتبع نفسه
٣٩	باب البكاء على الميت
٤٠	باب فى عيادة المرضى
٤٠	باب فى الصبر على المصيبة عند أول الصدمة
٤١	باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه
٤٥	باب التشديد فى النياحة
٤٦	باب نهى النساء عن اتباع الجنائز
٤٧	باب فى غسل الميت
٤٨	باب فى كفن الميت
٤٩	باب فى تسجية الميت

بهامش ص ١٦١ قولنا من هذا الجزء سهو قلم صوابه من الجزء الثانى فليصحح

٥٠ باب فى تحسين كفن الميت
٥٠ باب الاسراع بالجنازة
٥١ باب فضل الصلاة على الجنازة واتباعها
٥٢ باب من صلى عليه مائة شفعوا فيه
٥٣ باب من صلى عليه أربعون شفعوا فيه
٥٣ باب فيمن يثنى عليه خير أو شر من الموتى
٥٤ باب ماجاء فى مستريح ومستراح منه
٥٤ باب فى التكبير على الجنازة
٥٥ باب الصلاة على القبر
٥٦ باب القيام للجنازة
٥٨ باب نسخ القيام للجنازة
٥٩ باب الدعاء للميت فى الصلاة
٦٠ باب أين يقوم الامام من الميت للصلاة عليه
٦٠ باب ركوب المصلى على الجنازة اذا انصرف
٦١ باب فى اللحد ونصب اللبن على الميت
٦١ باب جعل القطيفة فى القبر
٦١ باب الامر بتسوية القبر
٦١ باب النهى عن تجصيص القبر والبناء عليه
٦٢ باب النهى عن الجلوس على القبر والصلاة اليه
٦٢ باب الصلاة على الجنازة فى المسجد
٦٣ باب مايقال عند دخول القبور والدعاء لاهلها
٦٥ باب استئذان النبى صلى الله عليه وسلم ربه عز وجل فى زيارة قبر امه
٦٦ باب ترك الصلاة على القاتل نفسه

٦٦ ﴿ كتاب الزكاة ﴾

٦٧ باب ما فيه العشر أو نصف العشر
٦٧ باب لا زكاة على المسلم فى عبده وفرسه
٦٨ باب فى تقديم الزكاة ومنعها
٦٨ باب زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير
٧٠ باب الامر باخراج زكاة الفطر قبل الصلاة
٧٠ باب اثم مانع الزكاة
٧٤ باب ارضاء السعاة
٧٤ باب تغليظ عقوبة من لا يؤدى الزكاة
٧٥ باب الترغيب فى الصدقة
٧٦ باب فى الكنازين للاموال والتغليظ عليهم
٧٧ باب الحث على النفقة وتبشير المنفق بالخلف
٧٨ باب فضل النفقة على العيال والمملوك واثم من ضيعهم أو حبس نفقتهم عنهم
٧٨ باب الابتداء فى النفقة بالنفس ثم أهله ثم القرابة
٧٩ باب فضل النفقة والصدقة على الاقربين والزوج والاولاد والوالدين ولو كانوا مشركين
٨١ باب وصول ثواب الصدقة عن الميت اليه
٨٢ باب بيان ان اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف
٨٣ باب فى المنفق والممسك
٨٤ باب الترغيب فى الصدقة قبل أن لا يوجد من يقبلها
٨٥ باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها
٨٦ باب الحث على الصدقة ولو بشق تمرة أو كلمة طيبة وانها حجاب من النار
٨٨ باب الحمل أجرة يتصدق بها والنهى الشديد عن تنقيص المتصدق بقليل
٨٨ باب فضل المنيحة
٨٨ باب مثل المنفق والبخيل

٨٩	باب ثبوت أجر المتصدق وان وقعت الصدقة فى يد غير أهلها
٩٠	باب أجر الخازن الامين والمرأة اذا تصدقت من بيت زوجها غير مفسدة باذنه الصريح أو العرفى
٩٠	باب ما أنفق العبد من مال مولاه
٩١	باب من جمع الصدقة وأعمال البرّ
٩٢	باب الحثّ على الانفاق وكراهة الاحصاء
٩٣	باب الحثّ على الصدقة ولو بالقليل ولا تمتنع من القليل لاحتقاره
٩٣	باب فضل اخفاء الصدقة
٩٣	باب بيان أن أفضل الصدقة صدقة الصحيح الشحيح
٩٤	باب بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى وأن اليد العليا هى المنفقة الخ
٩٤	باب النهى عن المسئلة
٩٥	باب المسكين الذى لا يجد غنى ولا يفطن له فيتصدق عليه
٩٦	باب كراهة المسئلة للناس
٩٧	باب من تحل له المسئلة
٩٨	باب اباحة الاخذ لمن أعطى من غير مسئلة ولا اشراف
٩٩	باب كراهة الحرص على الدنيا
٩٩	باب لو أن لابن آدم واديين لابتغى ثالثا
١٠٠	باب ليس الغنى عن كثرة العرض
١٠٠	باب تخوف مايخرج من زهرة الدنيا
١٠٢	باب فضل التعفف والصبر
١٠٢	باب فى الكفاف والقناعة
١٠٣	باب اعطاء من سأل بفحش و غلظة
١٠٤	باب اعطاء من يخاف على ايمانه
١٠٥	باب اعطاء المؤلفة قلوبهم على الاسلام وتصبر من قوى ايمانه
١٠٩	(باب ذكر الخوارج وصفاتهم)
١١٣	باب التحريض على قتل الخوارج
١١٦	باب الخوارج شر الخلق والخليقة
١١٧	باب تحريم الزكاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى آله الخ
١١٨	باب ترك استعمال آل النبى على الصدقة
١١٩	باب اباحة الهدية للنبىّ صلى الله عليه وسلم ولبنى هاشم وبنى المطلب الخ
١٢٠	باب قبول النبى الهدية ورده الصدقة
١٢١	باب الدعاء لمن أتى بصدقته
١٢١	باب ارضاء الساعى مالم يطلب حراما
١٢١	﴿ كتاب الصيام ﴾
١٢١	باب فضل شهر رمضان
١٢٢	باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال والفطر لرؤية الهلال الخ
١٢٥	باب لاتقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين
١٢٥	باب الشهر يكون تسعاً وعشرين
١٢٦	باب بيان أن لكل بلد رؤيتهم وأنهم اذا رأوا الهلال ببلد لا يثبت حكمه لما بعد عنهم
١٢٧	باب بيان أنه لا اعتبار بكبر الهلال وصغره وان الله تعالى أمده للرؤية فان غمّ فليكمل ثلاثون
١٢٧	باب بيان معنى قوله صلى الله عليه وسلم شهرا عيد لا ينقصان
١٢٨	باب بيان أن الدخول فى الصوم يحصل بطلوع الفجر وان له الاكل وغيره حتى يطلع الفجر وبيان صفة الفجر الذى تتعلق به الاحكام من الدخول فى الصوم ودخول وقت صلاة الصبح وغير ذلك
١٣٠	باب فضل السحور وتأكيد استحبابه واستحباب تأخيره وتعجيل الفطر

١٣٢	باب بيان وقت انقضاء الصوم وخروج النهار
١٣٣	باب النهى عن الوصال فى الصوم
١٣٤	باب بيان أن القبلة فى الصوم ليست محرمة على من لم تحرك شهوته
١٣٧	باب صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب
١٣٨	باب تغليظ تحريم الجماع فى نهار رمضان على الصائم ووجوب الكفارة الكبرى فيه وبيانها وانها تجب على الموسر والمعسر وتثبت فى ذمة المعسر حتى يستطيع
١٤٠	باب جواز الصوم والفطر فى شهر رمضان للمسافر فى غير معصية اذا كان سفره مرحلتين فاكثر وأن الأفضل لمن أطاقه بلا ضرر أن يصوم ولمن يشق عليه أن يفطر
١٤٣	باب أجر المفطر فى السفر اذا تولى العمل
١٤٤	باب التخيير فى الصوم والفطر فى السفر
١٤٥	باب استحباب الفطر للحاج بعرفات يوم عرفة
١٤٦	باب صوم يوم عاشوراء
١٥١	باب أى يوم يصام فى عاشوراء
١٥١	باب من أكل فى عاشوراء فليكف بقية يومه
١٥٢	باب النهى عن صوم يوم الفطر ويوم الأضحى
١٥٣	باب تحريم صوم أيام التشريق
١٥٣	باب كراهة صيام يوم الجمعة منفرداً
١٥٤	باب بيان نسخ قوله تعالى وعلى الذين يطيقونه فدية بقوله فمن شهد منكم الشهر فليصمه
١٥٤	باب قضاء رمضان فى شعبان
١٥٥	باب قضاء الصيام عن الميت
١٥٧	باب الصائم يدعى لطعام أو يقاتل فليقل انى صائم
١٥٧	باب حفظ اللسان للصائم
١٥٧	باب فضل الصيام
١٥٩	باب فضل الصيام فى سبيل الله لمن يطيقه بلا ضرر ولا تفويت حق
١٥٩	باب جواز صوم النافلة بنية من النهار قبل الزوال وجواز فطر الصائم نفلا من غير عذر
١٦٠	باب أكل الناسى وشربه وجماعه لا يفطر
١٦٠	باب صيام النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى غير رمضان الخ
١٦٢	باب النهى عن صوم الدهر لمن تضرر به أو فوت به حقا أو لم يفطر العيدين والتشريق وبيان تفضيل صوم يوم وافطار يوم
١٦٦	باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر وصوم يوم عرفة وعاشوراء والاثنين والخميس
١٦٨	باب صوم سرر شعبان
١٦٩	باب فضل صوم المحرم
١٦٩	باب استحباب صوم ستة أيام من شوال اتباعا لرمضان
١٧٠	باب فضل ليلة القدر والحث على طلبها وبيان محلها وأرجى أوقات طلبها
١٧٤	كتاب الاعتكاف
١٧٤	باب اعتكاف العشر الاواخر من رمضان
١٧٥	باب متى يدخل من أراد الاعتكاف فى معتكفه
١٧٥	باب الاجتهاد فى العشر الاواخر من شهر رمضان
١٧٦	باب صوم عشر ذى الحجة

صحيفه	الباب
١٨٣	باب طلاق الثلاث
١٨٤	باب وجوب الكفارة على من حرم امرأته ولم ينو الطلاق
١٨٥	باب بيان أن تخيير امرأته لا يكون طلاقا الا بالنية
١٨٨	باب فى الايلاء واعتزال النساء وتخييرهن وقوله تعالى وان تظاهرا عليه
١٩٥	باب المطلقة ثلاثا لا نفقة لها
٢٠٠	باب جــواز خروج المعتدة البـائن والمتوفى عنها زوجها فى النهار لحاجتها
٢٠٠	باب انقضاء عدة المتوفى عنها زوجها وغيرها بوضع الحمل
٢٠٢	باب وجوب الاحداد فى عدة الوفاة وتحريمه فى غير ذلك الا ثلاثة أيام
٢٠٥	﴿ كتاب اللعان ﴾
٢١٢	﴿ كتاب العتق ﴾
٢١٢	باب ذكر سعاية العبد
٢١٣	باب انما الولاء لمن أعتق
٢١٦	باب النهى عن بيع الولاء وهبته
٢١٦	باب تحريم تولى العتيق غير مواليه
٢١٧	باب فضل العتق
٢١٨	باب فضل عتق الوالد

بيان ما فى الجزء الثالث من صحيح مسلم من الخطأ مع صوابه

صحيفه	سطر	خطا	صواب
٢٥	٨	الْعَيالُ	الْعِيالُ
٢٩	١٩	يخوف الله بهما فاذا	يخوف الله بهما عباده فاذا
٣٦	٢	لا نظرن ما يحدث	لا نظرن الى ما يحدث
٤٣	٣	ماقاله رسول الله	ماقال رسول الله
٤٤	١٤	ببكاء اهله فقالت	ببكاء اهله عليه فقالت
٤٨	١	محمد بن حازم	محمد بن خازم
٥٣	١٨	حدثنى ابى قال و حدثنا	حدثنى ابى ح وحدثنا
٥٥	١٩	رياد	زياد

بيان ما فى الجزء الرابع من صحيح مسلم من الخطأ مع صوابه

صحيفه	سطر	خطا	صواب
٣٨	١٠	فَلَنْ أُوتَى	فَلَنْ أُوتَى
٤١	هامش	بطرف القضية	بطرف القضيب
٤٣	»	جاوره	جاوزه
١٠٤	»	كتاب الطلاق	(هذا بقى زائدا بعد ذكره فى محله الصواب وهو هامش ص ١٧٩)